

اللهم
بِسْمِكَ رَبِّ الْعَالَمِينَ
شَهِيدٌ بِأَنَّا
نَصَارَى
شَهِيدٌ بِأَنَّا
نَصَارَى

جَبَرِيلُ
شَهِيدٌ بِأَنَّا
نَصَارَى





٦٥٢

التبغيات

في
تقدير الفتوافف
لـ

تأليف

شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي

للنشر الثالث

تحقيق

مؤسسة الشّرّايك الإسلامي

التابعة لجامعة المكر، سبّل بقلم المقدمة

كتابخانه

مركز تطبيقات كامبيوترى حلوم اسلامى

شماره ثبت: ٣٣٨٤٦

تاريخ ثبت:



مركز تطبيقات كامبيوترى حلوم القرآن

(ج) ٣

■ تأليف: شيخ الطائفة أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي

■ تحقيق ونشر: مؤسسة النشر الإسلامي

■ الموضع:

■ الكمية:

■ الطبعة:

■ التاريخ:

□ تفسير

□ نسخة ١٠٠٠

□ الأولى

□ محرّم الحرام ١٤١٧ هـ

مؤسسة النشر الإسلامي
التابعة لجماعة المدرسین بقم المشرفة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قوله تعالى:

وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمَ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبِّنَا نَقْبِلُ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ
الْسَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٧﴾ آية.

اللغة :

تقديره: واذ يرفع ابراهيم القواعد، والرفع والاعلاء والاصعاد نظائر،
ونقيض الرفع الوضع، ونقيض العلو السفل، ونقيض الاصعاد الانزال،
تقول: رفع يرفع رفعاً، وارتفع الشيء بنفسه، وبرق رافع ساطع، والمرفوع من
سير الفرس. والبرذون دون الحضر وفوق الموضوع، ويقال: إنه لحسن
الموضوع، ويقال: أرفع من دابتك .

وقد رفع الرجل يرفع رفاعة فهو رفيع والمرأة رفيعة، والحمار يرفع في
عدوه ترفيعاً اذا كان عدو بعضه أرفع من بعض. وكذلك لو أحدث شيئاً
فرفعته الأول فال الأول، قلت: رفعته ترفيعاً، فالرفع نقيض المخفض في كل شيء.
والرفيعة نقيض الذلة، ورفعته الى السلطان رفعاً أي قربته اليه، وفي
التنزيل «(وفرش مرفوعة)»^(١) أي مقربة. والمرفع كل شيء رفعت به شيئاً

فجعلته عليه .

وأصل الباب الرفع نقىض المفض، تقول: رفع رفعاً، وارتفع ارتفاعاً، ورفع ترفيعاً، وترافقوا ترافقاً، وترفع ترفاً، ورافعه مرافعة .

والقواعد واحدتها قاعدة، قال الزجاج^(١): أصله في اللغة الثبوت والاستقرار، فمن ذلك القاعدة من الجبل، وهي أصله، وقواعد البناء أساسه الذي بني عليه، واحدتها قاعدة .

وامرأة قاعدة اذا أتت عليها سنون لا تزوج، ومنه قوله: «والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون نكاحاً»^(٢) اذا لم تحمل المرأة ولا النخلة يقال: قد قعدت وهي قاعدة وجمعها قواعد أيضاً، وتؤول لها أنها قد ثبتت على ترك الحمل. اذا قعدت المرأة عن الحيض فهي قاعد أيضاً - بغير هاء- لأنه لا فعل لها في قعودها عن الحيض، وقد قعدت المرأة اذا أتت بأولاد لثام وهي قاعدة .



والاقعاد ان يقعد الرجل عن الشيء المبتلة، يقال: اقعد فهو مقعد اي اقعدته الزمانة، ولل Jarvisية ثدي مقعد اذا كان متمكناً لا ينكسر، وشهر ذي القعدة كانت العرب تقعد فيه عن القتال، والقعود ما يقتعد الراعي ويحمل عليه متساعه وجمعه قعدان، وقعيد الاسنان جليسه، ومنه قوله: «عن اليدين وعن الشمال قعيد»^(٣) يعني الملkin، والقعيد كلما اتي من طائر أو ظبي. ويقال للئيم: قعد، والجبان: قاعد لأنه قعد عن الحرب. وقعد اللئيم عن الكرم، قال الخطيبية:

دع المكارم لا ترحل لبغيتها واقعد فانك أنت الطاعم الكاسي^(٤)

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٠٨.

(٢) ديوانه: ص ١٠٨.

(٣) ق: ١٧.

(٤) التور: ٦٠.

والقعدة في النسب أقرب القرابة إلى الأب أو الجد، والمقاعد مواضع القعود في الحرب وغيرها، ومنه قوله: «مقاعد لقتال»^(١)، وقيدة الرجل امرأته القاعدة في بيته .

وأصل الباب القعود نقىض القيام. والقواعد والأساس والاركان نظائر.

وقيل: إنما قيل في واحدة القواعد من النساء قاعد لشين:

أحد هما: أن ذلك كالطريق والخائن وما أشبه ذلك من الصفات التي

تحتتص بالمؤثر دون المذكر فلم يمتحج الى علامة التائسيث، وإن أردت

الجلوس قلت: قاعدة لا غير لأنها شارك في ذلك الرجال.

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الاعراب:

وموضع الجملة من قوله: «رَبَّنَا تَقْبِلُ مَنَا» نصيحة بقول محنوف، فكأنه قال: يقولان ربنا تقبل منا واتصل بما قبله، لأنّه من تمام الحال لأنّ (يقولان) في موضع الحال.

معنى:

قال ابن عباس: معناه يقولان ربنا^(٢)، ومثله «والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم»^(٣) أي يقولون، ومثله «والملائكة باسطوا أيديهم اخرجوا أنفسكم»^(٤) أي يقولون .

(٣) الرعد: ٢٣ و ٤ .

(۱) آل عمران: ۱۲۱

(٤) الاتهام:

(٢) تفسيره: ص ١٨، وتاريخ الطبرى: ج ١ ص ٢٥٩.

وقال بعضهم: هو شاذ، تقديره: يقول ربنا يرده إلى اسماعيل وحده،
ولا يعمل على ذلك لشذوذه ^(١).

وقال أكثر المفسرين كالسدي وعبد بن عمير الليبي واختاره الجبائي
وغيرهم: إنَّ ابراهيم واسماعيل معاً رفعاً القواعد. وقال ابن عباس: كان
ابراهيم يبني وإسماعيل يناؤله. وقال بعض الشذاذ: أنَّ ابراهيم وحده رفعها
وكان اسماعيل صغيراً ^(٢) وهو ضعيف لأنَّه خلاف ظاهر اللفظ وخلاف
أقوال المفسرين.

وقال أكثر أهل العلم: أنها رفعاً البيت للعبادة لا للسكنى، بدلالة قوله:
«ربنا تقبل منا».

وهل كانت للبيت قواعد قبل ابراهيم؟
فيه خلاف.

فقال ابن عباس وعطا: قد كان آدم عليه السلام بناء ثم عني أثره فجددته
ابراهيم ^(٣). وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام ^(٤).

وقال مجاهد وعمرو بن دينار: بل انشأه ابراهيم بأمر الله عز وجل إياه.
وكان الحسن يقول: أول من حجَّ البيت ابراهيم عليه السلام ^(٥).

وقد روي في أخبارنا أنَّ أول من حجَّ البيت آدم ^(٦)، وذلك يدلُّ على

(١) معاني القرآن للانخفاض: ج ١ ص ٣٣٦.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٠، وتفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٣٠.
تفسير الطبرى: ج ١ ص.

(٤) تفسير القرمسي: ج ١ ص ٦١، وتفسير العياشى: ج ١ ص ٦٠ ح ٩٨ و ٩٩.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٠.

(٦) من لا يحضره الفقيه: باب نكت في حجَّ الأثيباء ح ٢٢٨٦ ج ٢ ص ٢٣٥.

انه قد كان قبل ابراهيم .

ولما قال: «انك أنت السميع العليم» لانه لما ذكر الدعاء اقتضى حينئذ ذكر ذلك ، كأنه قال: انك أنت السميع العليم بنا وبما يصلحنا . ومعنى قوله: «تقيل منا» أي أثبنا على عمله، وهو مشبه بتقبيل الهدية في أصل اللغة .

وروي عن محمد بن علي الباقر عليهما السلام أنه قال: ان الله تعالى وضع تحت العرش اربع اساطين وسماه الفراح وهو البيت المعمور وقال للملائكة: طوفوا به ثم بعث ملائكة، فقال: ابنا في الأرض بيتاً بهاته وقدره، وأمر من في الأرض أن يطوفوا بالبيت^(١) .

وقال أبو جعفر عليه السلام: اسماعيل أول من شق لسانه بالعربية، وكان أبوه يقول وهم يسمونه^{يا اسماعيل هابني ابن}، أي اعطني حجراً، فيقول له اسماعيل بالعربية: يا أبي هاك حجراً وابراهيم يبني واسماعيل يناله الحجارة^{(٢) مذكرة تكميلية في حجارة سدي}

وروى أبو قلابة عن عبد الله بن عمر قال: لما أهبط الله آدم من الجنة قال: اني منزل معك أو مهبط معك بيتاً تطوف حوله كما يطاف حول عرشي وتصلني عنده كما يصلني عند عرشي ، ولما كان زمن الطوفان رفع، وكانت الانبياء يحجونه ولا يعلمون مكانه حتى بوأه الله لا بraham فاعلمه مكانه فبناء من خمسة أجبل من حراثة وثیر ولبنان وجبل الطور وجبل الخمر^(٣) . قال الطبری: وهو جبل بدمشق .

(١) الكافي: ج ٤ ص ١٨٧ ح ١ و ٢ ، ورواه المجلسي في بحار الأنوار: ج ٩ ص ٦٥ ح ٤٧ .

(٢) لم نعثر عليه.

(٣) تفسير الطبری: ج ١ ص ٤٢٨ .

قوله تعالى:

رَبَّنَا وَأَجْعَلْنَا مُسْلِمِينَ لَكَ وَمَن ذَرَّتْنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا
وَتُبَّ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَابُ الرَّحِيمُ (١٢٨) آية بلا خلاف.

المعنى واللغة:

روي في الشواذ عن عوف بن الأعرابي انه قرأ «مسلمين» على الجمع ^(١). وانا سألا الله تعالى أن يجعلها مسلمين بمعنى أن يفعل لها من الألطاف ما يتمسكان معه بالاسلام في مستقبل عمرها؛ لأن الاسلام كان حاصلاً في وقت دعائهما، ويجري ذلك بمحり أحدنا اذا أدب ولده وعرضه لذلك حتى صار أديباً جاز أن يقال: جعل ولده أديباً، وعكس ذلك اذا عرضه للبلاء والفساد جاز أن يقال: جعله ظالماً محتالاً فاسداً.
ويجوز أن يكونا قالا ذلك تعينا كما قال تعالى: «رب احكم بالحق» ^(٢).

والاسلام هو الانقياد لامر الله تعالى بالحضور والاقرار بجميع ما أوجب عليه، وهو والاعيان واحد عندنا وعند أكثر المرجئة والمعزلة.

وفي الناس من قال بينهما فرق. وليس ذلك بصحيح، لقوله: «إن الدين عند الله الاسلام» ^(٣)، وقوله: «ومن يتبع غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه» ^(٤)، وانا خصنا بالدعوة بعض الذرية في قوله: «ومن ذرتنا»، لأن (من) للتبعيض من حيث أن الله تعالى كان أعلم أن في ذرتهم من لا ينال العهد لكونه ظالماً. وقال السدي: إنما عنيا بذلك العرب ^(٥). والأول هو

(١) شواذ القرآن لابن خالويه: ص ١٧.

(٤) آل عمران: ٨٥.

(٢) الأنبياء: ١١٢.

(٥) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٣٣.

(٣) آل عمران: ١٩.

الصحيح وهو قول أكثر المفسرين.

وقوله: «وأرنا مناسكنا» فالمناسك ها هنا المتبعادات، قال الزجاج: كل مُتَبَّدِّدٌ مَنْسَكٌ^(١). وقال الجبائي: المناسك هي ما يتقرب به إلى الله من الهدي والذبح وغير ذلك من أعمال الحج والعمرة^(٢) وقال قتادة: أراها الله مناسكها الطواف بالبيت والسعى بين الصفا والمروءة والاقاضة عن عرفات والاقاضة من جمع ورمي الجمار حتى أكمل الله الدين^(٣). فهذا القول أقوى لأن العرف في معنى المناسك، وقال عطا: مناسكنا مذاجنا^(٤).

والنسك - في اللغة - العبادة، رجل ناسك عابد، وقد نسك نسكاً، والنسك الذبيحة يقال: من فعل كذا فعليه نسك أي دم يهرقه، ومنه قوله: «أونسك» أي دم، واسم تلك الذبيحة: النسيكة، والموضع الذي يذبح فيه الناسك والنسك هو النسك نفسه، قال الله تعالى: «ولكل امة جعلنا منسكاً»^(٥) ويقال: نسك ثوبه أي غسله.

وقال ابن دريد: النسك أصله ذبائح كانت تذبح في الجاهلية، والنسيكة شاة كانوا يذبحونها في الحرم في الإسلام، ثم نسخ ذلك بالأضاحي، قال الشاعر:

وذا النصب المنصوب لا تنسكته ولا تعبد الشيطان والله فاعبدا^(٦)
وأصل الباب العبادة، وقيل: إن النسك الغسل، قال الشاعر:

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٠٩. (٢) التفسير الكبير «للرازي»: ج ٤ ص ٦٢.

(٣) و(٤) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٣٣، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩١.

(٥) الحج: ٣٤.

(٦) جهرة اللغة: مادة «نسك» ج ٣ ص ٤٧، والبيت للاعشى، ديوانه: ص ٦ وفيه «الأوثان» بدل «الشيطان».

فلا يثبت المرعى سباق عرادر ولو نسكت بالماء ستة أشهر^(١) أي غسلت، ذكره الحسين بن علي المغربي قال: وليس بمعرف . وقوله: «وأرنا» يحتمل أمرين: أحدهما: أن يكون من رؤية البصر، والآخر: أن يكون من رؤية القلب بمعنى أعلمنا. قال حطائط بن جعفر: أربني جواداً مات هزاً لعلني أرى ما ترين أو بخيلاً مخلداً^(٢) أي عرفني، ومعنى قوله: «وتُب علينا» أي ارجع علينا بالرحمة والمغفرة، وليس فيه دلالة على جواز الصغيرة أو فعل القبيح عليهم، ومن ادعى ذلك فقد أبطل . وقال قوم: معناه تب على ظلمة ذرتنا . وقيل: بل قالا ذلك انقطاعاً إليه تعالى تعبدأ ليقتدي بهما فيه^(٣) . وهو الذي نعتمد .

و«الثواب» القابل للتوبة هاهنا، وإذا وصف به العبد فعنده أنه فاعل التوبة دفعه بعد أخرى في فيه المبالغة، فعلى مذهبنا إذا قلنا: قبل الله توبته أي تاب عليه معناه أنه يستحق الثواب، وإذا قلنا: تاب العبد من كبيرة مع الإقامة على كبيرة أخرى معناه عند من أجاز ذلك أنه رفع العقاب بها على تلك الكبيرة التي تاب منها . وعندنا أنه يستحق بها الثواب أيضاً .

وفي الآية دلالة على أنه يحسن الدعاء بما يعلم الداعي أنه يكون لا محالة؛ لأنهما كانا عالمين بأنهما لا يفارقان الإسلام ولا يأتيان الكبيرة .

القراءة:

والاختيار في «أرنا» كسر الراء وهي قراءة الجمهور، لأنها كسرة

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨١.

(٢) المحبة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ١٧٤ وفيه «دانني» بدل «لعلني».

(٣) جوز هذين القولين الطبراني في تفسيره: ج ١ ص ٤٣٥.

المهزة حولت الى الراء، لأن أصله كان (ارثنا) فنقلت الكسرة الى الراء وسقطت المهزة، فلا ينبغي أن تسكن لئلا تجحف بالكلمة وتبطل الدلالة على المهزة، وقد سكنته ابن كثير وفي بعض الروايات عن أبي عمرو على وجه التشبيه بما يسكن في مثل كبد وفخذ^(١)، وقال الشاعر:

﴿لَوْ عَصَرْ مِنْهُ الْمَسْكُ وَالْبَانُ انْعَصَرَ﴾^(٢)

وقال آخر:

قالت سليمى اشتغلنا دقيقاً واشتغل خادماً لبيقاً^(٣)

قوله تعالى:

رَبَّنَا وَأَنْعَثْ فِيهِمْ رَسُولاً مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ
وَالْحِكْمَةَ وَرِزْكَهُمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١﴾ آية واحدة بلا خلاف.



المعنى واللغة:

الضمير في قوله: «(فيهم)» راجع الى الأمة المسلمة التي سأل الله ابراهيم من ذريته، والمعنى بقوله: «رسولا منهم» هو النبي صلى الله عليه وآله ما روی عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: أنا دعوة أبي ابراهيم وبشارة عيسى عليه السلام^(٤)، يعني قوله: «ومبشرًا برسول يأتي من بعدي اسمه

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٧٠، والمحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ١٧٣.

(٢) الصحاح للمجوهري: ج ٢ ص ٧٤٩، والقائل هو أبوالنجم، وصدر البيت هكذا:

خَوْذُ يُغْنِتُ الْفَرَغُ مِنْهَا الْمُؤْتَرَّ

وَالْخَصْصُ لَابْنِ سِيدَه: ج ٤ سِفَرٌ ١٤ ص ٢٢٠.

(٣) لم نهتد له قائله.

(٤) تفسير القمي: ج ١ ص ٦٢، ومستدرك الحاكم: ج ٢ ص ٦٠٠.

أحمد»^(١) وهو قول الحسن وقتادة والسدوي وغيرهم من أهل العلم^(٢).

ويدل على ذلك أيضاً أن المراد به نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دون الانبياء الذين بعثهم الله من بني إسرائيل انه دعا بذلك لذرته الدين يكونون بمكة وما حولها على ما تضمنته الآية.

وفي قوله: «ربنا وابعث فيهم رسولاً منهم» ولم يبعث الله من هذه صورته إلا مهداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.

والمراد بالكتاب القرآن، على قول ابن زيد وأكثر المفسرين^(٣).

ومعنى «الحكمة» هنا السنة. وقيل: المعرفة بالدين والفقه في التأويل. وقيل: العلم بالأحكام التي لا يدرك علمها إلا من قبل الرسل عليهم السلام، فال الأول قول قتادة، والثاني قول انس بن مالك، والثالث قول ابن زيد^(٤).

وقال قوم: هو كلام مشنٍ كأنه وصف التنزيل بأنه كتاب وبأنه حكمة وبأنه آيات. وقال بعضهم: الحكمة شيء يجعله الله في القلب ينوره به كما ينور البصر فيدرك المبصر^(٥)، وكل حسن.

ومعنى قوله: «ويزكيهم» قال ابن عباس: هو طاعة الله والخلاص له. وقال ابن جريج: يطهرهم من الشرك ويخلصهم منه^(٦). وقال الجبائي: «ويزكيهم» معناه يستدعينهم إلى فعل ما يزكون به من الإيمان والصلاح. ويحتمل أن يراد به أنه يشهد لهم بالزكاء أمنوا واصلحوا.

(١) الصف: ٦.

(٢) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٣٥.

(٣) و(٤) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٣٥، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩٢.

(٥) و(٦) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٣٦.

و«العزيز» القادر الذي لا يعجزه شيء. وقيل: القادر الذي لا يمتنع عليه شيء أراد فعله. وقيل: القدير وهو مبالغة الوصف بالقدرة. ونقىض العز الذل، ويقال: عز يعز عزة وعزاً، واعتزبه اعتزاً، وتعزّز تعزاً، وعازه معازة، تقول: عز يعز عزة وعزاً اذا صار عزيزاً، وعز يعز عزاً اذا قهر، ومنه قوله: (من عزّبن)^(١) أي من غالب سلب.

وكل شيء صلب فقد اعْتَنَّ وسمى العزاز من الأرض وهو الطين الصلب الذي لا يبلغ ان يكون حجارة، وعن الشيء اذا قل لا يكاد يوجد. وفلان اعز بفلان اذا تشرف به «وعزني في الخطاب»^(٢) أي غلبي في محاورة الكلام، والعزاء السنة الشديدة، والمطر يعزز الأرض تعزيزاً اذا لبدها. وأصل الباب القوة.

وقوله: «الحكيم» يحتمل أمرين:
أحدهما: المدير الذي يحكم الصنع ويسهل التدبير.

والثاني: بمعنى عالم، والأول يعني حكم في فعله بمعنى محكم فعدل الى حكم للمبالغة. واما ذكر الحكيم هنا لأنّه يتصل بالدعاء، كأنه قال: فزعنا إليك لأنك القادر على إيجابتنا، العالم بما في ضمائرنا وبما هو أصلح لنا بما لا يبلغه علمنا.

* * *

(١) مجمع الأمثال للنبيابوري الميداني: ج ٢ ص ٣٠٧ رقم ٤٠٤٤.

(٢) ص: ٤٣.

قوله تعالى:

وَمَنْ يَرْغَبُ عَنِ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفَهَ نَفْسَهُ وَلَقَدِ اضْطَرَّبَ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّمَا فِي الْآخِرَةِ لِمَنْ أَصْبَلَ حِينَ ۚ آية بلا خلاف .

اللغة والمعنى :

قوله: «(ومن يرحب)» فالرغبة المحبة لما فيه للنفس منفعة، ورحب فيه ضد رحب عنه، والرغبة المحبة، والرغبة والمحبة والاрадة نظائر، وبينها فرق. نقىض الرغبة الرهبة، ونقىض المحبة البغضة، ونقىض الاراده الكراهة، تقول: رحب رغبة، وأرغبه إرغاباً، ورغبه ترغيباً، وتقول: رحب رغبة ورغباً، ورغبي رغباً إذا ملت لحبيك ، ورغبت عنه إذا صدحت عنه، وأنا راغب به فيما جميماً، والشيء مرغوب فيه ومرغوب عنه، ولـي عن فلان مرغوب، وهو رجل رغيب لهم شديد الأكل وفرس رغيب الشحوة كثير الأخذ بقوائمه من الأرض، وموضع رغيب واسع، والرغبة العطاء الكثير الذي يرغب في مثله. وقال صاحب العين: اللهم إليك الرغباء ومن لدنك النعماء، ورغبت عن الشيء إذا تركته^(۱).

ومعنى «(ومن يرحب عن ملة إبراهيم)» لفظه الاستفهام، ومعناه الجحد، كأنه قال: ما يرحب عن ملة إبراهيم ولا يزهد فيها إلا من سفه نفسه وكأنه قال: واي الناس يزهد فيها «(إلا من سفه نفسه)» والأولى على الاستفهام ومعناه الجحد والثانية بمعنى الذي، كأنه قال: إلا الذي سفه نفسه.

وفي نصب «نفسه» خلاف، قال الأخفش: معناه سفة نفسه^(۲). وقال

(۲) معاني القرآن: ج ۱ ص ۳۳۷.

(۱) العين: مادة «رحب» ج ۴ ص ۴۱۳.

يونس: أراها لغة^(١). قال الزجاج: اراد أن فَعِل لغة في المبالغة كما أن فَعِل كذلك ، فعلى هذا يجوز سفهت زيداً بمعنى سفهت^(٢). وقال ابو عبيدة: معناه اهلك نفسه وأوبق نفسه^(٣). وقال ابن زيد: إلآ من اخطأ حظه^(٤). وقال ابن تغلب والمبرد: سفهه - بكسر الفاء- يتعدى ، وسفهه - بضم الفاء- لا يتعدى^(٥). فهذا كله وجه واحد.

والثاني: أن يكون على التفسير كقوله: «فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً»^(٦) ، وهو قول الفراء قال: العرب توقع سفه على نفسه وهي معرفة، وكذلك «بطرت معيشتها»^(٧). وانكر الزجاج هذا الوجه، وقال: معنى التمييز لا يحتمل التعريف، لأن التمييز أنها هو واحد يدل على جنس، فإذا عرقته صار مقصوداً بعيته^(٨).

والوجه الثالث: أن يكون على التمييز والمضاف على الانفصال، كما تقول: مررت برجل مثله أي مثل له.

والوجه الرابع: على حذف الجاره كما قال: «أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم»^(٩) أي لأولادكم، ومثله «ولا تعزموا عقدة

(١) نقله الاخفش في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٣٧.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٠٩.

(٣) بحاج القرآن: ج ١ ص ٥٦.

(٤) ذكره الطبرى في تفسيره: ج ١ ص ٤٣٧.

(٥) تفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩٣ ، وفيه «تغلب» بدل «ابن تغلب».

(٦) النساء: ٤.

(٧) معاني القرآن: ج ١ ص ٧٩.

(٨) معاني القرآن: ج ١ ص ٢١٠.

(٩) البقرة: ٢٣٣.

النَّكَاحُ»^(١)، أي على عقدة النكاح، قال الشاعر:
 نغالي اللحم للأضياف نيساً ونرخصه إذا نضج القدور^(٢)
 والمعنى نغالي باللحم. وقال الزجاج: وهذا مذهب صحيح، واختار هو
 أن سفه يعني جهل^(٣) وهو موافق لمعنى ما قال ابن السراج في «بطرت
 معيشتها» لأن البطر مستقل النعمة غير راض بها. وقال أبو مسلم: معناه
 جهل نفسه وما فيها من الآيات الدالة على أن لها صانعاً ليس كمثله شيء
 فيعلم به توحيد الله وصفاته^(٤).

ومعنى قوله: «ولقد اصطفيناها في الدنيا» اختزانه للرسالة، والصفوة المميز
 من سائر الكدر، واصطفيناها على وزن افتعلناه من الصفة، وإنما قلبت النساء
 طاء لأنها أشبه بالصاد بالاستعلاء والاطلاق وهي من مخرج النساء فاتي
 بحرف وسط بين الحرفين .

والاصطفاء والاختيار والاجتناب، نظائر، والصفاء والنقاء والخلص
 نظائر، والصفاء نقىض النكارة، وصفوة كل شيء خالصه من صفة الدنيا،
 وصفوة الماء وصفوة الاخاء تقول: صفا صفاء، واصفاه اصفاء، واصطفاه
 اصطفاء، وتصفي تصفيأ، وتصافوا تصافياً، وصفاه تصفيه، وصفاه مصافاة
 واستصفاه استصفاء .

والصفاء مصافة المؤدة والاخاء، والصفاء مصدر الشيء الصافي وإذا

(١) البقرة: ٢٢٥.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «سفه» ج ٦ ص ١٣٢، ومعاني القرآن للأخفش: ج ١ ص ٣٣٨ وج ٢ ص ٥٤٩، «ونبذلة» بدل «ونرخصه».

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٢١١.

(٤) تفسير القرطبي: ج ٢ ص ١٣٢.

أخذت صفة ماء من غدير، قلت: استصفيت صفة، وصفي الإنسان الذي يصادفه المودة، وناقة صفي كثيرة اللبن، ونخلة صافية كثيرة الحمل، والجمع الصفايا .

والصفا الحجر الضخم الأملس الصلب، فإذا انثوا الصخرة قالوا: صفة صفواء، وإذا ذكروا قالوا: صفا صفوان، والصفوان واحدته صفوانة، ومن الحجارة: الملس لا تنبت شيئاً، قال تعالى: «كمثل صفوان عليه تراب»^(١). واصل الباب الصفا الخلوص .

قوله: «وانه في الآخرة لمن الصالحين» انا نخص الآخرة بالذكر وان كان في الدنيا كذلك؛ لأن المعنى من الذين يستوجبون على الله الكراهة وحسن الثواب، فلما كان خلوص الثواب في الآخرة دون الدنيا وصفه بما يتبع عن ذلك .

ففي قوله: «ومن يرحب عن ملة ابراهيم إلا من سفه نفسه» دلالة على أن ملة إبراهيم هي ملة نبينا عليه السلام، لأن ملة ابراهيم داخلة في ملة محمد عليه السلام مع زيادات في ملة محمد، فبيّن أن الذين يرغبون من الكفار عن ملة محمد التي هي ملة ابراهيم قد سفهوا أنفسهم، وهو معنى قول قتادة والريبع^(٢) .

قوله تعالى:

إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ وَأَسْلِمَ ﴿٦﴾ **قَالَ أَسْلَمَتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ** آية بلا خلاف .

المعنـى :

قوله: «اذ قال له ربه» متعلق بقوله: «ولقد اصطفيناهم» وموضعه

(٢) ذكر قوله الطبرى في تفسيره: ج ١ ص ٤٣٦ .

(١) البقرة: ٢٦٤ .

نصب، وتقديره: ولقد اصطفيناه حين قال له ربه أسلم. وقال الحسن: افما قال ذلك حين أفلت الشمس، فقال: «يا قوم إني بريء مما تشركون إني وجهت وجهي»^(١) وانه أسلم حينئذ.

وهذا يدل على أنه كان ذلك قبل النبوة، وأنه قال له ذلك إهاماً استدعاه به إلى الإسلام فأسلم حينئذ لما وضح له طريق الاستدلال بما رأى من الآيات وال عبر الدالة على توحيده، ولا يصح أن يوحى الله تعالى إليه قبل إسلامه بأنهنبي الله؛ لأن النبوة حال اعظام واجلال، ولا يكون ذلك قبل الإسلام.

وانما قال: «اصطفيناه» على لفظ المتكلم مع قوله: «اذا قال له ربه» على لفظ الغائب للتصرف في الكلام، كما قال الشاعر:

باتت تشكي الي النفس مجدهشة وقد حلتك سبعاً بعد سبعينا^(٢)
 والاسلام واجب على كل مكلف وان اختلقت شرائع الانبياء فيما
 يتبعدون من الحلال والحرام، لقوله تعالى: «ان الدين عند الله الاسلام»^(٣)
 وان الاسلام انا هو الاخلاص لله بالعمل بطاعته واجتناب معصيته،
 وذلك واجب على كل متعبد وكله اسلام .

* * *

(١) الأنعام: ٧٨ و ٧٩.

(٢) والقاتل لبيد، انظر ديوانه: ص ٢٢٥، وفيه «قامت» بدل «باتت».

(٣) آل عمران: ١٩.

قوله تعالى:

وَوَصَّىٰ بِهَا إِبْرَاهِيمَ بْنَهُ وَيَعْقُوبَ يَبْنَيَ إِنَّ اللَّهَ أَضْطَفَنِي لَكُمُ الَّذِينَ فَلَا تَمُوْتُنَ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ^{١٣٢} آية بلا خلاف.

القراءة:

قرأ أهل المدينة، وابن عامر «أوصى» بهمزة مفتوحة بين الواوين وتخفيف الصاد، الباقيون «ووصى» مشددة الصاد^(١). ومن قرأ وصى ذهب إلى قوله: «فلا يستطيعون توصية»^(٢) ومصدر وصى توصية مثل قطع تقطعة، ولم يجيئوا به على تفعيل كراهة اجتماع الياءات مع الكسرة. ومن قرأ أوصى فلقوله: «من بعد وصية يوصي بها»^(٣) وكلها جيدان.



اللغة:

والوصية مأخوذة من قولهم ~~أوصى النبي~~ إذا التصل بعضه ببعض، فلما أوصل الموصي جل أمره إلى الموصى إليه، قيل: وصية. ووصى وأوصى وأمر وعهد نظائر في اللغة، وضد أوصى أهمل، والوصاة كالوصية، والوصاية مصدر التوصي، والفعل أوصيت إيصاءً ووصيت توصية في المبالغة والكثرة، وتقول: قد قبل الوصاية، وإذا انطاع المرعى للسامحة فأصابته روعة قيل: وصى لها الرعي يصي وصياً ووصياً. وأصل الباب الوصية وهي الدعاء إلى الطاعة.

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٧١، والكشف عن وجوه القراءات السبع: ج ١ ص ٢٦٥.

(٢) يس: ٥٠.

(٣) النساء: ١١.

المعنى:

والهاء في قوله: «ووصى بها» يحتمل أن تعود إلى أحد شيئاً: أحدهما: إلى الملة، وقد تقدم ذكرها في قوله: «ومن يرحب عن ملة إبراهيم».

والثاني: أن يعود إلى الكلمة في قوله: «أسلمت لرب العالمين». والأول أقوى، لأن مذكور في اللفظ، وهو قول الزجاج وأكثر المفسرين^(١) والثاني حكاه البلخي وبعض أهل اللغة^(٢).

وارتفع يعقوب، لأنَّه معطوف على إبراهيم، والمعنى ووصى بها يعقوب، وبه قال ابن عباس وقتادة^(٣). وقال بعضهم: إنه على الاستئناف كأنَّه قال: ووصى يعقوب أن «يابني إن الله اصطفى لكم الدين»^(٤)، والأول أظهر لأنَّ عليه أكثر المفسرين.

والألف واللام في الدين للعهد دون الاستغراق؛ لأنَّه إنما أراد بذلك دين الإسلام دون غيره من الأديان.

واما أسقطت (أن) في «وصى بها إبراهيم بنيه ويعقوب» أن «يابني» واثبت في «إنا أرسلنا نوحًا إلى قومه أن انذر»^(٥)، لأنَّ أوصى في الآية بمعنى القول فجعل بمنزلته ولذلك لا تقدُّره تقدير القول فيجوز حينئذ إلحاق أن، كما

(١) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢١١.

(٢) واختار هذا القول الطبرى في تفسيره: ج ١ ص ٤٣٨.

(٣) تفسير ابن عباس: ص ١٩، وتفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٣٨.

(٤) معاني القرآن للأخفش: ج ١ ص ٣٣٩.

(٥) نوع: ١.

قال: «إنا ارسلنا نوحًا إلى قومه أن انذر» ومثله «وآخر دعواهم أن الحمد لله»^(١) قوله: «فأذن مؤذن بينهم أن لعنة الله»^(٢) وكل هذا الباب يجوز فيه الوجهان بأن تقدّره تقدير القول ليكمل به تقدير الفعل الذي ليس بقول.

واما قوله: «أن كان ذا مال وبنين»^(٣) فلا يجوز إسقاطها في مثله من الكلام، لأنه ليس فيه معنى الحكاية والقول كها في الدعوى والارسال.

واما قوله: «والملائكة باسطوا يديهم اخرجوا انفسكم»^(٤) فلا يجوز في مثله إثبات (أن) لأنّه يضمر معه القول، ولا يجوز معه التصرّيف بالقول ولا مع اضمار (أن) لأنّه حكاية كها تقول: قلت له زيد في الدار، ولا يجوز قلت له أن زيداً في الدار، وانشد الكسائي:

إني سأبدي لك فيما أبدي لي شجنان شجن بنجد
وشجن لي ببلاد الهند^(٥)

لأن الابداء قول، ومنه قوله: «وعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ
لَهُمْ مَغْفِرَةً»^(٦) لأن العدة قول ~~بِكُلِّ خَيْرٍ تَكُونُ مِنْهُ مَرْجُورٌ~~

فإن قبيل: كيف قال: «لا تموتن» على وجه النهي لهم عن الموت
والموت ليس في مقدورهم فيصح أن ينهوا عنه؟

قلنا: اللفظ وإن كان على لفظ النهي، فما نهوا عن الموت وإنما نهوا في

(١) يونس: ١٠.

(٢) الأعراف: ٤٤.

(٣) القلم: ١٤.

(٤) الأنعام: ٩٣.

(٥) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٨٠، وفيه «السند» بدل «الهنـد».

(٦) المائدة: ٩.

الحقيقة عن ترك الاسلام لئلا يصادفهم الموت عليه، وتقديره: لا تتعرضوا للموت على ترك الاسلام بفعل الكفر، ومثله من كلام العرب لا رأيتك هاهنا، فالنهي في اللسون للمتكلم وإنما هو في الحقيقة للمخاطب، فكأنه قال: لا تتعرض لأن أراك بكونك هاهنا، ومثله لا يصادفك الامام على ما يكره، وتقديره: لا تتعرض لأن يصادفك على ما يكره، ومثله لا يكون زيد إلا عندك ، تقديره: لا تتعرض لأن يكون زيد ليس عندك بالتفريط في ذلك والاهمال له .

والأصل في هذا أن التعرض لوقع الشيء بمنزلة ايقاع الشيء .
وقوله: «وانتم مسلمون» جملة في موضع الحال ، وتقديره: لا تموتن إلا مسلمين .

قوله تعالى:


 أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ رَبُّكُمْ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِي إِلَهِكُمْ مَا تَعْبُدُونَ
 مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَنَا إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ
 وَإِسْحَاقَ إِلَهَنَا وَيَحْدَأُونَ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٢٧﴾ آية واحدة بلا خلاف .

اللغة :

(أم) هاهنا منقطعة وليس متصلة، كقوله. «ألم تنزيل الكتاب
 لا ريب فيه من رب العالمين أم يقولون افتراه»^(١) ومثله قول الشاعر:
 كذبتك عيئتك أم رأيت بواسط غلس الظلام من الرباب خيالاً^(٢)

(١) السجدة: ٣-١.

(٢) والقائل هو الأخطل، انظر ديوانه: ص ٤٦.

ولا تحيي منقطعة الألف وقد تقدمها كلام لأنها بمعنى بل، وألف الاستفهام، كأنه قيل: بل كنتم شهداً، ومعناها هنا - الجهد اي ما كنتم شهداً، واللفظ لفظ الاستفهام والمعنى على خلافه، لأن إخراجه غرّج الاستفهام أبلغ في الكلام، وأشد مظاهرة في الحاجة أن يخرج الكلام غرّج التقرير بالحق فتلزم الحجة والانكار له فتظهر الفضيحة، فلذلك أخرج الجهد في الأخبار غرّج الاستفهام.

والمخاطب بـ «أَمْ كنتم شهداً» أهل الكتاب في قول الربيع^(١)، والمعنى: انكم لم تحضروا ذلك، فلا تدعوا على انبساطي ورسلي الأباطيل بنحلكم إياهم خلاف الاسلام من اليهودية والنصرانية فاني ما بعثتكم إلا بالحقيقة.

والشهداء جمع شهيد، و(إذا) هاهنا بدل من (إذ) الاولى، والعامل فيها معنى الشهادة. وقيل: بل العامل فيها حضر^(٢)، وكلامها حسن.

والحاضر والشاهد من النظائر، وتفصيل الحاضر الغائب، ويقال: حضر حضوراً، وحضره إحضاراً، واستحضره استحضاراً، واحتضره احتضاراً، وحاضره محاصرة، والحضر خلاف البدو وحضرت القوم أحضرهم حضوراً اذا شهذتهم، والحاضر خلاف الغائب، وحضر الفرس إحضاراً اذا عدوا عدواً شديداً، واستحضرته استحضاراً، والحضر الجماعة من الناس ما بين الخمسة الى العشرة، وحضرت الرجل محاصرة وحضره اذا عدوك معه. وحضرته اذا جانبيه عند السلطان او في خصومة، وحضر القوم مرجعهم الى

(١) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٣٩.

(٢) ذكره العكربى في الاملاع: ج ١ ص ٦٥.

المياه بعد النجعة، وفرس محضر ولا يقال: محضار ، وألقت الشاة حضيرتها يعني المشيمة وغيرها والابل الحضار البيض لا واحد لها من لفظها مثل الهجان سواء، وحضررة الرجل فناؤه، وأصل الباب الحضور خلاف الغيبة .

الاعراب:

وقوله: «إلهًا واحدًا» يحتمل انتصابه أحد أمرين:
أحدهما: أن يكون حالاً من قوله: «إلهك».

والآخر: أن يكون بدلاً من إلهك ، وتكون الفائدة فيه التوحيد وإنما قدم اسماعيل على اسحاق لأنه كان اكبرهم، به قال ابن زيد^(١) .

وقوله: «ونحن له مسلمون» الجملة في موضع نصب على الحال^(٢) ، وقيل:
لا موضع لها، لأنها على الاستئناف و«ابراهيم واسماعيل واسحاق» في
موضع خفض^(٣) ، والعامل فيها ما عمل في ابائك لأنه مبين له، كما تقول:
مررت بالقوم انجيك ، وغلامك وصاحبك بـ

وإنما قال: «آبائك» واسماعيل عم يعقوب، لما قاله الفراء وابو عبيدة:
من أن العرب تسمى العم أبا^(٤) ، فالآية دالة على ان العمومة يسمون آباء .
وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآلـهـ انه قال: ردوا على أبي^(٥) ،
يعني العباس عمـهـ، فـسمـيـ العمـ أـبـاـ كـمـاـ سـمـيـ الجـدـ أـبـاـ من حيث يحبـ لهـ
التعظـيمـ نحوـ ما يـحـبـ لـلـأـبـ .

(١) نقله الطبرى في تفسيره: ج ١ ص ٤٣٩.

(٢) احتمله الطبرى: ج ١ ص ٤٣٩.

(٣) إعراب القرآن: ج ١ ص ٢٦٥.

(٤) معانى القرآن للسيد المرتضى: ج ١ ص ٨٢.

(٥) الذخيرة للفراء: ج ١ ص ٤٧١.

وقد قرئ في الشواذ والله أبيك^(١)، فعلى هذا ينجر اسم اسحاق واسحاق على العطف، وهو غير المعنى الأول لأنه مترجم عن الآباء، وفي الثاني عطف غير ترجمة، كما تقول: رأيت غلام زيد وعمرو أي غلامهما، فكأنه قال: هم ولم يذكر بالآبوبة إلا إبراهيم وحده، والقراءة الأولى هي المشهورة وعليها القراء.

قوله تعالى:

تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُشْتَرُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ [١٣٤] آية بلا خلاف.

اللغة:

قوله: «تلك أمة قد خلت لها ما كسبت ولكم ما كسبتم» فالامامة المراد بها هنا الجماعة، والأمة على ستة أقسام: الجماعة، والأمة الحين، لقوله: «وادَّكَرْ بَعْدَ أُمَّةٍ»^(٢) أي بعد حين، والأمة القدوة والأمام، لقوله: «ان إبراهيم كان أمة قانتاً»^(٣) والأمة القامة وجمعها امم، قال الأعشى: **وَانْ مَعْسَوِيَّةُ الْاَكْرَمِينَ حَسَانُ الْوِجْوَهِ طَوَالُ الْاَمْمِ** (٤) والأمة الاستقامة في الدين والدنيا، قال النابغة: **وَهُلْ يَأْثِمُ ذُو اُمَّةٍ وَهُوَ طَائِعٌ** (٥).

(١) شواذ القرآن لابن خالويه: ص ١٧.

(٢) يوسف: ٤٥.

(٣) النحل: ١٢٠.

(٤) ديوانه: ص ١٩٩، وفيه «ظام القياب» بدل «حسان الوجه».

(٥) ديوانه: ص ٨٢، وصدر البيت هكذا: **حَلَفْتُ فِلْمَ أَتَرَكَ لِنَفْسِكَ رِبَّ**

والامة أهل الملة الواحدة، كقولهم: أمة موسى وأمة عيسى وأمة محمد صلى الله عليه وآله وعليهما، وأصل الباب القصد من أمه يؤمه اذا قصده. ومعنى خلت ماضت، كما تقول: لثلاث خلون من الشهر أي مضين، وأصله الانفراد، ومنه خلا الرجل بنفسه اذا انفرد، وخلا المكان من أهله أي انفرد منهم، وحده الخلو حصول الشيء وحده.

والفرق بين الخلو والفراغ: إن الخلو اذا لم يكن مع الشيء غيره، وقد يفرغ منه وهو معه، فاذا قلت خلا منه فليس معه.

والكسب العمل الذي يجلب به نفع ويدفع به ضرر عن النفس. وكسب لاهله اذا اجتب ذلك لهم بعلاج ومراس، ولذلك لا يجوز في صفة الله.



المعنى:

وقوله: «ولا تسألون ~~عما كانوا يعملون~~ ^{كثيرون} ^{كثيرون}» معناه انه لا يقال لكم: اعملوا كذا وكذا وعلى جهة المطالبة بما يلزمهم من أجل عملهم، كما لا يقال لهم: لم عملتم انتم كذا وكذا، واما يطالب كل انسان بعمله دون عمل غيره، كما قال: «ولا تزر وازرة وزر أخرى»^(١).

وفي الآية دلالة على بطلان قول المجرة: إن الابناء يؤخذون بذنب الآباء ويؤخذ الطفل بذنب أبيه، لأن الله تعالى نفي ذلك، ومثله قوله: «ولا تزر وازرة وزر أخرى» قوله: «اليوم تجزى كل نفس بما كسبت لا ظلم في اليوم»^(٢).

(١) الانعام: ١٦٤، وفاطر: ١٨، والاسراء: ١٥، والزمر: ٧.

(٢) المؤمن: ١٧.

والإشارة بقوله: « تلك أمة» الى ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب ولدتهم، يقول الله تعالى لليهود والنصارى: يامعشر اليهود والنصارى دعوا ذكر ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب المسلمين من أولادهم بغير ما هم اهلة، ولا تنسبو اليهم الكفر واليهودية والنصرانية ولا تضيقوها عليهم، وإنها امة قد خلت ولا تسألون انتم عما كانوا يعملون.

الإعراب:

وقوله: « لها ما كسبت» يحتمل أن يكون في موضع نصب بأنه حال، كأنه قال: قد يلزمها ما تستحقه بعملها. ويجوز أن لا يكون لها موضع لأنها مستأنفة. ولا يكون جزء من الخبر الأول، لكن تكون متصلة به في المعنى وان لم تكن جزء منه؛ لأنها خبران في المعنى عن شيء واحد، كأنه قيل: الجماعة قد خلت، والجماعة لها ما كسبت.

قوله تعالى:
 وَقَالُوا سَكُونُوا هُوَدًا أَوْ نَصَارَىٰ تَهْتَدُوا فَلْ بَلِ مِلَّةٌ إِنَّ رَهْبَرَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ١٣٥ آية بلا خلاف.

المعنى:

الضمير في قوله: « وقالوا كونوا» يرجع الى اليهود والنصارى؛ لأن كل فريق منهم دعي الى ما هو عليه.

ومعنى « تهتدوا» أي تصيبوا طريق الحق، كأنهم قالوا: تهتدوا الى الحق.

وروي عن عبد الله بن عباس أنه قال: قال عبد الله بن صوريما الأعور

رسول الله صلى الله عليه وآله: ما أهدى إلّا ما نحن عليه، فاتبعنا يا محمد تهتد، وقالت النصارى مثل ذلك فأنزل الله تعالى: «وقالوا كونوا هوداً أو نصارى تهتدوا» الآية^(١).

وفي قوله: «بل ملة ابراهيم حنيفاً» حجة على وجوب اتباع ملة ابراهيم إذ كانت سليمة من التناقض، وكان في اليهودية والنصرانية تناقض، وذلك لا يكون من عند الله فصارت ملة ابراهيم احق بالاتباع من غيرها.

والتناقض في اليهودية مثل منعهم من جواز النسخ مع ما في التوراة مما يدل على جواز ذلك، وامتناعهم من العمل بما تقدمت به البشرة في التوراة من اتباع النبي الامي مع اظهارهم التمسك بها، وامتناعهم من الاذعان لما دلت عليه المعجزة من نبوة عيسى ونبوة محمد صلى الله عليه وآله مع اقرارهم بنبوة موسى من أجل المعجزة الى غير ذلك من أنواع التناقض.

وأما [تناقض] النصارى [فقصوهم]: أب وابن وروح قدوس إله واحد، مع زعمهم أنَّ الأَبَ ليسُ هُوَ الْابْنُ، وَإِنَّ الْابْ إِلَهٌ وَالابن إِلَهٌ وروح القدس إِلَهٌ. فاذا قيل لهم: قولوا ثلاثة آلهة امتنعوا من ذلك، الى ما يصفون به الباري تعالى مما يوجب الحاجة والحدث، ويقولون مع ذلك: انه قديم لم يزل الى غير ذلك من متناقضاتهم التي لا تخصى كثرة، وهي موجودة في الكتب، عليهم نبهنا على جملها.

واما الحنيفية فهي الاستقامة، واما قيل للذى يقبل باحدى قدميه على الاخرى: أحنت فقاولاً بالسلامة، كما قيل للهلكة: مفازة، فقاولاً بالفوز والنجاة، وهو قول الرياشي وابن قتيبة وأهل اللغة^(٢).

(١) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٤٠.

(٢) تهذيب اللغة للأزهري: مادة «حنف» ج ٥ ص ١٠٨.

وقال الزجاج: أصله الميل، والمعنى أن إبراهيم حنف إلى دين الإسلام^(١).

وقال ابن دريد: الحنيف العادل إلى دين ربه عن اليهودية والنصرانية. وقال أبو حاتم: قلت للاصمسي: من أين عرف في الجاهلية الحنيف؟ فقال: لأنّه من عدل عن دين اليهود والنصارى فهو حنيف عندهم؛ ولأنّ كل من حجّ البيت كانوا يسمونه حنيفاً، وكانوا إذا أرادوا الحجّ قالوا: هلمّ تتحنف^(٢).

وقال صاحب العين: الحنف ميل في صدر القدم، يقال: رجل أحنف، وسمي الأحنف لحنف كان به، وقالت حاضنته وهي ترقصه: والله لولا حنف برجله ما كان في صبيانكم كمثله والحنيف المسلم الذي يستقبل قبلة البيت الحرام على ملة إبراهيم «وكان حنيفاً مسلماً» وقال بعضهم: الحنيف كل من أسلم في أمر الله، ولم يلتو في شيء والجمع الحنفاء، وقال بعضهم: قيل حنف لأنّه تحنف عن الأديان كلها أي مال إلى الحق، وفي الحديث: أحب الأديان إلى الله الحنفية السمحاء، وهي ملة النبي صلى الله عليه وآله لا حرج فيها ولا ضيق^(٣). وأصل الباب الحنف وهو الميل.

الاعراب:

ونصب «ملة إبراهيم» يحتمل أربعة أوجه:

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢١٣.

(٢) جهرة اللغة: ج ٢ ص ١٧٨.

(٣) العين: مادة «حنف» ج ٣ ص ٢٤٨، وفي البيت «فتیانکم» بدل «صبيانکم».

أحدها: إن «كونوا هوداً أونصارى» قد تضمن معنى اتبعوا اليهودية والنصرانية فعطف به على المعنى .

والثاني: على الحذف، كأنه قال: بل نتبع ملة إبراهيم، فال الأول عطف والثاني حذف.

والثالث: على معنى بل أهل ملة إبراهيم، فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه، كقوله تعالى: «واسأله القرية»^(١)، فهذا عطف على اللفظ.

والرابع: للاغراء، كأنه قيل: بل اتبعوا ملة إبراهيم، وقد كان يجوز أن يرتفع على معنى بل المدى ملة إبراهيم أو بل ملتنا ملة إبراهيم أو بل ديننا ملة إبراهيم، وقد قرئ به شاداً^(٢).

وحنيفاً نصب على الحال من إبراهيم، في قول الزجاج وغيره من أهل العلم^(٣).

وقال المفسرون في الحنفية أربعة أقوال:
[الأول]: قال الحسن: الحنفية حجج البيت، وبه قال ابن عباس ومجاهد وعطاء.

الثاني: روي عن مجاهد في رواية أخرى أنها الاتباع للحق^(٤).

الثالث: أنها اتباع إبراهيم مما أتى به من الشريعة التي صار بها إماماً للناس بعشرة من الحج والمختان وغير ذلك من شرائع الإسلام.

الرابع: أنها الانخلاص لله وحده بالربوبية والعبادة، وكل هذه الأقوال

(١) يوسف: ٨٢.

(٢) شواد القرآن: ص ١٧.

(٣) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢١٣، واعراب القرآن للتحاس: ج ١ ص ٢٦٦.

(٤) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٤١، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩٤.

يرجع الى ما قلناه من الاستقامة وكل ميل الى ما اتى به ابراهيم عليه السلام من الشريعة .

قوله تعالى:

فَوْلُوا إِمَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا وَمَا أَنْزَلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُمْ مُّسْلِمُونَ آية واحدة بلا خلاف.

قوله تعالى: «قولوا آمنا بالله» يحتمل ان يكون جواباً على ما روي عن ابن عباس: أن نفراً من اليهود أتوا رسول الله صلى الله عليه وآله فسألوه عمن يؤمن به من الرسل، فقال: أؤمن بالله وما أنزل علينا وما أنزل الى ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب والاسباط.... الى آخرها، فلما ذكر عيسى جحدوا ببنبوته، وقالوا: لا نؤمن بعيسى ولا نؤمن بمن آمن به، فأنزل الله فيهم «قل يا أهل الكتاب هل تنقمون منا إلا أن آمنا بالله وما أنزل علينا وما أنزل من قبل وان أكثركم فاسقون»

والثاني: قال الحسن وقتادة: أمر الله المؤمنين أن يقولوا: «آمنا بالله وما أنزل علينا» الآية، وجعل ذلك محنة فيها بينهم وبين اليهود والنصارى^(١) .

اللغة:

والاسباط جمع سبط ، قال ثعلب: يقال: سبط عليه العطاء والضرب اذا تابع عليه حتى يصل بعضه ببعض ، وانشد الثوري في قطيع بقر:

«كأنه سبط من الاسباط^(٢) »

(١) ذكر الوجهين الطبرى في تفسيره: ج ١ ص ٤٤٢.

(٢) جهرة اللغة: مادة «ب من ط» ج ١ ص ٢٨٤.

شبهه بالجماعة من الناس يتتابعون في أمر، والسبط جماعة، ومن ثم قيل لولد يعقوب: أسباط. وشعر سبط سلس منبسط، ومنه سمي الساباط لاتبساطه بين الدارين حتى يجمعها، والسبطة الكناسة بعضها إلى بعض . وقال ابن دريد: السبط واحد الأسباط، وهم أولاد إسرائيل، وقالوا: الحسن والحسين سبطا رسول الله صلى الله عليه وآله أي ولداه. والسبطة ما سقط من الشعر إذا سرحته، وانخذلت فلاناً سبطاً إذا انخذلته الحمى ^(١) .

والسبط من اليهود منزلة القبيلة من قبائل العرب، ويقال: هو سبط الكفين إذا كان طويل الأصابع، والسبط قناة جوفاء مضرورة بالقصب يرمى فيها سهام صغار ينفع نفخاً لا يكاد يختفيء. وأصل الباب السبط وهو التتابع .

وقال الزجاج: السبط الجماعة الذين يرجعون إلى أب واحد، والسبط الشجر، فالسبط الذين من شجرة واحدة ^(٢) .
وقال قتادة: الأسباط يوسف وآخوه ولد يعقوب اثني عشر رجلاً فولد كل واحد منهم أمة من الناس فسموا الأسباط، وبه قال السدي والربع وابن إسحاق ^(٣) .

واسماء الاثني عشر ذكرورهم: يوسف وبنiamin وروبيل وهذا وشمعون ولاوي ودان وقهاب ويشجر وفتالي وجاذ واشر. ولا خلاف بين المفسرين أنهم ولد يعقوب .

(١) جهرة اللغة: مادة «ب س ط» ج ١ ص ٢٨٤.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢١٧.

(٣) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٤٢-٤٤٣.

وقال كثير من المفسرين: انهم كانوا أنبياء والذى يقتضيه مذهبنا انهم لم يكونوا أنبياء بأجمعهم؛ لانه وقع منهم من المعصية ما فعلوه مع يوسف عليه السلام ما لا خفاء به، والنبي عندنا لا يجوز عليه فعل القبائح لا صغیرها ولا كثیرها، فلا يصح مع ذلك القول بنبوتهم، وليس في ظاهر القرآن أنهم كانوا أنبياء.

وقوله تعالى: «وما انزل الى ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب والاسپاط» لا يدل على أنهم كانوا أنبياء لأن الانزال يجوز أن يكون على بعضهم من كاننبياً ولم يقع منه ما ذكرناه من الافعال القبيحة، ويتحمل أن يكون المراد انهم امرؤا باتباعه، كما يقال: انزل الله الى امة النبي عليه السلام القرآن، كما قال: «وما أنزل اليانا» وان كان المنزال على النبي عليه السلام، لكن لما كانوا مأمورين بما فيه اضيف بأنه انزل لهم.

ومعنى قوله: «لا نفرق بين أحد منهم» انا لا نؤمن ببعض الانبياء ونکفر ببعض كما فعلت اليهود والنصارى، فكفرت اليهود بعيسى ومحمد صلى الله عليه وآلہ وکفرت النصارى بسليمان ونبيينا محمد صلى الله عليهما.

وقوله تعالى: «ونحن له مسلمون» خاضعون بالطاعة. وقيل: مذعنون له بالعبودية. وقيل: مستسلمون لأمره ونفيه اعتقاداً وفعلاً. وقيل: داخلون في حكم الاسلام الذي هو دينه، كما قال: «إن الدين عند الله الاسلام»^(١).

والفرق بين التفريق والفرق: إن التفريق جعل الشيء مفارقأً لغيره، والفرق نقىض الجمع، والجمع جعل الشيء مع غيره، والفرق جعل الشيء لا مع غيره. والفرق بالمحجة هو البيان الذي يشهد أن الحكم لأحد الشيئين

(١) آل عمران: ١٩.

دون الآخر.

وفائدة الآية الأمر بالآيمان بالله والاقرار بالنبيين، وما أنزل اليهم من الكتب ليتعبدوا به من الاحكام، والردة على من فرق بينهم فيما جعلهم الله عليه من النبوة.

قوله تعالى:

فَإِنْ هُمْ مُّنَوِّعُونَ مِثْلَ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تُولَّنَ فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيَنَّهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ آية بلا خلاف.

المعنى والاعراب واللغة:

أخبر الله تعالى إن هؤلاء الكفار متى آمنوا على حد ما آمن المؤمنون به فقد اهتدوا إلى طريق الجنة.

والباء في قوله: «مِثْلَ مَا آمَنْتُمْ» يحتمل ثلاثة أشياء:
أوّلها: أن تكون زائدة، والتقدير: فان آمنوا مثل الذي آمنت به أي مثل إيمانكم، كما قال: «كفى بالله» المعنى كفى الله، قال الشاعر:
* كفى الشيب والاسلام للمرء ناهياً^(١)*

والثاني: ان يكون المعنى مثل هذا ولا تكون زائدة، كأنه قال: فان آمنوا على مثل إيمانكم، كما تقول: كتبت على مثل ما كتبت ومثل ما كتبت، كأنك تجعل المثال آلة يتوصل به إلى العمل، وهذا أبود من الأول.
والثالث: أن تلغى مثل كما ألغيت الكاف في قوله: «فجعلهم

(١) قطعة من بيت لسحيم عبد بن الحسوان ذكره سيبويه في الكتاب: ج ٢ ص ٢٦، وصدره:
عميرة ودع إن تجهزت غاديأ.....

كعصف ما كول»^(١). وهذا أضعف الوجه لانه اذا أمكن حمل كلام الله على فائدة فلا يجوز حمله على الزيادة، وزيادة الاسم أضعف من زيادة الحرف، كزيادة ما ولا وما أشبه ذلك .

وروي عن ابن عباس انه قال: لا تقولوا «فَإِنْ آمَنُوا بِشَلْ مَا آمَنْتُ بِهِ» فانه ليس لله مثل، ولكن قولوا «فَإِنْ آمَنُوا بِالذِّي آمَنْتُ بِهِ»^(٢)، وهذه رواية شاذة مخالفة لما أجمع عليه القراء، ومتي صحت فالوجه فيها أن يكون أراد أن يفسر المعنى فكانه قال: لا تتأولوه على الجعل لله عز وجل مثلاً فانه شرك ، لكن تأولوه على ما يصح تأويله من غير تمثيل للمعبود تعالى .

وقال ابن عباس: ان الامان هو العروة الوثق وانه لا يقبل عملاً إلا به ولا تحرم الجنة إلا على تركه^(٣).

وقوله تعالى: «وَإِنْ تُولُوا» معناه ان اغرضوا عن الامان وجحدوه ولم يعترفوا به، «فَأَنَّا هُمْ فِي شَقَاقٍ» معناه انهم في مفارقة، في قول قتادة والربيع^(٤)، وقال ابن زيد: الشقاق هو المنازعه والمحادلة. وقال الحسن: معناه التعادي^(٥).

وأصل الشقاق يحتمل ان يكون مأخوذاً من الشق؛ لأنه صار في شق غير شق صاحبه للعداوة المباينة، ويحتمل أن يكون مأخوذاً من المشقة لأنه يحرص على ما يشق على صاحبه ويؤذيه. وفي الآية دلالة على نبوة النبي صلى الله عليه وآله؛ لأن الله تعالى وعده أن يكفيه من يعاديه من اليهود

(١) الفيل: ٥.

(٢) و(٣) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٤٣.

(٤) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٤٤.

(٥) تفسير الرازى: ج ٤ ص ٨٥.

والنصارى الذين شاقوه بقوله: «فسيكفيكم الله» فكان الأمر على ما وعد به .

والكافية والوقاية والسلامة نظائر، تقول: كفى يكفي كفاية اذا قام بالأمر، واكتفى اكتفاء، واستكفى استكفاء، وتكتفى تكتيفاً، وكفاك هذا الأمر أي حسبك ، ورأيت رجلاً كافيك من رجل أي كفاك به رجلاً. وأصل الباب الكافية وهو بلوغ الغاية، يقال: يكفي ويجزي ويعني بمعنى واحد .

قوله تعالى:

صِبَغَةُ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنْ مِنْ اللَّهِ صِبَغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَنِيدُونَ ﴿١٢٨﴾ آية بلا خلاف .



المعنى واللغة:

قوله تعالى: «صِبَغَةُ اللَّهِ» معناه فطرة الله، في قول الحسن وقتادة وابي العالية ومجاهد وعطاء وابن زيد والسدي ^(١) .

وقال الفراء والبلخي : انه شريعة الله في الختان الذي هو التطهير ^(٢) .
وقوله: «صِبَغَةُ الله» مأخذ من الصبغ، لأن بعض النصارى كانوا اذا ولد لهم مولد جعلوه في ما يظهور يجعلون ذلك تطهيراً له ويسمونه المعمودية فقيل: صبغة الله أي تطهير الله لا تطهيركم بتلك الصبغة، وهو قول الفراء ^(٣) .

(١) نقل قولهم الطبرى في تفسيره: ج ١ ص ٤٤٥-٤٤٤.

(٢) و(٣) معانى القرآن: ج ١ ص ٨٢.

وقال قتادة: اليهود تصبح ابناءها يهوداً والنصارى تصبح ابناءها نصارى^(١)، فهذا غير المعنى الأول، وإنما معناه انهم يلقنون أولادهم اليهودية والنصرانية، فيصبغونهم بذلك لما يشربون قلوبهم منه، فقيل: صبغة الله التي أمر بها ورضي بها يعني الشريعة لا صبغتكم.

وقال الجبائي: سمي الدين صبغة لأن هيئة تظاهر بالمشاهدة من أثر الطهارة والصلة وغير ذلك من الآثار الجميلة التي هي كالصبغة^(٢) وقال أمية:

في صبغة الله كان اذ نسي الـ عهد وخلّى الصواب اذ عزما^(٣)
قال صاحب العين: الصبغ ما يلوون به الثياب، والصبغ مصدر صبغت،
والصباغة حرف الصباغ، والصبغ والصباغ: ما يصطبغ به في الاطعمة،
والأصبغ من الطير ما أبيض ذئبه أو بعضه^(٤). وأصل الباب الصبغ وهو
المزج للتلوين.

ونصب «صبغة الله» في الآية يحتمل أمرين:
أحدهما: أن يكون مردوداً على «بل ملة ابراهيم» بدلاً منه وتفسيراً له.
والثاني: اتبعوا صبغة الله، والأجود الأول. وكان يجوز الرفع بتقدير هي
صبغة الله.

ومعنى قوله: «ومن أحسن من الله صبغة» واللفظ لفظ الاستفهام، وبه
قال الحسن وغيره.

(١) تفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩٥.

(٢) ذكره الرازي في تفسيره: ج ١ ص ٤٤٤.

(٣) لم نعثر عليه.

(٤) العين: مادة «صبغ» ج ٤ ص ٣٧٤.

وقوله «ونحن له عابدون» يجب أن نتبع صيغته لا ما صبغنا عليه الآباء والأجداد. وقيل: معناه «ونحن له عابدون» في اتباعنا ملة إبراهيم صيغة الله للاعتراف بالوجه الذي أتبعوه.

قوله تعالى:

قُلْ أَنْتُمْ حَاجُونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا آمَنَّا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ وَنَحْنُ لَمْ نُخَلِّصُنَّا ﴿١٥﴾ آية.

المعنى:

أمر الله تعالى نبيه في هذه الآية أن يقول لهؤلاء الكفار: «التحاجوننا في الله» ومعناه تخاصمونا وتجادلوننا فيه وهو تعالى الذي خلقنا وانعم علينا وخلقكم وانعم عليكم، وكانت محااجتهم للنبي عليه السلام انهم زعموا انهم أولى بالحق، لأنهم راسخون في العلم وفي الدين لتقديم النبوة فيهم والكتاب، فهم أولى بأن يكون الرسول منهم.

وقال قوم: بل قالوا: نحن أحق بالإيمان، لأننا لسنا من العرب الذين عبدوا الأوثان فيبين الله تعالى وجه الحجة عليهم أنه ربنا وربهم، فهو أعلم بتدبيرنا وتدبيرهم ومصلحتنا ومصلحتهم، وأنه لا حجة علينا في اجرام غيرنا ومعاصيهم.

وقال الحسن: كانت محااجتهم أن قالوا: نحن أولى بالله منكم، وقالوا: «نحن أبناء الله وأحباؤه» وقالوا: «لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصاري»، وقالوا: «كونوا هوداً أو نصاري تهتدوا» وغرضهم بذلك الاحتجاج بأن الدين ينبغي أن يلتمس من جهتهم، وأن النبوة أولى أن تكون فيهم وليس الأمر على ما ظنوا؛ لأن «الله أعلم حيث يجعل رسالته»

ومن الذي يقوم باعبياتها ويتحملها على وجه يكون أصلح للخلق وأولى بتدييرهم^(١).

وقوله: «لنا أعمالنا» معناه الانكارات لاحتجاجهم بأعمالهم، لأنهم مشركون ونحن له مخلصون. وقيل: معناه الانكارات لاحتجاج بعبادة العرب للاوثان، فقيل: لا حجة في ذلك إذ لكل أحد عمله لا يؤخذ ب مجرم غيره. والاعمال والافعال والاحداث نظائر، والاخلاص والافراد والاختصاص نظائر، وضد الخالص المشوب.

وقوله: «ونحن له مخلصون» فيه احتجاج بأن المخلص لله أولى بالحق من المشرك به. وقيل: معناه الرد عليهم بما احتجوا به من عبادة العرب للاوثان، بأنه لا عيب علينا في ذلك اذا كنا مخلصين، كما لا عيب عليكم بفعل من عبد العجل من الاسلاف اذا اعتقدتم الانكارات عليهم بأنهم على الاشراك بالله بالتشبيه له والكفر بآياته.

وقال ابن عباس: معنى «اتخاجوننا» أتجادلوننا، وقال مجاهد: معناه أتخاصمونا، وبه قال ابن زيد^(٢).

ومعنى «في الله» في دين الله، والألف صورتها الاستفهام ومعناه الانكار.

ويجوز في «اتخاجوننا» ثلاثة أوجه من العربية: الاظهار والادغام والمحذف، فالادغام تشديد النون والمحذف تخفيف النون الواحدة.

* * *

(١) نقل قسماً من كلامه القرطبي في تفسيره: ج ٢ ص ١٤٥.

(٢) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٤٥.

قوله تعالى:

أَمْ نَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ
كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ إِنَّمَا أَعْلَمُ أُمُّ الْلَّهِ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةَ
عِنْدَهُ دِرْهَمٌ إِنَّ اللَّهَ وَمَا أَنْتَ بِلِلَّهِ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ آية بلا خلاف.

القراءة:

قرأ أهل الكوفة إلا أبا بكر «أم تقولون» بالتساء، ووافقهم ابن عامر ورويس، الباقون بالياء ^(١).

من قرأ بالتساء جعله متصلًا بما قبله من الاستفهام، كأنه قال: اتحاجوننا في الله أم تقولون إن الانبياء كانوا على دينكم، والتقدير: بأي الحجتين تتعلقون في أمرنا أبا التوحيد فصحن موحدون، أم باتباع دين الانبياء فنحن لذلك متبعون.

ومن قرأ بالياء فالوجه فيه أنه عدل إلى حجاج آخر عن الحجاج الأول، كأنه قال: بل أنتم تقولون إن الانبياء من قبل أن تنزل التوراة والإنجيل كانوا هوداً أو نصارى، ويكون قد اعرض عن خطابهم استجهالاً لهم بما كان منهم، كما يقبل العالم على من بحضرته بعد ارتکابه مخاطبه جهالة شديدة، فيقول: قد قامت عليه الحجة أم يقول بابطال النظر المؤدي إلى المعرفة.

وقد انكر الطبرى القراءة بالياء، وقال: هي شاذة لا تجوز القراءة
بها ^(٢).

(١) كتاب السبع في القراءات: ص ١٧١، والكشف عن وجوه القراءات السبع: ج ١ ص ٢٦٦.

(٢) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٤٦.

وليس الامر على ما ظنّ بل وجهها ما بیناہ .

المعنى:

ومعنى الآية الاحتجاج عليهم في قولهم: «لَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصَارَى» فقيل لهم: كيف ذلك ، والأمر بخلافه من وجهين: أحدهما: ما أخبر به نبينا عليه السلام مع ظهور المعجز الدال على صدقه .

والآخر: ما في التوراة والإنجيل من أنهم كانوا على الخنيفية، لأنّ عندهم اسم اليهودية يقع على من تمسك بشرعية التوراة، والنصرانية اسم لم تمسك بشرعية الانجيل، وقد قال الله تعالى: «وَمَا أَنْزَلْتَ تُورَاهُ وَالْإِنْجِيلَ إِلَّا مِنْ بَعْدِهِ»^(١)، وقيل أيضاً: إن معناه التوبیخ لاهل الكتاب بادعائهم عليهم خلاف الاسلام بغير حجة ولا برهان .

وقوله: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِّ اللَّهِ» صورته صورة الاستفهام والمراد به التوبیخ، ومثله قوله: «أَنْتُمْ أَشَدُّ خَلْقًا أَمِ السَّمَاءَ»^(٢) .

والأعلم والأعرف والأدرى بمعنى واحد. والأظلم والأجور والأعنى نظائر .

فإن قيل: لم قال: «أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمِ اللَّهِ» وقد كانوا يعلمونه وكتموه وإنما ظاهر هذا الخطاب لمن لا يعلم؟

قلنا: من قال: انهم كانوا على ظنّ وتوهم فوجه الكلام على قوله

(١) آل عمران: ٦٥.

(٢) النازعات: ٢٧.

واضح. ومن قال: كانوا يعلمون ذلك وانا كانوا يجحدونه، يقول: معناه ان منزلكم منزلة المعرض على ما يعلم إن الله أخبر به، فما ينفعه ذلك مع إقراره بأن الله اعلم منه وانه لا يخفي عليه شيء؛ لأن ما دل على انه اعلم هو الدال على انه لا يخفي عليه شيء، وهو أنه عالم لنفسه ويعلم جميع المعلومات.

وقوله تعالى: «ومن أظلم من كتم» قيل في (من) في قوله: «من الله» ثلاثة أقوال:

أحدها: إنها بمعنى ابتداء الغاية، لأن الله تعالى ابتدأ الشهادة في التوراة والإنجيل بصحة النبوة ل محمد صلى الله عليه وآله، ويكون ابتداء الشهادة بأن الأنبياء كانوا على الحنيفة، فهذه شهادة من الله عندهم.

والثاني: كتمها من عباد الله.

والثالث: ما حكاه البلخي: انه منزلة من أظلم من يجور على الفقير الضعيف من السلطان الغني القوي أي فلا أحد أظلم منه. والمعنى انه يلزمكم ان لا أحد أظلم من الله - تعالى عن ذلك - إذ ما يكتم ما فيه الغرور للعباد ليوقعهم في الضلال وهو الغني بنفسه الذي لا يجوز أن يلحقه المنافع والمضار جل ثناؤه وتقدست اسماؤه.

وهذا الذي ذكره يلزم اليهود والجهال، كما حكى الله تعالى عنهم «وقالت اليهود يد الله مغلولة غلت ايديهم ولعنوا بما قالوا»^(١).

والشهادة التي كتموها قيل فيها قولان:

أحدهما: قال مجاهد والربيع وابن أبي نحیع : انهم كتموا الشهادة

بأنهم كانوا على الإسلام^(١).

والثاني: قال الحسن وقتادة وابن زيد وختارة الجبائي: إنهم كتموا الشهادة بالبشرة التي عندهم بالنبي صلى الله عليه وآله^(٢).

فإن قيل: إذا كان الذي كتموه أمر محمد صلى الله عليه وآله فكيف يتصل بما قبله؟

قيل: قال الحسن: كتموا مخدداً صلى الله عليه وآله ودينه لأن في دينه أن إبراهيم كان مسلماً ولم يكن من المشركين، والاحتجاج عليهم «أَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمَّا اللَّهُ» على وجه الالزام لهم بالجهالة، كأنه قيل: إذا زعمتم أن هؤلاء كانوا يهوداً أو نصارى، وقد أخبر الله بخلاف ذلك عنهم فقد لزمكم أن تكونوا أعلم من الله تعالى، وهذا غاية الخزي لمن يبلغه.

وقوله تعالى: «وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ» فالغفلة والجهالة والجهة نظائر.

ومعنى الآية يحتمل امررين: أحدهما: ليس الله بساه عن كتمان الشهادة التي لزمكم القيام بها لله تعالى.

الثاني: أن يكون على عمومه، المعنى: أنه لا يتحقق عليه شيء من المعلومات لا صغيرة ولا كبيرة، فكونوا على حذر من الجزاء على السيرات بما تستحقونه من العقاب. وكم وأنهى وأسر معناها واحد، والبينة والمحجة واحد.

* * *

(١) تفسير مجاهد: ص ٢١٥، وتفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٤٧.

(٢) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٤٤٧.

قوله تعالى:

يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ آية بلا خلاف.

المعنى واللغة:

قيل في تكرار قوله: «تلك أمة قد خلت» قولان:
أحدهما: انه عني بالأول ابراهيم ومن ذكر معه من الانبياء، والثاني
عني به اسلافهم من آبائهم الذين هم على ملتهم.
والقول الثاني: ان الجواب اذا اختلفت اوقاته فكان الثاني في غير موطن
الأول وكان بعد مدة من وقوع الأول بحسب ما اقتضاه الحال لم يكن ذلك
معيناً عند أهل اللغة ولا عند العقلاة.

والاعتراض عليهم بقوله: «تلك أمة قد خلت» انه اذا لم تشکوا أن يكون فرضهم غير فرض الأمة التي قد خلت قبلكم، ولا تتحتجوا بأنه لا يجوز أن يخالفوا عليه، ولو سلم لكم أنهم كانوا على ما تذكرونه ما جاز لكم أن تتركوا ما نقل لكم الله عنه على لسان رسوله محمد صلى الله عليه وآله إذ الله تعالى ان ينسخ من الشريعة ما شاء على ما يعلم في ذلك من وجوه الحكمة . وعموم المصلحة .

وقيل: إن ذلك ورد مورد الوعظ لهم بانه اذا كان لا يؤخذ الانسان إلا بعمله فينبغي ان تحدروا على انفسكم وتبادروا بما يلزمكم ولا تتكلوا على فضائل الآباء والاجداد؛ فان ذلك لا ينفعكم اذا خالفتم امر الله فيما اوجب عليكم .

والمعنى بقوله: «تلک أُمّة قد خلت» -على قول قتادة والربیع- ابراهیم

عليه السلام ومن ذكر معه^(١). وعلى قول الجبائي وغيره: من سلف من آبائهم الذين كانوا على ملتهم اليهودية والنصرانية^(٢).

وقد بینا فيما مضى أن الأمة الجماعة التي تؤم جهة واحدة كأمّة محمد صلّى الله عليه وآله التي تؤم العمل على ما دعا اليه، وكذلك أمّم سائر الانبياء صلّى الله عليهم.

والخلاء الفراغ، يقال: فرغ من عمله وفرغ من مكانه، وإنما قيل لما مضى: خلا لأنّه خلا منه مكانه.

والكسب الفعل الذي يجرّ لفاعله نفعاً أو يدفع به ضرراً، وإنما قيل كسب السيئة لأنّه اجتلب بها النفع عاجلاً.

وقوله: «ولا تسألكون» معناه لا تطالبون، والسؤال الطلب، وهو أيضاً الاخبار الذي اقتضاه ما تقدم من الكلام أي لا يقال لكم: لم عصي آباءكم، وإنما يقال لكم: لم عصيتم ولم ظلمتم.

قوله تعالى:

سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِهِ مُسْتَقِيمٍ **١٤٢** آية واحدة بلا خلاف.

اللغة والمعنى:

أخبر الله تعالى نبيه عليه السلام أنه سيقول لك فيما بعد السفهاء، وهو

(١) ذكر قوله الطبرى في تفسيره: ج ١ ص ٤٤٨.

(٢) تفسير الرازى: ج ٤ ص ٩٠ نقلأً عن الجبائى والقاضى.

جمع سفيه، وهو والجاهل والغبي نظائر.

«ما ولاهم» معناه أي شيء ولاهم، ومعنى ولاهم صرفهم عنه، ومثله قلبه عنه وقتلته.

«عن قبلتهم التي كانوا عليها» والقبلة الجهة التي تستقبل في الصلاة، وقبلة المسلمين الكعبة، والسفيه الحquiv إلى ما لا يجوز له أن ينجز إليه وهي صفة ذم في الدين، وضد السفة الحكمة. واستيقاً ولاهم من الولي، وهو حصول الثاني بعد الأول من غير فصل فالثاني يلي الأول والثالث يلي الثاني والرابع يلي الثالث ثم هكذا أبداً. وولى عنه خلاف ولى إليه، مثل قوله: عدل عنه وعدل إليه، وانصرف عنه وانصرف إليه، فإذا كان الذي يليه متوجهاً إليه فهو متول إليه وإذا كان متوجهاً إلى خلاف جهته فهو متول عنه.

والقبلة مثل الجلسة للحال التي يقابل الشيء غيره عليها كما أن الجلسة لستي مجلس عليها، وكان يقال - فيما حكي - هو لي قبلة وأنا له قبلة، ثم صار علماء على الجهة التي تستقبل في الصلاة.

واختلفوا في الذين عابوا المسلمين بالانصراف عن قبلة بيت المقدس إلى الكعبة على ثلاثة أقوال:

[الأول]: فقال ابن عباس والبراء بن عازب: هم اليهود^(١).

[الثاني]: قال الحسن: هم مشركون العرب، وإن رسول الله صلى الله عليه وآله لما ح Howell إلى الكعبة من بيت المقدس، قالوا: يا محمد رغبت عن قبلة آبائك ثم رجعت إليها أيضاً والله لترجع إلى دينهم^(٢).

(١) أسباب النزول للواحدى: ص ٢٦، وأحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٨٦.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٦.

والثالث: قال السدي: انهم المنافقون، قالوا ذلك استهزاء بالاسلام^(١).

وأختلفوا في سبب عيدهم الصرف عن القبلة فقال قوم: انهم قالوا ذلك على وجه الانكار للنسخ.

[الثاني]: قال ابن عباس: إن قوماً من اليهود قالوا: يا محمد ما ولاك عن قبلتك التي كنت عليها ارجع إليها نتبعك ونؤمن، وأرادوا بذلك فتنته.

الثالث: انه قال ذلك مشركون العرب ليوهموا إن الحق ما هم عليه. وإنما صرفهم الله عن القبلة الأولى لما علم الله تعالى من تغير المصلحة في ذلك.

وقيل: إنما فعل ذلك لما قال تعالى: «وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنتعلم من يتبع الرسول من ينقلب على عقبيه» لأنهم كانوا بمكة، أمروا أن يتوجهوا إلى بيت المقدس ليتميزوا من المشركين الذين كانوا بحضرتهم يتوجهون إلى الكعبة، فلما انتقل رسول الله صلى الله عليه وآله إلى المدينة كان اليهود المجاورون للمدينة يتوجهون إلى بيت المقدس فنقلوا إلى الكعبة ليتميزوا من هؤلاء كما أريد في الأول أن يتميزوا من أولئك، واختار ذلك البلخي والجباري والرماني^(٢).

وقوله تعالى: «قل الله المشرق والمغرب» أمر من الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وآله أن يقول هؤلاء الذين عابوا انتقامهم عن بيت المقدس إلى الكعبة، المشرق والمغرب ملك الله يتصرف فيها كيف شاء على ما تقتضيه حكمته. والمشرق والمطلع نظائر، وكذلك المغرب والمغيب نظائر.

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢ وتفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩٧.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٦.

وفي الآية دلالة على جواز النسخ لأنه تعالى نقلهم عن عبادة كانوا عليها إلى ايقاعها على وجه آخر وهذا هو النسخ.

وقوله: «الله المشرق والمغرب» فيه دلالة على أن من له المشرق والمغرب فله التدبير فيها، وفي ذلك اسقاط قول من زعم: أن الأرض المقدسة أولى بالتوجه إليها لأنها مواطن الأنبياء وقد شرفها الله وعظمها، فلا وجه للتولية عنها فرداً الله عليهم بأنّ المواطن كلها لله يشرف منها ما يشاء في كل زمان على ما يعلمه من مصالح العباد.

وقال ابن عباس والبراء بن عازب: انه كانت الصلاة إلى بيت المقدس إلى بعد مقدم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بسبعة عشر شهراً^(١). وقال أنس بن مالك: إنما كان ذلك تسعه أشهر أو عشرة أشهر^(٢). وقال معاذ بن جبل: كان ثلاثة عشر شهر^(٣). وقال قتادة: صلت الانتصار نحو بيت المقدس حولين قبل قدوم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ ستة عشر شهراً ثم وجهه الله إلى الكعبة^(٤).

ولا خلاف ان التوجه إلى بيت المقدس قبل النسخ كان فرضاً واجباً، ثم اختلفوا فقال الربيع: كان ذلك على وجه التخيير، خير الله نبيه بين أن يتوجه إلى بيت المقدس وبين غيرها. وقال ابن عباس وأكثر المفسرين: كان ذلك فرضاً معيناً^(٥) وهو الأقوى، لقوله: «وما جعلنا القبلة التي كت

(١) صحيح البخاري: ج ٦ ص ٢٧-٢٥ نقلأً عن البراء.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٤، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩٧.

(٣) تفسير الماوردي: ج ١ ص ١٩٧.

(٤) تاريخ الطبرى: ج ٢ ص ٤١٧.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٥، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٤.

عليها» فبَيْنَ انه جعلها قبلة، وظاهر ذلك انه معين، لانه لا دليل على التخيير، على انه لو ثبت انه كان مُخِرًا لما خرج من ان يكون فرضاً، كما أن الغرض ان يصلى الصلاة في الوقت ثم هو مُخِرٌ بين اوله وأوسطه وآخره.

وقوله: «وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ» معناه يهديهم الى الدين المستقيم الذي يؤديهم الى الجنة، فلذلك سماه صراطاً كما يؤدي الطريق الى المقصود.

قوله تعالى:

وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطَا إِنْ كُونُوا شَهَادَةً عَلَى النَّاسِ وَيَكُونُ
الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ
يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقِلِبُ عَلَى عَقِبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ
هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ
آية بلا خلاف.

مركز تحقيق وتأميم ونشر وترجمة رسائل

القراءة:

قرأ ابن كثير ونافع وابن عامر وحفص عن عاصم «لرؤوف» على وزن لرعوف، الباقون «لرؤوف» على وزن (فعل)^(١).

المعنى واللغة والاعراب:

اخبر الله تعالى أنه جعل أمة نبيه محمد صلى الله عليه وآلـه وسطـاً أي

(١) كتاب السبعـة في القراءات: ص ١٧١، والمحـجة: ج ٢ ص ١٧٧، والـكشف عن وجـوه القراءـات السـبعـة: ج ١ ص ٢٦٦.

سماها بذلك وحكم لها به، والوسط العدل. وقيل: الخيار ومعناهما واحد، وقيل: انه مأخوذ من المكان الذي تعدل المسافة منه الى اطرافه. وقيل: بلأخذ الوسط من التوسط بين المقصر والمغالى فالحق معه^(١). وقال مؤرج: اي وسط بين الناس وبين انبيائهم^(٢)، وقال زهير:

هم وسط يرضى الانام بمحكمهم اذا نزلت احدى الليالي بمعظم^(٣)
وروى عن النبي عليه السلام انه قال: أمة وسطاً عدلاً^(٤)، وهو قول
مجاهد وقتادة والربيع وابن عباس واكثر المفسرين^(٥).

وقال صاحب العين: الوسط من الناس وغيرهم ومن كل شيء أعدله
وأفضله^(٦).

وقيل: الواسط والوسط بمعنى واحد، كما قيل: يابس ويبس بمعنى واحد، قال تعالى «في البحر يسب»^(٧)، والوسط - بتسكن السين - الموضع، والوسط - بالتحريك - لما بين طرفي كل شيء، ويسمى واسط الرجل بين القادمة والآخرة، وكذلك واسطة القلادة، واصل الباب الوسط العدل، وقولهم: فلان من أوسطهم نسبياً أي تكلله الشرف من نواحيه.

واللام الأولى في قوله: «لتكونوا شهداء على الناس» لام كي، كأنه

(١) العين: مادة «وسط» ج ٧ ص ٢٧٩، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢١٩.

(٢) لم نعثر عليه.

(٣) ديوانه: ص ٨٦.

(٤) المستدرك للحاكم: ج ٢ ص ٢٦٨.

(٥) تفسير مجاهد: ص ٢١٥، وتفسير ابن عباس: ص ٢٠، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٦٥، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٨، وتفسير النسائي: ج ١ ص ١٩٥.

(٦) العين: مادة «وسط» ج ٧ ص ٢٧٩.

(٧) طه: ٧٧.

قال: كي تكونوا، وأصلها لام الاضافة. واللام في قوله: «وان كانت لكبيرة» لام تأكيد، وهي تلزم (إن) المخفة من الثقيلة لئلا تتبس بـ(إن) التي يعني ما، كقوله تعالى: «إن الكافرون إلا في غرور»^(١)، وهي لام الابتداء اخرت الى الخبر في باب (ان) خاصة. واما اللام الثالثة في قوله: «وما كان الله ليضيع إيمانكم» فلام الجحد، وأصلها لام الاضافة، والفعل نصب باضمار (ان) ولا يظهر بعدها (ان)؛ لأن التأويل: ما كان الله مضيئاً إيمانكم، فلما حل معناه على التأويل حل لفظه ايضاً على التأويل من غير تصریح باظهار (ان).

فان قيل : بأي شيء يشهدون على الناس؟

قلنا فيه ثلاثة أقوال: أحدها: ليشهدوا على الناس بأعمالهم التي خالفوا فيها الحق في الدنيا وفي الآخرة، كما قال: «وجيء بالنبيين والشهداء»^(٢) وقال: «يوم يقوم الشهداء»^(٣)، قال ابن زيد: الاشهاد أربعة الملائكة والأنبياء وأمة محمد [صلى الله عليه وآله] والجوارح^(٤)، كما قال: «يوم تشهد عليه ألسنتهم وايديهم وارجلهم بما كانوا يعملون»^(٥).

الثاني: يشهدون الأنبياء على أنهم المكذبين بأنهم بلغوا، وجاز ذلك لاعلام النبي عليه السلام ايامهم بذلك.

الثالث: «لتكونوا شهادة على الناس» أي حجة عليهم فيما يشهدون،

(١) الملك: ٢٠.

(٢) الزمر: ٦٩.

(٣) المؤمن: ٥١.

(٤) نقله الطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ٨، وحكايات المعاشر فى أحكام القرآن: ج ١ ص ٨٨.

(٥) النور: ٢٤.

كما أن النبي عليه السلام شهید بمعنى حجة في كل ما أخبر به، والنبي وحده كذلك.

فاما الأمة فجماعتها حجة دون كل واحد منها.

واستدل البلاخي والجباري والرماني وابن الاخشاد وكثير من الفقهاء وغيرهم بهذه الآية على أن الاجماع حجة من حيث ان الله وصفهم بأنهم عدول، فإذا عدتهم الله تعالى لم يجز أن تكون شهادتهم مردودة^(١)، وقد بينا في أصول الفقه أنه لا دلالة فيها على أن الاجماع حجة^(٢)، وجلته ان الله تعالى وصفهم بأنهم عدول، وبأنهم شهداء، وذلك يقتضي ان يكون كل واحد عدلاً وشاهدأ، لأن شهداء جمع شهيد، وقد علمنا أن كل واحد من هذه الأمة ليس بهذه الصفة، فلم يجز أن يكون المراد ما قالوه، على أن الأمة إن أريد بها جميع الأمة، فقد بينا ان فيها كثيراً من يحكم بفسقه بل بكفره فلا يجوز حلها على الجميع، وإن خصوها بالمؤمنين العدول، لذا أن خصتها بجماعة، كل واحد منهم موصوف بما وصفنا به جماعتهم وهم الأئمة المعصومون من آل الرسول عليهم السلام.

على أنا لو سلمنا ما قالوه من كونهم عدولأ ينبغي أن نعتبرهم ما يقدح في عدالتهم وهي الكبائر، فاما الصغائر التي تقع مكفرة فلا تقدح في العدالة فلا ينبغي أن نمنع منها. ومتى جوزنا عليهم الصغائر لم يمكننا أن نتحرج بجماعتهم، لأنه لا شيء أجمعوا عليه إلا ويجوز أن يكون صغيراً فلا يقدح في عدالتهم، ولا يجب الاقتداء بهم فيه لكونه قبيحاً، وفي ذلك بطلان

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٨٨، والفقیه والمتفقہ للخطیب البغدادی: ج ١ ص ١٦٠.

(٢) علة الأصول: ج ١ ص ٢٤٠.

الاحتجاج باجهاعهم. وكيف يجتبون الصغار وحال شهادتهم ليس بأعظم من شهادة النبي عليه السلام، ومع هذا يجوزون عليه الصغار فهلا جاز مثل ذلك عليهم، ولا تقدح في عدالتهم كما لم تقدح في عدالة النبي عليه السلام.

وقوله: «ويكون الرسول عليكم شهيداً» قيل في معناه قوله: أحد هما: عليكم شهيداً بما يكون من أعمالكم، وقيل: يكون حجة عليكم^(١).

والثاني: يكون لكم شهيداً بانكم قد صدقتم يوم القيمة فيما تشهدون به، وجعلوا (على) بمعنى اللام، كما قال: «وما ذبح على النصب»^(٢) اي للنصب.

والتشبيه في قوله: «وكذلك» وقع بما دل عليه الكلام في الآية التي قبلها وهي قوله: «يهدي من يشاء الى صراط مستقيم» فتقديره: أنعمنا عليكم بالعدالة كما أنعمنا عليكم بالهدایة

والعامل في الكاف «جعلنا»، كأنه قيل: «من يشاء الى صراط مستقيم» فقد أنعمنا عليكم بذلك وجعلناكم أمة وسطاً فأنعمنا كذلك الانعام، إلا أن (جعلنا) يدل على أنعمنا في هذا الكلام فلم نحتاج الى حذفه معه في قوله تعالى: «وما جعلنا القبلة التي كنت عليها» أي ما صرفناك عن القبلة التي كنت عليها إلا لتعلم، وحذف لدلالة الكلام عليه.

وقوله: «إلا لتعلم» قيل في معناه ثلاثة أقوال:

(١) حكايات الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٨٨.

(٢) المائدة: ٣.

أولها: «إِلَّا لَنْعَلُم» أي ليعلم حزينا من النبي والمؤمنين، كما يقول الملك: فعلنا وفتحنا، يعني فعل أولياؤنا، ومن ذلك قيل: فتح عمر السواد وجبي الخراج، وإن لم يتول ذلك بنفسه.

الثاني: إِلَّا لِيَحْصُلَ الْمَعْلُومُ مَوْجُودًا، فقيل على هذا: إِلَّا لَنْعَلُمُ، لأنَّه قبل وجود المعلوم لا يصح وصفه بأنه عالم بوجوده.

والثالث: إِلَّا لَنْعَامِلُكُم مِعَاملَةَ الْخَتَبِرِ الْمُتَحَنِّ الذِي كَانَهُ لَا يَعْلَمُ إِذْ العدُلُ يُوجِبُ ذَلِكَ مِنْ حِيثِ لَوْعَامِلُهُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ يَكُونُ مِنْهُمْ كَانَ ظَلَمًا لَهُمْ، ونظير ذلك قول القائل من انكر أن تكون النار تحرق الخطب: فليحضر النار والخطب لنعلم أتحرقه أم لا، على جهة الانتصار في الخطاب لا على جهة الشك في الاحتراق، وهذا الوجه اختاره ابن الاخشاد والرماني.

وكان علي بن الحسين المرتضى الموسوي - نَسْرُ اللَّهِ وَجْهُهُ - يقول في مثل ذلك وجهًا مليحًا وهو أن قال: قوله: «لنعلم» يقتضي حقيقة أن يعلم هو وغيره ولا يحصل علمه مع علیم غيره إِلَّا بعد حصول الاتّباع، فاما قبل حصوله فاما يكون هو تعالى العالم وحده، فصبح حينئذ ظاهر الآية، وهذا وجه رابع.

وفيه قول خامس: وهو أن يعلموا أنا نعلم لأنَّه كان منهم من يعتقد أن الله لا يعلم الشيء حتى يكون على أنه قوله: «لنعلم من يتبع الرسول» لا يدل على حدوث العلم، لأنَّه كان قبل ذلك عالماً بـان الاتّباع سيوجد أو لا يوجد، فـان وجد كان عالماً بـوجوده وإن لم يتجدد له صفة وإنما يتجدد المعلوم، لأنَّ العلم بأن الشيء سيوجد علم بـوجوده إذا وجد وإنما يتغير عليه الاسم، ويجري ذلك مجرى تغيير الاسم على زمان بعينه بأن يوصف بأنه قد قبل حصوله، فإذا حصل قيل انه اليوم، فإذا تقضى وصف بأنه أمس، فـتتغير

عليه الاسم والمعلوم لم يتغير.

وقوله : «مَنْ يَنْقُلِبْ عَلَى عَقْبِيهِ» قيل في معناه قوله :

أَحَدُهُمَا: إِنَّ قَوْمًا ارْتَدُوا عَنِ الْإِسْلَامِ لَمَا حَوَلَتِ الْقَبْلَةَ جَهَلًا مِّنْهُمْ بِمَا فِيهَا
مِنْ وَجْهِ الْحُكْمَةِ .

وَالآخَرُ: أَنَّ الْمَرَادَ بِهِ كُلُّ مُقِيمٍ عَلَى كُفْرِهِ، لَأَنَّ جَهَةَ الْإِسْتِقَامَةِ إِقْبَالٌ
وَخَلْفُهَا اِدْبَارٌ، لِذَلِكَ وَصَفَ الْكَافِرَ بِأَنَّهُ أَدْبَرٌ وَاسْتَكَبَرَ، وَقَالَ: «لَا يَصْلَاهَا
إِلَّا الْأَشْقَى الَّذِي كَذَبَ وَتَوَلَّ»^(١) أَيْ عَنِ الْحَقِّ .

وَالْعَقْبُ مُؤْخِرُ الْقَدْمِ، قَالَ ثَعْلَبٌ: وَنَرَدَ عَلَى اعْقَابِنَا أَيْ نَعْقَبُ بِالشَّرِّ
بَعْدَ الْخَيْرِ^(٢). وَكَذَلِكَ رَجَعَ عَلَى عَقْبِيهِ، وَسُمِّيَتِ الْعَقُوبَةُ عَقُوبَةً لِأَنَّهَا تَتَلَوَّ
الذَّنْبِ، وَالْعَقْبَةُ كَرْتَةٌ بَعْدَ الرَّكُوبِ وَالْمَشَيِّ، وَالْمَعْقَبَاتُ مَلَائِكَةُ اللَّيلِ
تَعَاقِبُ مَلَائِكَةَ النَّهَارِ، وَعَقْبُ الْإِنْسَانِ نَسْلَهُ، وَالْعَقَابُ مَعْرُوفٌ، وَالْعَقْبُ
أَصْلُبُ مِنَ الْعَصْبِ وَأَمْنٌ يَعْقَبُ بِهِ الرَّمَاجُ .

وَالتَّعْقِيبُ الرَّجُوعُ إِلَى أَمْرِ تَوْرِيدِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَمْ يَعْقِبْ»^(٣)
وَمِنْهُ يَقَالُ: عَقْبُ اللَّيلِ النَّهَارِ يَعْقِبُهُ، وَأَعْقَبَ الرَّأْيِ خَبْرًا وَأَعْقَبَ عَزْهُ ذَلًَّا
أَيْ أَبْدَلَ بِهِ . وَالْعَقْبَةُ طَرِيقُ فِي الْجَبَلِ، وَعَرَوَ الْعَقَابُ الرَّايَةَ لِشَبَهِهَا بِعَقَابِ
الطَّائِرِ، وَالْيَعْقُوبُ ذَكْرُ الْقَبِيجِ تَشَبَّهُ بِهِ الْخَيْلُ فِي السُّرْعَةِ، «لَا مَعْقَبُ
لِحُكْمِهِ»^(٤) أَيْ لَا رَادَ لِقَضَائِهِ، وَالْمَعْقَبُ الَّذِي يَتَبعُ الْإِنْسَانَ فِي طَلْبِ حَقِّهِ .
وَاصْلُ الْبَابِ التَّلُوِّ .

وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: «وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً» يُحْتَمِلُ رَجُوعَهُ إِلَى ثَلَاثَةِ

(١) اللَّيل: ١٥ و ١٦.

(٢) لَمْ نَعْثُرْ عَلَيْهِ.

(٤) الرَّعْد: ٤١.

(٣) الْفَلَل: ١٠، وَالْقَصْصَ: ٣١.

أشياء: القبلة على قول ابن عامر^(١). والتحويلة على قول ابن عباس ومجاحد وقتادة^(٢). وهو الأقوى، لأنَّ القوم ثقل عليهم التحول لانفس القبلة، وعلى قول ابن زيد الصلاة^(٣).

وقوله: «لَكِبِيرَة» قال الحسن: معناه ثقيلة يعني التحويلة الى بيت المقدس، لأنَّ العرب لم تكن قبلة أحب اليهم من الكعبة. وقيل: معناه عظيمة على من لم يعرف ما فيها من وجوه الحكمة. فأما الذين هداهم الله لذلك فلا يعظم عليهم، فعلى قول الحسن يكون قوله: إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هُدِيَ اللَّهُ، لأنَّ المعرفة بما فيها من المصلحة تسهل المشقة فيصير منزلة ما لا يعتد بها ولذلك حسن الاستثناء بما يخرجهم منها.

وقوله: «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ» قيل في معناه أقوال: أولها: قال ابن عباس وقتادة والربيع: لما حوتت القبلة قال ناس: كيف بأعمالنا التي كنا نعمل في قبلتنا الأولى، وقيل: كيف من مات من أخواننا قبل ذلك، فأنزل الله «وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ»^(٤).

الثاني: معناه قال الحسن: وانه لما ذكر ما عليهم من المشقة في التحويلة اتبعه بذكر ما لهم عنده من المثوبة وأنه لا يضيع ما عملوه من الكلفة فيه؛ لأنَ التذكرة يبعث على ملازمة الحق والرضا به^(٥).

(١) اختاره الأخفش في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٤٢.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٢٠، وتفسير مجاهد: ص ٢١٦، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٠، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٠١.

(٣) ذكره الطبرى في تفسيره: ج ١ ص ١١ والماوردي في تفسيره: ج ١ ص ٢٠١.

(٤) أسباب النزول: ص ٢٦، ومستدرك الحاكم: ج ٢ ص ٢٦٩، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ١١.

(٥) نقل قوله الفخر الرازى في تفسيره: ج ٤ ص ١٠٧.

الثالث: قال البلخي : انه لما ذكر انعامه عليهم بالتولية الى الكعبة ذكر سبب ذلك الذي استحقوه به وهو ايمانهم بما عملوه أولاً فقال : «وما كان الله ليضيع ايمانكم» الذي استحققتم به تبليغ محبتكم في التوجه الى الكعبة .

والاضاعة مصدر اضاع يضيع ، وضاع الشيء يضيع ضياعة ، وضيّعه تضييعاً . قال صاحب العين : ضياعة الرجل حرفته ، يقال : ما ضيّعتك أي . ما حرفتك ، هذا في الضياع ، وضاع عيالُ فلان ضياعة وضياعاً ، وتركهم بضياعة ومضياعة ، والضياعة والضياع معروف ، وأصل الضياع الملاك (١) .

وقوله : «إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُؤُوفٌ رَّحِيمٌ» ان قيل : ما الذي اقتضى ذكر هذه الصفة . قلنا : الرؤوف بعباده الرحيم بهم لا يضيع عنده عمل عامل منهم ، فدلل بالرأفة والرحمة على التوفير عليهم فيما استحقوه دون التضييع لشيء منه . وإنما قدمت الرأفة على الرحمة ، لأن الرأفة أشد مبالغة من الرحمة ليجري على طريقة التقديم بما هو أعرف بمحاجي أسماء الاعلام ثم اتباعه بما هو دون منه ليكون بمجموع ذلك تعريفاً أبلغ منه لو انفرد كل واحد عن الآخر ، كما هو في الرحمن الرحيم ، فرؤوف على وزن (فعول) لغة أهل الحجاز ، وعلى وزن (فعل) لغة غيرهم (٢) ، قال الانصاري :

نطیع نبینا النطیع ربنا
هو الرحمن کان بنا رؤوفاً^(٣)
وقال جرير :

(١) العين : مادة «ضياع» ج ٢ ص ١٩٤ .

(٢) المحجة لأبي علي الفارسي : ج ٢ ص ١٧٧ .

(٣) مقاييس اللغة : مادة «رأف» ج ٢ ص ٤٧١ ، والمحجة لأبي علي الفارسي : ج ٢ ص ١٧٧ .

يرى للمسلمين عليه حقاً ك فعل الوالد الرؤوف الرحيم^(١)
والرأفة الرحمة، تقول: رأف يرأف رأفة.

واستدل من قال أفعال الجوارح من الإيمان بهذه الآية، فقالوا: سمعى الله الصلاة إيماناً، على تأويل ابن عباس وفتادة والسدي والربيع وداود بن أبي عاصم وابن زيد وسعيد بن المنذر وعمرو بن عبيد وواصل وجيمع المعزلة^(٢).

ومن خالفهم من المرجئة لا يسلم هذا التأويل، ويقول: الإيمان على ظاهره وهو التصديق ولا ينزل ذلك بقول من ليس قوله حجة، لأنهم ليسوا جميع المفسرين بل بعضهم ولا يكون ذلك حجة.

واستدل الجبائي بهذه الآية على أن الشاهد هو الحاضر دون من مات،
بأن قال: لو كان الرسول شاهداً على من مضى قبله أو من يأتي بعده ومن هو حاضر معه، لم يكن لقوله: «ويكون الرسول عليكم شهيداً» معنى،
ويؤكد ذلك قوله: «وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم»^(٣).

وقال غيره: قد يجوز أن يشهد العالم بما علم وان لم يحضره، وهو الأقوى.
وهذه الآية فيها دلالة على جواز النسخ في الشريعة بل على وقوعه، لأنه
قال: «وما جعلنا القبلة التي كنت عليها» فأخبر أن الجاعل لتلك القبلة
كان هو تعالى، وأنه هو الذي نقله عنها وذلك هو النسخ.

فإن قيل: كيف أضاف الإيمان إلى الاحياء وهم كانوا قالوا: كيف
يُمن مضى من أخواننا؟

(١) ديوانه: ص ٤١٢.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١١-١٢.

(٣) المائدة: ١١٧.

فَلَنَا: يجوز ذلك على التغليب؛ لأن من عادتهم أن يغلبوا المخاطب على الغائب كما يغلبون المذكور على المؤثر تبيهاً على الأكمل، فيقولون: فعلنا بما وبلغناكما، وإن كان أحدهما حاضراً والآخر غائباً.

فإن قيل: كيف جاز على أصحاب النبي عليه السلام الشك فيمن مضى من أخوانهم فلم يدرروا أنهم كانوا على حق في صلاتهم إلى بيت المقدس؟

قيل: في الخبر المروي في ذلك: كيف أخواننا لو ادركتوا الفضل بالتوجه إلى الكعبة معنا، ولأنهم أحبوا لهم ما أحبوا لأنفسهم. أو يكون قال ذلك منافقاً فخاطب الله المؤمنين بما فيه الرد على المخالفين المنافقين.

قوله تعالى:

قَدْ نَرَى تَقْلِبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَمْ يُلِمْنَاكَ قِتْلَةً تَرْضَهَا فَوَلَّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحِيتَ مَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وَجْهَكُمْ شَطَرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أَوْتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحُقُوقُ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَنِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٤٤﴾ آية بلا خلاف.

القراءة:

قرأ ابن عامر وحزة والكسائي وأبو جعفر وروح «عما تعملون» بالباء، الباقيون بالياء^(١).

النزول:

وقال قوم: إن هذه الآية نزلت قبل التي تقدمتها، وهي قوله: «سيقول

(١) الكشف عن وجوه القراءات السبع: ج ١ ص ٢٦٧، والتذكرة في القراءات: ج ٢ ص ٣٢٥.

السفهاء»^(١).

المعنى واللغة والاعراب :

إن قيل: لم قلب النبي عليه السلام وجهه في السماء؟ قلنا عنه
جواباً:

أحدهما: انه كان وعد بالتحويل عن بيت المقدس، وكان يفعل ذلك
انتظاراً وتوقعاً لما وعد به.

والثاني: انه كان يحبه محبة الطباع ولم يكن يدعوه حتى ادركه فيه،
لأن الانبياء لا يدعون إلا بما أذن لهم فيه، لئلا تكون المصلحة في خلاف ما
سألوه، فيكون في ردّهم تنفر عن قبول قوله. وهذا الجواب يروى عن ابن
عباس وقتادة^(٢).

وقيل في سبب محبة التوجه إلى الكعبة ثلاثة أقوال:

أولها: قال مجاهد وابن زيد: أراد مخالفته اليهود والقىز منهم^(٣).

والثاني: قال ابن عباس: انه أحب ذلك لأنها كانت قبلة ابراهيم^(٤).

الثالث: حكاه الزجاج انه احب ذلك استدعاءً للعرب الى
الإيمان^(٥).

وقوله: «قد نرى» فالرؤى هي ادراك الشيء من الوجه الذي يتبين
بالبصر.

(١) هذا في رواية البراء، ذكره الواحدى في اسباب النزول: ص ٢٦.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٣.

(٣) و(٤) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٠٢.

(٥) معانى القرآن: ج ١ ص ٢٢٢.

وقوله: «تقلب وجهك» التقلب والتحول والتصرف نظائر، وهو التحرك في الجهات.

وقوله: «ترضاها» تحبها. والرضا - ضد السخط. وهو ارادة الثواب، والسخط ارادة الانتقام.

وقوله: «شطر المسجد» اي نحوه وتلقاءه، بلا خلاف بين أهل اللغة^(١)، وعليه المفسرون كابن عباس ومجاحد وابي العالية وقتادة والربيع وابن زيد وغيرهم^(٢)، قال الشاعر:

وقد اضلكم من شطر شغركم هول له ظلم يغشاكم قطعاً
أي من نحو شغركم، وأنشد ابن عبيدة الهذلي:

ان العسير بها داء مخامرها فشطرها نظر العينين محسور^(٤)
وقال ابن احمر:

تعدو بنا شطر جمع وهي عاقدة قد كارب العقد من ايفادها الحقبا^(٥)

وقال الجبائي: اراد بالشطر النصف، كأنه قال: وجهك نصف المسجد، لأن شطر الشيء نصفه، فأمره أن يولي وجهه نحو نصف المسجد حتى يكون مقابل الكعبة^(٦). وهذا فاسد، لأنه خلاف أقوال المفسرين،

(١) راجع تهذيب اللغة: مادة «شطر» ج ١١ ص ٣٠٨، والصحاح: مادة «شطر» ج ٢ ص ٦٩٧.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٢٠، وتفسير مجاهد: ص ٢١٦، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٩١، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٤.

(٣) قائله لقيط بن يعمرايادي، مقاييس اللغة: مادة «شطر» ج ٣ ص ١٨٨.

(٤) ديوانه: ٢٦١، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٢٢.

(٥) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٤، وبجاز القرآن: ج ١ ص ٦٠.

(٦) ذكره الفخر الرازى في تفسيره: ج ٤ ص ١١٣.

ولأن اللفظ اذا كان مشتركاً بين النصف وبين النحو ينبغي ألا يحمل على أحد هما إلا بدليل، وعلى ما قلناه اجماع المفسرين، قال الزجاج: يقال هؤلاء القوم مشاطروننا أي دورهم تتصل بدورنا، كما يقال: هؤلاء ينادوننا أي نحن نخوهم وهم نحونا^(١).

وقال صاحب العين: شطر كل شيء نصفه وشطره قصده ونحوه، ومنه المثل: (احلب حلبأ لك شطره) أي نصفه. وشطرت الشيء جعلته نصفين، وقد شطرت الشاة شطراً وهو أن يكون أحد طستها أكثر من الآخر وأن حلبها جيئاً، ومنزل شطر أي بعيد، وشطر فلان على اهله اي تركهم مراجماً أو مخالفأ. ورجل شاطر، وقد شطر شطورة وشطورة وشطارة وهو اعيا اهله خبشاً^(٢). وأصل الشطر النصف.

وقال السدي: المعنى بقوله: «وان الذين أتوا الكتاب» هم اليهود، وقال غيره: هم أحبّار اليهود وعلماء النصارى^(٣)، غير أنهم جماعة قليلة يجوز على مثلهم اظهار خلاف ما يبطنون، لأن الجمّع الكثير لا يتّأتى ذلك منهم لما يرجع إلى العادة، وأنه لم يجز بذلك مع اختلاف الدواعي، وإنما يجوز العناد على النفر القليل، وقد مضى فيها تقدم نظير ذلك.

وان على ما نذهب إليه في الموافقة لا يمكن أن يكونوا عارفين بذلك إلا أن يكون نظيرهم لا يوجه وجوب المعرفة، فإذا حصلت المعرفة عند ذلك فلا يستحقون عليه الثواب لأن النبي صلى الله عليه وآله يمنع منه أن يكونوا مستحقين للثواب الدائم ويُكفرون فيستحقون العقاب الدائم، والاحباط

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٢٢.

(٢) العين: مادة «شطر» ج ٦ ص ٢٣٣.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٥.

باطل قيؤدي ذلك الى اجتماع الاستحقاقين الدائرين، وذلك خلاف الاجماع.

وهذه الآية ناسخة لفرض التوجه الى بيت المقدس قبل ذلك ، وروي عن ابن عباس أنه قال: أول ما نسخ من القرآن فيها ذكر لنا شأن القبلة^(١). وقال قتادة: نسخت هذه الآية ما قبلها^(٢). وقال جعفر بن مبشر: هذا مما نسخ من السنة بالقرآن، وهذا هو الأقوى؛ لأنه ليس في القرآن مما يدل على تعبده بالتوجه الى بيت المقدس .

ومن قال: إنها نسخت قوله تعالى: «فَإِنَّمَا تُولُوا فُثْمَ وِجْهِ اللَّهِ». قلنا له: هذه ليست منسوبة، بل هي مختصة بالنواقل في حال السفر.

فأما من قال: يجب على الناس أن يتوجهوا الى المizarب الذي على الكعبة ويقصدوه، قوله باطل؛ لأنه خلاف ظاهر القرآن، قال ابن عباس: البيت كله قبلة^(٣)، وهو قول جميع الفرسين. وروى بعض اصحاب الحديث: ان البيت هو القبلة وإن قبليته بابه^(٤)، وهذا يجوز، قال: فاما ان يجب على جميع الخلق التوجه اليه، فهو خلاف الاجماع .

وقوله: «حِيَثُمَا كُنْتُمْ فَوْلُوا وَجْهُكُمْ شَطْرَه» روي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام ان ذلك في الفرض، قوله: «فَإِنَّمَا تُولُوا فُثْمَ وِجْهِ اللَّهِ» في النافلة^(٥) .

(١) السنن الكبرى للبيهقي: ج ٢ ص ١٢.

(٢) سنن الترمذى: ب ٣ ذيل ح ٢٩٥٨، ج ٥ ص ٢٠٦.

(٣) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٠٣.

(٤) كقول الطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ١٤.

(٥) تفسير العياشى: سورة البقرة ح ١١٦، ٨٢، ٨١، ٨٠، ٦٤ و ٥٦ ج ١ ص ٦٤.

وروي عن ابن عباس وأبي جعفر محمد بن علي: انه لما حول الى الكعبة أتى رجل من عبد الأشهل من الانصار وهم قيام يصلون الظهر وقد صلوا ركعتين نحو بيت المقدس، فقال: ان الله قد صرف رسوله نحو البيت الحرام، فصرفوا وجوههم نحو البيت الحرام في بقية صلاتهم^(١).

وقوله: «وَحِيهَا كُنْتُمْ» موضع كنتم جزم بالشرط، وتقديره: وحيث ما تكونوا، والفاء جواب، ولولا (ما) لم يجز الجزاء (بحيث) لخروجها عن نظائرها بأنه لا يستفهم بها، ولأن الاضافة لها كالصلة لغيرها وليس بصلة كصلة اخواتها.

والهاء في قوله تعالى: «وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ» على قول الجبائي يعود الى التحويل.
وقال الحسن: هي عائدة الى التوجه الى الكعبة لأنها قبلة ابراهيم والاتباع قبله.



و«الحق» وضع الشيء في موضعه اذا لم يكن فيه وجه من وجوه القبح.
والغفلة هي السهو عن بعض الاشياء وخاصة، واذا كان السهو عاماً فهو فوق الغفلة وهو السهو العام، لأن النائم لا يقال: انه غفل عن الشيء إلا مجازاً.

وقال عطا في قوله تعالى: «فَوْلَ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجَدِ الْحَرَامِ» قال:
الحرام كله مسجد^(٢). وهذا مثل قول أصحابنا: إن الحرم قبلة من كان نائماً
عن الحرم من أهل الآفاق.

(١) رواه الفضل بن شاذان عن الصادق عليه السلام في رسالة ازاحة العلة في معرفة القبلة والتي نقلها العلامة المجلسي في البحار: ج ٨٤ ص ٧٦، ورواه الشيخ في التهذيب عن أحد علمائها السلام: ج ٢ ص ٤٣، ورواه البيهقي في السنن الكبرى عن البراء بن عازب: ج ٢ ص ٢.

(٢) لم نعثر عليه.

واختلف الناس في صلاة النبي عليه السلام إلى بيت المقدس، فقال قوم: كان يصلى بمسكة إلى الكعبة، فلما صار بالمدينة أمر بالتوجه إلى بيت المقدس سبعة عشر شهراً ثم أعيد إلى الكعبة^(١).

وقال قوم: كان يصلى بمسكة إلى بيت المقدس إلا أنه كان يجعل الكعبة بينه وبينها، ولا يصلى في غير المكان الذي يمكن هذا فيه^(٢).

وقال قوم: بل كان يصلى بمسكة وبعد قدومه المدينة سبعة عشر شهراً إلى بيت المقدس، ولم يكن عليه أن يجعل الكعبة بينه وبينها، ثم أمره الله بالتوجه إلى الكعبة^(٣). ومن صلى إلى غير القبلة لشبهة دخلت عليه ثم تبيّنه، فإن كان الوقت باقياً أعاد الصلاة، وإن خرج الوقت، فإن كان صلى يميناً وشمالاً فلا إعادة عليه، وإن صلى إلى استدبارها أعاد. وفيه خلاف بين الفقهاء ذكرناه في الخلاف^(٤).

وقوله تعالى:



وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ هَايَةٍ مَا شِئْتُمْ عَوْقِلَتَكُمْ وَمَا أَنْتَ بِسَابِعِ
قِيلَنَّهُمْ وَمَا بِفَضْلِهِمْ بِسَابِعِ قِبْلَةَ بَعْضٌ وَلَئِنْ أَتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ مِنْ
بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَمْ يَأْتِكَ الظَّالِمِينَ ١٤٥ آية بلا
خلاف.

الاعراب:

اختلاف النحويون في أن جواب (لئن) لم كان جواب (لو)، فقال

(١) حكاية الفخر الرازمي في تفسيره: ج ٤ ص ١١٠.

(٢) رواه البيهقي عن ابن عباس في السنن الكبرى: ج ٢ ص ٣.

(٣) تفسير النعmani: ص ٨.

(٤) الخلاف: كتاب الصلاة ج ١ ص ٣٠٣ - ٥١٣.

الأخفش ومن تبعه: أجيبيت بجواب (لو) لأن الماضي ولها كما يلي (لو)
فأجيبيت بجواب (لو) ودخلت كل واحدة منها على صاحبها، قال الله
تعالى: «ولئن أرسلنا رحمة فرأوه مصراً لظلوا من بعده يكفرون» فجري
محرى ولو أرسلنا، وقال: «ولو أنهم آمنوا واتقوا لشوبة من عند الله» على
جواب لئن^(١).

وقال سيبويه وجميع أصحابه: إن معنى «لظلوا من بعده يكفرون»
ليظلن، ومعنى (لئن) غير معنى (لو) في قول الجماعة^(٢)، وإن قالوا: إن
الجواب متفق لأنهم لا يدفعون أن معنى (لئن) ما يستقبل ومعنى (لو) ما
مضى، وحقيقة معنى (لو) أنها يمتنع بها الشيء لامتناع غيره، كقولك: لو
أتيني لأكرمتك، أي لم تأتني فلم أكرمك، فامتنع الأكرام لامتناع الاتيان.
ومعنى (إن) و(لئن) إنما يقع بها الشيء لوقوع غيره، تقول: إن تأتني
أكرمك، فالاكرام يقع بوقوع الاتيان.

وقال بعضهم: إن كل واحدة منها على موضعها، وإنما الحق في الجواب
هذا التداخل لدلالة اللام على معنى القسم، فجاء الجواب بجواب القسم،
فأغنى عن جواب الجزاء للدلالته عليه، لأن معنى لظلوا ليظلن، وهذا هو
معنى قول سيبويه^(٣).

ويجوز أن تقول: إن أتيتني لم أجفك، ولا يجوز أن تقول: إن أتيتني ما
جفوتك؛ لأن (ما) منفصلة، ولم كجزء من الفعل، ألا ترى أنه يجوز أن

(١) معاني القرآن للأخفش: ج ١ ص ٣٤٢، ومعاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٨٤.

(٢) كتاب سيبويه: ج ٣ ص ١٠٨، واعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٢٧٠.

(٣) الكتاب لسيبوه: ج ٣ ص ١٠٨.

تقول: زيداً لم أضرب، ولا يجوز: زيداً ما ضربتُ. وإنما يحاب المجزاء بالفعل أو الفاء فإذا تقدم لام القسم جاز، فقلت: لئن أتيتني ما جفوتك .

المعنى :

فإن قيل: كيف قال: «ولئن أتيت الذين أتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك» وقد آمن منهم خلق؟ فلنا عن ذلك جوابان: أحدهما: قال الحسن: إن المعنى أن جييعهم لا يؤمن، وهو اختيار الجبائي^(١).

والثاني: أن ذلك مخصوص لمن كان معانداً من أهل الكتاب دون جميعهم الذين وصفهم الله، فقال: «يعرفونه كما يعرفون أبناءهم»، اختاره البلخي والزجاج^(٢). وهذه الآية دالة على فساد قول من قال: لا يكون الوعيد بشرط، وعلى فساد قول من قال بالموافقة، وإن من علم الله أنه يؤمن لا يستحق العقاب أصلاً؛ لأن الله تعالى علق الوعيد بشرط يوجب أن يكون متى حصل الشرط يحصل استحقاق العقاب، وفيها دليل على فساد قول من قال: إن الوعيد لا يقع لمن علم أنه لا يعصي؛ لأن الله تعالى علم من حال الرسول أنه لا يتبع أهواءهم ومع هذا توعده إن اتبع أهواءهم .

وفي الآية دلالة على بطلان قول من قال: إن في المقدور لطفاً لوقوع الله بالكافر لآمن لا محالة، من قبل أنه قيل في قوله: «ولئن أتيت الذين أتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا قبلتك» قوله:

(١) ذكر قولها الفخر الرازي في تفسيره: ج ٤ ص ١٢٥.

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٢٥.

أحد هما: إن المعاند لا ينفعه الدلالة لأنّه عارف.

والآخر: إنه لا لطف لهم فتلتسمسه ليؤمنوا. وعلى القولين فيه دلالة على فساد قول أصحاب اللطف، لأنّ مخرجه مخرج التنصّل من التخلّيف عنهم ما يؤمنون عنده طوعاً، فلو قال قائل: وما في أن الآية لا ينفعهم في الإيمان وثم لطف ينفعهم فيه لكن لا يسقط سؤاله إلا ببيان يقال: لا لطف لهم كما لا آية تنفعهم.

وقوله: «ولئن اتبعت أهواءهم» قيل في معناه ثلاثة أقوال: أحد هما: «لئن اتبعت أهواءهم» في المداراة لهم حرصاً على أن يؤمنوا «إنك اذاً من الظالمين» لنفسك مع اعلامنا إياك «انهم لا يؤمنون»، هذا قول أبي علي الجبائي.

الثاني: الدلالة على أنّ الوعيد يحجب باتباع أهوائهم فيما دعوا إليه من قبلتهم، وأنّه لا ينفع مع ذلك عمل سلف؛ لأنّه ارتداد. والخطاب للنبي [صلى الله عليه وآله] والمراد به بكل من كان بتلك الصفة، كما قال: «لئن أشركت ليحطّن عملك»^(١)، وهذا قول الحسن والزجاج^(٢).

الثالث: ان معناه الدلالة على فساد مذاهبيهم وتبيكيتهم بها، كما تقول: لئن قيل عنك أنه خاسر، تريده به التبكيت على فساد رأيه والتبعيد من قوله.

وقوله: «وما أنت بتابع قبلتهم» قيل في معناه أربعة أقوال: أولها: أنه لما قال: «ولئن أتيت الذين أتوا الكتاب بكل آية ما تبعوا

(١) الزمر: ٦٥.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٢٤.

قبلتكم وما أنت بتابع قبلكم» على وجه المقابلة، كما تقول: ما هم بتاركى انكار الحق وما أنت بتارك الاعتراف به، فيكون الذي جر الكلام التقابل للكلام الأول، وذلك حسن من كلام البلغاء.

الثاني: أن يكون المراد أنه ليس يمكن استصلاحهم باتباع قبلكم لاختلاف وجهتهم؛ لأن النصارى يتوجهون إلى المشرق واليهود إلى بيت المقدس، فبين الله تعالى أن رضا الفريقين محال.

الثالث: أن يكون المراد حسم طمع أهل الكتاب من اليهود، إذ كانوا طمعوا في ذلك وظنوا أنه يرجع إلى الصلاة إلى بيت المقدس وما جوا في ذكره.

الرابع: انه لما كان النسخ مجوراً قبل نزول هذه الآية، فأنزل الله تعالى الآية ليرتفع ذلك التجوز.

وقوله: «وما بعضهم بتابع قبلة بعض» قيل في معناه قوله: أحدهما: قال الحسن والسدي وأبي زيد والجباري: أنه لا يصير النصارى كلهم يهوداً، ولا اليهود كلهم يصيرون نصارى أبداً، كما لا يتبع جميعهم الاسلام، وهذا من الاخبار بالغيب^(١).

وقال غيرهم: معناه إسقاط الاعتلال بأنه مخالفة لأهل الكتاب الذين ورثوا ذلك عن الأنبياء الله بأمره إياهم به، فكلما جاز أن يخالف بين وجهتهم للإصلاح جاز أن يخالف بوجهة ثالثة للإصلاح في بعض الأزمان.

وقد بيأنا حدّ الظلم فيما تقدم، واعتراضنا قول من قال: هو الضرن والقبع الذي يستحق به الدم من حيث أن ذلك ينقض بفعل الساهي

^(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٦.

والنائم والطفل والمحنون اذا كان بصفة الظلم فانه يكون قبيحاً وان لم يستحقوا به ذماً، ومن خالف في ذلك كان الكلام عليه في موضع آخر، على ان المخالف في ذلك ناقص، فانه قال: ان الكذب يقع من الصبي ويكون قبيحاً، وهذا اذا جاز هلا جاز ان يقع منه الظلم؟ فان قال: لأن العقل للانسان البالغ، ويُرُجِّر الصبي عن ذلك بالتأديب، قلنا مثل ذلك في الظلم سواء.

قوله تعالى:

الَّذِينَ أَتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فِيْقَائِمَتِهِمْ لِيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ (١٥) آية بلا خلاف.



المعنى:

أخبر الله تعالى عن أهل الكتاب أنهم يعرفون النبي عليه السلام كما يعرفون أبناءهم، وأن جماعة منهم يكتومون الحق مع علمهم بأنه حق . وقيل في الحق الذي كتموه قوله تعالى: أحدهما: قال مجاهد: كتموا محمداً صلى الله عليه وآله ونبيه، وهم يجدونه مكتوبًا عندهم في التوراة والإنجيل . والثاني: قال الربيع: انهم كتموا أمر القبلة^(١) .

وقوله: «وهم يعلمون» يتحمل أمرين: أحدهما: يعلمون صحة ما كتموه، والثاني: يعلمون ما لمن دفع الحق من العقاب والذم .

و(الباء) في قوله: «يعروفون» عائدة في قول ابن عباس وقتادة والربيع على أن أمر القبلة حق^(٢) . وقال الزجاج: هي عائدة على أنهم يعرفون النبي

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٧.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٦.

عليه السلام وصحة أمره وثبتت نبوته^(١)، وإنما قال: «وَإِنْ فَرِيقاً مِّنْهُمْ لِيَكْتَمُوا الْحَقَّ» وفي أول الآية قال: «يَعْرُفُونَهُ» على العموم، لأن أهل الكتاب منهم من أسلم وأقر بما يعرف فلم يدخل في جملة الكاتمين، كعبد الله بن سلام وكعب الاخبار وغيرهما من دخل في الاسلام.

اللغة:

والعلم والمعرفة واحد، وحدهما ما اقتضى سكون النفس، وإن فصلت قلت: هو الاعتقاد للشيء على ما هو به مع سكون النفس. وفضل الرماني بين العلم والمعرفة بأن قال: المعرفة هي التي يتبيّن بها الشيء من غيره على جهة التفصيل، والعلم قد يتميز به الشيء على طريق الجملة دون التفصيل كعلمك بأن زيداً في جملة العشرة وإن لم تعرّفه بعينه، وإن فصلت بين الجملة التي هو فيها والجملة التي ليس هو فيها.

وهذا غير صحيح؛ لأن المعرفة أيضاً قد يتميز بها الشيء على طريق الجملة فلا فرق بينها.

فإن قيل: لم قال: «يَعْرُفُونَ كَمَا يَعْرُفُونَ أَبْنَاءَهُمْ» وهم لا يعرفون أبناءهم أنهم أبناءهم في الحقيقة، ويعرفون أن محمداً النبي المبشر به في الحقيقة؟

قلنا: التشبيه وقع بين المعرفة بالابن في الحكم وهي معرفة تميّز بها من غيره، وبين المعرفة بالنبي المبشر به في الحقيقة، فوقع التشبيه بين معرفتين إحداهما أظهرها من الأخرى.

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٢٥.

قوله تعالى:

الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١٤٧﴾ آية بلا خلاف.

الاعراب:

«الحق» مرتفع بأنه خبر ابتداء ممحض، وتقديره: ذاك الحق من ربك أو هو الحق من ربك، ومثله مررت برجل كريم زيد أى هو زيد، ولو نصب كان جائزأ في العربية على تقدير: إعلم الحق من ربك.

المعنى:

وقوله: «فلا تكون من الممترین» معناه من الشاكين، ذهب اليه ابن زيد والربع وغيرهما من المفسرين^(١). والامتراء الاستخراج، وقيل: الاستدرار^(٢)، فكانه قال: فلا تكون من الشاكين فيما يلزمك استخراج الحق فيه، قال الأعشى: *مَرْكَزَتْهُ تَكَوَّنُ مِنْ رَبِّكَ*

تدر على أسوق الممترية من ركضاً إذا ما السراب ارجحن^(٣) يعني الشاكين في درورها لطول سيرها. وقيل: المستخرجين ما عندها. قال صاحب العين: المري مسحك ضرع الناقة تمربها بيده لكي تسكن للمحلب، والريح تمري السحاب مريأ، والمرية من ذلك. والمرية الشك

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢١، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٢٥، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٧.

(٢) سمعرة اللغة: مادة «رمي» ج ٢ ص ٤١٩.

(٣) ديوانه: ص ٢١٠.

ومنه الامتراء والتاري والمماراة والمراء^(١). وأصل الباب الاستدرار، ويقال: بالشكير تمتي النعم أي تستدر.

وقال الحسن والربيع والجباري: معنى الآية «فلا تكونن من المترفين» في الحق الذي تقدم أخبار الله به من أمر القبلة، وعناد من كتم النبوة وامتناعهم من الاجتماع على ما قامت به الحجة^(٢).

وقال بعضهم: «لا تكونن من المترفين» في شيء يلزمك العلم به. وهو الأولى لأنه أعم، والخطاب وإن كان متوجهاً إلى النبي [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ] فالمراد به الأمة، كما قال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمْ»^(٣) وقال: «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ»^(٤).

وقال قوم: إن الخطاب له، لأن إفرا لا يجوز عليه ذلك للازمته أمر الله، ولو لم يكن هناك أمر لم يصح أن يلزمه.

والثون الشقيقة يؤكد بها الامر والنهي ولا يؤكد بها الخبر، لما كان الخبر يدل على كون الخبر به، وليس كذلك الأمر والنهي والاستخار لأنه لا يدل على كون المدلول عليه، فاللزم الخبر التأكيد بالقسم وما يتبعه من جوابه، واحتضنت هذه الاشياء بنون التأكيد ليدل على اختلاف المعنى في المؤكدة، ولما كان الخبر أصل الجمل أكده بأبلغ التأكيد وهو القسم.

* * *

(١) العين: مادة «مربي»، ج ٨، ص ٢٩٤.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢، ص ١٧، وتفسير الفخر الرازى: ج ٤، ص ١٣٠.

(٣) الطلاق: ١.

(٤) الأحزاب: ١.

قوله تعالى:

وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مُولِيهَا فَاسْتَيْقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٨﴾ . آية بلا خلاف.

القراءة:

قرأ ابن عامر وابوبكر عن عاصم «مولاه»^(١)، وروي ذلك عن ابن عباس ومحمد بن علي فجعلوا الفعل واقعاً عليه والمعنى واحد، كذا قال القراء^(٢).

المعنى:

وفي قوله: «ولكل وجهة هو موليهَا» أقوال:
أحد هما: قال مجاهد والربيع وابن زيد وابن عباس والسدي: أن لكل أهل ملة من اليهود والنصارى [قبلة]^(٣).
الثاني: قال الحسن: إن لكل نبي وجهة واحدة وهي الاسلام وان اختالفت الاحكام، كما قال: «لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً» أي في شرائع الانبياء^(٤).
الثالث: قال قتادة: هو صلاتهم الى بيت المقدس وصلاتهم الى

(١) كتاب السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٧١، والكشف عن وجوه القراءات السبع: ج ١ ص ٢٦٧.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٨٥.

(٣) تفسير مجاهد: ص ٢١٦، وتفسير ابن عباس: ص ٢١، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٨-١٧.

(٤) تفسير الفخر الرازى: ج ٤ ص ١٣١.

الكعبة^(١).

الرابع: ان لكل قوم من المسلمين وجهة، من كان منهم وراء الكعبة أو قدامها أو عن يمينها أو عن شمائلها، وهو الذي اختاره الجباري^(٢).

والوجهة قيل فيه قوله: أحدهما: أنه قبلة، ذهب إليه مجاهد وابن زيد^(٣). الثاني: قال الحسن: هوما شرعه الله لهم من الاسلام^(٤).

وفي «وجهة» ثلاثة لغات: وجهة، وجهة، وجهة. وإنما أتم لانه اسم لم يجيئ على الفعل. ومن قال: جهة، قال المبرد: جاء به على قوله: وجهي وجهته.

ومعنى «مولها» مستقبلها، في قول مجاهد وغيره^(٥)، كأنه قال: مول إليها؛ لأن ولئ اليه نقىض ولئ عنه، كقولك: انصرف اليه وانصرف عنه.

وقوله: «(هو) عائد - على قول أكثر المفسرين - إلى كل». وقال قوم: يعود على اسم الله، حكاها الزجاج^(٦) بذكر تجتذبات كلامه في طور حسدي و«الخيرات» هي الطاعات لله، على قول ابن زيد وغيره^(٧).

وقوله: «يأت بكم الله جيئاً» يعني يوم القيمة من حيث ما متم من بلاد الله، وهو قول السدي والريبع^(٨). وقد روي «ولكل وجهة» مضاف

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٩١، وتفصير الطبرى: ج ٢ ص ١٨.

(٢) حكاها الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٩١.

(٣) تفسير مجاهد: ص ٢١٦.

(٤) ذكره الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٩١.

(٥) تفسير مجاهد ص ٢١٦ ومعاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٨٥.

(٦) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٢٥.

(٧) و(٨) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٨، ١٩، ٢٠.

غير منون^(١) وذلك لا يجوز، لأنّه يكون الكلام ناقصاً لا معنى له ولا فائدة فيه.

وقوله: «استبقوا» يحتمل معنيين:
أحدّهما: بادروا إلى ما أمرتم به مبادرة من يطلب السبق اليه.
الثاني: قال الربيع: سارعوا إلى الخيرات^(٢). وهو الأولى لأنّه أعم.

اللغة:

والاستباق والابتدار والاسراع نظائر، قال صاحب العين: السبق القدمة في الجري وفي كل أمر، تقول: له في هذا الأمر سبقة وسابقة وسبق، أي سبق الناس اليه، والسبق المخطر الذي يوضع بين أهل السباق وجمعه أسباق، والسباقان في رجل الطائر الخارج قيادة من خيط أو سير^(٣)، وأصل الباب السبق التقدم في الأمر.

قوله تعالى: *مَرْكَزَ تَعْتِيقَاتِكَمْ كَمْ يُؤْمِنُونَ بِهِ حِسَدِي*

وَمَنْ حَيَثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لِلْحَقِّ مِنْ رَّبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِعَالِفٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ آية بلا خلاف.

المعنى:

قيل في تكرار قوله تعالى: «فول وجهك شطر المسجد الحرام» قوله: «أحدّهما: أنه لما كان فرضاً نسخ ما قبله، كان من مواضع التأكيد

(١) مختصر شواد القرآن لابن خالويه: ص ٤٧، إسناداً إلى ابن عباس.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٨، ١٩.

(٣) العين: مادة «سبق»، ج ٥ ص ٨٥.

لينصرف الناس الى الحال الثانية بعد الحال الأولى على يقين.
والثاني: أنه مقدم لما يأتي بعده ويتصل به، فأشباه الاسم الذي تكرره
لتخبر عنه باخبار كثيرة، كقولك: زيد كريم وزيد عالم وزيد حليم، وما
أشبه ذلك مما تذكره لتعلق الفائدة به وإن كانت في نفسها معلومة عند السامع.
ومعنى قوله: «وإنه للحق» الدلالة على وجوب المحافظة من حيث كان
حقاً لله فيه طاعة.

ومعنى قوله: «وما الله بغافل عما تعملون» هاهنا التهديد، كما يقول
الملك لعببيده: ليس يخفى على ما أنت فيه، ومثله قوله: «إن ربك
لبالمرصاد»^(١).

والوجه الجارحة المخصوصة وقد حده الرمانى بأنه صفيحة فيها محسن
تعرف بها الجملة، وحيث مبنية على **الضم**؛ لأنها كالغاية تمامها بالإضافة
إلى المفرد دون الجملة، لها منزلة الصلة، فجربت لذلك مجرى قوله: «من قبل
ومن بعد»^(٢).

قوله تعالى:

وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوْلَ وَجْهَكَ شَطَرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوْلَوا
وُجُوهُكُمْ شَطَرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا
مِنْهُمْ فَلَا يَخْشُوْهُمْ وَلَا خُشُونَ وَلَا تَبْغُونَ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهَدَّوْنَ
١٥٠ آية بلا خلاف.

المعنى:

قيل في تكرار قوله: «ومن حيث خرجت» ثلاثة أقوال:

(٢) الروم: ٤.

(١) الفجر: ١٤.

أحدها: لاختلاف المعنى وإن اتفق اللفظ، لأن المراد بالأول من حيث خرجت منصراً عن التوجه إلى بيت المقدس «فول وجهك شطر المسجد الحرام»، وأريد بالثاني أين كنت في البلاد فتوجه نحو المسجد الحرام مستقبلاً كنت لظهر الكعبة أو وجهها أو يمينها أو شمائلها.

الثاني: لاختلاف المواطن التي تحتاج إلى هذا المعنى فيها.

الثالث: لانه مواضع التأكيد بالنسخ الذي نقلوا فيه من جهة إلى جهة للتقرير والتبسيط.

فإن قيل: هل في قوله تعالى: «وحيث ما كنتم فولوا وجوهكم شطراً» حذف منه (في الصلاة) أم هو مدلوّل عليه من غير حذف؟

قيل: هو مخدوف؛ لأنّه اجتنأ بدلالة الحال عن دلالة الكلام، ولو لم يكن هناك حال دالة لم يكن بد من ذكر هذا المخدوف إذا أريد به الافهام لهذا المعنى. فأما قوله: عالم وحكم فانه يدل على المعلوم من غير حذف.

ومعنى قوله: «لئلا يكون للناس عليّكم حجة» هاهنا قيل فيه قوله: أحدهما: لا تعدلوا عباد الله في التوجّه إلى الكعبة فيكون لهم عليّكم حجة، بأن يقولوا لو كنتم تعلمون أنه من عند الله ما عدلت عنده.

الثاني: لئلا يكون لأهل الكتاب عليّكم حجة لوجاء على خلاف ما تقدمت به البشارة في الكتب السالفة من أن المؤمنين سيتوجهون إلى الكعبة.

وموضع اللام من «لئلا» نصب، والعامل فيه أحد شيئاً: فولوا، والآخر ما دخل الكلام من معنى عرفتكم ذلك، وهو قول الزجاج^(١).

(١) معاني القرآن: نج ١ ص ٢٢٦.

وقوله: «إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ» قيل فيه أربعة أقوال: أحدها: أنه استثناء منقطع، و«إِلَّا» بمنزلة (لكن) كقوله: «مَا هُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعُ الظُّنُونِ»^(١)، قوله: مَا لَهُ عَلَيْهِ إِلَّا التَّعْدِيُّ وَالظُّلْمُ، كأنك قلت: لكن يتعدى ويظلم وتضع ذلك موضع الحق اللازم، فكذلك لكن الذين ظلموا منهم فـأـنـهـمـ يـتـعـلـقـونـ بـالـشـهـةـ وـيـضـعـونـهـاـ مـوـضـعـ الـحـجـةـ، فـكـذـلـكـ حـسـنـ الـاسـتـشـاءـ الـمـنـقـطـعـ، قال النابغة:

لا عيب فيهم غير أن سيفهم
بـهـنـ فـلـوـلـ مـنـ قـرـاءـ الـكـتـائـبـ^(٢)
جعل ذلك عليهم على طريق البلاغة وإن كان ليس بعيوب، كأنه يقول: إن كان فيهم عيب فهذا، وليس هذا بعيوب فإذاً ليس فيهم عيب، فكذا إن كان على المؤمنين حجة فللظلم في احتجاجه، ولا حجة له فليس إذاً عليهم حجة.

القول الثاني: أن تكون الحجة بمعنى المخاجة والمحادلة، كأنه قال: لئلا يكون للناس عليكم حجاج إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فـأـنـهـمـ يـحـاجـوـكـمـ بـالـبـاطـلـ ..
الثالث: ما قاله أبو عبيدة: أن (إِلَّا) هاهنا بمعنى الواو، كأنه قال: لئلا يكون للناس عليكم حجة والذين ظلموا منهم^(٣). وإن ذكر ذلك الفراء والمبرد، قال الفراء: لا تجيء إِلَّا بمعنى الواو إِلَّا إذا تقدم استثناء، كما قال الشاعر:

ما بـالـدـيـنـةـ دـارـغـيرـوـاحـدـةـ دـارـالـخـلـيـفـةـ إـلـاـ دـارـمـروـانـ^(٤)

(١) النساء: ١٥٧.

(٢) ديوانه: ص ٥١.

(٣) مجاز القرآن: ج ١ ص ٦٠.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٩٠، وفي البيت «مروانا» بدل «مروان».

وأنشد الأخفش:

وأرى لها داراً بأغدرة السبب
دان لم يدرس لها رسم
إلا رماداً هامداً دفعت
عنه الرياح خوالد سُحم^(١)
يعني أرى لها داراً ورماداً، وكأنه قال في البيت الأول: ما بالمدينة دار
إلا دار الخليفة ودار مروان، وخالفه أبو العباس فلم يجز ان تكون (إلا)
معنى الواو أصلاً.

الرابع: قال قطرب: يجوز الاضماع على معنى لثلا يكون للناس عليكم
حججة إلا على الذين ظلموا^(٢). وموضع الذين عنده خفض على هذا الوجه
يجعله بدلاً من الكاف، كأنه قيل في التقدير: لثلا يكون للناس على أحد
حججة إلا الظالم. قال الرماني: وهذا وجه بعيد لا ينبغي أن يتأنى عليه
ولا على الوجه الذي قاله أبو عبيدة، والاختيار القول الأول.

وأثبتت (الياء) في قوله «واخشوني» هاهنا وحذفت فيها عداه، لأنه
الأصل وعليه اجماع هاهنا، وإنما الحذف فللاختزاء بالكسرة من الياء.

وقوله: «واخشوني» معناه وخشوا عقابي بدلالة الكلام عليه في الحال،
إنما ذكرهم فقال: «فلا تخشوه» لأنه لما ذكرهم بالظلم والاستطالة
بالخصومة والمنازعة طيب بنفوس المؤمنين أي فلا تلتفتوا إلى ما يكون منهم
فإن عاقبة السوء عليهم. وقال قتادة والربيع: المعنى بالناس هاهنا أهل
الكتاب^(٣). وقال غيرهما: هو على العموم^(٤). وهو الأقوى، وقال ابن عباس

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٤٣.

(٢) ذكره الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٩٢.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٩.

(٤) حكاية الفخر الرازي في تفسيره: ج ٤ ص ١٣٩.

والربع وقتادة: المعنى بقوله: «الذين ظلموا» مشركون العرب^(١). وقال قوم: هو على العموم، وهو الأولى.

وقوله: «لِلَّا» ترك الهمزة نافع، الباقون يهمزون^(٢). ويلين كل همزة مفتوحة قبلها كسرة. والحججة هي الدلالة وهي البرهان.

قوله تعالى:

كَمَا أَرْسَلْنَا فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتَلَوَّ عَلَيْهِمْ أَيَّتِنَا وَيُرِكِّبُهُمْ
وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُهُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ^(٣)
آية بلا خلاف.

المعنى والأعراب:

التشبيه بقوله: «كما أرسلنا» يحتمل أمرين:
أحدهما: إن النعمة في أمر القبلة كالنعمة بالرسالة، لأن الله لطف
عباده بها على ما يعلم من المصلحة ومحمود العاقبة.
الثاني: الذكر الذي أمر الله به كالنعمة بالرسالة فيها ينبغي أن يكون
عليه من المنزلة في العظم والخلاص لله كعظم النعمة، وهو على نحو قوله:
«كما أحسن الله إليك»^(٤) والعرب تقول: الجزاء بالجزاء، فسمى الأول باسم
الثاني للمقابلة، والتشبيه لكل واحد منها بالأخر.

و(ما) في قوله: «كما» مصدرية، كأنه قال: كارسلنا فيكم، ويحتمل
أن تكون كافة قال الشاعر:

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢١، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٩.

(٢) السبعة في القراءات: ص ١٧١، والحججة: ج ٢ ص ١٨٨.

(٣) القمص: ٧٧.

أعلاقة ام الوسید بعدهما أفنان رأسك كالثغام المخلص^(١)
لأنه لا يجوز: كما زيد يحسن اليك فأحسن الى أبنائه، والعامل في قوله:
«كما» يجوز أن يكون أحد أمرين:
أحدهما: الفعل الذي قبله وهو قوله: «ولاتم نعمتي عليكم» «كما
أرسلنا فيكم» .

والقول الثاني: الفعل الذي بعده وهو فاذكروني «كما أرسلنا». والأول
أحد قولي الفراء والزجاج واختياره الجبائي^(٢). والثاني قول مجاهد والحسن
وابن أبي نحیح^(٣) وأحد قولي الفراء والزجاج واختيار الزجاج. وقال الفراء:
لا ذكروني جواباً: أحدهما: «كما». والآخر: ذكركم^(٤)، لأنه لما كان
يحب عليهم الذكر ليذكرهم الله برحمته ولما سلف من نعمته أشبه من هذا
الوجه الجواب، لأنه يحب الثاني فيه بوجوب الأول.

وقوله: «يزکیکم» معناه يعرضكم لما تكونوا به أزكياء من الأمر بطاعة
الله واتباع مرضاته. ويحتمل أيضاً أن يكون المراد: ينسبكم إلى أنكم أزكياء
شهادة لكم بذلك ليعرفكم الناس به، وإنما قال: «الكتاب والحكمة»
لاختلاف الفائدة في الصفتين وإن كانتا موصوف واحد ، كقولك: هو
العالم بالأمور القادر عليها. ويحتمل أن يكون أراد بالكتاب القرآن وبالحكمة
الوحي من السنة .

والكاف في قوله: «فيکم» خطاب للعرب، على قول جميع أهل

(١) تهذيب اللغة: مادة «فن» ج ١٥ ص ٤٦٦ ، والقائل هو المازار الاسدي.

(٢) معانی القرآن للفراء: ج ١ ص ٩٢ ، ومعانی القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٢٧.

(٣) تفسير مجاهد: ص ٢١٧ ، وتفسير الطبری: ج ٢ ص ٢٢.

(٤) معانی القرآن: ج ١ ص ٩٢.

التأويل .

وقوله: «ويعلمكم» معناه ما لا سبيل لكم إلى علمه إلا من جهة السمع فذكرهم الله بالنعمة فيه . ويكون التعليم لما عليه دليل من جهة العقل تابعاً للنعمة فيه، ولا سيما إذا وقع موقع اللطف .

ومعنى الارسال هو التوجه بالرسالة والتحميم لها ليؤدي إلى من قصد، فالدلالة والرسالة جملة مضمونة من يصل إليه من قصد بالمخاطبة .

والتلاؤة ذكر الكلمة بعد الكلمة على نظام متson في الرتبة .

والتركيبة النسبة إلى الإزدياد من الأفعال الحسنة التي ليست مشوبة، ويقال أيضاً على معنى التعریض لذلك بالاستدعاء إليه واللطف فيه .

والحكمة هي العلم الذي يمكن به الأفعال المستقيمة .

قوله تعالى:

فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكُفُّرُونِ^(١) آية بلا خلاف .

مَرْكَبَتْكَمْ بِمَوْرِدِهِ سَدِي

المعنى :

الذكر المأمور به في الآية والموعد به قيل فيه أربعة أقوال:

أحدها: قال سعيد بن جبير: «اذكريوني» بطاعتي «اذكريكم»

برحني^(١) .

الثاني: «اذكريوني» بالشكرا «اذكريكم» بالثواب .

الثالث: «اذكريوني» بالدعاة «اذكريكم» بالاجابة .

الرابع: «اذكريوني» بالثناء بالنعمة «اذكريكم» بالثناء بالطاعة .

(١) اخرجه الطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ٤٣، وحكاه الجصاص فى أحكام القرآن: ج ١ ص ٩٢.

اللغة:

والذكر حضور المعنى للنفس، فقد يكون بالقلب وقد يكون بالقول، وكلاهما يحضر به المعنى للنفس، وفي أكثر الاستعمال يقال الذكر بعد النسيان، وليس ذلك موجب ألا يكون إلا بعد نسيان؛ لأنَّ كل من حضره المعنى بالقول أو العقد أو الحضور بالبال ذاكر له، وأصله التنبيه على الشيء، فمن ذكر ناسياً فقد نبهه عليه، وإذا ذكرناه نحن فقد نبهنا عليه.

والذكر نقىض الأنثى، «وإنه لذكر لك»^(١) أي شرف لك من النباهة والجلالة. والفرق بين الذكر والخاطر: إنَّ الخاطر مرور المعنى بالقلب، والذكر قد يكون ثابتاً في القلب وقد يكون بالقول.

وقوله تعالى: «واشْكُرُوا لِي» معناه اشكروا لي نعمتي فمحذف؛ لأنَّ حقيقة الشكر هو الاعتراف بالنعمة مع ضرب من التعظيم. وقوله: «ولا تكفرون» فيه حذف، وتقديره: ولا تكفروا نعمتي، لأنَّ الكفر هو ستر النعمة وجحدها لا ستر المنعم. وقولهم: حمدت زيداً وذمت عمراً، فلا حذف فيه وإنْ كنت انا تحمد من أجل الفعل الحسن وتذم من أجل الفعل القبيح، كما أنه ليس في قولك: زيد متحرك حذف، وإنْ كان انا تحرك من أجل الحركة.

وليس كلَّ كلام دال على معنى غير مذكور يكون فيه حذف؛ لأنَّ قوله: زيد ضارب دال على مضروب وليس بمحذف، وكذلك زيد قاتل دال على مقتول وليس بمحذف، فالحمد للشيء دلالة على انه محسن والذم

(١) الزخرف: ٤٤.

له دلالة على انه مسيء، كقولك : نعم الرجل زيد، وبئس الرجل عمرو، وكذلك قولك : زيد المحسن، وعمرو المسيء، ليس فيه محذوف ويقال: شكرتك وشكربت لك ، وإنما قيل: شكرتك ، لأنه أوقع اسم المنعم موقع النعمة فعدى الفعل بغير واسطة، والأجود: شكرت لك النعمة، لأنه الأصل في الكلام والاكثر في الاستعمال ، قال الشاعر:

هم جعوا بؤسي ونعمي عليكم فهلا شكرت القوم إذ لم تقاتل^(١)
ومثل ذلك نصحتك ونصحت لك ، وإنما حذف (الباء) في الفوائل؛
لأنها في نية الوقف ، فلذلك قال: «ولا تكفرون» بغير (باء) وهي في ذلك
كالقوافي التي يوقف عليها بغير باء ، كقول الأعشى :

ومن شاني^٢ كاسفي^٢ بساله إذا ما ذكرت له أنكرن^٢ يعني أنكرني، فحذف الباء .

قوله تعالى:

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَسْتَعِنُ بِكُمْ وَالصَّابِرُونَ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ

آية واحدة بلا خلاف .

اللغة والمعنى :

الصبر هو حبس النفس عنها تدعو اليه من الأئمـونـ ، والصابر هو الحابس نفسه عنها تدعو اليه مما لا يجوز له ، وهو صفة مدح . ووجه الاستعانة بالصبر أن في توطين النفس على الأمور تسهيلاً لها ، واستشعار الصبر إنما هو توطين

(١) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٩٢.

(٢) ديوانه: ص ٢٠٧.

النفس. ووجه الاستعانة بالصلوة ما فيها من الذكر لله واستشعار الخشوع له وتلاوة القرآن وما فيه من الوعظ والتخويف والوعد والوعيد والجننة والنار. وما فيه من البيان الذي يوجب الهدى ويكشف العمى، وكل ذلك داع إلى طاعة الله وزاجر عن معاصيه. فمن هاهنا كان فيه المعونة على ما فيه المشقة من الطاعة.

وأمّا الاستعانة فهي الإزدياد في القوّة مثل من يريد أن يحمل مائة رطل فلا يتهيأ له ذلك فإذا استعان بزيادة قوّة تأتي ذلك، وكذلك إن عاونه عليه غيره وعلى ذلك السبب والآلة، لأنّه بمنزلة الزيادة في القوّة.

وقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ» أي معهم بالمعونة والنصرة، كما تقول: إذا كان السلطان معك فلا تنال من لقيت. وقد تكون (مع) في الكلام على معنى الاجتماع في المكان وذلك لا يجوز عليه تعالى.

وفي الآية دلالة على أنَّ الصلاة فيها لطف؛ لأنَّ الله تعالى أمرنا بالاستعانة بها، وتوضيحة قوله: «إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ»^(١) ولو لا هذا النص لجئنا أن يكون في غير ذلك.

والذي يستعان عليه بالصبر والصلوة قيل فيه قولان:
أحدهما: طاعة الله، كأنه قال: استعينوا بهذا الضرب من الطاعة على غيره فيها.

والثاني: على الجهد في سبيل الله لأعدائه.

الاعراب:

وموضع «الذين» رفع لا يجوز غير ذلك عند جميع النحوين إلا المازني

(١) العنكبوت: ٤٥.

فانه أجاز: يا أيها الرجل اقبل^(١)، والعامل فيه ما يعمل في صفة المنادي عند جميع النحوين إلا الأخفش فانه يجعله صلة لأي ويرفعه بأنه خبر ابتداء مذوق^(٢)، كأنه قيل: يامن هم الذين آمنوا، إلا أنه لا يظهر المذوق مع (أي) وإنما حمله على ذلك لزوم البيان له، فقال: الصلة تلزم والصفة لا تلزم.

قال الرماني: والوجه عندي أن تكون صفة بمنزلة الصلة في اللزوم، وإنما لزمت (أي) ها هنا في النداء؛ لأن العرض بحرف التنبيه وقع في موضع التنبيه فلزم، فلا يجوز أن تقول: يعم الدين في الدار، لأن (نعم) إنما تعمل في الجنس الذي يكره إذا أضمر فسر بها.

قوله تعالى:

وَلَا نَقُولُ إِلَيْنَاهُ مَوْتٌ إِلَّا حَيَا وَلَكِنَ لَا شَعُورٌ
آية بلا خلاف.

مركز تحقيقات كتب متوسطة ومتقدمة

المعنى والاعراب:

فإن قيل: هل الشهداء أحياء على الحقيقة أم معناه أنهم سيحيون وليسوا أحياء؟

قلنا: الصحيح أنهم أحياء إلى أن تقوم الساعة ثم يحييهم الله في الجنة، لا خلاف بين أهل العلم فيه إلا قولًا شاذًا من بعض المتأخرین. والأول قول الحسن ومجاهد وقتادة والجباري وابن الاخشاد والرماني وجميع المفسرين^(٣).

(١) و(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٢٨، واعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ١٩٧.

(٣) تفسير مجاهد: ص ٢١٧، وتفسير الطبری: ج ٢ ص ٢٤، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٣٠.

والقول الثاني حكاه البلخي، وقال: إن المشركين كانوا يقولون: إن أصحاب محمد [صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ] يقتلون نفوسهم في الحرب لا لمعنى، فأنزل الله تعالى الآية وأعلمهم أنه ليس الأمر على ما قالوه، وأنهم سيحيون يوم القيمة ويثابون^(١)، ولم يذكر ذلك غيره.

وقيل: ليس هم أمواتاً بالضلال بل هم أحياء بالطاعة والهدى، كما قال: «أو من كان ميتاً فأحييناه»^(٢)، فجعل الضلال موتاً والهداية حياة^(٣).

وقيل: معناه ليس هم أمواتاً بانقطاع الذكر، بل هم أحياء ببقاء الذكر عند الله، وثبتت الأجر عنده.

واستدل أبو علي الجبائي على أنهم أحياء في الحقيقة بقوله: «ولكن لا تشعرون» فقال: لو كان المعنى سيحيون في الآخرة لم يقل للمؤمنين المقربين بالبعث والنشور: «ولكن لا تشعرون» لأنهم يعلمون ذلك ويشعرون به.

فإن قيل: ولم خص الشهداء بأنهم أحياء المؤمنون كلهم في البرزخ أحياء؟

قيل: يجوز أن يكونوا ذكروا اختصاصاً تشريفاً لهم، وقد يكون على جهة التقديم للبشرة بذكر حاليهم في البيان لما يختصون به من أنهم يرزقون، كما قال تعالى: «بل أحياء عند رزقهم يرزقون»^(٤).

(١) ذكره الفخر الرازي في تفسيره: ج ٤، ص ١٤٦.

(٢) الأنعام: ١٢٢.

(٣) نسبة الفخر الرازي إلى الأصم، انظر تفسيره: ج ٤، ص ١٤٦.

(٤) آل عمران: ١٦٩.

ولما قيل للجهاد: سبيل الله؛ لأنّه طريق إلى ثواب الله تعالى .
والقتل نقض بنية الحياة، والموت -عند من قال إنه معنى عرضي-
ينافي الحياة منافية العاقب. ومن قال ليس بمعنى، قال: هو عبارة عن فساد
بنية الحياة. فأما الحياة فهي معنى بلا خلاف .

وقوله: «أموات» رفع بأنه خبر ابتداء محنّوف، كأنّه قال: لا تقولوا لهم
أموات، ولا يجوز فيه النصب على قوله: قلت خيراً، لأنّ الخير في موضع
المصدر كأنّه قال: قلت قولأً حسناً. فأما قوله: «ويقولون طاعة»^(١) فيجوز
فيه الرفع والنصب في العربية، الرفع على (مناطعة)، والنصب على (نطيط
طاعة) .

والفرق بين (بل) و(لكن): إنّ (لكن) نفي لأحد الشيئين وإثبات
للآخر، كقولك: ما قام زيد لكن عمرو، وليس كذلك (بل) لأنّها
للاضراب عن الأول والإثبات للثاني ولذلك وقعت في الإيجاب، كقولك:
قام زيد بل عمرو. فاما اذا قصد المتكلّم فانما هو ليدل على أن الثاني أحق
بالأخبار عنه من الأول، كقولك: قام زيد بل عمرو، كأنّه لم يعتد بقيام
الأول .

والشعور هو ابتداء العلم بالشيء من جهة المشاعر وهي الحواس،
ولذلك لا يوصف تعالى بأنه شاعر ولا أنه يشعر وإنما يوصف بأنه عالم
ويعلم. وقد قيل: إن الشعور إدراك ما دقّ للطف الحسن مأخوذه من الشعر
لدقته، ومنه شاعر لأنّه يفطن من إقامة الوزن وحسن النظم بالطبع لما
لا يفطن له غيره .

فإن قيل: هل تكون عقوبهم صحيحة إذا كانوا أحياء، وكيف يجوز أن يصل إليهم ثوابهم مع نقصان عقوبهم؟

قيل: الشواب لم يصل إليهم على كنهه وإنما يصل إليهم طرف منه. ومثلهم في ذلك مثل النائم على حال جميلة في روضة طيبة يصل إليهم طيب ريحها ولذيد نسيمها على نحو ما جاء في الحديث: من أنه يفسح له مدّ بصره ويقال له: نم نومة العروس^(١). وأما الذين قتلوا في سبيل الله، فعلى ما ذكرناه من الاختصاص بالفضيلة.

فإن قيل: كيف يجوز أن يكونوا أحياء ونحن نرى جثتهم على خلاف ما كانت عليه في الدنيا؟

قيل: إن النعيم إنما يصل إلى الروح وهي الحياة وهي الإنسان، دون الجثة، والجثة كالجبة واللباس لصيانته للأرواح. ومن زعم أن الإنسان هذه الجملة المعروفة يجعل الجثة جزءاً منها فإنه يقول بلفظ أجزاء من الإنسان توصل إليه النعيم، وإن لم يكن الإنسان بكماله على نحو ما ذكرنا أن النعيم لا يصل إليه نفسه.

قوله تعالى:

وَلَنْ يُنَلِّوْنَكُمْ شَيْءٌ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٌ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ
وَالثَّمَرَاتِ وَبَشِّرُ الصَّابِرِينَ ١٠٥

اللغة والمعنى والاعراب:

الخطاب بهذه الآية متوجه إلى أصحاب النبي صلى الله عليه وآله على

(١) الكافي: كتاب الجنائز، باب المسألة في القبر ج ٣ ص ٢٣٥، ومسند أحمد بن حنبل: ج ٤ ص ٢٨٧، وسنن الترمذى: ح ١٠٧١ ج ٣ ص ٣٨٣.

قول عطاء والربيع وابي علي والرماني^(١)، ولو قيل: انه خطاب لجميع الخلق لكان ايضاً صحيحاً، لأن ذلك جاري في جميعهم.

والابتلاء - في الاصل - الطلب لظهور ما عند القادر على الأمر من خير أو شر. والابتلاء والاختبار والامتحان بمعنى واحد، والابتلاء بهذه الأمور المذكورة في الآية بأمور مختلفة. فالخوف هو انزعاج النفس لما يتوقع من الضرر، وكان ذلك لقصد المشركين لهم بالعداوة. والجوع كان لفقرهم وتشاغلهم بالجهاد في سبيل الله عن المعاش. ونقص الأموال للانقطاع بالجهاد عن العمارة. والأنفس بالقتل في الحرب مع رسول الله صلى الله عليه وآله .

والجوع ضد الشبع، يقال: جاء يجوع جوعاً، وأجاعه إجاعة، وجوعه تجويعاً، وتجويع تجويعاً. قال صاحب العين: الجوع اسم جامع للمخمة، والمجاعة عام فيه جوع، والنقص تقيض الزرادة^(٢). قال صاحب العين: النقص الخسran في الحظ ، تقول: نقص نقصاً، وانتقص انتقاداً، وتناقص تناصداً، ونقصه تنقيضاً، واستنتقص استنقاضاً، وتنقصه تنقصاً، والنقصان يكون مصدراً أو إسماً، كقولك: نقصانه كذا أي قدر الذهاب. ونقص الشيء ونقصته ودخل عليه نقص في عقله ودينه، ولا يقال: نقصان، والنقيضة الواقعة في الناس، والنقيضة انتقاد حق ذي الرحم، وتنقصه تنقصاً اذا تناول عرضه. واصل الباب النقص الحظ من الناقم^(٣) .

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٩٤.

(٢) العين: مادة «جوع» ج ٢ ص ١٨٥.

(٣) العين: مادة «نقص» ج ٥ ص ٦٥.

والمال معروف، وأموال العرب أنعامهم، ورجل مال أي ذو مال. ونال أي ذو نوال، وتقول: تموّل الرجل وموّل غيره، واصل الباب المال المعروف. والثرة أفضل ما تحمله الشجرة.

ووجه المصلحة في ذلك هو ما في ذلك من الأمور المزعجة إلى الاستدلال والنظر في الأدلة الدالة على النبوة، ولابد من إيضاحها فيما يصيب الإنسان من شدة في الدنيا ما يوجب نقصان منزلته، ففي ذلك ضرورة العبرة.

فإن قيل: إذا كان الله قد فعل الابتلاء بهذه الأشياء والشركون أوقعوها بالمؤمنين في ذلك إيجاب فعل من فاعلين؟

قلنا: لا يجب ذلك، لأنَّ الذي يفعله الله تعالى غير الذي يفعله الشركون؛ لأنَّ علينا أن نرضى بما فعله الله ونسخط مما فعله الشركون، وليس يقدرون على شيء مما ذكر في الآية، ولكنهم يقدرون على التعریض له بما هو محروم عليهم وقبح لهم كما في تفسير ابن حجر العسقلاني وفتح الواو في «لنبلونكم» لأمرتين:

أحدهما: للعلة التي فتحت الراء في لننصرنكم وهو أنه بني على الفتحة، لأنَّها أخف إذا استحقَّ البناء على الحركة كما استحقَّ (يا) في النداء حكم البناء على الحركة.

الثاني: أنه فتح لالتقاء الساكنين إذ كان قبل معتلاً لا يدخله الرفع.

وانما قال: «بشيء من الخوف» ولم يقل بأشياء لأمرتين:

أحدهما: لئلا توهם بأشياء من كل واحد، فيدل على ضرورة الخوف، ويكون الجمع كجمع الأجناس للاختلاف، فقدر شيء من كذا، شيء من كذا، وأغنى المذكور عن المهدوف.

والثاني: أنه وضع الواحد في موضع الجمع للابهام الذي فيه كـ (من). والابتلاء بما ذكر لا بد ان يكون فيه لطف في الدين وعوض في مقابلته، ولا يحسن فعل ذلك لمجرد العوض على ما ذهب اليه قوم .
فإن قيل : الابتلاء بأمر القبلة وغيرها من عبادات الشرع هل يجري مجرى الألم عند المصيبة؟

قلنا : لا، بلا خلاف هاهنا ، فإنه لا بد ان يكون فيه لطف في الدين وان كان فيه خلاف في الألم؛ لأن هذه طاعات يستحق بها الشواب، وبالأخلال بها - إذا كانت واجبة- يستحق العقاب، فلا يجري مجرى الألم المغضض . والصبر واجب كوجوب العدل الذي لا يجوز عليه الانقلاب في الشرع ، إذ الصبر حبس النفس عن القبيح من الأمر.

وقد بينما فيها مضى ابتلاء الله تعالى العالم بالعواقب؛ فإن المراد بذلك انه يعامل معاملة المبتدئ؛ لأن العدل لا يصح إلا على ذلك ، لأنه لو أخذهم بما يعلم أنه يكون منهم قبل أن يفعلوه لكان ظلماً وجوراً، فبين الله بعد أنه يعاملهم بالحق دون الظلم .

والوقف على قوله: «وبشر الصابرين» حسن، وقال بعضهم: لا يحسن. وذلك غلط ، من حيث كانت صفة مدح ، وعامل الصفة في المدح غير عامل الموصوف ، وإنما وجوب ذلك؛ لأن صفة صابر صفة مدح كصفة تقى ، كما قال الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ»^(١) .

والجوع الحاجة الى الغذاء، وتحتختلف مراتبه في القوة والضعف ، وقد يقال: جوع كاذب، لأنه يتخيّل به الحاجة الى الغذاء لبعض الأمور

العارضة من غير حقيقة.

وقوله تعالى: «وبشر الصابرين» فالتبشير في الأصل هو الاخبار بما يسر أو نعمة مما يتغير له الشر، غير انه كثرا استعماله فيها يسر. والصبر المحمود هو حبس النفس عما قبح من الأمر.

قوله تعالى:

الَّذِينَ إِذَا أَصَبْتُهُم مُّصِيبَةً قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَجِعونَ ١٥٦ آية بلا خلاف.

المعنى واللغة:

في قوله: «إنا لله» إقرار لله بالعبودية، «وإنا اليه راجعون» فيه إقرار بالبعث والنشور، وان مآل الامر يصير إليه، وإنما كانت هذه اللفظة تعزية عن المصيبة لما فيها من الدلالات على أن الله يجيرها ان كانت عدلاً، وينصف من فاعلها إن كانت ظلماً، وتقديره. «إنا لله» تسلیماً لأمره ورضأ بتدبره، «وإنا اليه راجعون» ثقة بأننا الى العدل نصیر.

وال المصيبة هي المشقة الداخلة على النفس لما يلحقها من مضره، وهي من الاصابة لأنها يصيبها بالبلية.

ومعنى الرجوع الى الله الرجوع إلى انفراده بالحكم، كما كان أول مرة؛ لأنه قد ملك قوماً في الدنيا شيئاً من الضر والنفع لم يكونوا يملكونه، ثم يرجع الأمر إلى ما كان إذا زال تمليك العباد.

وأصل الرجوع هو مصير الشيء إلى ما كان، ولذلك يقال: رجعت الدار إلى فلان إذا اشتراها مرة ثانية، والرجوع والعود والمصير نظائر. وفي الآية معنى الأمر لأنها مدح عام، لكل من كان على تلك الصفة

بذلك الخصلة. وأجاز الكسائي^(١) والفراء^(٢) في «إنا لله» الامالة، ولا يجوز ذلك في غير اسم الله، مثل قوله: إنا لزید، لا يجوز إمالته، وإنما جاز الامالة مع اسم الله لكثرة الاستعمال حتى صارت بمنزلة الكلمة الواحدة، وإنما لم يجز الامالة في غير ذلك؛ لأنَّ الحروف كلها وما جرى مجر لها لا يجوز فيها الامالة مثل (حتى) و(لكن) و(ما) وما أشبه ذلك؛ لأنَّ الحروف بمنزلة بعض الكلمة من حيث امتنع فيها التصريف الذي يكون في الأسماء والأفعال.

قوله تعالى:

﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهَتَّدُونَ﴾
آية بلا خلاف.

«أولئك» إشارة إلى الصابرين الذين وصفهم الله في الآية الأولى. وقيل في معنى الصلاة ثلاثة أقوال: أحدها: أنها الدعاء، كما قال

الاعشى:

«وصلَى على دُنْهَا وارتسَم^(٣)»

أي دعا لها. والثاني: أنها مشتقة من الصَّلَوةِ [وهما] مكتتفاً ذنب الفرس أو الناقة، فسميت الصلاة في الشرع بذلك، لرفع الصلاة في الركوع والسجود. الثالث: قال الزجاج: إنَّ أصلها اللزوم من قوله: «تصلي ناراً حامية»

(١) ذكره النحاس في اعراب القرآن: ج ١ ص ٢٧٣.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٩٤.

(٣) ديوانه: ص ١٩٦، وصدر البيت هكذا:

وقابلها الرَّيْحُ في دُنْهَا

أي تلزمها، والصلة من أعظم ما يلزم من العبادة^(١). وقال قوم: معنى الصلاة هنا الثناء الجميل^(٢). وقيل: بركات الدعاء والثناء يستحق دائمًا، ففيه معنى اللزوم، وكذلك الدعاء يدعى به مرة بعد مرة ففيه معنى اللزوم. والمصلحي من الخيل الذي يلزم أثر السابق.

ومعنى «المهتدون» يعني إلى الحق الذي به ينال الثواب والسلامة من العقاب. والرحمة الانعام على المحتاج، وكل واحد يحتاج إلى نعمة الله. والاهتداء الاصابة لطريق الحق، وهو الاصابة للطريق المؤدي إلى النعمة.

قوله تعالى:

إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَارِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطْوَفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلَيْهِ ١٥٨ آية

بلا خلاف .



القراءة:

قرأ حمزه والكسائي «ومن يطوع» بالباء وتشديد الطاء والواو وسكون العين، الباقيون بالتاء على فعل ماض^(٣).

اللغة:

الصفا - في الأصل - الحجر الأمليس مأنوذ من الصفو. قال المبرد: الصفا كل حجر لا يخلط غيره من طين أو تراب يتصل به حتى يصير منه،

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٣٢ . (٢) أحكام القرآن للجضايح: ج ١ ص ٩٤ .

(٣) السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٧٢ ، والكشف عن وجوه القراءات السبع: ج ١ ص ٢٦٩ .

وأنا اشتقاء من صفا يصفو إذا خلص وهو الصافي الذي لا يكدره شيء قد يشويه^(١). وقيل: واحد الصفا صفة^(٢). وقيل: بل هو واحد يجمع أصنافه أو صفي وأصله من الواو، ولأنك تقول في تشبيه صفوان، ولأنه لا يجوز فيه الامالة^(٣).

والمروة - في الأصل - هي الحجارة الصلبة اللينة، وقيل: الصفا الصغير^(٤)، والمروة لغة في المرء. وقيل: انه جمع مثل تمرة وتمر^(٥)، قال أبو ذؤيب:

* حتى كأني للحوادث مروة^(٦)*

والمرونبـت، والأصل الصلابة، والنـبت سـمي بذلك لـصلـابة بـزـره، والـصـفا والـمرـوة هـما الجـبلـان المعـروـفـان بالـحرـمـ وـهـما من الشـعـائـرـ، كـمـا قـالـ الله تعالى .

والـشـعـائـرـ المـعـالمـ لـلـاعـمـالـ، فـشـعـائـرـ اللهـ مـعـالـمـ اللهـ الـتـي جـعـلـهـا مواطنـ للـعـبـادـةـ، وـهـيـ أـعـلـامـ مـتـبـدـاتـهـ مـنـ مـوـقـعـ أوـ مـسـعـيـ أوـ مـنـحـرـ، وـهـوـ مـأـخـوذـ مـنـ شـعـرـتـ بـهـ أـيـ عـلـمـتـ، وـكـلـ مـعـلـمـ لـعـبـادـةـ مـنـ دـعـاءـ أوـ صـلـاةـ أوـ أـدـاءـ فـرـيـضـةـ فـهـوـ مـشـعـرـ لـتـلـكـ الـعـبـادـةـ، وـوـاحـدـ الشـعـائـرـ شـعـيرـةـ، فـشـعـائـرـ اللهـ أـعـلـامـ مـتـبـدـاتـهـ، قـالـ الـكـمـيـتـ بـنـ زـيـدـ:

(١) نقل قوله الفخر الرازى فى تفسيره: ج ٤ ص ١٥٧.

(٢) معانى القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٣٣.

(٣) حكاہ فى لسان العرب عن ابن سیده: مادة «صفا» ج ٧ ص ٣٧١.

(٤) ذكره الفخر الرازى فى تفسيره: ج ٤ ص ١٥٧.

(٥) فى الصحاح نقلأ عن الأصمى: مادة «مرا» ج ٦ ص ٢٤٩١.

(٦) ديوانه: ص ٣، وعجزه هكذا: بصفا المـشـرقـ كـلـ يـوـمـ يـقـرـعـ ، وـالـشـعـرـ وـالـشـعـراءـ: ص ٣٤٥.

نقتلهم جيلاً فجيلاً نراهم شعائر قربان بهم نتقرب^(١)
 والحج قصد البيت بالعمل المشروع من الاحرام والطواف والوقوف
 بعرفة والسعى بين الصفا والمروة، واشتقاقه من الحج الذي هو القصد على
 وجه التكرار والتعدد، قال الشاعر:
 وأشهد من عوف حلولاً كثيرة يبحون سب الزبرقان المزعفرا^(٢)
 يعني يكثرون التردد اليه بسُؤدد، وقال آخر:
 «يتحجج مأومة في قعرها لجف»^(٣)

وأما العمرة -في الأصل- فهيزيارة وهي هاهنا زيارة البيت بالعمل
 المشروع من طواف الزيارة والاحرام، وأخذت العمرة من العمارة لأنَّ الزائر
 للمكان يعمره بزيارتة له.

وقوله: «فلا جناح عليه» فالجناح هو الميل عن الحق، وأصله من جمع
 إليه جنوحًا إذا مال إليه. قال صاحب العين: الاجناح الميل، اجنحت هذا
 فاجتتح أي امته فمال^(٤)، قوله: «وإن جنحوا للسلم فاجنح لها»^(٥) أي
 مالوا إليك لصلاح فعل إليهم، وجناحا الطائريداه، ويدا الانسان جناحاه،
 وجناحنا العسكري جانبنا، وجناحنا الوادي مجريان عن يمينه وشماله.

(١) الماشميات: ص ٣٥.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «حج» ج ٣ ص ٣٨٨، ومادة «سب» ج ١٢ ص ٣١٣، والشاعر هو المخبل
 السعدي.

(٣) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٣٤ ، وقائله غدار بن درة الطائي، وعجزه:
 فاستطبيب قذاتها كالمغاريد

(٤) العين: مادة «جنح» ج ٣ ص ٨٤.

(٥) الأنفال: ٦١.

وَجَنَحْتِ الْأَبْلَلِ فِي السَّيرِ إِذَا أَسْرَعْتُ . وَإِنَّمَا قِيلُ لِلأَضْلاعِ جَوَانِحُ
لَا عَوْجَاجُهَا ، وَجَنَحْتِ السَّفِينَةِ إِذَا مَالَتِ فِي أَحَدِ شَقِّيهَا ، وَكُلُّ مَا يَلِ الْ
شَّيْءِ فَقَدْ جَنَحَ إِلَيْهِ ، «وَلَا جَنَاحَ عَلَيْكُمْ»^(١) أَيْ مِيلٌ إِلَى مَأْثُمٍ ، وَكُلُّ نَاحِيَةٍ
جَنَاحٌ ، وَمِرَّ جَنَحٌ مِنَ اللَّيلِ أَيْ قَطْعَةٍ نَحْوُ نَصْفِهِ . وَأَصْلُ الْبَابِ الْمِيلِ .

وَالطَّوَافُ الدُّورُ حَوْلَ الْبَيْتِ ، وَمِنْهُ الطَّائِفُ الدَّائِرُ بِاللَّيلِ ، وَالطَّائِفُ
الْجَمَاعَةُ كَالْخَلْقَةِ الْبَدَائِرَةِ . وَيَطُوفُ أَصْلُهُ يَتَطَوَّفُ فَأَدْغَمَتِ التَّاءُ فِي الطَّاءِ
لَأَنَّهَا مِنْ مَخْرِجَهَا وَالْطَّاءُ أَقْوَى بِالْجَهْرِ مِنْهَا .

وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْطَّاعَةِ وَالْتَّطَوُّعِ: إِنَّ الْطَّاعَةَ مَوْافِقَةُ الْإِرَادَةِ فِي الْفَرِيضَةِ
وَالنَّافِلَةُ، وَالْتَّطَوُّعُ التَّبَرِزُ بِالنَّافِلَةِ خَاصَّةً . وَأَصْلُهَا الطَّوْعُ الَّذِي هُوَ الْأَنْقِيَادُ .



المعنى:

وَإِنَّمَا قَالَ: «فَلَا جَنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطُوفَ بِهِمَا» وَهُوَ طَاعَةٌ، مِنْ حِيثُ أَنَّهُ
جَوابٌ لِمَنْ تَوَهَّمَ أَنْ فِيهِ جُنَاحًا، لِصَنْمِينِ كَمَا عَلَيْهِ أَحَدُهُمَا (إِسَافُ)
وَالآخَرُ (نَائِلَةُ)، فِي قَوْلِ الشَّعْبِيِّ، وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ^(٢) .

وَرَوَى ذَلِكَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَكَانَ ذَلِكَ فِي
عُمْرَةِ الْقَضَاءِ وَلَمْ يَكُنْ فَتْحَ مَكَّةَ بَعْدَهُ، وَكَانَتِ الْاِصْنَامُ عَلَى حَالِهَا حَوْلَ
الْكَعْبَةِ^(٣) .

وَقَالَ قَوْمٌ: سَبَبَ ذَلِكَ أَنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَطُوفُونَ بِيَنْهَا، فَكَرِهُ

(١) المُتَحَجَّةُ: ١٠.

(٢) أَسْبَابُ النَّزُولِ: صِ ٢٨، وَقُسْرُ الطَّبَرِيِّ: جِ ٢ صِ ٢٨، وَمَعَانِي الْقُرْآنِ لِلزَّجَاجِ: جِ ١ صِ ٢٣٣.

(٣) تَقْسِيرُ الْعِيَاشِيِّ: جِ ١ صِ ٧٠ حِ ١٣٣.

المسلمون ذلك خوفاً أن يكون من أفعال الجاهلية، فأنزل الله تعالى الآية (١). وقال قوم عكس ذلك: أن أهل الجاهلية كانوا يكرهون السعي بينهم، فظنّ قوم أن في الإسلام مثل ذلك، فأنزل الله تعالى الآية (٢). وحملته أن في الآية ردأ على جميع من كرره لاختلاف أسبابه.

والطواف بينهما فرض عندنا في الحج والعمرة، وبه قال الحسن وعائشة وغيرهما، وهو مذهب الشافعي وأصحابه. وقال أنس بن مالك روى عن ابن عباس: أنه تطوع، وبه قال أبو حنيفة وأصحابه واعتاره الجبائي. وعندها أن من ترك الطواف بينهما متعمداً فلا حج له حتى يعود فيسعي، وبه قالت عائشة والشافعي. وقال أبو حنيفة وأصحابه والنوري: إن عاد فحسن وإنما جبره بدم. وقال عطا ومجاهد: يجزيه ولا شيء عليه (٣).

وقوله تعالى: «ومن تطوع خيراً» قيل فيه ثلاثة أقوال:

أولها: «من تطوع خيراً» أي بالحج أو العمرة بعد الفريضة.

الثاني: «ومن تطوع خيراً» أي بالطواف بهما عند من قال إنه نفل.

الثالث: «من تطوع خيراً» بعد الفرائض، وهذا هو الأولى، لأنه أعم.

وفي الناس من قال - وهو الجبائي وغيره: إن التقدير فلا جناح عليه إلا يطوف بهما، كما قال: «يبيّن الله لكم أن تضلوا» (٤) ومعناه ألا تضلوا، وكما قال: «أن تقولوا يوم القيمة» (٥) ومعناه ألا تقولوا. وقال آخرون: إن ذلك

(١) أخرجه الحاكم عن أنس بن مالك في مستدركه: ج ٢ ص ٢٧٠.

(٢) أخرجه الطبراني عن قتادة في تفسيره: ج ٢ ص ٢٩.

(٣) راجع أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٩٦، وتفسير الطبراني: ج ٢ ص ٣٠، والأم للشافعي: ج ٢ ص ٢١٠، والمغني لابن قدامة: ج ٣ ص ٤٠٧، والسنن الكبرى للبيهقي: ج ٥ ص ٩٣.

(٤) النساء: ١٧٦.

(٥) الأعراف: ١٧٢.

لا يجوز وهو اختيار الرماني، وهو الصحيح، لأنَّ الحذف يحتاج إلى دليل.
ومعنى القرائتين واحد لا يختلف.

ووصف الله تعالى بأنه شاكر مجان، لأنَّ الشاكر في الأصل هو المظاهر للإنعام، والله لا يلحقه المنافع والمضار - تعالى عن ذلك - ومعناه هنا المجازي على الطاعة بالثواب. وخرج اللفظ مخرج التلفظ حثاً على الاحسان إليهم، كما قال: «من ذا الذي يفرض الله قرضاً حسناً»^(١) والله لا يستفرض من عوز لكن تلطف في الاستدعاء، كأنه قال: من ذا الذي يعمل عمل المفرض بأن يقدم فيأخذ أضعاف ما قدم في وقت فقره وحاجته إلى ذلك، فكذلك كأنه قال: «من تطوع خيراً فإنَّ الله» يعامله معاملة الشاكر يحسن المجازة وإيجاب المكافأة.

والفرق بين التطوع والفرض: إنَّ الفرض يستحق بتركه الذم والعقاب، والتطوع لا يستحق بتركه الذم ولا العقاب. وروي عن جعفر بن محمد عليهما السلام: أنَّ آدم نزل على الصفا وحواء على المروءة، فسمى المروءة باسم المرأة^(٢).

قوله تعالى:

إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَنَا لِلنَّاسِ
فِي الْكِتَابِ لَا أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّهُ عَنِ النَّعْمَةِ ١٥٩ آية بلا خلاف.

المعنى واللغة:

قيل في المعنى بهذه الآية قوله:

(١) البقرة: ٢٤٥

(٢) علل الشرائع: ب١٦٥ ح١ ج٢ ص٤٣١، وتفسير الماوردي: ج١ ص٢١١

أحدهما: قال ابن عباس ومجاحد والريبع والحسن وقتادة والسدي واختاره الجبائي وأكثر أهل العلم: إنهم اليهود والنصارى، مثل كعب بن الأشرف وكعب بن أسيد وابن صوريا وزيد بن تابوه، وغيرهم من علماء النصارى الذين كتموا أمر محمد صلى الله عليه وآله، ونبوته وهم يجدونه مكتوباً في التوراة والإنجيل مبيناً فيها^(١).

والثاني: ذكر البلاخي أنه متداول لكل من كتم ما أنزل الله^(٢)، وهو أعم لأنّه يدخل فيه أولئك وغيرهم، ويروى عن ابن عباس أن جماعة من الأنصار سأّلوا نفراً من اليهود عما في التوراة فكتموه بآيات، فأنزل الله عزوجل «إن الذين يكتمون» الآية^(٣).

ولما نزل فيهم هذا الوعيد، لأنّ الله تعالى علم منهم الكتمان، وعموم الآية يدل على أن كل من كتم شيئاً من علوم الدين، وفعل مثل فعلهم في عظم الجرم أو أعظم منه، فكان الوعيد يلزمهم، وأما ما كان دون ذلك، فلا يعلم بالآية بل بدليل آخر، وقد روي عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: من سُئل عن علم يعلمه، فكتمه أليم يوم القيمة بلحام من نار^(٤). وقال أبو هريرة: لولا آية في كتاب الله ما حدثكم وتلا «إن الذين يكتمون ما أنزل الله...» الآية^(٥)، فهذا تغليظ للحال في كتمان علوم الدين.

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٢، وتفسير مجاهد: ص ٢١٨، وأسباب النزول للواحدى: ص ٢٩، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٢.

(٢) حكاية الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ١٠١.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٢.

(٤) مستدرك الحاكم: كتاب العلم ج ١ ص ١٠١.

(٥) مستدرك الحاكم: كتاب التفسير ج ٢ ص ٢٧١.

وَكُتْمَانُ الشَّيْءِ أَخْفَاؤُهُ مَعَ الدَّاعِيِ إِلَى اظْهارِهِ؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ لِمَنْ أَخْفَى
مَا لَا يَدْعُوا إِلَى اظْهارِهِ بِدَاعٍ كَاتِمٌ.

والكتاب الذي عني هاهنا قيل: التوراة^(١). وقيل: كل كتاب أنزله
الله. وهو أليق بالعموم. وقال الزجاج: هو القرآن^(٢).

واستدل قوم بهذه الآية على وجوب العمل بخبر الواحد من حيث أن الله
تعالى توعد على كتمان ما أنزله، وقد بينا في أصول الفقه أنه لا يمكن
الاعتماد عليه، لأن غاية ما في ذلك وجوب الاظهار، وليس اذا وجب
الاظهار وجب القبول، كما أن على الشاهد الواحد يجب إقامة الشهادة وإن
لم يجب على الحاكم قبول شهادته، حتى ينضم اليه ما يوجب الحكم
بشهادته، وكذلك يجب على النبي صلى الله عليه وآلـهـ إظهار ما حمله،
ولا يجب على أحد قبوله حتى يقترن به المعجز الدال على الصدق، ولذلك
نظائر ذكرناها^(٣).

على أن الله تعالى بين أن الوعيد إنما توجه على من كتم ما هو بينة
وهدى وهو الدليل، فمن أين أن خبر الواحد بهذه المنزلة، فاذًا لا دلالة في
الآية على ما قالوه.

والبيانات والهدى هي الأدلة وهم بمعنى واحد، وإنما كرر لاختلاف
لفظهما. وقيل: إنه أراد بالبيانات الحجج الدالة على نبوته صلى الله عليه
وآلـهـ وبالمدى إلى ما يؤديه إلى الخلق من الشرائع، فعلى هذا لا تكرار.
واللعنة -في الأصل- الإبعاد على وجه الطرد، قال الشمامخ:

(١) كقول ابن عباس في تفسيره: ص ٢٢.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٣٥.

(٣) عدة الأصول: ج ١ ص ٤٦.

ذُعرت به القطا ونفيت عنه مقام الذئب كالرجل اللعين^(١) أراد مقام الذئب اللعن. واللعين في الحكم الابعاد من رحمة الله بایعجاب العقوبة، فلا يجوز لعن ما لا يستحق العقوبة. قوله القائل: لعنه الله دعاء، كأنه قال: أبعده الله، فاذا لعن الله عبداً فعنده الاخبار بأنه أبعده من رحمته.

والمعنى بقوله: «وَيَلْعَنُهُمُ الظَّالِمُونَ» قيل فيه أربعة أقوال: أحدها: قال قتادة والرابع واختارة الجبائي والرماني وغيرهما: انهم الملائكة والمؤمنون^(٢). وهو الصحيح، لقوله تعالى في وعيد الكفار: «أولئك عليهم لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»^(٣) فلعنة اللاعنين كلعنة الكافرين.

الثاني: قال مجاهد وعكرمة: إنها دواب الأرض، وهو أنها تقول: مُنْعَنَا القطر لمعاصي بني آدم^(٤).

الثالث: حكاية الفراء أنه بكل شيء عسوى الثقلين الانس والجن، رواه عن ابن عباس^(٥).

الرابع: قاله ابن مسعود: أنه إذا تلاعن الرجالان رجعت اللعنة على المستحق لها، فإن لم يستحقها واحد منهم رجعت على اليهود الذين كتموا ما أنزل الله^(٦).

(١) ديوانه: ص ٩٢.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٤، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢١٥.

(٣) البقرة: ١٦١.

(٤) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٣، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢١٥.

(٥) معانى القرآن: ج ١ ص ٩٥.

(٦) شعب الإيمان للبيهقي: باب في حفظ اللسان ح ٥١٩٢ ج ٤ ص ٣٠٣، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢١٥.

فإن قيل: كيف يجوز على قول من قال المراد به البهائم اللاعنون، وهل يجوز على قياس ذلك الذاهبون؟

قلنا: لا أضيف إليها فعل ما يعقل عومنت معاملة ما يعقل، كما قال تعالى: «والشمس والقمر رأيتم لي ساجدين»^(١).

فإن قيل: كيف يجوز إضافة اللعن إلى ما لا يعقل من البهيمة والجماد؟

قيل: لأمرتين: أحدهما: لما فيه من الآية التي تدعوا إلى لعن من عمل بعصية الله. والثانية: أن تكون البهائم تقول على جهة الالهام لما فيه من الاعتبار.

قوله تعالى:

**إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيْنَا فَأَوْتَاهُكُمْ أَنُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا أَتَوَّبُ
الرَّحِيمُ** ١٦٠ آية بلا خلاف.

مركز تحقيق تafsir طهري

المعنى:

استثنى الله تعالى في هذه الآية من جملة الذين يستحقون اللعنة من قاتب وأصلح وبين.

واختلفوا في معنى «بيتوا» فقال أكثر المفسرين كفتادة وابن زيد والبلخي والجبائي والرماني: إنهم بيتوا ما كتموه من البشرة بالنبي صلى الله عليه وآله. وقال بعضهم: بيتوا التوبة وإصلاح السريرة بالاظهار لذلك^(٢). وإنما شرط مع التوبة الإصلاح والبيان ليرتفع الإهانة بأن التوبة

(١) يوسف: ٤.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٥.

لما سلف من الكتمان يكفي في ايجاب الثواب .

ومعنى قوله تعالى: «أَتُوبُ عَلَيْهِمْ» أقبل توبتهم . والاصل في «أَتُوب» أ فعل التوبة إلا أنه لما وصل بحرف الاضافة دل على ان معناه أقبل التوبة، وإنما كان لفظه مشتركاً بين فاعل التوبة والقابل لها للترغيب في صفة التوبة، إذ وصف بها القابل لها وهو الله وذلك من إنعام الله على عباده، لشلا يتوجه بما فيها من الدلالة على مقاومة الذنب أن الوصف بها عيب، فلذلك جعلت في أعلى صفات المدح .

والتجارة هي الندم الذي يقع موقع التخلص من الشيء ، وذلك بالتحسر على موافقته والعزم على ترك معاودته إن أمكنت المعاودة . واعتبر قوم المعاودة إلى مثله في القبح . وهو الأقوى ، لاجماع الأمة على سقوط العقاب عندها ، وما عدتها فختلف فيه .

فإن قيل : ما الفائدة في هذا الأخبار ، وقد علمنا أن العبد متى تاب لا بد أن يتوب الله عليه ؟

قلنا : أمّا على مذهبنا ، فله فائدة واضحة وهو أن اسقاط العقاب عندها ليس بواجب عقلاً ، فإذا أخبر بذلك أفادنا ما لم نكن عالمين به ، ومن خالف في ذلك قال : وجه ذلك أنه لما كانت توبة مقبولة وتوبة غير مقبولة صحت الفائدة بالدلالة على أن هذه التوبة مقبولة . ومعنى قبول التوبة حصول الثواب عليها وإسقاط العقاب عندها .

و«(التَّوَّابُ») فيه مبالغة إما لكثره ما قبل التوبة ، وإما لأنه لا يرد قائماً منيئاً أصلاً .

وقبول التوبة -معنى اسقاط العقاب عندها- غير واجب عندنا عقلاً ، وإنما علم ذلك سمعاً وتفضلاً من الله تعالى على ما وعد به بالاجماع على

ذلك وقد بيتنا في شرح الجمل في الأصول أنه لا دلالة عقلية عليه^(١)، ووصفه نفسه بالرحيم عقیب قوله: «(التواب)» دلالة على أن اسقاط العقاب عند التوبة تفضل منه ورحمة من جهته.

ومن قال: إن الفعل الواجب نعمة إذا كان منعماً بسببه كالثواب والعوض فأنه لما كان منعماً بالتكليف وبالآلام التي يستحق بها الأعواض جاز أن يقال في الثواب والعوض أنه تفضل وإن كانوا واجبين، فقوله باطل؛ لأن ذلك إنما قلنا في الثواب للضرورة، وليس هاهنا ضرورة تدعوه إلى ذلك.

وإصلاح العمل هو إخلاصه له من قبيح يشوبه، والتبيين هو التعريض للعلم الذي يمكن به صحة التمييز.



الأعراب:

وموضع «(الذين)» نصب على أنه استثناء من موجب، و(إلا) حقيقتها الاستثناء. ومعنى ذلك الاختصاص بالشيء دون غيره، كقولك: جائي القوم إلا زيداً، فقد اختصت زيداً بأنه لم يجيء، وإذا قلت: ما جاءني إلا زيد، فقد اختصت زيداً بأنه جاء، وإذا قلت: ما جاءني زيد إلا راكباً، فقد اختصته بهذه الحال دون غيرها من المشي والعدو، وما أشبه ذلك.

* * *

(١) تمهيد الأصول: ص ٢٦٣.

قوله تعالى:

إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَا تُوَهُمْ كُفَّارٌ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ
أَجْمَعِينَ ﴿٦﴾ آية بلا خلاف.

المعنى:

إن قيل: كيف يلعن الكافر كافراً مثله وهو الظاهر في قوله: «والناس أجمعين»؟

قيل عنه ثلاثة أجوبة:

أولاً: أنه يلعن الناس أجمعون يوم القيمة، كما قال تعالى: «ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ وَيَلْعُنُ بَعْضُكُمْ بِبَعْضٍ» وهو قول أبي العالية^(١).

الثاني: قال السدي: انه لا يمتنع أحد من لعن الظالمين، فيدخل في ذلك لعن الكافر لأنه ظالم^(٢)

الثالث: يراد به لعن المؤمنين خصوصاً ولم يعتد بغيرهم، كما يقال: المؤمنون هم الناس، وهو قول قتادة والربيع^(٣)، هذا إذا حمل على أن اللعن في دار الدنيا، لأن من المعلوم أن أهل ملة لا يلعن أهل ملته.

وحكي عن الحسن أنه قرأ «والملائكة» رفعاً^(٤)، ويكون ذلك على حمله على معنى يلعنهم الله والملائكة والناس أجمعون، كما تقول: عجبت من

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٠٢.

(٢) و(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٥.

(٤) مختصر شواذ القرآن: ص ١٨، ومعانى القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٣٦.

ضرب زيد وعمرو - بالرفع -، وهذه قراءة شاذة لا يعول عليها لأنّ المعتمد ما عليه الجمهور.

ولا يجوز رفع «أجمعين» وحدها هاهنا لأن هذه الملفظة لا تكون إلا تابعة، وليس في الكلام مظهر ولا مضمر تتبعه على ذلك ، وإنما الحمل على المعنى بمنزلة إعادة معنى العامل الأول، كأنك قلت: ويلعنهم الملائكة والناس أجمعون .

والكفر ما يستحق به العقاب الدائم عندنا، وعند من خالفنا في دوام عقاب فساق أهل الصلاة انه ما يستحق به العقاب الدائم الكثير، ويتعلق به أحکام مخصوصة وسواء كان الكفر في تشبيه الله تعالى بخلقه أو في تحريره في أفعاله أو الرد على النبي صلی الله عليه وآلہ وسلم أو ما كان أعظم منه في القبح .

واللعنة الابعاد من الرحمة على ما بيناه مع ايجاب العقوبة، ويجري ذلك من الناس على وجه الدعاء، ومن الله على وجه الحکم ، وإنما قال: «وماتوا وهم كفار» وكل كافر فهو ملعون في حال كفره وإن لم يكن من يوافي بالكفر، للدلالة على خلودهم في النار إذا ماتوا على غير توبه، وقد دلَّ على ذلك ما بينه في الآية الثالثة، وإنما أكَّد بأجمعين ليرتفع الاحتمال والإيمان قبل أن ينظر في تحقيق الاستدلال، وهذا لم يجز الأخفش: رأيت أحد الرجلين كلِّيَّها، وأجاز رأيتها كلِّيَّها^(١)، لأنك إذ ذكرت الحكم مقرُوناً بالدليل عليه أزلت الإيمان للفساد، وإذا ذكرته وحده فقد يتوهם عليك الغلط في المقصود، كقولك: أحد الرجلين، لما ذكرت التشنيه وذكرت أحداً

(١) لم نشر عليه في المصادر المتوفرة.

كنت بمنزلة من ذكر الحكم والدليل عليه، فاما ذكر الثنوية في رأيتها، فبمنزلة ذكر الحكم وحده.

وواحد الناس إنسان في المعنى، فأما في اللفظ فلا واحد له، وهو كنفر ورهط بما يقال: إنه اسم للجمع.

قوله تعالى:

خَلِيلِينَ فِيهَا لَا يُخْفَفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنَظَّرُونَ (١٦٥) آية بلا خلاف.

المعنى:

واهاء في قوله: «فيها» عائدة على اللعنة في قول الزجاج^(١). وقال أبو العالية: هي عائدة الى النار^(٢). ومعنى قوله: «ولا هم ينظرون» على قول أبي العالية رفع لايهم الاعتداء كما قال: «ولا يؤذن لهم فيعتذرون»^(٣) لئلا يتوهם أن التوبة والانابة هناك تنفع. والخلود في اللعنة يحمل أمرين: أحدهما: استحقاق اللعنة بمعنى أنها تتحقق عليهم أبداً. والثاني: في عاقبة اللعنة وهي النار التي لا تفني.

وإنا قال: «لا يخفف» مع أنهم مخلدون، لأن التخفيف قد يكون مع الخلود، بأن يقل مقادير ما يفعل، فأراد الله أن يبين أنه يقع الخلود ويرتفع التخفيف.

* * *

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٣٦.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٦.

(٣) المرسلات: ٣٦.

الاعراب :

و«**خالدين**» نصب على الحال من الماء والميم في عليهم، كقولك:
عليهم المال صاغرين، والعامل فيه الاستقرار في عليهم .

اللغة :

والخلود اللزوم أبداً، والبقاء الوجود وقتين فصاعداً، ولذلك لم يجز في صفات الله خالد وجاز باق، ولذلك يقال: **أخلد الى قوله أي لزم** معنى ما أتى به، ومنه قوله تعالى: «ولكنه **أخلد الى الأرض**^(١) أي مال اليها ميل اللازم لها، كأنه قبل الخلود فيها .

والفرق بين الخلود والدوام: إن الدوام هو الوجود في الأول ولا يزال. وإذا قيل: دام المطر فهو على المبالغة، وحقيقة لم يزل من وقت كذا إلى وقت كذا، والخلود هو اللزوم أبداً، والتخفيف هو النقصان من المقدار الذي له اعتماد. والعذاب الألم الذي له امتداد. والانتظار الامهال قدر ما يقع النظر في الخلاص، وأصل النظر الطلب، فالنظر بالعين الطلب بالعين، وكذلك النظر بالقلب أو باليد أو بغيرها من الحواس، وتقول: انظر الثوب أين هو.

والفرق بين العذاب والإيلام: إن الإيلام قد يكون جزءاً من الألم في الوقت الواحد، والعذاب له استمراراً من الألم في أوقات، ومنه العذاب لاستمراره في الحلق، والعذبة لاستمرارها بالحركة .

قوله تعالى:

وَإِلَهٌ كُمْرٌ إِلَهٌ وَحْدَهُ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿٢٣﴾ آية بلا خلاف.

المعنى:

يوصف تعالى بأنه واحد على أربعة أوجه: أولها: إنه ليس بذي أبعاض ولا يجوز عليه الانقسام. الثاني: واحد في استحقاق العبادة. الثالث: واحد لا نظير له ولا شبيه. الرابع: واحد في الصفات التي يستحقها لنفسه، فهو قديم وقدر لا يعجزه شيء، وعالم لا يخفي عليه شيء، فكل هذه الصفات يستحقها وحده.

والواحد شيء لا ينقسم، عدداً كان أو غيره، وبحري على وجهين: على الحكم وعلى جهة الوصف، فما الحكم كقولك: الجزء واحد، والوصف كقولك: إنسان واحد ودار واحدة.

ومعنى «إله» أنه يحق له العبادة، وغلط الرمانى فقال: هو المستحق للعبادة، ولو كان كما قال لما كان تعالى إلهًا فيها لم ينزل، لأنّه لم يفعل ما يستحق به العبادة. ومعنى ما قلناه: أنه قادر على ما إذا فعله استحق به العبادة.

وقيل: معنى «إله» انه منعم بما يستحق به العبادة، وهذا باطل لما قد بيئناه.

ولا يجوز أن يحيى أحد من الخلق بالahlية، لأنّه يستحيل أن يقدر أحد سوى الله على ما يستحق به العبادة من خلق الأجسام والقدرة والحياة والشهوة والنفاد وكمال العقل والحواس وغير ذلك، فلا تصح الahlية إلا له، لأنّه القادر على ما عندناه، والآية تتصل بما قبلها وبما بعدها، فاتصالها بما

قبلها كاتصال الحسنة بالسيئة لتحوّل أثرها وتحذّر من مواقعتها، لأنّه لما ذكر الشرك وأحكامه أتبع ذلك بذكر التوحيد وأحكامه، واتصالها بما بعدها كاتصال الحكم بالدلالة على صحته؛ لأنّ ما ذكر في الآية التي بعدها حجة على صحة التوحيد.

فإنْ فِيلْ : كيْف يَتَصلُّ الْوَصْفُ بِالرَّحْمَةِ بِمَا قَبْلَهُ ؟

قلنا: لأن العبادة تستحق بالنعمة التي هي في أعلى مرتبة، ولذلك بولغ في الصفة بالرحمة ليدل على هذا المعنى .

الاعراب :

و(«هو») في موضع رفع ولا يجوز النصب، ورفعه على البدل من موضع «(لا) مع الاسم»، كقولك: لا رجل إلا زيد، كأنك قلت: ليس إلا زيد، فيما تريده من المعنى اذا لم يعتد بغيره، ولا يجوز النصب على قولك: ما قام أحد إلا زيداً؛ لأن البدل يدل على أن الاعتماد على الثاني، والمعنى ذلك ، والنصب يدل على أن الاعتماد في الاخبار إنما هو على الأول .

وقوله تعالى: «لا إله إلا هو» إثبات الله تعالى وحده، وهو منزلة قوله: الله إله وحده، وإنما كان كذلك لأنّه القادر على ما يستحق به الإلهية، ولا يدل على النفي في هذا الخبر من قبل أنه لم يدل على إله موجود ولا معدوم سوى الله عز وجل، لكنه نقيض لقول من إدعى لها مع الله، وإنما النفي إخبار بعدم شيء كما أن الادّبات إخبار بوجوده .

قوله تعالى:

إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَآخِرَةِ النَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي
تَجْزِيرِي فِي الْبَحْرِ مَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَخِسَّاهُ
الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفَ الرِّيحِ وَالسَّحَابِ
الْمُسَخِّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَأَيْمَنِ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ (١٦) آية واحدة
بلا خلاف.

القراءة:

قرأ نافع وابن كثير وابو عمرو وابن عاصم وابن عامر («الرياح») على
الجمع، الباقون على التوحيد^(١). ولم يختلفوا في توحيد ما ليس فيه ألف
ولام.



المعنى واللغة:

لما أخبر الله تعالى الكفار بأنهم آله واحد لا ثانٍ لهم، قالوا: ما الدلالة
على ذلك؟ فقال الله عز وجل: «إن في خلق السماوات والارض» الآية إلى
آخرها.

ووجه الدلالة من الآية: «أن في خلق السماوات والارض» يدل على
أن لها خالقاً لا يشبهها ولا تشبهه؛ لأنه لا يقدر على خلق الأجسام إلا القديم
ال قادر لنفسه الذي ليس بجسم ولا عرض، إذ جميع ذلك محدث ولا بد له من
حدث ليس بمحدث لاستحالة التسلسل.

(١) السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٧٢، والمحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ١٩١.

وأَمَّا «اللَّيلُ وَالنَّهَارُ» فِي دَلَانٍ عَلَى عَالَمٍ مَدْبُرٍ مِنْ جِهَةِ أَنَّهُ فَعَلَ مُحْكَمٌ
مُتَقْنٌ وَاقِعٌ عَلَى نَظَامٍ وَاحِدٍ وَتَرْتِيبٍ وَاحِدٍ لَا يَدْخُلُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ تَفَاقُتٍ
وَلَا اخْتِلَالٍ.

وَأَمَّا «الْفَلَكُ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ» فَتَدَلُّ عَلَى مَنْعِمٍ دَبَرَ
ذَلِكَ لِمَنَافِعِ خَلْقِهِ، لَيْسَ مِنْ جِنْسِ الْبَشَرِ وَلَا مِنْ قَبْلِ الْأَجْسَامِ، لِأَنَّ
الْأَجْسَامَ يَتَعَذَّرُ عَلَيْهَا فَعْلُ ذَلِكَ .

وَأَمَّا الْمَاءُ الَّذِي يَنْزَلُ مِنَ السَّمَاءِ فَيَدَلُ عَلَى مَنْعِمٍ بِهِ يَقْدِرُ عَلَى التَّصْرِيفِ
فِيهَا يَشَاءُ مِنَ الْأُمُورِ لَا يَعْجِزُهُ شَيْءٌ .

وَأَمَّا «إِحْيَايَ الْأَرْضِ بَعْدَ مَوْتِهَا» فَيَدَلُ عَلَى الْإِنْعَامِ بِمَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ
الْعَبَادُ، وَإِحْيَاوْهَا إِخْرَاجُ النَّبَاتِ مِنْهَا وَأَنْوَاعُ الثَّارِ .

«وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ» دَالٌّ عَلَى أَنَّهَا صَانِعًا مُخَالِفًا لِمَا مَنَعَهَا
بِأَنْوَاعِ النَّعْمِ .

«وَتَصْرِيفُ الرِّياحِ» يَدَلُ عَلَى الْإِقْتِدَارِ عَلَى مَا لَا يَتَأْتِي مِنَ الْعَبَادِ وَلَوْ
حَرَصُوا كُلُّ الْحَرَصِ وَاجْتَهَدُوا كُلُّ الْاجْتِهَادِ، لِأَنَّهُ إِذَا ذَهَبَتْ جَنُوبيًّا مُثْلًا
فَاجْتَمَعَ جَمِيعُ الْخَلْقِ عَلَى أَنْ يَقْلِبُوهَا شَمَالًاً أَوْ صَبَّاً أَوْ دُبُورًا لَمَا قَدَرُوا عَلَى
ذَلِكَ، وَلَا تَمْكِنُوا عَلَى رَدِّهِ مِنَ الْجِهَةِ الَّتِي يَجْبِي عَمِّنْهَا .

وَأَمَّا «السَّحَابُ الْمَسْخُرُ» فَيَدَلُ عَلَى أَنَّهُ يَمْسِكُهُ الْقَدِيمُ، وَالَّذِي لَا شَبَهَ لَهُ
وَلَا نَظِيرٌ، لِأَنَّهُ لَا يَقْدِرُ عَلَى تَسْكِينِ الْأَجْسَامِ الثَّقَالِ بِغَيْرِ عَلَاقَةٍ وَلَا دَعَامَةٍ إِلَّا
اللَّهُ تَعَالَى، وَكَذَلِكَ لَا يَقْدِرُ عَلَى تَسْكِينِ الْأَرْضِ كَذَلِكَ إِلَّا الْقَادِرُ لِنَفْسِهِ،
فَهِيَ تَدَلُّ عَلَى صَانِعٍ غَيْرِ مُصْنَعٍ، قَدِيمٌ لَا يَشَبَّهُهُ شَيْءٌ، قَادِرٌ لَا يَعْجِزُهُ شَيْءٌ،
عَالَمٌ لَا يَخْفِي عَلَيْهِ شَيْءٌ، حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَاحِدٌ لَيْسَ كَمُثْلِهِ شَيْءٌ، سَمِيعٌ
بَصِيرٌ، لَا يَعْزِبُ عَنْهُ مُثْقَالٌ ذَرَّةٌ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ، لِأَنَّ صَفَاتَ

النقص لا تجوز عليه تعالى. ويدل على أنه منع بما لا يقدر غيره على الانعام بمثله، أنه يستحق بذلك العبادة دون غيره.

والخلق هو الأحداث للشيء على تقدير من غير احتداء على مثال، ولذلك لا يجوز إطلاقه إلا في صفات الله، لأنه لا أحد جمّع أفعاله على ترقيب من غير احتداء على مثال إلا الله تعالى. وقد استعمل الخلق بمعنى المخلوق كما استعمل الرضى بمعنى المرضي، وهو منزلة المصدر، وليس معنى المصدر معنى المخلوق، وختلف أهل العلم فيه إذا كان بمعنى المصدر، فقال قوم: هو الارادة له. وقال آخرون: إنما هو على معنى مقدر، كقولك: وجود وعدم وحدوث وقدم، وهذه الآراء تدل على مسمى مقدر للبيان عن المعاني المختلفة وإلا فالمعنى بما هو الموصوف في الحقيقة^(١).

ولما جمعت السماوات ووحدت الأرض، لأنه لما ذكرت السماء بأنها سبع في قوله تعالى: «ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سموات»^(٢) وقوله: «خلق سبع سموات»^(٣) ~~لشلا يوهم التوحيد معنى الواحدة من هذه~~ السبع، وقد دل مع ذلك قوله: «ومن الأرض مثلهن»^(٤) على معنى السبع، ولكنه لم يجر على جهة الاصفاح بالتفصيل في اللفظ.

ووجه آخر: وهو أن الأرض لتشاكلها تشبه الجنس الواحد كالرجل والماء الذي لا يجوز جمعه إلا أن يراد الاختلاف، وليس تجري السماوات مجرى الجنس، لأنه دبر في كل سماء أمرها، والتدبر الذي هو حقها.

وفي اشتراق قوله: «واختلاف الليل والنهار» قوله:

(١) معجم الفروق اللغوية لأبي هلال العسكري: ص ٢٢٤.

(٢) البقرة: ٢٩.

(٣) و(٤) الطلاق: ١٢.

أحدهما: من الخلل، لأنَّ كلَّ واحدٍ منها يختلف صاحبه على وجه المعاقبة له.

والثاني: من اختلاف الجنس كاختلاف السواد والبياض، لأنَّ أحدَها لا يسد مسَدَ الآخر في الادراك ، والمخالفان مالا يسدُ أحدُهما مسَدَ الآخر فيما يرجع إلى ذاته. والنهر إتساع الضياء وأصله الاتساع، ومنه قول الشاعر:

ملكت بها كفي فأنهرت فتقها يرى قائم من دونها ما وراءها^(١)
أي أوسعَتْ، ويصلح أن يكون من النهر أي جعله كالنهر. والنهر أوسع
مجاري الماء فهو أوسع من الجدول والساقيَة. وإنما جمعت الليلَة ولم يجمع
النهار لأنَ النهر بمنزلة المصدر كقولك : الضياء، يقع على الكثير والقليل،
فأما الليلة فخرجها مخرج الواحد من الليل، على أنه قد جاء جمعه على وجه
الشذوذ، قال الشاعر:

لولا الشريдан هلكنا بالصُّمُرِ تُخْتَبَتْ كُلُّ ثُرِيدٍ لِلَّيلِ وَثُرِيدٌ بِالنَّهَرِ^(٢)
والفلك السفن يقع على الواحد والجمع بلفظ واحد، ومنه قوله: «في
الفلك المشحون»^(٣) ومنه «واصنع الفلك بأعيننا»^(٤)، والفلك فلك
السماء، قال الله تعالى: «كُلٌّ في فلك يسبحون»^(٥)، وكل مستدير فلك

(١) الشاعر هو قيس بن الخطيم، انظر ديوانه: ص ٤٦.

(٢) المخصوص لابن سيده: ج ٢ السفر التاسع ص ٥١، وفيه «لمتنا» بدل «هلكنا»، والشاعر هو ابن السكري.

(٣) يس: ٤١.

(٤) هود: ٣٧.

(٥) الأنبياء: ٣٣، ويس: ٤٠.

والجمع أفالك .

وقال صاحب العين: قيل: اسم للدوران خاصة، وقيل: بل اسم لأطواق سبعة فيها النجوم. وفلكت الجارية إذا استدار ثديها، والفلكة فلكة المغزل معروفة، وفلكة الجدي وهو قضيب يدار على لسانه لثلا يرضع^(١). وأصل الباب الدور، والفلك السفينة لأنها تدور بسماه أسهل دور. وإنما جعل الفلك للواحد والجمع بلفظ واحد، لأنَّ فعل وفعل يشتركان كثيراً: الغرب والغرب، والعجم والعجم، والبخل والبخل. ومن قال في أسد نأسد، قال في فلك: فلك، فجمعه على فعل. وإنما أنت الفلك إذا أريد به الجمع، كقولك: السفن التي تجري في البحر.

وقوله: «وما أنزل الله من السماء» يعني من نحو السماء عند جميع المفسرين. وقال قوم: السماء تقع على السحاب، لأنَّ كل شيء علا فوق شيء فهو سماء له^(٢).

فإن قيل: هل السحاب بخارات تصعد من الأرض؟
قلنا: ذلك جائز لا يقطع به، ولا مانع أيضاً من صحته من دليل عقل ولا سمع.

والسماء السقف، فسماء البيت سقفه، قال تعالى: «وجعلنا السماء سقفاً محفوظاً»^(٣) فالسماء المعروفة سقف الأرض. وأصل الباب السمو وهو العلو، والسماء الطبقة العالية على الطبقة الساقية إلا أنها صارت بمنزلة الصفة على السماء المعروفة، وهي التي من أجل السمو كانت عالية على

(١) العين: مادة «فلك» ج ٥ ص ٣٧٤.

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ١٠٨.

(٣) الآتياء: ٣٢.

الطبقة السافلة، والأرض الطبقة السافلة، يقال: أرض البيت وأرض الغرفة، فهو ساء لما تحته من الطبقة وارض لما فوقه، وقد صار الاسم كالعلم على الأرض المعروفة، وإنما يقع على غيرها بالإضافة.

والليل هو الظلام المعاقب للنهار، وقد يقال لما لا يصل إليه ضوء الشمس: هو الليل، وإن كان النهار موجوداً. والبحر هو الخرق الواسع الماء الذي يزيد على سعة النهر والمنفعة هي اللذة والسرور وما أدى إليها، أو إلى كل واحد منها. والنفع والخير والحظ نظائر، وقد تكون المنفعة بالآلام إذا أذت إلى لذات. والاحياء فعل الحياة، وحياة الأرض عمارتها بالنبات، وموتها إخراها بالجفاف الذي يمتنع معه النبات. والبَث التفريق، وكل شيء بشنته فقد فرقته، ومنه قوله تعالى: «كالفراش المبثوث»^(١)، وتقول: انبث الجراد في الأرض، وتقول: بشنته سري وا بشنته إذا أطلعته عليه، والبَث ما يجده الرجل من كرب أو غم في نفسه، ومنه قوله: «أشكو بني وحزني إلى الله»^(٢). وأصل الباب التفريق.

وقال صاحب العين: كل شيء مما خلق الله يسمى دابة مما يدب، وصار بالعرف اسمأ لما يركب، ويقولون للبرذون: دابة، وتصغيرها دويبة، ودبّ الفل يدب دبيبة، ودب الشراب بالانسان دبيباً، ودبّ القوم الى العدو أي مشوا على هيئتهم لم يسرعوا، والدبابة تتحذى في الحروب ثم يدفع إلى أصل حصن فينقبون وهم في جوف الدبابة، والدب نوع من السباع، والاثني دبة، والدببة لزوم حال الرجل في فعاله، ركب فلان دبة فلان،

(١) القارعة: ٤.

(٢) يوسف: ٨٦.

وأخذ بدبته أي عمل بعمله^(١).

وقوله تعالى: «وتصریف الرياح» التصریف والتقلیب والتسليک نظائر، وتصریف الرياح تصرفها من حال الى حال، ومن وجه الى وجه، وكذلك تصرف الخيول والسيول والأمور. وصرف الدهر تقلبه والجمع صروف، والصریف اللبن إذا سكنت رغونه. وقال بعضهم: لا يسمى صریفاً حتى يتصرف به الضرع^(٢). والصریف صریف الفحل بنابه حتى يسمع لذلك صوت، وكذلك صریف البكرة، وعزن صارف إذا أرادت الفحل، والصرف صبغ أحمر، قال الاصماعي: هو الذي يصبغ به الشرک^(٣)، والصرف فضل الدرهم على الدرهم في الجودة، وكذلك بسبع الذهب بالفضة، ومنه اشتق اسم الصیرفي، لتصریفه أحدهما في الآخر. والصرف النافلة، والعدل القریضة. والصرف منزل من منازل القمر: كوكب إذا طلع قدام الفجر فهو أول الخريف، وإذا غاب من طلوع الفجر فذاك أول الربيع. والصرف الشراب غير مزوج، والصرفان تمر معروفة أوزنه وأجوده. وأصل الباب القلب عن الشيء.

والسحاب مشتق من السحب وهو حركة الشيء على وجه الأرض، تسحبه سحباً كما تسحب المرأة ذيلها، وكما تسحب الربيع التراب، وسمى السحاب سحاباً لأن سحابه في السماء، وكل منجر من سحب.

والتسخیر والذلیل والتهید نظائر، تقول: سخر الله لفلان كذا إذا سهل له

(١) العین: مادة «دب» ج ٨ ص ١٢.

(٢) تهذیب اللغة: مادة «صرف» ج ١٢ ص ١٦٢.

(٣) تهذیب اللغة: مادة «صرف» ج ١٢ ص ١٦٣.

له كما سخر الرياح لسليمان، وسخرت الرجل تسخيراً إذا اضطهدته، فكثفته عملاً بلا أجرة وهي السخرة، وسخر منه إذا استهزأ به، قال الله تعالى: «فيسخرون منهم سخر الله منهم»^(١)، وقال «فالخذلتهم سخرياً»^(٢) من الاستهزاء، وسخرياً من تسخير الحول وما اشبهه. واصل الباب التسخير التذليل .

وقيل في تصريف الرياح قوله: أحدهما: هبوا شماؤ وجنوياً وصباً ودبوراً. والثاني: قيل: مجئها بالرحة مرة وبالعذاب أخرى، وهو قول قتادة^(٣).

وقوله: «القوم يعقلون» فيه قوله: أحدهما: أنه عام لمن استدل به ومن لم يستدل من العقلاء. والثاني: أنه خاص لمن استدل به، كما قال: «إنما أنت منذر من يخشها»^(٤)، وكما قال: «هدي للمنتقين»^(٥) لما كانوا هم الذين اهتدوا بها وخسروا عند مجئه أضيف إليهم، وإنما أضيفت الآيات إلى العقلاء لأمرتين: أحدهما: لأنها نصبت لهم، والثاني: لأنها لا يصح أن يستدل بها سواهم .

قال أبو زيد: قال القيسيون: الرياح أربع: الشمال والجنوب والصبا والدبور. فأما الشمال عن يمين القبلة والجنوب عن شماليها، والصبا والدبور متقابلتان، فالصبا من قبل المشرق والدبور من قبل المغرب، وإذا جاءت

(١) التوبية: ٧٩.

(٢) المؤمنون: ١١٠.

(٣) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٩٧، تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٩.

(٤) النازعات: ٤٥.

(٥) البقرة: ٢.

الريح بين الصبا والشمال، فهي النكباء التي لا يختلف فيها، والتي بين الجنوب والصبا فهي الجرياء^(١).

وروى ابن الأعرابي عن الأصممي وغيره: إن الرياح أربع: الجنوب والشمال والصبا والدبور. قال ابن الأعرابي: كل ريح بين ريحين فهي نكباء. قال الأصممي: إذا انحرفت واحدة منها فهي نكباء وجمعها نكب. فأما مذهب ابن الأعرابي قال: مذهب الجنوب من مطلع سهيل إلى مطلع الثريا، والصبا من مطلع الثريا إلى برات نعش، والشمال من برات نعش إلى مسقط النسر الطائر، والدبور من مسقط النسر الطائر إلى مطلع سهيل، والجنوب والدبور لها هيـف، والهيـف الريح الحارة، والصبا والشمال لا هيـف لهاـ. وقال الأصممي: ما بين سهيل إلى طرف بياض الفجر جنوب، وما بازائهما مما يستقبلهما من الغرب شمال، وما جاء من وراء البيت الحرام فهو دبور، وما جاء قبالة ذلك فهو صبا، وتسمى الصبا قبولاً لأنها تستقبل الدبور^(٢). وتسمى الجنوب الإزيب والنعامي، وتسمى الشمال محوـةـ ولا تصرفـ لأنـها تمـحوـ السـحـابـ وتـسمـىـ الجـريـاءـ، وتـسمـىـ مـسـعاـ وـتـسـعاـ، وتـسمـىـ الجنـوبـ الـلـاقـعـ، وـالـشـمـالـ حـائـلاـ وـتـسمـىـ اـيـضاـ عـقـيمـاـ، وتـسمـىـ الصـباـ عـقـيمـاـ اـيـضاـ، قال الله تعالى: «وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ»^(٣) وهي التي لا تلـقـ السـحـابـ. والـذـارـيـاتـ التي تـذـرـوـ التـرـابـ ذـرـواـ.

(١) الحجـةـ لأـبيـ عـلـيـ الفـارـسـيـ: جـ ٢ـ صـ ١٩٢ـ.

(٢) الحـجـةـ: جـ ٢ـ صـ ١٩٣ـ.

(٣) الذـارـيـاتـ: ٤١ـ.

ومن قرأ بلفظ الجمع فلائَن كل واحدة من هذه الرياح مثل الأخرى في دلالتها على التوحيد وتسخيرها لنفع الناس. ومن وحد أراد به الجنس كما قالوا: أهلك الناس الدينار والدرهم.

قوله تعالى:

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَتَعَجَّلُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنَّدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ الْأَنْجَانِ
أَمْنُوا أَشَدُ حُبَّ الْأَنْجَانِ وَلَوْلَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ عَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ
جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ سَدِيدُ الْعَذَابِ ١٧٥ آية بلا خلاف .

القراءة:

قرأ نافع وابن عامر وأبو جعفر من طريق النهرواني « ولوترى » بالباء،
الباقيون بالياء . وقرأ أبو جعفر ويعقوب ((إِنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ، وَإِنَّ اللَّهَ)) بـ بـ كسر
الهمزة فيها ، الياقون بفتحها . وقرأ ابن عامر وحده ((إِذْ يَرَوْنَ)) بـ بـضم الياء ،
الباقيون بفتحها ^(١) .

اللغة:

(١) السبعة في القراءات: ص ١٧٣، والكشف عن وجوه القراءات السبع: ج ١ ص ٢٧١،

• والمحجة: ج ٢ ص ١٩٨

(٢) حکایه الازھری عن الأخھش، انظر تہذیب اللغة: مادة «ند» ج ١٤ ص ٧١.

السدي: رؤساؤهم الذين يطعونهم طاعة الارباب من الرجال^(١).

وقوله تعالى: «يحبونهم» فالمحبة هي الارادة إلا أن فيها حذفاً وليس ذلك في الارادة، فاذا قلت: أحب زيداً معناه أريد منافعه أو مدحه، وإذا أحب الله تعالى عبداً معناه أنه يريد ثوابه وتعظيمه، وإذا قال: أحب الله معناه أريد طاعته واتباع أوامره، ولا يقال: أريد زيداً، ولا أريد الله ولا إن الله يريد المؤمن، فاعتبر الحذف في المحبة ولم يعتد في الارادة.

وفي الناس من قال: المحبة ليست من جنس الارادة بل هي من جنس ميل الطبع، كما يقولون: أحب ولدي أي يميل طبعي اليه. وذلك بجانب بدلالة أنهم يقولون: أحببت أن أفعل بمعنى أردت أن أفعل. وضد الحب البغض، وتقول: أحبه حباً، وتحبب تحبباً، وحبيبه تحببها، وتحاباً تحاباً. والمحبة الحب، والحب واحده حبة من بُر أو شعير أو عنب أو ما أشبه ذلك، والحب بزور البقل، وحبة القلب ثمرة، والحب الجرة الضخمة، والحب القرط من حبة واحدة، وحباب الماء فقاقيعه، والحباب الحبة، وأحب البعير إحباباً إذا برك فلا يثور كالحران في الخيل، قال أبو عبيدة: ومنه قوله تعالى: «أحببت حبَّ الخير عن ذكرري»^(٢) أي لصقت بالأرض لحبَّ الخير حتى تأتيني الصلاة. وأصل الباب الحب ضد البغض.

المعنى:

وقوله: «كحب الله» قيل في هذه الاضافة ثلاثة أقوال: أحدها:

(١) تفسير مجاهد: ص ٢١٨، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٤٠.

(٢) ص: ٣٢.

كحبكم الله. والثاني: كمحبهم الله. والثالث: كحب الله الواجب عليهم
لا الواقع منهم، كما قال الشاعر:
فلست مسلماً ما دمت حياً
علي زيد بتسليم الأمير^(١)
أي مثل تسليمي على الأمير.

فإن قيل: كيف يحب المشرك الذي لا يعرف الله شيئاً كحبه لله؟
قلنا: من قال: إن الكفار يعرفون الله قال: كحبه لله، ومن قال: هم
لا يعرفون الله - على ما يقوله أصحاب المواقف - قال: معناه كحب المؤمنين الله
أو كالحب الواجب عليهم.

وقوله تعالى: «والذين آمنوا أشد حباً لله» قيل في معناه قوله: «أشد حباً لله» للاخلاص له من الاشراك به.
والثاني: لأنهم عبدوا من يملك الضر والنفع والثواب والعقاب، فهم
أشد حباً لله بذلك من عبد الأوثان.

مركز تحقيق وتأميم ونشر وترجمة موسى بن جعفر

الاعراب:

ويجوز فتح «أن» من ثلاثة أوجه، وكسرها من ثلاثة أوجه مع القراءة
بالباء:

أوها: يجوز فتحها بايقاع الفعل عليها بمعنى المصدر، وتقديره: « ولويرى
الذين ظلموا إذ يرون العذاب» قوة الله وشدة عذابه. الثاني: أن يفتح على
حذف اللام، كقولك: لأن القوة لله. الثالث: على تقدير لرأوا أن القوة لله،
على الاتصال بما حذف من الجواب.

(١) أمالى المرتضى: ج ١ ص ٢١٥، ومعانى القرآن للقراء: ج ١ ص ١٠٠.

وال الأول من الكسر على الاستئناف. الثاني على الحكاية مما حذف من الجواب، كأنه قيل: لقالوا إن القوة لله جيئاً. الثالث على الاتصال مما حذف من الحال، كقولك : يقولون إن القوة لله .

ومن قرأ بالتاء، يجوز أيضاً في الفتح ثلاثة أوجه، وفي الكسر ثلاثة أوجه:

أول الفتح على البدل، كقولك : ولو ترى الذين ظلموا أن القوة لله عليهم، وهو معنى قول الفراء^(١). الثاني لأن القوة لله. الثالث أرأيت أن القوة لله .

قال أبو علي الفارسي : من قرأ بالتاء لا يجوز أن تنصب (أن) إلا بالفعل المذوف في الجواب، وأما البدل فلا يجوز؛ لأنها ليست «(الذين ظلموا)» ولا بعدهم ولا مشتملة عليهم، هذا إن جعل الرؤية من رؤية البصر، وإن جعلتها من رؤية القلب، فلا يجوز أيضاً، لأن المفعول الثاني في هذا الباب هو الأول في المعنى، وقوله تعالى: «إن القوة لله» لا يكون الذين ظلموا، فلم يبق بعد ذلك إلا أنه ينتصب بفعل مذوف^(٢). والكسر مع التاء مثل الكسر مع الياء، واختار الفراء مع الياء الفتح، ومع التاء الكسر، لأن الرؤية قد وقعت على الذين^(٣) .

وجواب (لو) مذوف، كأنه قيل: لرأوا مضررة اتخاذهم للأنداد، ولرأوا أمراً عظيماً لا يحصر بالأوهام. وحذف الجواب يدل على المبالغة، كقولك : لو رأيت السياط تأخذ فلاناً .

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٩٨.

(٢) الحجة: ج ٢ ص ٢٠١.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٩٧.

والضمير في قوله: «يتخذ» عائد على لفظ من، وفي قوله: «يحبونهم» على معنى من، لأن (من) مبهم، فرة يحمل الكلام منها على اللفظ وأخرى على المعنى، كما قال: «ومن يقنت منكث الله ورسوله وتعمل صاحها»^(١) - بالباء والياء- حملًا من على اللفظ والمعنى .

وأتصالت الآية بما قبلها اتصال انكار، كأنه قال: أبعد هذا البيان
والأدلة القاهرة على وحدانيته يتخذون الأنداد من دون الله.

وقوله: «بِجَمِيعِهِ» نصب على الحال، كأنه قيل: إن القوة لله ثابتة لله في حال اجتماعها، وهي صفة مبالغة معنى إذا رأوا مقدورات الله فيها تقدم الوعيد به علموا أن الله قادر لا يعجزه شيء.

والشدة قوة العقد وهو ضد الرخاوة، والقوة والقدرة واحد. و(ترى) في قوله تعالى: « ولو ترى » من رؤية العين بدلالة أنها تعدت إلى مفعول واحد، لأن التقدير: ولو ترون أن القوة لله جمِيعاً أَيْ ولو يرى الكفار ذلك .

ومن قرأ بالتاء يقوى أنها المتعدية إلى مفعول واحد، ويدل على ذلك أيضاً قوله: «إذ يرون العذاب»، وقوله: «وإذا رأى الذين ظلموا العذاب فلا يخفف عنهم»^(٣)، فتعدي إلى مفعول واحد.

(١) الأحزاب: (٣)

١) الطلاق:

(٣) التحليل

فإن قيل: كيف قال: «ولو يرى الذين ظلموا» وهو أمر مستقبل، و(إذ) لما مضى؟

قيل: إنما جاء على لفظ المضي لارادة التقريب في ذلك، كما جاء «وما أمر الساعة إلا كلامح البصر أو هو أقرب»^(١) وعلى هذا جاء في هذا المعنى أمثلة الماضي، كقوله: «ونادى أصحاب النار أصحاب الجنة»^(٢)، وهكذا ذكره أبو علي الفارسي قال: وعلى هذا المعنى جاء في مواضع كثيرة في القرآن، كقوله تعالى: «ولو ترى إذ وقفوا على ربهم»^(٣)، «ولو ترى إذ وقفوا على النار»^(٤)، «ولو ترى إذ الظالمون موقوفون عند ربهم»^(٥)، «ولو ترى إذ فزعوا فلا فوت»^(٦)، «ولو ترى إذ يتوفى الذين كفروا الملائكة»^(٧)، كذلك هذه الآية^(٨).

قوله تعالى:

إِذْ تَبَرَّا الَّذِينَ أَتَيْعُونَ مِنَ الَّذِينَ أَتَبَعُوا أَوْ رَأَوْا الْعَذَابَ وَنَقْطَعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴿١٣﴾ آية واحدة بلا خلاف.

الاعراب واللغة والمعنى:

العامل في (إذ) قوله تعالى: «وَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ إِذْ تَبَرَّا الَّذِينَ»

(٧) الأنفال: ٥٠.

(١) النحل: ٧٧.

(٨) الحجة: ج ٢ ص ١٩٩.

(٢) الأعراف: ٥٠.

(٣) الأنعام: ٣٠.

(٤) الأنعام: ٢٧.

(٥) سباء: ٣١.

(٦) سباء: ٥١.

كأنه قيل: وقت تبرأوا .

والتبّرُؤ التبّاعد للعداوة، فإذا قيل: تبرأ الله من المشركين معناه باعدهم من رحمته، وكذلك إذا تبرأ الرسول منهم معناه باعدهم للعداوة عن منازل من لا يحب له الكراهة .

والتبّرُؤ -في أصل اللغة- والتزيل والتفصي نظائر، وضد التبّرُؤ التولي .
والاتّباع طلب الاتّفاق في مكان أو مقال أو فعال، فإذا قيل: اتبّعه ليلحقه فعنده ليتفق معه في المكان، وإذا تبعه في مذهبه أو في سيره أو غير ذلك من الأحوال فعنده طلب الاتّفاق .

و«اتّبعوا» ظُمت الألف فيه لضمّة الثالث، وضمّمة الثالث لما لم يسم فاعله، لأنّه إنما يضم له أول المتحرّك من الفعل فيها بني عليه، والـفـ الوصلـ لا يعتـدـ به لأنـهـ وصلـةـ إـلـىـ التـكـلـمـ بالـساـكـنـ؛ـ فـإـذـاـ اـتـصـلـ بـتـحـرـكـ استـغـنـيـ عـنـهـ .

والمعنى بقوله: «الذين اتبعوا» رؤساء الضلالـةـ منـ الانـسـ، وـقـالـ قـومـ: هـمـ منـ الجـنـ. وـقـيلـ:ـ مـنـ الجـمـيعـ؛ـ وـالـأـوـلـ قولـ قـاتـادـةـ وـالـرـبـيـعـ وـعـطـاـ،ـ وـالـثـانـيـ قولـ السـدـيـ^(١) .

وقوله تعالى: «وتقطّعت بهم الأسباب» فالقطع التبّاعد بعد الاتصال.
والسبب الوصلة إلى المتذر بما يصلح من الطلب، ومعنى الأسباب هنا
قيل فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: قال مجاهد وفتّاد وربيع وفي رواية عن ابن عباس: هي
الوصلات التي كانوا يتواصلون عليها .

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٤٢، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢١٩

الثاني: روي عن ابن عباس: أنها الأرحام التي كانوا يتقاتلون بها .
 الثالث: قال ابن زيد: الأعمال التي كانوا يوصلونها . وقال الجبائي:
 تقطعت بهم أسباب النجاة^(١) .

والسبب الحبل، والسبب ما تسببت به من رحم او يد او دين، ومنه قوله: «فليرتقوا في الأسباب»^(٢) ، تقول العرب إذا كان الرجل ذا دين: ارتقى في الأسباب، والسب الشتم، والسب القطع، والسب الشقة البيضاء من الثياب وهي السبيبة، ومضت سبة من الدهر أي ملاوة، والسب الوتد. والسبابة ما بين الوسطى والابهام، والتسب التوصل إلى ما هو منقطع عنك ، ويقال: تسبب يتسبب تسبيباً، واستبوا استبابةً، وسبب تسبيباً، وسابه متسبة .

قوله تعالى:

وَقَالَ الَّذِينَ أَتَبْعَوْا لَوْاْكَ لَتَأْكُرَةً فَنَبَرَأُّ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّهُوا مِنْنَا كَذَلِكَ
 يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسْرَتِي عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَرِيجِينَ مِنَ النَّارِ^{١٧٧}
 آية بلا خلاف .

المعنى واللغة:

المعنى بقوله: «وقال الذين اتبعوا» هم الذين تبرأاً منهم سادتهم الذين اتبعوهم .

(١) راجع أقوالهم في تفسير مجاهد: ص ٢١٨ ، وتفسير ابن عباس: ص ٢٣ ، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٤٣ ، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢١٩ .

(٢) ص: ١٠ .

«لو أن لنا كرّة» يعني رجعة إلى دار الدنيا، قال الأخطل:

ولقد عطفن على فزارة عطفة كرّ المنيع وجلن ثمّ محالاً^(١)
فالعامل في «لو أن» مذوق، كأنه قال: لو صح أن لنا كرّة، لأن (لو)
في المنيع وغيره تطلب الفعل، وإن شئت قدرته: لو ثبتت أن لنا كرّة.
وأنكر نقيض الفر، تقول: كرّ يكرّ كرّاً وكراً، وتكرّر تكرّراً، وكسر
تكرّراً وتكرّراً، والكرة والفرة متقابلان. والكرّ والرجع والقتل نظائر في
اللغة، قال صاحب العين: الكرّ الرجوع عن الشيء ومنه التكرار، والكرّ
الحبل الغليظ^(٢). وقيل: الشديد الفتل^(٣)، والكرير صوت في الحلق،
والكرير نهر، والكرة سبرقين وتراب يدق ويجلب به الدروع.

وقوله: «فنتبرأ منهم» فالتبّع والانفصال واحد، ومنه: بريء من مرضه
إذا انفصل منه بالعافية، ومنه: بريء من الدين براءة، وبريء الله من
الخلق.

وانتصب «فنتبرأ» على أنه جواب المبني بالفاء^(٤) كأنه قال: لو كان لنا
كرر فنتبرأ وكلها عطف الفعل على تأويل المصدر نصب باضمamar (أن)
ولا يجوز اظهارها.

وقوله: «كذلك يرهم الله أعمالهم حسرات» وذلك لانقطاع الرجاء
من كل واحد منها. وقيل أيضاً: كما أراهم العذاب يرهم أعمالهم حسرات
عليهم^(٥). وذلك لأنهم أيقنوا بالهلاك في كل واحد منها، والعامل في

(١) ديوانه: ص ٢٥١، وفيه «قداره» بدل «فزارة».

(٢) العين: مادة «كر» ج ٥ ص ٢٧٧.

(٣) جهرة اللغة: مادة «ركَّ لَكَ» ج ١ ص ٨٧.

(٤) الطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ٤٤.

الكاف يرهم .

والأعمال التي يرونها حسرات قيل فيها ثلاثة أقوال: أحدها: المعاصي يتحسرون عليها لم عملوها .

الثاني: الطاعات يتحسرون عليها لم يعملوها وكيف ضيّعواها، ومثله «زينا لهم أعمالهم فهم يعمهون»^(١) أي أعمالهم فرضناها عليهم، أو ندناهم إليها .

وروي عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: هو الرجل يكتسب المال ولا يعمل فيه خيراً، فيرثه من ي العمل فيه عملاً صالحاً، فيرى الأول ما كسبه حسرة في ميزان غيره^(٢) .

فإن قيل: لو جاز أن تضاف الأعمال التي رغبوا فيها ولم يفعلوها بأنها أعمالهم لجاز أن يقال: الجنة دارهم وحور العين أزواجهم لأنهم عرضوا لها. قلنا: لا يجب ذلك، لأننا إنما حملنا على ذلك للضرورة، ولو سمي الله تعالى الجنة بأنها دارهم لتأولنا ذلك ولكن لم يثبت ذلك فلا يقاس على غيره .

الثالث: الثواب فأن الله تعالى يرهم مقادير الثواب التي عرضهم لها لو فعلوا الطاعات فيتحسرون عليه لم فرطوا فيه .

والقول الأول قول الربيع وابن زيد و اختيار الجبائي وأحد قوله البلخي، والثاني قول عبد الله والسدي وأحد قوله البلخي^(٣). وهو كهما يقول لانسان: أقبل على عملك، وإذا أعقدت عليه عملاً قلت: خذ في عملك .

(١) الفيل: ٤.

(٢) أمالى المفيد: المجلس الثالث والعشرون ح ٣٥ ص ٢٠٥.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٤٤.

والذي أقوله: إن الكلام يحتمل الأمرين فلا ينبغي أن يقطع على واحد منها إلا بدليل، إلا أن الأول أقوى لأنّه الحقيقة، والله أعلم بمراده.

والخسارات جمع الخسرة وهي أشد من الندامة. والفرق بينها وبين الارادة: أنّ الخسرة تتعلق بالماضي خاصة، والإرادة تتعلق بالمستقبل؛ لأنّ الخسرة إنما هي على ما فات بوقوعه أو ينقضى وقته.

وانما حركت السين لأنّه اسم على فعلة أو سطه ليس من حروف العلة، ولو كان صفة لقلت: صعبات فلم يحرك ، وكذلك جوزات وبعضات . وإنما حرك الاسم لأنّه على خلاف الجمع السالم، إذ كان إنما يستحقه ما يعقل .

والخسرة والنداة نظائر، وهي نقىض الغبطة، وتقول: حسرت العمامة عن رأسي إذا كشفتها، وحسر عن ذراعيه حسراً، وانحسر انحساراً، وحسره تحسيراً، والحاسر في الحرب الذي لا درع عليه ولا مغفر، وحسر يحسر حسراً وحسراً إذا كمد على الشيء الفائت وتلهف عليه، وحسرت الناقة حسراً إذا أعيت، وحسر البصر إذا كل عن البصر، والخسرة المكنسة، والطير يتحسر إذا خرج من ريشه العتيق إلى الحديث. وأصل الباب الحسر الكشف .

وفي الآية دلالة على أنه كان فيهم قدرة على البراءة منهم؛ لأنّهم لوم يكونوا قادرين لم يجز أن يتحسروا على ما فات، كما لا يتحسر الإنسان لم يصعد إلى السماء ولا من كونه في الأرض .

قوله تعالى:

يَتَأْبِيُهَا النَّاسُ كُلُّاً مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيْبًا وَلَا تَنْهَىٰهُ خُطُواتِ
الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿٢٧٨﴾ آية بلا خلاف.

القراءة:

قرأ نافع وأبو عمر وحمزة وخلف وأبو بكر إلا البرجمي والبزي إلا ابن مرج والرببي إلا الولي «خطوات» بسكون الطاء حيث وقع، الباقون بضمها ^(١).

اللغة:

الأكل هو البلع عن مضغ، وبلغ الحصا ليس بأكل في الحقيقة، وقد قيل: النعام يأكل الخمر فأجروه بمحري فلان يأكل الطعام، ويقال: مضغه ولم يأكله. والحلال هو الجائز من أفعال العباد، مأخوذ من أنه طلق لم يعقد بحظر. والمباح هو الحال بعينه، وليس كل حسن حلالاً، لأن أفعاله تعالى حسنة ولا يقال: إنها حلال؛ إذ الحال اطلاق في الفعل لمن يجوز عليه المぬ، وتقول: حل يحل حلالاً، وحل يحل حلولاً، وحل العقد حلا، وأحله إحلالاً، واستحل استحللاً، وتحلل تحلاً واحتل احتلاً، وتحالوا تحالاً، وحاله محالة، وحلله تحليلاً، وانحل انحللاً، وحل العقد يحمله حلا، وكل جامد أذبه فقد حللت، وحل بالمكان اذا نزل به وحل الدين محلاً، وأحل من إحرامه وحل، والحل الحال.

(١) الكشف عن وجوه القراءات السبع: ج ١ ص ٢٧٣، والمحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢

ومن قرأ «يحلل» معناه ينزل، ومن قرأ «يحل» معناه يجب، وحلت عليه العقوبة أي وجبت، والحلان الجدي الذي يشق عن بطن أمه، وتحلة اليدين منه قول الشاعر:

تحفي التراب بأصلاف ثمانية في أربع مسهن الأرض تحليل^(١)

أي هين. والحليل والحليلة الزوج والمرأة، سميا بذلك لأنهما يحلان في موضع واحد، والحللة أزار ورداء برد وغيره، لا يقال حللة حتى يكون ثوبين. والاحليل مخرج اللبن من الضبي والفرس وخلف الناقة وغيرهما، وهو مخرج البول من الذكر. وأصل الباب الخل نقىض العقد، ومنه أحل من إحرامه لأنه حل عقد الاحرام بالخروج منه، وتحلة اليدين أخذ أقل القليل لأن عقدة اليدين تتحل به.

والطيب هو الخالص من شائب ينفع، وهو على ثلاثة أقسام: الطيب المستلذ، والطيب الجائز، والطيب الظاهر، كقوله تعالى: «فتيمموا صعيداً طيباً»^(٢) أي ظاهراً. والأصل واحد وهو المستلذ إلا أنه يوصف به الظاهر والجائز تشبيهاً إذ ما يزجر عنه العقل أو الشرع كالذي تكرهه النفس في الصرف عنه وما تدعوه إليه بخلاف ذلك، وتقول: طاب طيباً، واستطاب استطابة، وطايته مطابية، وتطيب تطيباً، وتطيبه تطبيباً، والطيب الحلال والتزييف والظهور من الطيب. وأصل الباب الطيب خلاف الحديث.

والخطوة بعده ما بين قدمي الماشي، والخطوة المرة من الخطوط وهو نقل قدم الماشي، وتقول: خطوة وخطوة واحدة، والاسم الخطوة وجمعها خطى، وقوله

(١) المصادف لابن جني: ج ٣ ص ٨١، والشاعر هو عبدة بن الطيب.

(٢) النساء: ٤٣، والمائدة: ٦.

تعالى: «ولا تتبعوا خطوات الشيطان» أي لا تتبعوا آثاره ولا تقتدوا به.
وأصل الباب الخطون نقل القدم قدماً.

والعدو المباعد عن الخير إلى الشر، والولي نقشه.

المعنى:

وإنما قال: «حللاً طيباً» فجمع الوصفين لاختلاف الفائدتين، إذ وصفه بأنه حلال يفيد بأنه طلق، ووصفه بأنه طيب مفيد أنه مستلزم إما في العاجل وإما في الآجل.

و«خطوات الشيطان» ها هنا قيل فيه خمسة أقوال: فقال ابن عباس: أعماله. وقال مجاهد وقتادة: خطایاہ. وقال السدي: طاعتكم إیاہ^(١). وقال الخليل: آثاره^(٢). وقال قوم: هي النور في المعاصي^(٣). وقال الجبائي: ما يتخذه بكم إليه بالأمر والترغيب.

وروي أن هذه الآية نزلت لما حرم أهل الجاهلية من ثقيف وخزاعة وبني مدلج من الانعام والحرث البحيرة والسائلة والوصيلة، فنهى الله تعالى عما كانوا يفعلونه، وأمر المؤمنين بخلافه^(٤). والاذن في الحلال يدل على حظر الحرام على اختلاف ضروبه وأنواعه، فحملها على العموم أولى.
والمأكل والمنافع في الأصل للناس فيها ثلاثة أقوال: فقال قوم: هي

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٣، وتفسير مجاهد: ص ٢١٨، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٢٠.

(٢) العين: مادة «خطوة» ج ٤ ص ٢٩٢.

(٣) تفسير العياشي: ج ١ ص ٧٤-٧٣ ح ١٤٨-١٥٠، وآخر جه الطبرى أيضاً في تفسيره: ج ٢ ص ٤٦.

(٤) أسباب النزول للواحدى: ص ٢٩.

على الحظر. وقال آخرون: هي على الاباحة. وقال قوم: هي على الوقف. وحكى الرمانى: أن فيهم من قال: بعضها على الحظر وبعضها على الاباحة. وقد بينا ما عندنا في ذلك في أصول الفقه إلا أن هذه الآية دالة على إباحة المأكول إلا ما دل الدليل على حظره. قوله: «إِنَّهُ لِكُمْ عَدُوٌ مُبِينٌ» في وصف الشيطان معناه أنه مظهر العداوة بما يدعو إليه من خلاف الطاعة لله التي فيها النجاة من الهلاك والفوز بالجنة.

قوله تعالى:

إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ آية ٢٣
واحدة بلا خلاف.

اللغة والمعنى^١:

الأمر من الشيطان هو دعاؤه إلى الفعل، فلما الأمر في اللغة فهو قول القائل لمن هو دونه: إفعل، وإذا كان فوقه سمي بذلك دعاء ومسألة. وهل يقتضي الأمر الإيجاب أو الندب، ذكرناه في أصول الفقه^(١) فلا نطول بذكره هنا.

والسوء كل فعل قبيح يزجر عنه العقل أو الشرع، ويسمى ما تنفر عنه النفس سوء، تقول: ساعني كذا يسوء في سوء. وقيل: إنما سمي القبيح سوء عاقبته لأنه يلتذ به في العاجل، ولا يخلو المكلف من الزجر عن القبيح إما عقلاً أو شرعاً، ولو خلا منه لكان مغري بالقبيح، وذلك لا يجوز. والسوء في الآية قيل فيه قولان: قال السدي: هو المعاشي. وقال غيره:

(١) علة الأصول: الأوامر، الفصل الثاني عشر ص ٦٣.

ما يسوء الفاعل يعني ما يضره^(١)، والمعنى قريب من الأول، والأول هو الصحيح.

والفحشاء هو العظيم القبح في الفعل، وكذلك الفاحشة. وقيل: المراد به الزنا من الفجور، عن السدي^(٢). والفحشاء مصدر فحش فحشاً، كقولك: ضره ضراً وسره سراء وسرأ. والفحشاء والفاحشة والقبيحة والسيئة نظائر، ونقيضها الحسنة، تقول: فحش فحشاً، وأفحش إفحاشاً، وتفاحش تفاحشاً، وفحش تفحيشاً، واستفحش استفحاشاً، وكل من تجاوز قدره فهو فاحش، وأفحش الرجل اذا قال فحشاً، وكل شيء لم يكن موافقاً للحق فهو فاحشة، قال الله تعالى: «إلا أن يأتين بفاحشة مبينة»^(٣) يعني بذلك خروجها من بيتها بغير إذن زوجها المطلق لها، وقال تعالى: «ويني عن الفحشاء والمنكر والبغى»^(٤).

والقول كلام له عبارة تبني عن الحكاية، وذلك ككلام زيد يمكن أن يأتي عمرو بعبارة عنه تبني عن الحكاية له، فيقول: قال زيد كذا وكذا، فيكون قوله: قال زيد، يؤذن أنه يحكى بعده كلام. وليس كذلك إذا قال: تكلم زيد، لأنه لا يؤذن بالحكاية.

والعلم ما اقتضى سكون النفس. وقيل: هو تبين الشيء على ما هو به للمردك له.

فإن قيل: كيف يأمرنا الشيطان ونحن لا نراه ولا نسمع كلامه؟
قلنا: لما كان الواحد منا يجد من نفسه معنى الأمر بما يجد من الدعاء إلى

(١) و(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٤٦.

(٣) الطلاق: ١.

(٤) النحل: ٩٠.

المعصية والمنازعة في الخطيئة، وكان ما نجده من نقوسنا من الدعاء والاغواء
إنما هو بأمر الشيطان الذي دلنا الله عليه وحدرنا منه، صبح إخبار الله
 بذلك .

فإن قبل: إذا كان الله عزوجل يوصل معنى أمره لنا إلى نفوسنا، فما وجه ذلك في الحكمة وهو لو أمر من غير إيصال معنى الأمر لم يكن في ذلك مضررة؟

قلنا: في ذلك أكابر النعمة لأن التكليف لا يصح إلا مع منازعة إلى
الشيء المنهي عنه، فكان ذلك من قبل عدو يحذره أولى من أن يكون
المنازعة من قبل ولي يستتصحه. وفي ذلك المصلحة لنا بالتعريض للثواب
الذي يستحقه بالمخالفة له والطاعة لله تعالى، كيأن في خلقه مصلحة من
هذه الجهة، وإذا كان إنما أفهمنا ذلك لنجتنبه فهو كتعليم شبهة ملحد لتعلم
حلها.

وفي الآية دلالة على بطلان قول من قال: إن المعرف ضرورة، لأنها لو كانت ضرورة لما جاز أن يدعوهم إلى خلافها، كما لا يدعوهם إلى خلاف ما هم مضطرون إليه من أن السماء فوقهم والأرض تحتهم وما جرى مجراه مما يعلم ضرورة؛ لأن الدعاء إلى ذلك يجري مجرى الدعاء إلى خلق الأجسام وبعث الأموات مما لا يدخل تحت مقدور القدرة.

وقد استدل نفاة القياس والقول بالاجتهاد بهذه الآية بأن قالوا: القول بالاجتهاد والقياس قول بغير علم وقد نهى الله عن ذلك فيجب أن يكون ذلك محظوراً، ومذهبنا وإن كان المنع من القول بالاجتهاد، فليس في هذه الآية دلالة على ذلك، لأن للخصم أن يقول: إذا دلني الله تعالى على العمل بالاجتهاد فلا أعمل أنا به إلا بالعلم، ويجري ذلك مجرى وجوب العمل عند

شهادة الشاهدين، والعمل بقول المقومين في أروش الجنایات وقيم المخالفات وجهات القبلة، وغير ذلك من الأشياء التي هي واقعة على الظن، فالظن شرط والعمل واقف على الدليل الموجب للعمل عنده، فلا يكون في الآية دلالة على ذلك . وقد بینا ما نعتمدہ في بطلان القول بالاجتہاد والرأي في أصول الفقه^(١) فلا وجه لذكره هنا.

قوله تعالى:

وَلَوْذَا قِيلَ لَهُمْ أَتَيْعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَلْوَبَلْ تَشَيَّعُ مَا أَفْنَى عَلَيْهِ إِبَابَةً نَّا أَوْلَوْ كَانَتْ إِبَابَةً وَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ سَيِّئًا وَلَا يَهْتَدُونَ  آية واحدة بلا خلاف .

الاعراب والمعنى :

أَفْنَى وصادفنا ووجدنا بمعنى واحد، والأب والوالد واحد .

وقوله تعالى: «أَوْلَوْ كَانَ» هي واو العطف، دخلت عليها حرف الاستفهام، والمراد بها التوبیخ والتقریع، فهي ألف التوبیخ . ومثل هذه الألف «أَثْمَّ اذَا مَا وقع»^(٢) و«أَفْلَم يسیروا في الأرض»^(٣) وانما جعلت ألف الاستفهام للتوبیخ؛ لأنّه يقتضي ما لا يقرّ به فضیحة عليه، كما يقتضي الاستفهام الاخبار مما يحتاج اليه .

والمعنى: إنهم يقولون هذا القول «وإن كان آباءُهم لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون». والفرق بين دخول الواو وسقوطها في مثل هذا الكلام؛ أنك

(١) غذۃ الأصول: الكلام في الاجتہاد ص ٢٩٠.

(٢) يونس: ٥١.

(٣) يوسف: ١٠٩، الحج: ٤٦، المؤمن: ٨٢، محمد: ١٠.

اذا قلت: اتبعه ولو ضرك ، فعنده اتبعه على كل حال ولو ضرك ، وليس كذلك اذا قال: اتبعه لو ضرك ؛ لأن هذا خاص والأول عام، فانما دخلت الواو لهذا المعنى .

ومعنى قوله: «لا يعقلون شيئاً ولا يهتدون» يحتمل شيئاً من الآيات: أحدهما: لا يعقلون شيئاً من الدين ولا يهتدون إليه . والثاني: على الشتم والذم، كما يقال: هو أعمى اذا كان لا يبصر طريق الحق على الذم، هذا قول البلخي . والأول قول الجبائي . وفي الآية دلالة على بطلان قول أصحاب المعرف، لأنها دلت على أنهم كانوا على ضلال في الاعتقاد .

والضمير في قوله: «هم» قيل فيه ثلاثة أقوال: أحدها: انه يعود على (من) في قوله: «ومن الناس من يتخذ من دون الله انداداً» .

والثاني: انه يعود على (الناس) من «يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً» فعدل عن المخاطبة الى الغيبة، كما قال تعالى: «حتى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم بريئ طيبة»^(١) .

الثالث: انه يعود على الكفار إذ جرى ذكرهم. ويصلح أن يعود اليهم وإن لم يجر ذكرهم؛ لأن الضمير يعود على المعلوم كما يعود على المذكور. وقال ابن عباس: إن النبي صلى الله عليه وآله دعا اليهود من أهل الكتاب الى الاسلام، فقالوا: بل نتبع ما وجدنا عليه آباءنا، ففهم كانوا أعلم وخيراً منا، فأنزل الله عز وجل «وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله» الآية^(٢) .

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٤٧.

(٢) يوسف: ٢٢.

و«ألفينا» في الآية معناه وجدنا، في قول قتادة^(١) قال الشاعر:
فَأَلْفِيْتُهُ غَيْرَ مُسْتَعْتَبٍ وَلَا ذَاكِرَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا^(٢)
 والاتباع طلب الاتفاق في المقال أو الفعال. أما في المقال فاذا دعا إلى
 شيء استجيب له، وأما في الفعال فاذا فعل شيئاً فعلت مثله.
 والعقل مجموعة علوم بها يتمكن من الاستدلال بالشاهد على الغائب.
 وقال قوم: هو قوة في النفس يمكن بها ذلك. والاهتداء الاصابة لطريق
 الحق بالعلم.

وفي الآية حجة عليهم من حيث أنهم اذا جاز لهم أن يتبعوا آباءهم فيما
 لا يدرؤن أحق هوأم باطل، فلم لا يجوز اتباعهم مع العلم بأنهم مبطلون.
 وهذا في غاية البطلان.

وفيها دلالة على فساد التقليد، لأن الله تعالى ذكرهم على تقليد آبائهم
 و بتخدهم على ذلك ، ولو حاز التقليد لم يتوجه إليهم توبيخ ولا لوم ، والأمر
 بخلافه .

قوله تعالى:

**وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلُ الَّذِي يَنْعَقُ إِمَّا لَا يَسْمَعُ لِأَدْعَاءَهُ وَإِنَّهُمْ
 بِكُمْ عُمَّىٌ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ١٧١** آية بلا خلاف .

المعنى واللغة :

التشبيه في هذه الآية يحتمل ثلاثة أوجه من التأويل:

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٤٧.

(٢) ديوان أبي الأسود الدؤلي: ص ٤٩.

أحدها: وهو أحسنها وأقربها إلى الفهم، وأكثرها في باب الفائدة، ما قاله أكثر المفسرين كابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة والربيع واختاره الزجاج والفراء والطبراني والجبياني والرماني^(١)، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام^(٢) إن مثل الذين كفروا في دعائكم إياهم «كمثل الذي ينبع» أي الناعق في دعائكم، المنعوق به من البهائم التي لا تفهم كالابل والبقر والغنم لأنها لا تعقل ما يقال لها وإنما تسمع الصوت. والمذف في مثل هذا حسن، كقولك لمن هو سيء الفهم: أنت كالحمار، وزيد كالأسد أي في الشجاعة، لأن المعنى في أحد الشيئين أظهر في شبهه بالآخر ليظهر بظهوره، وهذا باب حسن في البيان.

الثاني: حكاية البلخي وغيره: إن مثل الذين كفروا في دعائهم آهتهم من الأوثان كمثل الناعق في دعائكم لا يسمع بتعال وما جرى مجرأه من الكلام، وذلك أن البهائم لا تفهم الكلام وإن سمعت الدعاء والنداء، وأقصى الأحوال أن تكون كالبهائم في أنها لا تفهم الكلام، فاذا كان لا يشكل عليهم أن من دعا بهائم بما ذكرناه جاهل، فهم في دعائهم الحجارة أولى بالجهل وصفة الذم^(٣).

الثالث: قال ابن زيد: إن مثل الذين كفروا في دعائهم آهتهم كمثل الناعق في دعائه الصدى في الجبل وما أشبهه، لأنه لا يسمع منه إلا دعاء ونداء، لأنه اذا قال: يا زيد، سمع من الصدى يا زيد، فيتخيل إليه أن مجيناً

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٣، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٤٢، ومعاني القرن للفراء: ج ١ ص ٩٩، وتفسير الطبراني: ج ٢ ص ٤٨ و ٤٩ و ٥٠، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٢١.

(٢) ذكره علي بن ابراهيم في تفسيره: ج ١ ص ٦٤.

(٣) حكاية الفخر الرازي في تفسيره: ج ٥ ص ٨.

أجابه وليس هناك شيء، فيقول: يازيد، وليس فيه فائدة، فكذلك يخلي إلى المشركين أن دعاءهم للاصنام يستجاب، وليس لذلك حقيقة ولا فيه فائدة^(١). وإنما رجحنا الوجه الأول لما بناه من حسن الكلام، ولأنه مطابق للسبب الذي قيل: إنها نزلت في اليهود، فإنهم لم يكونوا يعبدون الأصنام، ولا يليق بهم الوجه الثاني.

فإذا ثبت ذلك ففيه ثلاثة أوجه من الحذف:

أوّلها: «ومثل الذين كفروا» في دعائك لهم كمثل الناعق في دعائه المنعوق به.

والثاني: «ومثل الذين كفروا» في دعائهم الاوثان كمثل الناعق في دعائه الأنعام.

الثالث: مثل وعظ الذين كفروا كمثل نعق الناعق بما لا يسمع، وهذا من باب حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، كقول الشاعر:
وقد خفت حتى ما تزرت مخافتي ~~على~~^{بـ} وعلى ^{بـ} في ذي المطارة عاقل^(٢)
والتقدير: على مخالفة وعل.

فإن قيل: كيف قوله الذين كفروا - وهم المنعوق به - بالناعق، ولما تقابل المنعوق به بالمنعوق به في ترتيب الكلام أو الناعق بالناعق؟

قيل: للدلالة على تضمين الكلام، تشبيه اثنين باثنين الداعي للإيمان للمدعوم من الكفار بالداعي إلى المراد للمدعوم من الانعام، فلما أريد الإيجاز أبقي ما يدل على ما أتي، فأبقي في الأول ذكر المدعوم وفي الثاني ذكر

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٤٩.

(٢) ديوان النابغة الذئباني: ص ١٧٩.

الداعي، ولو رتب على ما قال السائل لبطل هذا المعنى. وزعم أبو عبيدة والفراء: أنه يجري مجرى المقلوب الذي يوضع فيه كلمة مكان كلمة، كأنه وضع الناعق مكان المنعوق به، وأنشد:

كانت فريضة ما تقول كما كان الزنا فريضة الرجم^(١)
والمعنى: كما كان الرجم فريضة الزنا، وكما يقال: أدخلت القلنسوة في رأسي، وإنما هو أدخلت رأسي في القلنسوة، قال الشاعر:
إن سراجاً لـكريم مفخره تحلا له العين اذا ما تجهره^(٢)
والمعنى: يحلا بالعين فجعله تحلا له العين. والأقوى أن يكون الأمر على ما بيناه من المعنى الذي دعا إلى الخلاف في الحذف، ليدل بما أبقى على ما ألقى.

قال صاحب العين: نع نع الراعي بالغنم ينبع نعيقاً اذا صاح بها زجراً، ونع الغراب نعاً ونعيقاً اذا صاح. والناعقان كوكبان من كواكب الجوزاء رجلها اليسرى ومنكها الأيمن، وهو الذي يسمى الهنعة، وهو أضوا كوكبين في الجوزاء^(٣).

وأصل الباب الصياح، والنداء مصدر نادى مناداة ونداء، وتنادوا تنادياً، وندى تنديه، وتندى تندياً. والنداء والدعاء والسؤال نظائر، قال صاحب العين: الندى له وجوه من المعنى: ندى الماء، وندى الخير، وندى الشر، وندى الصوت، وندى الحضر. فأما ندى الماء فنه ندى المطر، أصحابه ندى من طل، ويوم ندى، وأرض ندية. والمصدر منه الندوة، والندى ما

(١) بحاج القرآن لأبي عبيدة: ج ١ ص ٦٣، ومعاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٩٩.

(٢) أمالى المرتضى: ج ١ ص ٢١٦، معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٩٩.

(٣) العين: مادة «نع» ج ١ ص ١٧١، وفيه «الهنعة» بدل «الهنعة».

أصحابه من البَلَلِ، ونَدِيُ الْخَيْرِ هُوَ الْمَعْرُوفُ، تقول: أَنْدِي عَلَيْنَا فَلَانْ نَدِي كَثِيرًا، وَإِنْ يَدِه لَنْدِيَة بِالْمَعْرُوفِ، وَنَدِي الصَّوْتُ بُعْدَ مَذْهِبِهِ، وَنَدِي الْخَضْرَ صَحَّة جَرِيَّهِ، وَاشْتَقَ النَّدَاءُ فِي الصَّوْتِ مِنْ نَدِي نَادَاهُ أَيْ دُعَاهُ بِأَرْفَعِ صَوْتِهِ بِهِ^(١). وَالنَّدَوَةُ الْاجْتِمَاعُ فِي النَّادِيِّ، وَهُوَ الْمَجْلِسُ، نَدِي الْقَوْمِ يَنْدُونَ نَدَوَأً إِذَا اجْتَمَعُوا، وَمِنْهُ دَارَ النَّدَوَةُ. وَأَصْلُ الْبَابِ النَّدِيُّ الْبَلَلِ، وَنَدِيُ الْجُودِ كَنْدِيُ الْغَيْثِ.

وَمَعْنَى «صَمْ بِكُمْ عَمِي فَهُمْ لَا يَعْقُلُونَ» أَيْ صَمْ عَنْ إِسْتِمَاعِ الْحَجَّةِ، بِكُمْ عَنِ التَّكْلِيمِ بِهَا، عَمِي عَنِ الْاِبْصَارِ لَهَا، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةِ وَالسَّدِيِّ^(٢).

وَالْأَعْمَى مِنْ فِي بَصَرِهِ آفَةٌ تَمْنَعُهُ مِنِ الرَّؤْيَا، وَالْأَصْمَمُ مِنْ كَانَ فِي آلَةٍ سَمِعَهُ آفَةٌ تَمْنَعُهُ مِنِ السَّمْعِ، وَالْأَبْكَمُ مِنْ كَانَ فِي لِسَانِهِ آفَةٌ تَمْنَعُهُ مِنِ الْكَلَامِ. وَقَيْلٌ: إِنَّهُ يُولَدُ كَذَلِكَ وَالْخَرْسُ قَدْ يَكُونُ لِعَرْضٍ يَتَجَدَّدُ^(٣).

وَأَبْجَازُ الْفَرَاءِ النَّصْبُ فِي «صَمِّمْ» عَلَى الْذَّمِ^(٤)، وَالْأَجْوَدُ الرَّفعُ عَلَى مَا عَلَيْهِ الْقِرَاءَ، وَتَقْدِيرُهُ: هُمْ صَمٌّ.

وَفِيهَا دَلَالَةٌ عَلَى بَطْلَانِ قَوْلِ مِنْ زَعْمٍ: أَنَّهُمْ لَا يُسْتَطِيعُونَ سَمِعاً عَلَى الْحَقِيقَةِ، لِأَنَّهُ لَا خَلَافٌ أَنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا صَمَّاً لَمْ يَسْمَعُوا الْأَصْوَاتَ، وَإِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ الشَّاعِرُ:

أَصْمَمْ عَمِاً سَاعِهِ سَمِيعٌ^(٥)

(١) العين: مادة «نَدِيٌّ» ج ٨ ص ٧٧.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٢٣، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٤٢.

(٣) العين للفراءهيدى: مادة «بِكُمْ» ج ٥ ص ٣٨٧، ومادة «خَرْسٌ» ج ٤ ص ١٩٥.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ١٠٠. (٥) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٨٢.

وفيها دلالة على بطلان قول من قال: إن المعرفة ضرورة، لأنهم لو كانوا عالمين ضرورة لما استحقوا هذه الصفة.

وقال عطا: نزلت هذه الآية في اليهود^(١).

ومعنى ينعق بصوت، قال الأخطل:

فانعق بضأنك يا جرير فاما منتك نفسك في الخلاء ضلالاً^(٢)
والدعاء طلب الفعل من المدعو، والأولى أن يعتبر فيه الرتبة وهو أن يكون فوق الداعي. والسمع إدراك الصوت. والمثل قول سائر يدل على أن سبيل الثاني سبيل الأول.

قوله تعالى:

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُّ أُمَّةٍ مَارَزَقْنَاكُمْ وَآشَكُرُوا اللَّهَ إِن كُنْتُمْ إِيمَانَهُ تَعْبُدُونَ آية بلا خلاف.

مركز تحقيقات كفرنوسير طهري سدي

المعنى :

هذا الخطاب يتوجه إلى جميع المؤمنين، وقد بينا أن المؤمن هو المصدق بما وجب عليه، ويدخل فيه الفساق بأفعال الجوارح وغيرها، لأن الإيمان لا ينفي الفسق عندنا، وعند المعتزلة: إنه خطاب لمجتبى الكبائر، وإنما يدخل فيه الفساق على طريق التبع والتغليب، كما يغلب المذكر على المؤثث في قوله: الإمام والعبيد جاؤوني، وقد بينا فيما تقدم^(٣) أن أفعال الجوارح لا تسمى إيماناً، عند أكثر المرجحة وأكثر أصحابنا، وإن بعضهم يسمى ذلك

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٤٩.

(٢) ديوانه: ص ٢٥٣.

(٣) في تفسير آية (٦٢).

إيماناً لما رواه عن الرضا عليه السلام.

وليمان مأخذ من أمان العقاب عند من قال: إنه يتناول مجتبني الكبائر، وعند الآخرين من أمان الخطأ في الاعتقاد الواجب عليه. وفي المخالفين من يجعل الطاعات الواجبات والنواقل من الإيمان. وفيهم من يجعل الواجبات فقط إيماناً، ويسمى النواقل إيماناً مجازاً.

وقوله: «كلوا» ظاهره ظاهر الأمر والمراد به الإباحة والتخدير؛ لأن الأكل ليس بواجب إلا أنه متى أراد الأكل فلا يجوز أن يأكل إلا من الحلال الطيب، ومتى كان الوقت وقت الحاجة فإنه محمول على ظاهره في باب الأمر، سواء قلنا إنه يقتضي الإيجاب أو الندب.

وفي الآية دلالة على النهي عن أكل الخبيث في قول البلخي وغيره، كأنه قيل: كلوا من الطيب دون الخبيث، كما لو قال: كلوا من الحلال، لكن ذلك دالاً على حظر الحرام. وهذا صحيح فيما له ضده قبيح مفهوم، فاما غير ذلك فلا يدل على قبيح ضده؛ لأن قول القائل: كل من مال زيد لا يدل على أن المراد تحريم ما عداه، لأنه قد يكون الغرض البيان لهذا خاصية والأخر موقوف على بيان آخر، وليس كذلك ما ضده قبيح لأنه قد يكون من البيان تقييع ضده.

والطيبات قدمنا معناها فيما تقدم، وأن المراد بذلك الخالص من شائب يتغصن، وإن كان لا يخلو شيء من شائب لكنه لا يعتد به في الوصف بأنه حلال طيب، ولو كان في الطعام ما ينبعضه لجاز وصفه بأنه ليس بطيب. والرزق قد بينا فيما مضى، أنه مال لحي الانتفاع به على وجه لا يكون لأحد منعه منه.

وقوله: «واشكروا الله» فالشكر هو الاعتراف بالنعمة مع ضرب من

التعظيم ويكون ذلك على وجهين:

أحد هما: الاعتراف بالنعمه متى ذكرها للمنعم عليه بالاعتقاد لها.

الثاني: الطاعة بحسب جلالة النعمه، فال الأول لازم في كل حال من أحوال الذكر، والثاني إنما يلزم في الحال التي يحتاج فيها إلى القيام بالحق، واقتضى ذكر الشكر هنا ما تقدم ذكره من الانعام في جعل الطيب من الرزق للاستفادة، واستدفاذ المضار، وذكر الشرط هنا إنما هو وجه المظاهرة في الحاجة ولما فيه من حسن البيان دون أن يكون ذلك شرطاً في وجوب الشكر، وتلخيص الكلام إن كانت العبادة لله واجبة عليكم بأنه المعلم، فالشكر له واجب عليكم بأنه محسن إليكم.

وأما العبادة فهي ضرب من الشكر؛ لأنها غاية ليس وزاءها شكر، ويقترن به ضرب من الخضوع ولا يستحق العبادة إلا الله، لأنها تستحق بأصول النعم من الحياة والقدرة والشهوة والتفضاد وأنواع المنافع، وبقدر من النفع لا توازيه نعمة منعم، فلذلك اختص الله تعالى باستحقاقها.

قوله تعالى:

إِنَّمَا حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهْلَلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ
فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾ آية
بلا خلاف.

القراءة:

قرأ نافع وابن عامر وابن كثير والكسائي بضم نون «فن اضطر»،
الباقيون بكسرها^(١).

(١) السبع في القراءات لأبن مجاهد: ص ١٧٤.

اللغة والاعراب :

لفظة (إنما) تفيد إثبات الشيء ونفي ما سواه، كقول الشاعر:

يُدافع عن أحبابهم أنا أو مثلي وإنما
 ومعناه: لا يُدافع غيري وغير من هو مثلي، وهو قول الزجاج^(١)،
 والفراء^(٢)، والرماني والطبرى^(٤)، وأكثر أهل التأويل. وإنما كانت لإثبات
 الشيء ونفي ما سواه، من قبل أنها لما كانت (إن) للتوكيد، ثم ضم إليها
 (ما) للتوكيد أيضاً، أكدت (إن) من جهة التحقيق للشيء وأكَّدت (ما)
 من جهة نفي ما عداه، فكأنك إذا قلت: إني بشر، فالمعنى أنا بشر على
 الحقيقة، فإذا قلت: إنما أنا بشر، فقد ضممت إلى هذا القول: ما أنا إلا بشر.
 وتقدير قوله تعالى: «إنما حرم عليكم الميتة» ما حرم عليكم إلا الميتة.
 ولو كانت (ما) بمعنى الذي لكتبه مفصولة، ومثله قوله تعالى: «إنما الله
 الله واحد»^(٥) أي لا إله إلا واحد، ومثله «إنما أنت منذر»^(٦) أي لا نذير
 إلا أنت، ومثله إنما ضربت أخاك، أي ما ضربت إلا أخاك.

فإذا ثبت ذلك فلا يجوز في الميتة إلا النصب، لأن (ما) كافية، ومعناه
 تحريم الميتة وتحليل المذكى، ولو كانت (ما) بمعنى الذي لكان يجوز في الميتة

(١) شرح ديوان الفرزدق: ج ٢ ص ٣١٥، وصدر البيت هكذا:

أنا الصامُنُ السراعي عليهم وإنما

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٤٣.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ١٠٠.

(٤) تفسيره: ج ٢ ص ٥٠.

(٥) النساء: ١٧١.

(٦) الرعد: ٧.

الرفع .

والفرق بين الميت والميّت قيل فيه قولان: أحدهما: قال أبو عمرو: ما كان قد مات فهو بالتحفيف، مثل «يخرج الحي من الميت»^(١). وما لم يمت بالتشقّيل، كقوله تعالى: «إنك ميت وإنهم ميّتون»^(٢). ووجه ذلك أن التشقّيل لما كان هو الأصل كان أقوى على التصرّيف في معنى الحاضر والمستقبل .

[الثاني]: قال قوم: المعنى واحد، وإنما التخفيف لشقل الياء على الكسرة، قال الشاعر:

ليس من مات فاستراح ميّت إِنَّمَا الْمَيْتَ مَيْتُ الْأَحْيَاءِ
فجمع بين اللغتين^(٣).



المعنى :

قوله: «وما أهل به لغير الله» قيل في معناه قولان: أحدهما: قال الريبع وابن زيد وغيرهما من أهل التأویل: معناه ذكر غير اسم الله عليه^(٤). والثاني: قال قتادة ومجاهد: ما ذبح لغير الله^(٥) .

والأهلال على الذبح هو رفع الصوت بالتسمية، وكان المشركون يسمون الأوثان، وال المسلمين يسمون الله. ويقال: انهل المطر انهلاً وهو شدة انصيابه، وتهلل السحاب ببرقه أي تلاؤ، وتهلل وجهه اذا تلاؤ، وتهلل

(١) الاتّعام: ٩٥، وغيرها.

(٢) الزمر: ٣٠، ونقل القول الزجاج في معاني القرآن: ج ٢ ص ١٤٤.

(٣) معاني القرآن للزجاج: ج ٢ ص ١٤٤.

(٤) و(٥) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٥١، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٢٢.

الرجل فرحاً. والهلال غرة القمر لرفع الناس أصواتهم عند رؤيته بالتكبير، والمحرم يتهلل بالاحرام وهو أن يرفع صوته بالتلبية، ولهل الرجل يكبر اذا نظر الى ال�لال، ولهل البعير تهليلاً اذا تقوس كتفوس ال�لال، وسمى به الذكر لأن ال�لال ذكر، وثوب هلّ أي رقيق مشبه بالهلال في رقتة، والتهليل الفزع. واستهل الصبي اذا بكى حين يولد. والهلال الحبة الذكر لأنه يتقوس، وسمى به الذكر لأن ال�لال ذكر.

«فن اضطر» من كسر النون فلاتتقاء الساكنين، ومن ضمّها أتبع
الضمّة في الطاء. وقرأ أبو جعفر بكسر الطاء^(١).

والاضطرار كل فعل لا يمكن المفعول به الامتناع منه، وذلك كالجوع الذي يحدث للانسان ولا يمكنه الامتناع منه.

والفرق بين الاضطرار والاجلاء: إن الاجلاء تتوفّر معه الدواعي إلى الفعل من جهة الضر أو النفع، وليس كذلك الاضطرار.

وأكثُر المفسِّرين على أن المراد في الآية ضرورة المعاة. وقال مجاهد: ضرورة إكراه^(٢). والأولى أن يكون محمولاً على العموم إلا ما خصه الدليل.

«ولحم الخنزير» قال صاحب العين: يقال: رجل لحم اذا كان أكولاً للحم، وبيت لحم يكثر فيه اللحم. وألحمت القوم اذا قتلتهم وصاروا لحماً. واللحمة الحرب ذات القتل الشديد، واستلحم الطريق اذا اتسع، واللحمة قرابية النسب، واللحمة ما يسدا به بين السدين من الثوب، واللحام ما

(١) مختصر شوادَ القرآن: ص ١٨.

^{٢)} أحكام القرآن للجعفري: ج ١ ص ١٢٩.

يلحم به صدوع ذهب أو فضة أو حديد حتى يلتحما ويلتئما. وكل شيء كان متبيناً ثم تلاعماً فقد التسمم، وشحة متلاحمة إذا بلغت اللحم^(١). وأصل الباب للزوم، فنه اللحم للزومه بعضاً.

وقوله: «غير باغ ولا عاد» قيل في معناه ثلاثة أقوال:

أولها: «غير باغ» اللذة «ولا عاد» سد الجوعة، وهو قول الحسن وقتادة ومجاهد والربيع وابن زيد^(٢).

والثاني: ما حكاه الزجاج «غير باغ» في الافراط «ولا عاد» في التقصير^(٣).

والثالث: «غير باغ» على إمام المسلمين «ولا عاد» بالمعصية طريقة المحقين، وهو قول سعيد بن جبير^(٤) ومجاهد^(٥)، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٦).

قال الرماني: وهذا القول لا يسونع، لأنَّه تعالى لم يبح لأحد قتل نفسه بل حظر عليه ذلك ، والتعریض لقتل في حكم الدين، ولأنَّ الرخصة إنما كانت لأجل الجماعة المตلافة، لا لأجل الخروج في طاعة وفعل إباحة .

وهذا الذي ذكره غير صحيح لأنَّ من بغي على إمام عادل فأدي ذلك إلى تلفه فهو المعرض نفسه للقتل، كما لوقت في المعركة فانه المهلك لها،

(١) العين: مادة «لحم» ج ٣ ص ٢٤٥.

(٢) نقل قولهم الطبراني في تفسيره: ج ٢ ص ٥٢ ، ولماوردي في تفسيره: ج ١ ص ٢٢٣.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٤٤.

(٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٢٦.

(٥) تفسيره: ص ٢١٩.

(٦) تفسير العياشي: ج ١ ص ٧٤ ، نقلًا عن أبي عبد الله، وتفسير القمي: ج ١ ص ٦٤.

فلا يجوز لذلك استباحة ما حرم الله، كما لا يجوز له أن يستبيق نفسه بقتل غيره من المسلمين، وما قاله من أن الرخصة لكان المجاعة لا يسلم إطلاقه، بل يقال: إنما ذلك للمجاعة التي لم يكن هو المعرض نفسه لها فاما إذا عرض نفسه لها، فلا يجوز له استباحة المحرم، كما قلنا في قتل نفس الغير ليدفع عن نفسه القتل.

وأصل البغي الطلب، من قوله: بغي الرجل حاجته يبغىها بغاً، قال الشاعر:

لَا يَنْعَثِكْ مِنْ بِغَا
ءُ الْخَيْرِ تَعْقَادُ التَّسَاءْمِ
إِنَّ الْأَشَائِمَ كَالْأَيَا
مِنْ وَالْأَيَامِنَ كَالْأَشَائِمِ^(١)
وَالبَغَاءُ طَلْبُ الزَّنَا. وَإِنَّمَا اقْتَضَى ذِكْرُ الْمَغْفِرَةِ هَا هُنَا أَحَدُ أَمْرَيْنِ:
أَحَدُهُمَا: النَّهِيُّ عَنْ مَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ تَحْرِيمٍ مَا لَمْ يَحْرِمْهُ اللَّهُ مِنَ السَّائِبَةِ
وَالوَصِيلَةِ وَالْحَامِ، فَوَعْدُ اللَّهِ بِالْمَغْفِرَةِ عِنْدَ التَّوْبَةِ وَالْإِنْتَابَةِ إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ فِيهَا أَبَا سَمِّيٍّ
أَوْ حَظْرَهُ.

الثاني: إذا كان يغفر المعصية فهو لا يؤخذ بما جعل فيه الرخصة، ولا يجوز أن يقع في موضع غير (إلا) لأنها بمعنى النفي هاهنا، ولذلك عطف عليها بـ (لا) لأنها في موضع (لا). فأمسا (إلا) فعندها في الأصل الاختصاص لبعض من كل، وليس هاهنا كل يصلح أن يخص منه.
 «غير باغ» منصوب على الحال، وتقديره: لا باجيأ ولا عاديأ. والقدر المساح من الميزة عند الضرورة ما يمسك الرمق فقط عندها، وفيه خلاف ذكرناه في خلاف الفقهاء^(٢).

(١) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٤٤.

(٢) الخلاف: كتاب الأطعمة م ٢٢ ج ٣ ص ٢٧٠.

قوله تعالى:

إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا نَارًا وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُرْجِعُهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ [١٧٤] آية بلا خلاف.

المعنى واللغة:

المعنى بهذه الآية أهل الكتاب بجامع المفسرين إلا أنها متوجّهة على قول كثير منهم ^(١) - إلى جماعة قليلة منهم، وهم علماؤهم الذين يجوز على مثلهم كتمان ما علموه، فأما الجموع الكثيرة الذين لا يجوز على مثلهم ذلك لاختلاف دواعيهم فلا يجوز. والذي كتموه قيل فيه قوله:

[الأول]: قال أكثر المفسرين: إنهم كتموا أمر النبي عليه السلام بأن حرفوه عن وجهه في التأويل ^(٢)، هذا إذا حل على الجماعة الكثيرة. وإن حل على القليلة منهم، يجوز أن يكونوا كتموا نفس التسليل أيضاً.

والثاني: قال الحسن: كتموا الأحكام، وأخذدوا الرشا على الأحكام ^(٣). والكتاب على القول الأول هو التوراة، وعلى الثاني يجوز أن يحمل على القرآن وسائر الكتب.

وقوله: «وَيَشْرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا» ليس المراد به أنهم إذا اشتروا به ثمناً كثيراً كان جائزأ، وإنما المقصود كلها يأخذونه في مقابلته من حطام الدنيا

(١) أسباب النزول للواحدى: ص ٢٩، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٥٢.

(٢) معانى القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٤٤، أسباب النزول للواحدى: ص ٢٩.

(٣) ذكره الفخر الرازي في تفسيره: ج ٥ ص ٢٦.

فهو قليل ، كما قال : « ويقتلون النبيين بغير حق »^(١) ، وكما قال : « ومن يدع مع الله إلهًا آخر لا برهان له به »^(٢) . وإنما أراد أن قتل النبيين لا يكون إلا بغير حق ، وإن من ادعى مع الله إلهًا آخر لا يقوم له عليه برهان ، وكما قال الشاعر :

* على لا حبٍ لا يهتدى بناره *^(٣)

والمعنى : لا لاحب هناك فيهتدى به لأنه لو كان لا هتدى به .

وقوله تعالى : « ما يأكلون في بطونهم إلا النار » معناه على قول الربيع والحسن والجباري وأكثر المفسرين : الأجر الذي أخذوه على الكتمان^(٤) ، سمي بذلك ، لأنه يؤديهم إلى النار ، كما قال في أكل مال اليتيم ظلماً : « إنما يأكلون في بطونهم ناراً »^(٥) ، وقال بعضهم : إنما يأكلون في جهنم ناراً جزاء على تلك الاعمال^(٦) ، والأول أحسن .

فإن قيل : إذا كان الأكل لا يكون إلا في البطن فما معنى قوله : « في بطونهم »؟

قلنا عنه جواباً :

أحد هما : أن العرب تقول : جعت في غير بطني وشبعت في غير بطني ، إذا جاع من يجري جوعه مجرى جوع نفسه ، فذكر ذلك لازالة اللبس .

(١) آل عمران : ٢١.

(٢) المؤمنون : ١١٧.

(٣) قاله أمروقيس في ديوانه : ص ٩٥ ، وعجز البيت هكذا :

إذا ساقه القوؤد النباتي جريرا

(٤) تفسير الطبرى : ج ٢ ص ٥٣ ، معانى القرآن للزجاج : ج ١ ص ٢٤٥ .

(٥) النساء : ١٠ .

(٦) نقله الفخر الرازي عن الأصم : ج ٥ ص ٢٧ .

والثاني: انه لما استعمل المجاز بالاجراء على الرشوة اسم النار حرق بذكر البطن ليدل على أن النار تدخل أجوفهم .
والبطن خلاف الظاهر، والبطن الغامض من الأرض، والبطن من العرب دون القبيلة، وعرفت هذا الأمر ظاهره وباطنه أي سرّه وعلانيته.
ورجل بطين عظيم البطن، ومبطن خميس البطن، وفلان بطانتي دون إخوانى
أي الذي أبطنه أمري، واستبطنت أمر فلان إذا وقفت على دخلته، ويقال
في المثل: البطنة تذهب الفطنة. وبطن الشيء بطوناً اذا غمض، والبطان
حزام الرجل، والبطين نجم وهو بطن الحمل. وأصل الباب البطون خلاف
الظهور.

وقوله تعالى: «ولا يكلّمهم» قيل في معناه قوله:
أحدما: لا يكلّمهم بما يحبون وإنما هو دليل على الغضب عليهم، وليس
فيه دليل على أنه لا يكلّمهم بما يسوءهم لأنّه قد ذُل في موضع آخر، فقال:
«فلنستئنَّ الذين أرسل إليهم ولنستئنَّ المرسلين» ^(١)، وقال: «ربنا أخرجنا
منها فما عدنا فاما ظالمون قال اخسوا فيها ولا تكلّمون» ^(٢)، وهذا قول
الحسن وواصل وأبي علي ^(٣).

الثاني: لا يكلّمهم أصلاً، فتحمل آيات المسائلة على أن الملائكة
تسألهم بأمر الله ويتأول قوله: «اخسوا فيها ولا تكلّمون» على أن الحال
دالة على ذلك. وإنما دلّ نفي الكلام على الغضب على الوجه الأول من
حيث إنَّ الكلام وضع في الأصل للفاسدة، فلما انتفى على جهة المحرمان

(١) الاعراف: ٦.

(٢) المؤمنون: ١٠٧ و ١٠٨.

(٣) لم نعثر عليه.

لفائدة دلّ على الغضب، ولا يدخل في ذلك الكلام للغمّ والآيام .
وقوله: «ولا يزكّيهم» معناه لا يثني عليهم ولا يصفهم بأنّهم أ Zukiaء .
ويحتمل أن يكون المراد لا يتقبل أعمالهم تقبيل أعمال الأ Zukiaء .
والاشتراء هو الاستبدال بالثمن العوض، فلما كانوا هؤلاء استبدلوا
بنفسيهم الثمن القليل، قيل فيهم: إنهم اشتروا به ثمناً قليلاً . والثمن هو العوض
من العين والورق .

والقلة هو نقصان المقدار عن مقدار غيره، لأنّه يقال: هو قليل بالإضافة
إلى ما هو أكثر منه، وكثير بالإضافة إلى ما هو أقل منه .

والكلام ما انتظم من حرفين فصاعداً من هذه الحروف المعولة إذا وقع
من يصح منه أو من قبيله للافادة، وقال الرماني: الكلام ما كان من
الحروف دالاً بتأليفه على معنى، قال: وأصله من الآثار وهي كالعلامات
الدلالة، والكلم أي الجراح. وما ذكرناه أولى، لأن هذا ينقض بالمهمل من
الكلام، فإنه لا يفيد وهو كلام حقيقة بـ

قوله تعالى:

أَوْلَئِكَ الَّذِينَ آشَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَىٰ وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا
أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ١٧٥ آية واحدة بلا خلاف .

المعنى:

معنى «اشتروا الضلالة بالهدى» استبدلوا، لأنّ أصل الشراء
الاستبدال، وليس يقع في مثله إشكال، فأما قوله: استبدل بالجارية غيرها
فلا يجوز أن يقال بدلاً منه: اشتري لأنّه يلتبس. والضلالة التي اشتروها
بالهدى كفراً لهم بالنبي عليه السلام وجحداً لهم لنبوته استبدلوا بالإيمان به،

وهم وإن لم يقصدوا أن يضلوا بدلًا من أن يهتدوا فقد قصدوا الكفر بالنبي عليه السلام بدلًا من الإيمان به، وذلك ضلال بدلًا من هدى، فقد قصدوا الضلال بدلًا من المدى وإن لم يقصدوه من وجه أنه ضلال.

ولا يجوز أن يقول: قصدوا أن يضلوا لأنهم يوهمون أنهم قصدوا من هذا الوجه، كما ينبغي علموا أنهم يضللون غير أنهم علموا من هذا الوجه، ويجوز قصدوا الضلال وعلموا الضلال، لأنه لا ينبغي على هذا الوجه وإنما علموا وقصدوا من وجه آخر، وهو جحدهم محمدًا صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بدلًا من التصديق به.

وقوله تعالى: «فَا أَصْبَرْهُمْ عَلَى النَّارِ» الفاء معناها معنى الجواب، لأن الكلام المتقدم قد تضمن معنى من كان بهذه الصفة، «فَا أَصْبَرْهُمْ عَلَى النَّارِ» فعامل معاملة المعنى الذي تضمنته حتى كأنه قد لفظ به. والعجب لا يجوز على القديم تعالى، لأنه عالم بجميع الأشياء لا يخفي عليه شيء، والتعجب يكون مما لا يعرف سببه، ~~وإنما الغرض من الآية أن يدلنا على أن الكفار حلو محل من يتتعجب منه، فهو تعجب لنا منهم.~~ وقد قيل في معنى (ما) في قوله: «فَا أَصْبَرْهُمْ عَلَى النَّارِ» قوله:

أحدهما: قال الحسن وقتادة ومجاهد: إنها للتعجب. والثاني: قال ابن عباس وابن جريج وابن زيد والسدي: إنها للاستفهام^(١).

وفيل في معنى «أصبرهم» أربعة أقوال: أحدها: ما أجرأهم على النار، ذهب إليه الحسن وقتادة^(٢). والثاني:

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٤٥.

(٢) تفسير البغوى: ج ١ ص ٩٩، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٥٣.

قال مجاهد: ما أعملهم بأعمال أهل النار^(١)، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام^(٢). والثالث: حكاه الزجاج: ما أبواهم على النار، كما تقول: ما أصبره على الحبس^(٣). والرابع: ذكره الفراء: ما صبرهم على النار أي حبسهم عليها^(٤). وقال الكسائي: هو استفهام على وجه التعجب. قال أبو العباس المبرد: هذا حسن كأنه توبیخ لهم وتعجیب لنا، مثل قولك للذی وقع في هلکة: ما اضطرک الى هذا، اذا کان غنیاً عن التعرض للوقوع في مثلها، يقال: أصبرت السبع والرجل ونحوه اذا نصبته لما يکره. وقال الخطیبة:

قلت لها أصیرها دائیباً ويحك أمثال طریف قلیل^(٥)
معناه الزمها واضطراها. فأما التعجب فمثل قوله: «قتل الانسان ما أکفره»^(٦) أي قد حل مخل ما یتعجب منه. وقيل: ما أصبرك على کذا
بمعنى ما أجرأك ، قال أبو عبیدة: هي لغة یمانية^(٧) .

واشتق أصبر-معنی أجرأ- من الصبر الذي هو حبس النفس، لأن بالجرأة يصبر على الشدة. فأما القول الآخر: فحبسو أنفسهم على عمل أهل النار بدوامهم عليه وانهما کهم فيه، وحکى الكسائي عن قاضي البین عن

(١) نقله السمرقندی في تفسیره: ج ١ ص ١٧٩.

(٢) تفسیر العیاشی: ج ١ ص ٧٥.

(٣) معانی القرآن: ج ١ ص ٢٤٥.

(٤) معانی القرآن: ج ١ ص ١٠٣.

(٥) دیوان الخطیبة: ص ١٧٦.

(٦) عبس: ١٧.

(٧) لم نظر عليه.

بعض العرب، قال لخصمه: ما أصبرك على الله، أي على عذاب الله تعالى^(١).

قوله تعالى:

ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ آية واحدة.

الاغراب والمعنى:

«ذلك» رفع بالابتداء، أو بأنه خبر الابتداء، وهو إشارة إلى أحد ثلاثة أشياء:

أولها: قال الحسن: ذلك الحكم بالنار^(٢). الثاني: ذلك العذاب. الثالث: ذلك الفساد.

وفي تقدير خبر «ذلك» ثلاثة أقوال: [الأول]: قال الزجاج: ذلك الأمر أو الأمر ذلك^(٣)، فمحذف لدلالة ما تقدم من الأمر بالحق، فكانه قال: ذلك الحق واستغني عن ذكر الحق لتقدم ذكره في الكلام.

الثاني: ذلك معلوم «بأن الله نزل الكتاب بالحق» فقد تقدم ذكر ما هو معلوم بالتنزيل فمحذف لدلالة الكلام عليه.

الثالث: ذلك العذاب لهم «بأن الله نزل الكتاب بالحق» وكفروا به، فتكون الباء في موضع الخبر.

ويحتمل ذلك أن يكون رفعاً على ما بيننا. ويحتمل أن يكون نصباً على

(١) نقله الفراء في معاني القرآن: ج ١ ص ١٠٣.

(٢) حكاية القرطبي في تفسيره: ج ٢ ص ٢٣٧.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٤٦.

فعلنا ذلك؛ لأن في الكلام ما يدل على (فعلنا) .

ومعنى «الكتاب» هنا قيل: إنه التوراة. وقال الجبائي: إنه القرآن وغیره. وهو أعم فائدة. وقال بعضهم: إن المراد بالأول التوراة، وبالثاني القرآن .

ومعنى الاختلاف هاهنا يحتمل أمرين:

أحدهما: قول الكفار في القرآن، ومنهم من قال: هو كلام السحراء، ومنهم من قال: كلام يعلمه، ومنهم من قال: كلام يقوله .
الثاني: اختلاف اليهود والنصارى في التأويل والتنتزيل من التوراة والإنجيل؛ لأنهم حرفوا الكتاب وكتموا صفة محمد النبي صلى الله عليه وآله وجحدت اليهود الإنجليل والقرآن .

قوله تعالى: «لَئِنْ شَقَّاقَ بَعِيدٌ» فيه قوله: أحدما: بعيد عن الآلفة بالاجتماع على الصواب . الثاني: بعيد من الشقاق، لشهادة كل واحد على صاحبه بالضلال . وكلما قد عدل عن السداد .

ومن ذهب إلى أن المعنى ذلك العذاب «بأن الله نزل الكتاب بالحق» قدر فكروا به، وجعله مخدوفاً . ومن ذهب إلى أن المعنى ذلك الحكم بدلالة «أن الله نزل الكتاب بالحق» لم يجعله مخدوفاً .

والمعنى بالذين اختلفوا على قول السدي: اليهود والنصارى^(١) . وقال غيره: هم الكفار من عبادة الأوثان وغيرهم من أهل الضلال . وهو الأولى لأنه أعم .

وإنما كسرت (إن) الثانية للحاق اللام الخبر وهي لام الابتداء،

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٥٥.

فأُخْرِتَ إِلَى الْخَبْرِ وَكُسِّرَتْ مَعْهَا (إِنْ) لِأَنَّهَا لِلْأَسْتِئْنَافِ أَيْضًاً. فَأَمَّا (أَنْ) المفتوحة فَاسْمٌ يَعْمَلُ فِيهِ عوامِلُ الْأَعْرَابِ كَمَا يَعْمَلُ فِي الْأَسْمَاءِ. وَإِنَّمَا كُسِّرَتْ (إِنْ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَمَا أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا إِنَّهُمْ لِيَأْكُلُونَ الطَّعَامَ»^(١) لَا لِالْحَاقِ الْلَّامِ وَلَكِنْ لِدُخُولِ (إِلَّا) عَلَى جَمْلَةِ مُسْتَأْنَفَةٍ فِي التَّقْدِيرِ، كَأَنَّهُ قِيلَ: إِلَّا هُمْ يَأْكُلُونَ الطَّعَامَ، وَلَوْ قُلْتَ: مَا ظَنَنتَ إِلَّا إِنَّكَ لَخَارِجٌ، لِكُسِّرَتْ لِأَجْلِ الْلَّامِ.

اللغة:

والاختلاف الذهاب على جهة التفريق في الجهات، وأصله من اختلاف الطريق، تقول: اختلفنا الطريق فجاء هذا من هنا وجاء ذاك من هناك ، ثم قيل في الاختلاف في المذاهب تشبيهاً في الاختلاف في الطريق من حيث أن كل واحد منهم على تقدير ما عليه الآخر من الاعتقاد. فأما الاختلاف في الأجناس فهو ما لا يسد واحد منها مسد الآخر فيها يرجع إلى ذاته كالسود والبياض وغيرهما .

والشقاق انحياز كل واحد عن شق صاحبه للعداوة له، وهو طلب كل واحد منها ما يشق على الآخر لأجل العداوة، والمشاقة مثله .

* * *

قوله تعالى:

لَيْسَ الْبَرُّ أَنْ تُؤْلِوْا وُجُوهَكُمْ فِي الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبَرَّ مَنْ أَمَنَ بِاللهِ
وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّنَ وَأَنَّ الْمَالَ عَلَى حِلِّهِ
دَوِيُّ الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّاَلِيْنَ وَفِي
الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَإِنَّ الْزَكَوةَ وَالْمُوْفُونَ يُعْهَدُهُمْ إِذَا عَاهَدُوا
وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ أَنْبَأْتُكُمُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأَوْلَئِكَ
هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿١٧٧﴾ آية واحدة بلا خلاف.

القراءة:

قرأ حفص الا هبيرة وحمزة «ليس البر» بمنصب الراء، الباقيون
برفعها^(١). وقرأ نافع وابن عامر «ولكن البر» بـ تخفيف السنون ورفع
الراء^(٢).

مركز تحقيق وتأريخ وعلوم الحديث

النزل:

قيل: إن هذه الآية نزلت لما حولت القبلة وكثرة الخوض في نسخ تلك
الفرضية، صار كأنه لا يراعى بطاعة الله إلا التوجه للصلوة، فأنزل الله
تعالى الآية^(٣)، وبين فيها أن البر ما ذكره فيها، ودل على أن الصلاة إنما
يحتاج إليها لما فيها من المصلحة الدينية، وإنما يأمر بها لما في علمه أنها تدعو
إلى الصلاح وتصرف عن الفساد، وإن ذلك يختلف بحسب الأزمان

(١) السبعة في القراءات: ص ١٧٥، والمحجة: ج ٢ ص ٢٠٦، والكشف عن القراءات السبع: ج ١ ص ٢٨٠.

(٢) التيسير في القراءات السبع: ص ٧٩.

(٣) أحكام القرآن للجعفري: ج ١ ص ١٣٠.

والأوقات .

اللغة والمعنى والاعراب :

وقوله: «(ليس البرّ)» قيل فيه قولهن: أحدهما: ذكره ابن عباس ومجاهد: أنه «(ليس البرّ)» كله في التوجّه إلى الصلاة بل حتى يضاف إلى ذلك غيره من الطاعات التي أمر الله تعالى بها^(١) .

والثاني: قاله قتادة والربيع واختاره الجبائي: انه «(ليس البرّ)» ما عليه النصارى من التوجّه إلى المشرق أو ما عليه اليهود من التوجّه إلى المغرب «(ولكن البرّ)» ما ذكره الله تعالى في الآية وبينه^(٢) .

وقوله: «(ولكن البرّ من آمن)» قيل فيه ثلاثة أقوال:

أولها: «(ولكن البرّ)» بر «(من آمن بالله)» فحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه، واختاره المبرد^(٣) لقوله: «ليس البرّ أن تولوا»، وقال النابغة:

وقد خفت حتى ما تزید مخافتی على وعلی في ذي المطارة عاقل^(٤)
يعني: مخافة وعل، وقالت الحنساء:

ترتع ما غفلت حتى اذا اذكرت فاما هي إقبالاً وادبار^(٥)
معناه اما هي مقبلة تارة ومدببة أخرى، فبالغ فجعلها إقبالاً وادباراً،

(١) تفسير ابن عباس: ص ٤٢، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٥٥ ، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٢٥.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٥٣-٥٤ ، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٢٥.

(٣) حكاہ الازھری فی تہذیب اللّغۃ: مادۃ «بر» ج ١٥ ص ١٩٠، والمرتضی فی اماليه: ج ١ ص ٢٠٢.

(٤) دیوانه: ص ١٧٩.

(٥) امالي المرتضی: ج ١ ص ٢٠١ ، وفيه «ترعت» بدل «غفلت».

وقال متمم:

لعمري وما دهري بتأبين هالك ولا جزعاً مما أصاب فأوجعاً^(١)
معناه: ولا ذي جزع.

الوجه الثاني: ولكن ذا البر من آمن بالله.

الثالث: ولكن البار من آمن بالله، فجعل المصدر في موضع اسم الفاعل، وقد بينا في ما مضى حقيقة الإيمان والخلاف فيه، فلا معنى لاعادته.

والضمير في قوله: «على حبه» يحتمل أن يكون عائداً على حب المال، ومحتمل أن يكون عائداً على حب الاتيان، قال عبد الله بن مسعود: على حب المال، لأنَّه يُأْمِلُ العيش ويخشى الفقر^(٢). وأما على حب الاتيان فوجده ألا تدفعه وأنت متسخط عليه كاره. ومحتمل وجهاً ثالثاً: وهو أن يكون الضمير عائداً على الله، ويكون التقدير على حب الله فيكون خالصاً لوجهه، وقد تقدم ذكر الله تعالى في قوله: «من آمن بالله»، وهو أحسنها.

والآية تدل على وجوب إعطاء مال الزكاة بلا خلاف، وتدل أيضاً في قول الشعبي والجبائي^(٣) على وجوب غيره مما له سبب وجوب كالإنفاق على من تجب عليه نفقة، وعلى من يجب عليه سد رمقه إذا خاف التلف، وعلى ما يلزم من النذور والكفارات، ويدخل فيها أيضاً ما يخرجه الإنسان على وجه التطوع والقربة إلى الله لأن ذلك كلَّه من البر.

(١) تهذيب اللغة: مادة «ابن» ج ١٥ ص ٥٠٣.

(٢) مستدرك الحاكم: كتاب التفسير ج ٤ ص ٢٧٢.

(٣) في تفسير الفخر الرازي عن الشعبي: ج ٥ ص ٤٠ وحكي هذا القول المخصوص في أحكام القرآن: ج ١ ص ١٣١.

وابن السبيل هو المنقطع به إذا كان مسافراً محتاجاً وإن كان غنياً في بلده، وهو من أهل الزكاة. وقيل: إنه الضيف. والأول قول مجاهد، والثاني قول قتادة^(١). وإنما قيل: ابن السبيل بمعنى ابن الطريق، كما قيل للطير: ابن الماء ~~بـهـلـلـأـزـمـتـهـ إـيـاهـ~~، قال ذو الرمة:

وردت اعتسافاً والشريـاـ كـأـنـهاـ على قـةـ الرـأـسـ اـبـنـ مـاءـ عـلـقـ^(٢)
 «والسائلين» معناه والطالبين للصدقة، لأنه ليس كل مسكين يطلب. وقوله: «وفي الرقاب» قيل فيه قوله: أحدهما: عنق الرقاب. والثاني: المكاتب، وينبغي أن تحمل الآية على الأمرين لأنها تحتمل الأمرين، وهو اختيار الجبائي والرماني.

والمراقبة المراعاة، والرقبة الانتظار، والرقيب المشرف على القوم لحراستهم، والرقيب الحافظ، وتقول: رقبته أرقبه رقباً، ورقبته مراقبة، وارتقبته ارتقاها، وتراقبوا ترافقاً، وترقب ترقباً. والرقوب الأرملة التي لا كاسب لها، لأنها تترقب معروفاً أو صلة، والرقبة مؤخر أصل العنق. وأعتق الله رقبته، ولا يقال: عنقه. والرقيب ضرب من الحيات خبيث، والرقوب المرأة التي لا يعيش لها ولد، والرقيب النجم الذي يتبع من الشرق فيغيب رقيبه من المغرب.

وقوله تعالى: «ذوي القربي^١» قيل: أراد به قرابة المعطي، اختاره الجبائي، لقول النبي عليه السلام لفاطمة بنت قيس، لما قالت: يا رسول الله إن لي سبعين مثقالاً من ذهب، فقال: أجعلها في قرابتك^(٣). وقال

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٣٢.

(٢) ديوانه: ص ٤٠١.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٥٧.

عليه السلام لما سُئل عن أفضَل الصدقة، فقال: جهد المقل على ذي القرابة الكاشح^(١).

ويحتمل أن يكون أراد به قرابة النبي عليه السلام كما قال: «قل لا أسألكم عليه أجرًا إلا المودة في القربي»^(٢)، وهو قول أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٣).

وقوله: «في البأساء والضراء وحين البأس» قال قتادة: البأساء البؤس والفقير، والضراء السقم والوجع، ومنه قوله: «مسني الضر»^(٤)، وحين البأس حين القتال، وقال ابن مسعود: البأساء الفقر، والضراء السقم^(٥). وإنما قيل: البأساء في المصدر ولم يقل منه أفعل، لأن الأصل في فعلاء أفعل للصفات التي للألوان والعيوب، كقولك: أحمر وحراء، وأعور وعوراء. فاما الأسماء التي ليست بصفات فلا يجب ذلك فيها، وعلى ذلك تأولوا قول زهير:



فتنتج لكم غلمان أشأم كلهم كأحمر عاد ثم تُرضع فتفطم^(٦)
 وأنكر ذلك قوم، لأنَّه لم يصرف أشأم، وقالوا: إنما هو صفة وقعت موقع الموصوف، كأنَّه قال: غلمان أمر أشأم، فلذلك قالوا: إنما المعنى الخلة
البأساء والخلة الضراء.

(١) مستدرك الحاكم: كتاب الزكاة ج ١ ص ٤٠٦، وسنن البيهقي: ج ٧ ص ٢٧.

(٢) الشورى: ٢٣.

(٣) تفسير القمي: ج ٢ ص ٢٧٥.

(٤) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٥٨.

(٥) مستدرك الحاكم: كتاب التفسير ج ٢ ص ٢٧٣.

(٦) ديوانه: ص ٨٢.

«والموفون بعهدهم» رفع عطفاً على «من آمن»، ويحتمل أن يكون رفعاً على المدح، وتقديره: وهم المؤفون، ذكره الزجاج^(١).

«والصابرين» نصب على المدح، كقول الشاعر:

الملوك القرم وابن الهمام وليث الكتبة في المزدحم
وذا السرائي حين تغسم الأمور بذات الصليل وذات اللجم^(٢)
ويحتمل أن يكون نصب بفعل مضمر، وتقديره: وأعني الصابرين.
ويحتمل أن يكون عطفاً على قوله: «واتي المال على حبه ذوي القرى»
«والصابرين»، فعلى هذا يجب أن يكون رفع المؤفون على المدح للضمير
الذي في صلة (من)، لأنه لا يجوز بعد العطف على الموصوف العطف على ما
في الصلة. وهذا الوجه ضعيف، لأنّه يؤدي إلى التكرار، لأنّهم دخلوا في
قوله: «والمساكين وابن السبيل والسائرين» فيجب أن يحمل قوله:
«والصابرين» على من لم يذكر ليكون فيه قائدة، وإن كان ذلك وجهاً
 مليحاً.

والقراءة بالرفع أجود وأقوى، لأنّه اسم (ليس) مقدم قبل الخبر لقائدة
في الخبر، ولأنّه قرأ «ليس البر بآن» ذكره الفراء^(٣).

وقوله: «أولئك الذين صدقوا» معناه الذين جعوا العمل بهذه الخصال
الموصوفة هم الموصوفون بأنّهم صدقوا على الحقيقة؛ لأنّهم عملوا بموجب ما
أقرّوا به.

«أولئك هم المتقوون» يعني اتّقوا بفعل هذه الخصال نار جهنم.

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٤٧.

(٢) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٠٥، وأمالي المرتضى: ج ١ ص ٢٠٥.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ١٠٤.

واستدل أصحابنا بهذه الآية على أن المعنى بها أمير المؤمنين عليه السلام، لأنه لا خلاف بين الأمة أن جميع هذه الخصال كانت جامدة فيه، ولم تجتمع في غيره قطعاً، فهو مراد بالآية بالاجماع، وغيره مشكوك فيه غير مقطوع عليه. وقال الزجاج والفراء: هذه الآية تتناول الانبياء المعصومين؛ لأنهم الذين يجمعون هذه الصفات^(١).

ومن قرأ «ليس البر» بالرفع جعل البر اسماءً، وجعل (أن) في موضع نصب، ومن نصب جعل «أن تولوا» في موضع رفع وقدم الخبر، ومثله قوله تعالى: «ما كان حجتهم إلا أن قالوا»^(٢) «وما كان قوله»^(٣) «فما كان جواب قوله»^(٤) «فكان عاقبتهما»^(٥) وما أشبه ذلك.

قوله تعالى:

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ إِنَّمَا الْحُرُمَ الْمُرْدُ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ
وَالْأَئْنَى يَا لَا إِنْ شَاءَ هُنَّ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ أَخِيهِ شَيْءٌ فَإِنْ شَاءَ مُؤْمِنٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءَهُ إِلَيْهِ
يُؤْخَسِنُ ذَلِكَ تَحْفِيقٌ مِّنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَغْنَدَهُ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَمْ يُعَذَّبْ
الْأَيْمُونُ آية بلا خلاف.

اللغة والمعنى والاعراب:

معنى قوله: «كتب» فرض، وأصل الكتب الخط الدال على معنى

(١) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٤٦، ومعاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٠٤.

(٢) الجاثية: ٢٥.

(٣) آل عمران: ١٤٧.

(٤) التمل: ٥٦، العنكبوت: ٢٤ و ٢٩.

(٥) الحشر: ١٧.

الفرض. وقيل: لأنه مما كتبه الله في اللوح المحفوظ على جهة الفرض، قال الشاعر:

كتب القتل والقتال علينا وعلى المحسنات جر الذيل^(١)
وقال النابغة الجعدي:

يابنت عمي كتاب الله أخرجني عنكم فهل امتنع الله ما فعل^(٢)
ومنه الصلاة المكتوبة أي المفروضة.

فإن قيل: كيف قيل: كتب عليكم يعني فرض، والأولياء مخرون بين
القصاص والعفو وأخذ الديمة؟

قلنا: عنه جوابان: أحدهما: انه فرض عليكم ذلك إن اختار أولياء
المقتل القصاص، والفرض قد يكون مضيقاً ويكون مخيراً فيه. والثاني:
فرض عليكم ترك محاوزة ما حذ لكم إلى التعدي فيما لم يجعل لكم.

والقصاص الأخذ من الجاني مثل ما جنى، وذلك لأنه تال لجنايته.
وأصله التلو من قص الأثر وهو تلو الأثر، والقصاص مقاومة والمعاوضة
والبادلة نظائر، يقال: قص يقص قصاً وقصاصاً، وأقصيه به إقصاصاً،
واقتص اقتصاصاً، وتقاصلوا تقاصاً، واستقص اذا طلب القصاص
استقصاصاً، وقاشه مقاومة وقصاصاً، وقص الشيء بالمقص يقصه قصاً،
وقص الحديث يقصه قصاصاً، وكذلك قص أثره قصاصاً اذا اقتفى أثره.
والقص والقصاص عظم الضرر من الناس وغيرهم، والقصة الخصلة من
الشعر، والقصة من القصص معروفة، والقصة الجصن، والقصاص التناقض

(١) الشاعر هو عمر بن أبي ربيعة ، ديوانه: ص ٤٩٨.

(٢) معجم مقاييس اللغة: مادة «كتب» ج ٥ ص ١٥٩.

من الجراحات والحقوق شيء بشيء، والقصيص نبات ينبع في أصول الكمة، واقتضت الشاة فهي مقص اذا استبان ولدها. وأصل الباب التلو. قوله تعالى: «الحرّ بالحرّ» فالحرّ نقىض العبد، والحرّ من كل شيء اعتقه، والحرّ ولد الحية، وولد الظبيّة، وفرخ الحمام. واحرار البقول ما يوكل غير مطبوخ، والحرّ نقىض البرد، حرّ النهار يحرّ حراً، والحرير ثياب من ابريسم، والحريرة دقيقة يطبخ باللبن، والحرّة أرض ذات حجارة سود كأنها أحرقت بالنار، وتحرر الكتابة إقامة حروفها، والحرورية منسوب الى حرور قرية كان أول مجتمعهم بها، والحرر المختص بخدمة الكنيسة ما عاش، ومنه قوله: «ما في بطني حرراً»^(١). وأصل الباب الحرّ خلاف البرد، ومنه الحرير لأنّه يستدفأ به.

قوله: «من عفي له من أخيه شيء» معناه ترك ، من عفت المنازل اذا تركت حتى درست. والعفو عن المعصية ترك العقاب عليها. وقيل: معنى العفو هنا ترك القوْد يقبلون الديمة من أخيه^(٢)، فالأخ يجمع أخوة اذا كانوا لأب، وإذا لم يكونوا لاب فهم اخوان، ذكر ذلك صاحب العين^(٣)، ومنه قوله: «فاصلحوا بين أخويكم»^(٤) ومنه الاخاء والتآخي . والأخوة قرابة الأخ، والتآخي اتخاذ الاخوان، وبينهما إخاء وانخوة، وآخيت فلاناً موانحة وانحاء . وأصل الباب الأخ من النسب ثم شبه به الأخ من الصدقة .

(١) آل عمران: ٣٥.

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٤٨، تفسير ابن عباس: ص ٢٤.

(٣) العين: مادة «وتحي» ج ٤ ص ٣٢٠.

(٤) الحجرات: ١٠.

واماء في قوله: «من أخيه» تعود الى أخي المقتول في قول الحسن.
وقال غيره: تعود الى أخي القاتل^(١).

فان قيل: كيف يجوز أن تعود الى أخي القاتل وهو في تلك الحال
فاسق؟

قيل عن ذلك ثلاثة أوجه:
أحدها: إنه أراد أخوة النسب لا في الدين، كما قال: «وإلى عاد
أخاهيم هودا»^(٢).

والثاني: لأن القاتل قد يتوب فيدخل في الجملة وغير التائب على وجه
التغليب.

الثالث: تعريفه بذلك على أنه كان أخاه قبل أن يقتله، كما قال: «إذا
طلقتم النساء فبلغن أجلهن فلا تعصلوهن أن ينكحن أزواجاً»^(٣) يعني
الذين كانوا أزواجاً.



وقال جعفر بن مبشر عن بعضهم: إن هذه الآية منسوخة بقوله: «النفس
بالنفس» قال: وليس عندي كذلك، لأن الله تعالى إنما أخبرنا أنه كتبها
على اليهود قبلنا، وليس في ذلك ما يوجب أنه فرض علينا، لأن شريعتهم
منسوخة بشرعيتنا^(٤).

والذي أقوله: إن هذه الآية ليست منسوخة، لأن ما تضمنته معمول
عليه ولا ينافي قوله تعالى: «النفس بالنفس» لأن تلك عامة، ويمكن بناء

(١) تفسير ابن عباس: جن ٢٤.

(٢) الأعراف: ٦٥، هود: ٥٠.

(٣) البقرة: ٢٣٢.

(٤) كتب جعفر بن مبشر غير متوفرة عندنا.

ذلك على هذه ولا تناقض ولا يحتاج الى أن ينسخ إحداها بالأخرى .

وقال قتادة: نزلت هذه الآية؛ لأن قوماً من أهل الجاهلية كانت لهم جولة على غيرهم من أهل الجاهلية، فكانوا يستعدون في ذلك فلا يرضون بالعبد إلا المحرر ولا بالمرأة إلا الرجل، فنهاهم الله تعالى عن ذلك ^(١) .

وقوله: «فاتباع بالمعروف» يعني على العافي، وعلى المغفوع عنه «أداء اليه بحسان»، وبه قال ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد والشعبي والربيع وأبن زيد ^(٢) ، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام ^(٣) . وقال قوم: هما على المغفوع عنه ^(٤) .

والاعتداء هو القتل بعد قبول الديمة، على قول ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد والربيع وأبن زيد ^(٥) ، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام ^(٦) . وقال بعضهم: «من اعتدى» بعد البيان في الآية فقتل غير قاتل وليه أو بعد قبول الديمة «فله عذاب أليم»، وهذا أيضاً جيد تحمله الآية .

وقوله: «فاتباع» رفع بأنه ابتداء لخبر مذوف، كأنه قيل: فحكمه اتباع أو فعليه اتباع. وكان يجوز النصب في العربية على تقدير: فليتبع اتباعاً، ولم يقرأ به .

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٦١.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٤٢، تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٦٢.

(٣) تفسير العياشى: ح ١٦٠، ١٦١ ج ١ ص ٧٥.

(٤) جوزه الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٢٤٨.

(٥) تفسير ابن عباس: ص ٢٤، تفسير مجاهد: ص ١٩، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٦٦.

(٦) تفسير العياشى: ح ١٦٢ ج ١ ص ٧٦.

والاداء، قال الخليل: أدى فلان يؤدي ما عليه إداء وتأدية، ويقال: فلان آدى للأمانة من غيره، والأداة من أدوات الحرب^(١). وأصل الباب التأدية تبليغ الغاية.

وقوله تعالى: «تخفيف من ربكم» معناه أنه جعل لكم القصاص أو الدية أو العفو، وكان لأهل التوراة قصاص وعفو، ولأهل الانجيل عفو أو دية. ويجوز قتل العبد بالحر والأنثى بالذكر إجماعاً، ولقوله: «ومن قتل مظلوماً فقد جعلنا لوليته سلطاناً»^(٢) ولقوله: «النفس بالنفس»^(٣).

وقوله في هذه الآية: «الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى» لا يمنع من ذلك ، لأنه تعالى لم يقل: ولا يقتل الأنثى بالذكر ولا العبد بالحر، فإذا لم يكن ذلك في الظاهر، فما تضمنته الآية معمول به، وما قلناه مشتبه بما تقدم من الأدلة.

فأما قتل الحر بالعبد فعنده لا يجوز، وبه قال الشافعي وأهل المدينة^(٤). وقال أهل العراق: يجوز^(٥). ولا يقتل والد بولد عندها عند أكثر الفقهاء، وعند مالك يقتل به على بعض الوجه^(٦). وأما قتل الوالدة بالولد فعندها تقتل، وعند جميع الفقهاء أنها جارية مجرى الأب. فأما قتل الولد بالوالد فيجوز إجماعاً. ولا يقتل مولى عبد، ويجوز قتل الجماعة بواحدٍ إجماعاً إلا أن عندها يرث فاضل الديمة، وعندهم لا يرد شيء على حال. وإذا اشترك بالغ

(١) العين: مادة «أدى» ج ٨ ص ٩٨.

(٢) الاسراء: ٣٣.

(٣) المائدة: ٤٥.

(٤) الام للشافعي: ج ٧ ص ٣٠٩ وج ٦ ص ٢٥، السن الكبرى للبيهقي: ج ٨ ص ٣٤.

(٥) و(٦) احكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٣٥، ١٤٤.

مع طفل أو جنون في قتل، فعندنا لا يسقط القود عن البالغ، وبه قال الشافعي^(١). وقال أهل العراق: يسقط^(٢).

ودية القصاص في قود النفس الف دينار أو عشرة آلاف درهم أو مائة من الأبل أو مائتان من البقر أو الف شاة أو مائتا حلقة. ولا يجر القاتل على الديمة عندنا، وإن رضي فهي عليه في ماله. وقال الحسن: يجر على العفou عن القصاص والديمة على العاقلة^(٣). والقتل بالحديد عمداً يوجب القود إجماعاً، فاما غير الحديد فكل شيء يغلب على الظن أن مثله يقتل فإنه يوجب القود عندنا وعند أكثر الفقهاء.

والذى له العفou عن القصاص كل من يرث الديمة إلا الزوج والزوجة، وهم لا يستثنون بها إلا أبا حنيفة، قال: إذا كان للمقتول ولد صغار وكبار فللكلبار أن يقتلوا ويحتاج بقاتل على عليه السلام^(٤). وقال غيره: لا يجوز حتى يبلغ الصغار^(٥). وعندنا أن لهم ذلك إذا ضمنوا حصة الصغار من الديمة إذا بلغوا ولم يرضوا بالقصاص أثبتت تكتيك ببرهانه

وإذا اجتمع مع القصاص حدود، فإن كان حد الله فالقتل يأتي عليه، وإن كان حد لآدمي كحد القذف أقيم عليه الحد ثم يقتل. وقال أهل المدينة: القتل يأتي على الكل.

ويقتل الرجل بالمرأة إذا رد أولياً لها نصف الديمة، وخالف جميع الفقهاء في ذلك. وما قلناه قول علي عليه السلام وقول الحسن البصري^(٦).

(١) و(٢) الام للشافعي: ج ٧ ص ٣١٠، وج ٦ ص ٣٩.

(٣) تفسير القرطبي: ج ٢ ص ٤٥٢.

(٤) و(٥) المغني لابن قدامة: ج ٩ ص ٤٥٨.

(٦) المغني لابن قدامة: ج ٩ ص ٣٧٧ ، وتفسير الحسن البصري: ج ١ ص ١٢٤.

وشرح مسائل الديات ذكرناها في النهاية والمبسوط^(١)، لا يقتضي ذكرها هنا.

وقوله تعالى:

وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَتَأْوِلُ إِلَّا لَبَبٌ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ آية ١٧٩ بلا خلاف.

المعنى واللغة:

أكثر المفسرين على أن قوله: «ولكم في القصاص حياة» المراد به القصاص في القتل، وإنما كان فيه حياة من وجهين: أحدهما: ما عليه أكثر المفسرين كمجاهد وقتادة والربيع وابن زيد: أنه إذا همّ الإنسان بالقتل فذكر القصاص ارتدع، فكان ذلك سبباً للحياة^(٢).

الثاني: قال السدي: من جهة أنه لا يقتل إلا القاتل دون غيره^(٣). خلاف فعل الجahلية الذين كانوا يتفانون بالطوائل بـوالعنوان جميعاً حسنان، وقال أبو الجوزاء: معناه أن القرآن حياة بالقصاص^(٤)، أراد به القرآن. وهذا ضعيف لأنّه تأويل خلاف الاجماع، ولأنّه لا يليق بما تقدم ولا يشأكه، وهو قوله: «كتب عليكم القصاص في القتل»، فكانه قال بعده: «ولكم فيه حياة».

(١) النهاية ونكتها: ج ٣ ص ٣٥٥، والمبسوط: ج ٧ ص ١١٤.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٦٧.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٦٨.

(٤) شواذ القرآن لابن خالويه: ص ١٩.

ونظير هذه الآية قولهم: **إِلَقْتُلْ أَنْفِي لِلْقْتَلِ**. وبيتها من التفاوت في الفصاحة والبلاغة ما بين السماء والأرض. وقيل: الفرق بينها من أربعة أوجه:

أحدها: أنه أكثر فائدة. وثانيها: أنه أوجز في العبارة. وثالثها: أنه أبعد عن الكلفة بتكرير الجملة. ورابعها: أنه أحسن تأليفاً بالحروف المتلائمة.

أما كثرة الفائدة، ففيه ما في قوله: **(القتل أنفي للقتل)** وزيادة معان حسنة، منها: إبانت العدل لذكره القصاص، ومنها: إبانت الغرض المرغوب فيه لذكر الحياة، ومنها: الاستدعاء بالرغبة والرهبة لحكم الله به. وأما اليمجاز في العبارة، فإنَّ الذي هو نظير **(القتل أنفي للقتل)** قوله تعالى: «**فِي الْقَصَاصِ حَيَاةً**» وهو عشرة أحرف والأول أربعة عشر حرفاً. وأما بعد التتكلف فهو أنَّ في قوله: **«القتل أنفي للقتل»** تكرير غيره أبلغ منه، ومتى كان التكرير كذلك فهو مقصري في باب البلاغة. وأما الحسن بتأليف الحروف المتلائفة فهو مدرك بالحس و موجود باللفظ، فإنَّ الخروج من الفاء إلى اللام أعدل من الخروج من اللام إلى الهمزة لبعد الهمزة من اللام. وكذلك الخروج من الصاد إلى الحاء أعدل من الخروج من الألف إلى اللام، فباجماع هذه الأمور التي ذكرناها كان أبلغ منه وأحسن، وإن كان الأول حسناً بليغاً، وأخذ هذا المعنى بعض الشعراء، فقال:

أَبْلَغَ أَبَا مَالِكَ عَنِي مَغْلَغَلَةً وفي العتاب حياة بين أقوام^(١)
وهذا وإن كان حسناً، فبيته وبين لفظ القرآن ما بين أعلى الطبقة وأدنها. وأول ما فيه أنه استدعاء إلى العتاب وذلك استدعاء إلى العدل.

(١) العقد الفريد: ج ١ ص ٨٧، والقاتل هو هشام الرقاشي.

وفي هذا إيهام، وفي الآية بيان عجيب.

وقوله: «يَا أُولَئِكَ الْأَلْبَابُ» فالألباب العقول وهو مأخوذ من النخلة على وجه التشبيه به، واللب العقل، لبّ الرجل يلبّ، إذا صار لبيباً، ولبت بالمكان وألبت به لبّاً وإلباباً إذا أقام به، ولب كل شيء خالصه.

قال صاحب العين: اللب البال. تقول: الأمر منه في لب رخي أي في بال رخي، واللب من الرمل شبيه حرف بين معظم الرمل وجلد الأرض. وتلبيب بالثياب إذا جمعها، ويشبه به المتسلع بالسلاح، واللبة من الصدر موضع القلادة، والتلبيب مجمع ما في موضع اللب من ثياب الرجل، تقول: أخذ فلان بتلابيب فلان^(١). وأصل الباب لب الشيء داخله الذي تركبه القشرة وتلزمته، ومنه لديك وسعديك أي ملزمة لأمرك واسعاداً لك.

وقوله تعالى: «اللَّعْكُمْ تَتَقَوْنُ» قد بيّنا فيما مضى أن (عل) معناه لكي،

وقيل في معناه هاهنا قولان:

[الأول]: لكي تتقووا القتل بالخوف من القصاصين، ذكره ابن زيد^(٢).

الثاني: قال الجبائي وغيره^(٣): لتقووا ربكم باجتناب معاصيه، وهذا

أعم فائدة، لأنّه يدخل فيه اتقاء القتل وغيره.

وفي الآية دلالة على فساد قول المجرة؛ لأنّ فيها دلالة على أنه أنعم على جميع العقلاة ليتقوا ربهم، وفي ذلك دلالة على أنه أراد منهم التقوى وإن عصوا، وإنما خصّ الله تعالى بالخطاب أولى الالباب لأنّهم المكلّفون المأمورون، ومن ليس بعاقل لا يصح تكليفه ولا يحسن، فلذلك خصّهم بالذكر.

(١) العين: مادة «لب» ج ٨ ص ٣١٧.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٦٨.

(٣) حكاية الفخر الرازى في تفسيره: ج ٥ ص ٥٨.

قوله تعالى:

**كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا وَوَصِيَّةً لِلْوَالِدَيْنِ
وَأَلْأَقْرَبَيْنِ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ١٦٠ آية بلا خلاف.**

المعنى والإعراب:

هذا ابتداء قصة ولا بد فيه من واو العطف، بأن يقال: وكتب، لأنه حذف اختصاراً، وقد بينما فيها مضى أن معنى كتب فرض، وهاهنا معناه الحث والترغيب دون الفرض والإيجاب. وفي الآية دلالة على أن الوصية جائزة للوارث، لأنه قال: للوالدين والأقربين، والوالدان وارثان بلا خلاف إذا كانا مسلمين حررين غير قاتلين.

ومن خص الآية بالكافرين فقد قال قوله بلا دليل.

ومن أدعى نسخ الآية فهو مدع لذلك ولا يسلم له نسخها، ويمثل ما قلناه قال محمد بن جرير الطبراني سواعداً^(١)

فإن أدعوا الأجماع على نسخها، كان ذلك دعوى باطلة ونحن نخالف في ذلك. وقد خالف في نسخ الآية طاووس^(٢)، فإنه خصها بالكافرين لمكان الخبر ولم يحملها على النسخ. وقد قال أبو مسلم محمد بن بحر: إن هذه الآية محملة، وآية المواريث مفصلة، وليس نسخاً^(٣)، فمع هذا الخلاف كيف يدعى الأجماع على نسخها.

(١) تفسيره: ج ٢ ص ٦٨.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٦٥.

(٣) ذكره الفخر الرازي في تفسيره: ج ٥ ص ٦١.

ومن ادعى نسخها لقوله عليه السلام: لا وصية لوارث^(١) فقد أبعد؛ لأن هذا أولاً خبر واحد لا يجوز نسخ القرآن به إجماعاً، وعندنا لا يجوز العمل به في تخصيص عموم القرآن، وادعاؤهم أن الأمة أجمعـت على الخبر دعوى عارية من برهان. ولو سلمنا الخبر جاز أن تحمله على أنه لا وصية لوارث فيها زاد على الثالث، لأنـا لو خلينا وظاهر الآية لأجزـنا الوصـية بـجمـيع ما يـملـك للوالـدين والـاقـرـيبـين لـكـنـ خـصـ ما زـادـ عـلـيـ الثـلـثـ لـمـكاـنـ الـاجـمـاعـ.

فـأـمـاـ مـنـ قـالـ: إـنـ الـآـيـةـ مـنـسـوـخـةـ بـآـيـةـ الـمـيرـاثـ فـقـولـهـ بـعـيـدـ عـنـ الصـوابـ؛ لأنـ الشـيـءـ إـنـاـ يـنـسـخـ غـيـرـهـ إـذـاـ لمـ يـكـنـ الجـمـعـ بـيـنـهـماـ، فـأـمـاـ إـذـاـ لمـ يـكـنـ بـيـنـهـماـ تـنـافـ وـلـاـ تـضـادـ بـلـ أـمـكـنـ الجـمـعـ بـيـنـهـماـ فـلـاـ يـجـبـ حـمـلـ الـآـيـةـ عـلـىـ النـسـخـ، وـلـاـ تـنـافـيـ بـيـنـ ذـكـرـ ماـ فـرـضـ اللهـ لـلـوـالـدـيـنـ وـغـيـرـهـمـ مـنـ الـمـيرـاثـ وـبـيـنـ الـأـمـرـ بالـوـصـيـةـ لـهـمـ عـلـىـ جـهـةـ الـخـصـوصـ، فـلـمـ يـجـبـ حـمـلـ الـآـيـةـ عـلـىـ النـسـخـ.

وـقـولـ مـنـ قـالـ: حـصـولـ الـاجـمـاعـ عـلـىـ أـنـ الـوـصـيـةـ لـيـسـ فـرـضاـ يـدـلـ عـلـىـ أـنـاـ مـنـسـوـخـةـ باـطـلـ، لأنـ إـجـمـاعـهـمـ عـلـىـ أـنـهـاـ لـاـ تـفـيدـ الـفـرـضـ، لـاـ يـمـتـنـعـ مـنـ كـوـنـهـاـ مـنـدـوـبـاـ إـلـيـهاـ وـمـرـغـبـاـ فـيـهاـ، وـلـأـجـلـ ذـلـكـ كـانـتـ الـوـصـيـةـ لـلـوـالـدـيـنـ، وـالـاقـرـيبـينـ الـذـيـنـ لـيـسـواـ بـوـارـثـ ثـابـتـةـ بـالـآـيـةـ وـلـمـ يـقـلـ أـحـدـ أـنـاـ مـنـسـوـخـةـ فـيـ خـبـرـهـمـ.

وـمـنـ قـالـ: إـنـ النـسـخـ مـنـ الـآـيـةـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـالـوـالـدـيـنـ، وـهـوـقـولـ الـحـسـنـ وـالـضـحـاكـ^(٢)، فـقـدـ قـالـ قـوـلـاـ يـنـافـيـ ماـ قـالـهـ مـذـعـيـ نـسـخـ الـآـيـةـ عـلـىـ كـلـ حـالـ، وـمـعـ ذـلـكـ فـلـيـسـ الـأـمـرـ عـلـىـ مـاـ قـالـ؛ لأنـهـ لـاـ دـلـيلـ عـلـىـ دـعـواـهـ.

(١) سنن الدارقطني: كتاب البيوع ج ٣ ص ٤٠ ح ١٦٦، وكتاب الفرائض ج ٤ ص ٧٠ ح ٨٠.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٦٩، وأحكام القرآن للجصاص: ج ٢ ص ١٦٥.

وقال طاوس: إذا وصى لغير ذي قرابة لم تجز وصيته^(١). وقال الحسن: ليست الوصية إلا للأقربين^(٢) وهذا الذي قاله عندنا وإن كان غير صحيح، فهو مبطل قول من يدعي نسخ الآية. وإنما قلنا أنه ليس ب صحيح، لأن الوصية لغير الوالدين والأقربين عندنا جائزة، ولا خلاف بين الفقهاء في جوازها.

والوصية لا تجوز بأكثر من الثالث إجماعاً، والأفضل أن يكون بأقل من الثالث، لقوله عليه السلام: والثالث كثير^(٣)، وأحق من وصي له من كان أقرب إلى الميت إذا كانوا فقراء بلا خلاف وإن كانوا أغنياء، فقال الحسن وعمر وبن عبيد: هم أحق بها. وقال ابن مسعود وواصل: الأحق بها الأجمع، فالأجمع من القرابة^(٤).

وقوله تعالى: «إن ترك خيراً» يعني مالاً، وختلفوا في مقداره الذي يجب الوصية عنده، فقال الزهري: كلها وقع عليه اسم مال من قليل أو كثير. وقال إبراهيم التخعمي: ألف درهم إلى خمسة مائة. وروي عن علي عليه السلام أنه دخل على مولى لهم في مرضه وله سبع مائة درهم أو ستمائة، فقال: ألا أوصي، فقال: لا إنما قال الله تعالى: «إن ترك خيراً وليس لك كثير مال^(٥) وهذا نأخذ لأن قوله حجة عندنا.

(١) و(٢) السنن الكبرى للبيهقي: ج ٦ ص ٢٦٥.

(٣) سُنن الترمذى: كتاب الوصايا باب ١ ج ٤ ص ٤٣٠ ح ٢١١٦، صحيح مسلم: كتاب الوصية بباب الوصية بالثلث ج ٣ ص ١٢٥٠ ح ١٦٢٨، صحيح البخارى: كتاب الوصايا بباب الوصية بالثلث ج ٤ ص ٤٣٠.

(٤) لم نعثر عليه.

(٥) أحكام القرآن للبغضاوى: ج ١ ص ١٦٣، تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٧١.

والوصية في الآية مرفوعة بأحد أمرين: أحدهما: بـ (كتب) لأنه لم يسم فاعله. الثاني: أن يكون العامل فيه الابتداء وخبره للوالدين، والجملة في موضع رفع على الحكاية منزلة قيل لكم الوصية للوالدين.

وقيل: في إعراب (إذا) والعامل فيه قوله: أحدهما: كتب على معنى اذا حضر أحدكم الموت أي عند المرض. والوجه الآخر: قال الزجاج: لأنه رغب في حال صحته أن يوصي، فتقديره: كتب عليكم الوصية للوالدين والاقرئين بالمعروف في حال الصحة قائلين: اذا حضرنا الموت فلفلان كذا^(١).

المعروف هو العدل الذي لا يجوز أن ينكر ولا حيف فيه ولا جور. والحضور وجود الشيء بحيث يمكن أن يدرك ، وليس معناه في الآية اذا حضره الموت أي إذا عاين الموت، لأنه في تلك الحال في شغل عن الوصية. لكن المعنى كتب عليكم أن توصوا وأنتم قادرؤن على الوصية، فيقول الانسان: إذا حضرني الموت أي اذا أنا مت فلفلان كذا.

والحق هو الفعل الذي لا يجوز إنكاره. وقيل: ما علم صحته سواء كان قوله أو فعلأً أو اعتقادأً، وهو مصدر حق يتحقق حقاً، وانتصب في الآية على المصدر، وتقديره: أحق حقاً وقد استعمل على وجہ الصفة، بمعنى ذي الحق، كما وصف بالعدل.

«على المتقين» معناه على الذين يتقوون عقاب الله باجتناب معاصيه وامتثال أوامره .

* * *

قوله تعالى:

فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّهَا إِثْمٌ وَعَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ^(١) آية
بلا خلاف.

المعنى:

اهاء في قوله: «فن بدله» عائدة على الوصية، وإنما ذكر حملًا على المعنى لأن الإيصاء والوصية واحد. واهاء في قوله: «فإنما إثمه» عائدة على التبدل الذي دل عليه قوله: «فن بدله». وقال الطبرى: اهاء تعود على مخذوف لأن عودها على الوصية المذكورة لا يجرون، لأن التبدل إنما يكون لوصية الموصى، فأما أمر الله عز وجل بالوصية فلا يقدره ولا غيره. أن يبدلها^(١) قال الرمانى: وهذا باطل، لأن ذكر الله الوصية إنما هو لوصية الموصى، فكأنه قيل: كتب عليكم وصية مفروضة عليكم، فاهاء تعود إلى الوصية المفروضة التي يفعلها الموصى

وقوله تعالى: «فن بدله» فالبدل هو تغيير الشيء عن الحق فيه، فأما البديل فهو وضع شيء مكان آخر. ومن أوصى بوصية في ضرار بدلها الوصي لا يأثم. وقال ابن عباس: من وصى في ضرار لم تخز وصيته لقوله: «غير مضار»^(٢). والوصي إذا بدل الوصية لم ينقص من أجر الموصى شيء كما لوم تبدل، لأنه لا يجازى أحد على عمل غيره، لكن يجوز أن يلحقه منافع الدعاء والاحسان الواصل إلى الموصى له على غير وجه الأجر له، لكن

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٧١.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٧٢.

على وجه الجزاء لغيره من وصل اليه ذلك الاحسان، فيكون ما يلحق المحسن إليه من ذلك أجرأ له يصح بما يصل إلى المحسن إليه من المنفعة.

وفي الآية دلالة على بطلان مذهب من قال: إن الطفل يعذب بكفر أبييه؛ لأن الله تعالى بين وجه العدل في هذا. وقياس العدل في الطفل ذلك القياس، فن هناك دل على الحكم فيه، وفيها أيضاً دلالة على بطلان قول من يقول: إن الوارث اذا لم يقبض دين الميت أنه يؤخذ به في قبره أو في الآخرة، لما قلنا من أنه دل على أن العبد لا يؤخذ ب مجرم غيره وأن لا إثم عليه بتبدل غيره، وكذلك لو قضى عنه الوارث من غير أن يوصي به الميت لم ينزل عقابه بقضاء الوارث عنه إلا أن يتفضل باستقاطه عنه.

وقوله تعالى: «إن الله سميم علیم» معناه سميم لما قاله الموصى من العدل أو الجنى، علیم بما يفعله الوصي من التبدل أو التصحیح، فيكون ذكر ذلك داعياً إلى طاعته.

مركز تحقیقات کوئٹہ صورتی

قوله تعالى:

فَمَنْ خَافَ مِنْ مُؤْسِرٍ جَنَفَّاً أَوْ إِثْمًا فَاصْلَحْ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ١٧٣ آية بلا خلاف.

القراءة:

قرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو وابن عامر وحفظ عن عاصم (موص)^(١) بالتحفيف، الباقيون بالتشدید^(١). وهم لغتان: وصى وأوصى بمعنى واحد.

* * *

(١) السبع في القراءات لابن مجاهد: ص ١٧٥، واللحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٠٧.

المعنى واللغة :

فإن قيل : كيف قال : «فن خاف من موصل» لما قد وقع ، والخوف إنما يكون لما لم يقع ؟

قيل : فيه قولان :

أحدهما : إنه خاف أن يكون قد زل في وصيته فالخوف للمستقبل ،
وذلك الخوف هو أن يظهر ما يدل على أنه قد زل ، لأنه من جهة غالب
الظن .

والثاني : لما اشتمل على الواقع وما لم يقع جاز فيه «خاف» ذلك فیأمره
بما فيه الصلاح ، وما وقع رده إلى العدل بعد موته .

والجنس الجور ، وهو الميل عن الحق ، وقال الحسن : هو أن يوصي لغير
القرابة ، قال : فن أوصى لغير قرابته رد إلى أن يجعل للقرابة الشثان ولمن
أوصى له الثالث ^(١) . وهذا باطل عندنا لأن الوصية لا يجوز صرفها عن
وصي له ، وإنما قال الحسن ذلك لقوله إن الوصية للقرابة واجبة ، وعندنا إن
الأمر بخلافه على ما بيناه .

وقال صاحب العين : الجنس الميل في الكلام والأمور كلها ، تقول :
جنف علينا فلان ، واجنف في حكمه ، وهو ممثل الحيف إلا أن الحيف من
الحاكم خاصة ، والجنس عام ، ومنه قوله تعالى : «غير متجرانف» أي
متقابل متعمد ، ورجل أجنف في أحد شقيه ميل على الآخر ^(٢) . وقال ابن

(١) السنن الكبرى للبيهقي : ج ٦ ص ٢٩٥ .

(٢) العين : مادة «جنس» ج ٦ ص ١٤٣ .

دريد: جنف يجئونه جنفاً إذا صد عن الحق^(١)، وأصل الباب الميل عن الاستواء، قال الشاعر في الجنف:

هم المولى وإن جنفوا علينا وأنا من لقائهم لزور^(٢)
وإذا جنف الموصي في وصيته فللوصي أن يردها إلى العدل، وهو
المرسو عن أبي عبد الله عليه السلام^(٣)، وبه قال الحسين وقتادة
وطاووس^(٤).

وقال قوم واختاره الطبرى: إن قوله: «فَنَخَافُ مِنْ مُوصِّ» في حال مرضه الذي يريد أن يوصى فيه ويعطيه شيئاً ويضره بعض، فلا إثم أن يشير عليه بالحق ويرده إلى الصواب ويسرع في الاصلاح بين الموصى والورثة والموصى له حتى يكون الكل راضين، ولا يحصل جنف، ولا ظلم ويكون قوله: «فَأَصْلَحْ بَيْنَهُمْ» يريد فيما يخاف من حدوث الخلاف فيه فيما بعد ويكون قوله: «فَنَخَافُ» على ظاهره، فيكون متربقاً غير واقع^(٥). وهذا قريب أيضاً غير أن الأول أصوب، لأن عليه أكثر المفسرين، وهو المرسو عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٦). وإنما قيل للمتوسط بالاصلاح: ليس عليه إثم، ولم يقل: فله الأجر على الاصلاح، لأن المتوسط إنما يجري أمره

(١) جهرة اللغة: مادة «جـ فـ نـ» ج ٢ ص ١٠٨.

(٢) الصحاح: مادة «جنف» ج ٤ ص ١٣٣٩ ، والشاعر هو عامر الخصفي.

(٣) تفسير القمي: ج ١ ص ٦٥.

(٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٧١ ، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٧٣.

(٥) تفسيره: ج ٢ ص ٧٤.

(٦) تفسير العياشي: ج ١ ص ٧٨ ، نقاً عن أبي جعفر عليه السلام، وتفسير القمي: ج ١ ص ٦٥ ، نقاً عن أبي عبد الله عليه السلام.

في الغالب على أن ينقص صاحب الحق بعض حقه بسؤاله إياه، فاحتاج إلى أن يبين الله لنا أنه لا إثم عليه في ذلك إذا قصد الاصلاح.

والذي اقتضى قوله: «غفور رحيم» انه اذا كان يغفر المعصية، فإنه لا يجوز أن يؤخذ بما ليس بمعصية مما بين أنه لا إثم عليه.

والضمير في قوله: «بِيَنْهُمْ» عائد على معلوم بالدلالة عليه عند ذكر الوصي والصلاح، لأنه قد دل على الموصى لهم ومن ينazuهم، وأنشد الفراء في مثل «فأصلح بيَنْهُمْ»:

أعمى إذا ما جاري خرجت حتى يواري جاري الخدر
ويضم عمساً كان بينها سمعي وما بي غيره وقر^(١)
أراد بينها وبين زوجها وإنما ذكرها وحدها، وأنشد أيضاً:
وما أدرى إذا يمت وجهاً أريد الخير أيها يأتيني
هل الخير الذي أنا أبغى أم الشر الذي لا يأتيني^(٢)
فكنت في البيت الأول عن الشر وإنما ذكر الخير وحده. وقيل: بل يعود
على مذكورهم الوالدان والأقربون.

والضمير في قوله: «فلا إثم عليه» عائد على الوصي في قول الحسن، ويجوز أن يعود على المصلح المذكور في (من).

وقوله تعالى: «جنفاً أو إثماً» يزيد بالجنيف الميل عن الحق عن جهة الخطأ، لأنه لا يدرى أنه لا يجوز.

والإثم أن يتعمد ذلك، وهو معنى قول ابن عباس والحسن والضحاك

(١) أمالى المرتضى: ج ١ ص ٤٤.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «أنم» ج ١٥ ص ٥٠٨، وفيه «هو يبتغي» بدل «لا يأتيني» وقائله المثقب العبدى، ومعانى القرآن للفراء: ج ٢ ص ٣٧٢.

والسدسي^(١). وروي ذلك عن أبي جعفر^(٢).

والجنه في الوصيه أن يوصي بمال في معصيه أو اتفاق في غير ما يرضي الله تعالى فان ذلك كله يرد ولا ينفذ. فاما أن يوصي الرجل لابن ابنته وله أولاد، أو يوصي لزوج بنته وله أولاد، فلا يجوز رده على وجهه عندنا. وخالف فيه ابن طاووس، وكذلك إن وصى للبعيد دون القريب لا ترد وصيته، وخالف فيه الحسن^(٣).

قوله تعالى:

يَأَيُّهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتُبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ آية بلا خلاف.

اللغة والمعنى :

هذه الآية ظاهرها يتوجه الى من كان على ظاهر الاعيان، فاما الكافر فلا يعلم بهذا الظاهر أنه مخاطب بالصوم بكتابه سدي وقوله: «كتب» معناه فرض، على ما بيناه فيها مضى .

والصوم والصوم مصدر صام يصوم صوماً، قال النابغة:

خييل صيام وخيل غير صائمة تحت الفجاج وخيل تعلك اللجام^(٤) وقال صاحب العين: الصوم والصمت واحد، كقوله تعالى: «إني نذرت للرحمن صوماً» أي صمتاً. والصوم قيام بلا عمل، صام الفرس على

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٥، تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٧٤.

(٢) تفسير العياشى: ج ١٧٢ ج ١ ص ٧٨.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٧١.

(٤) ديوانه: ص ٢١٧.

أربیه اذا لم یعرف، وصامت الريح اذا رکدت، وصامت الشمس حين تستوي في منتصف النهار، وصامت الفرس موقفه، والصوم ذرق النعام، والصوم شجر^(١). وأصل الباب الامساك ، فالصوم الصمت لأنّه إمساك عن الكلام .

والصوم - في الشرع - هو الامساك عن أشياء مخصوصة على وجه مخصوص من هو على صفات مخصوصة في زمان مخصوص ، ومن شرط انعقاده النية .

وقوله: «كما كتب على الذين من قبلكم» قيل فيه ثلاثة أقوال: أحسنتها أنه كتب عليكم صيام أيام كما كتب عليهم صيام أيام ، وهو اختيار الجبائي وغيره^(٢) . ويكون الصيام رفعاً لأنّه ما لم یسمّ فاعله ، ويكون موضع (كما) نصب على المصدر والمفعى: فرض عليكم فرضاً كالذي فرض على الذين من قبلكم . ومحتمل أن يكون نصباً على الحال من الصيام ، وتقديره: كتب عليكم مفروضاً أي في هذه الحال

والثاني: ما قاله الشعبي والحسن: انه فرض علينا شهر رمضان كما فرض شهر رمضان على النصارى ، وإنما زادوا فيه وحوّلوه الى زمان الربيع^(٣) .

والثالث: ما قاله الربيع والسدي: إنه كان الصوم من العتمة الى العتمة لا يخل بعد النوم مأكل ولا مشرب ولا منكح ثم نسخ^(٤) ، والأول هو المعتمد . وقال مجاهد وقتادة: المعنى بالذين من قبلكم أهل الكتاب^(٥) .

(١) العین: مادة «صوم» ج ٧ ص ١٧١.

(٢) حکایة الجصاص فی أحكام القرآن: ج ١ ص ١٧٣.

(٣) و(٤) و(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٧٣ ، وتفسیر الطبری: ج ٢ ص ٧٥.

وقوله: «العلَّم تهتدون» أي لعلكم تتقوى المعاشي بفعل الصوم في قول الجبائي. وقال السدي: لتتقوا ما حرم عليكم من المأكل والمشرب^(١). وقالت فرقة: معناه لتكونوا أتقياء بما لطف لكم في الصيام، لأنَّه لوم يلطف بكم لم تكونوا أتقياء. وإنما قلنا: الأول هو المعتمد؛ لأنَّه يصح ذلك في اللغة إذا كان فرض عليهم صيام أيام كما علينا صيام أيام وإن اختلف ذلك بالزيادة والنقصان.

قوله تعالى:

أَيَّامًا مَعْدُوداتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامٌ مِسَاكِينٌ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ١٨٤

خلاف .

مركز تحقيق تafsir الطبراني

القراءة:

قرأ ابن عامر ونافع «فدية طعام مساكين» على إضافة الفدية وجمع المساكين، الباقيون «فدية» متون، «طعام مسكيين» على التوحيد^(٢). والقراءتان متقاربتي المعنى؛ لأنَّ المعنى لكل يوم يفترط طعام مسكيين، والقراءتان يفيدان ذلك .

الاعراب:

قوله تعالى: «أَيَّامًا مَعْدُوداتٍ» منصوب بأحد شيئاً: أحدهما: على

(١) تفسير الطبراني: ج ٢ ص ٧٦ .

(٢) كتاب السبع في القراءات لابن مجاهد: ص ١٧٦ .

الظرف، كأنه قيل: الصيام في أيام معدودات، وهو الذي اختاره الزجاج^(١). الثاني: أن يكون قد عد الصيام إليه، كقولك: اليوم صمته. وقال الفراء: هو مفعول ما لم يسم فاعله، كقولك: أعطي زيد المال^(٢). وخالفه الزجاج، قال: لأنّه لا يجوز رفع الأيام، كما لا يجوز رفع المال^(٣). وإذا كان المفروض في الحقيقة هو الصيام دون الأيام فلا يجوز ما قاله الفراء إلا على سعة في الكلام.

وقال عطا وقتادة: الأيام المعدودات كانت ثلاثة أيام من كل شهر ثم نسخ، وكذلك روي عن ابن عباس. وقال ابن أبي ليلى: المعنى به شهر رمضان وإنما كان صيام ثلاثة أيام من كل شهر تطوعاً^(٤).

وقوله تعالى: «فَنَّ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخْرِي» ارتفع عدّة على الابتداء، وتقديره: فعليه عدة من أيام آخر.

وروي عن أبي جعفر عليه السلام أن شهر رمضان كان صومه واجباً على كلّنبي دون أمته، وإنما أوجب على أمّة نبينا محمد صلى الله عليه وآله فحسب^(٥). وإنما قال: «آخر» ولا يوصف بهذا الوصف إلا جمع المؤنث التي كل واحدة أُنثى والأيام جمع يوم وهو مذكراً حلاً له على لفظ الجمع، لأنّ الجمع يؤتّث كما يقال: جاءت الأيام ومضت الأيام.

و«آخر» لا تصرف لأنّه معدول عن الألف واللام، لأنّ نظائرها من

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٥٢.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١١٢.

(٤) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٧٦، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٣٧.

(٥) تفسير القمي: ج ١ ص ٦٥، وفي من لا يحضره الفقيه: بباب فضل شهر رمضان ح ١٨٤٤ ج ٢ ص ٩٩، نقلأً عن الصادق عليه السلام.

الصغر والكبير لا يستعمل إلا بالألف واللام، لا يجوز نسوة صغر.
ويجوز في العربية «فعدة» على معنى: فليعد عدة من أيام آخر، بدلاً مما
أفطر.

المعنى واللغة:

وهذه الآية فيها دلالة على أن المسافر والمريض يجب عليهما الافطار، لأنه
تعالى أوجب عليها القضاء مطلقاً، وكل من أوجب القضاء بنفس السفر
والمرض أوجب الافطار. وداود أوجب القضاء وخاتم في الافطار^(١)، فان
قدروا في الآية فأفطر كان ذلك خلاف الآية.

وبوجوب الافطار في السفر قال عمر بن الخطاب وعبد الله بن عمر
وعبد الله بن عباس وعبد الرحمن بن عوف وأبو هريرة وعروة بن الزبير^(٢)،
وأبو جعفر محمد بن علي بن الحسين^(٣). وروى سعيد بن جبیر عن قتادة عن
جابر بن زيد عن ابن عباس قال: الافطار في السفر عزمه. وروى
يوسف بن الحكم، قال: سألت ابن عمر عن الصوم في السفر، قال: أرأيت
لو تصدقت على رجل بصدقة فردها عليك ألا تغضب، فإنها صدقة من الله
تصدق بها عليكم. وروى عبد الملك بن حميد قال: قال أبو جعفر: كان أبي
لا يصوم في السفر وينهى عنه. وروي عن عمر: أن رجلاً صام في السفر
فأمره أن يعيد صومه. وروى عطا عن المحرزن أبي هريرة قال: كنت مع

(١) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٣٨.

(٢) سنن ابن ماجة: كتاب الصيام ب ١٥ ج ١ ص ٥٣٢، صحيح مسلم: كتاب الصيام ب ١٥
ج ٢ ص ٧٨٤، المجموع: ج ٦ ص ٢٦٤، سنن النسائي: ج ٤ ص ١٧٥.

(٣) الكافي: كتاب الصوم باب كراهة الصوم في السفر؛ و ٦ ج ٤ ص ١٢٧.

أبي في سفر في شهر رمضان، فكنت أصوم ويفطر، فقال أبي: أما أنت اذا أثت قضيت. وروى عاصم مولى قومه^(١): أن رجلاً صام في السفر فأمره عروة أن يقضي، وروى الزهري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: الصائم في السفر كالمحظى في الحضر^(٢). وروي عن معاذ أن النبي صلى الله عليه وآله قدم المدينة، وكان يصوم عاشوراء وثلاثة أيام من كل شهر ثم نسخ ذلك بشهر رمضان في قوله: «يا أيها الذين آمنوا كتب عليكم الصيام»^(٣) واختار الطبراني هذا الوجه قال: لأنّه لم ينقطع العذر برواية صحيحـة أنه كان هاهنا صوم متبعـد به فنسخـه الله بشهر رمضان^(٤).

وأصل السفر الكشف، تقول: سفـر يـسـفـر سـفـرـاً إـذـا كـشـفـ، وأـسـفـرـ لـونـهـ إـسـفـارـاً، وـانـسـفـرـتـ الـأـبـلـ إـذـا انـكـشـفـتـ ذـاهـبـةـ اـسـفـارـاً، وـاسـفـرـ سـفـرـاً وـسـفـرـتـ الـرـيـحـ السـحـابـ إـذـا قـشـعـتـهـ، قـالـ العـجـاجـ:

سفر الشـمـالـ الزـبـرـجـ المـزـبـرـجاـ^(٥)

الزبرج السـحـابـ الرـقـيقـ، وـمـنـهـ السـفـرـ لـأـنـهـ يـظـهـرـ بـهـ مـاـ لـمـ يـكـنـ ظـهـرـ، وـيـنـكـشـفـ بـهـ مـاـ لـمـ يـكـنـ انـكـشـفـ، وـالـسـفـرـةـ طـعـامـ السـفـرـ، وـبـهـ سـمـيـتـ الجـلـدةـ الـتـيـ يـحـمـلـ فـيـهـ الـطـعـامـ سـفـرـةـ، وـالـمـسـفـرـةـ الـمـكـنـسـةـ، وـالـسـفـيرـ الدـاخـلـ بـيـنـ اـثـنـيـنـ لـلـصـلـحـ، وـالـسـفـيرـ وـرـقـ الشـجـرـ إـذـا سـقـطـ، وـسـفـرـ قـلـانـ شـعـرـهـ إـذـا اـسـتـأـصلـهـ عنـ

(١) كـذاـ فـيـ المـطـبـوـعـةـ وـفـيـ الـخـطـيـةـ: «فـرـسـهـ» فـلـاحـظـ.

(٢) سـُنـنـ النـسـائـيـ: جـ ٤ـ صـ ١٨٣ـ.

(٣) مـسـتـدـرـكـ الـحاـكـمـ: جـ ٢ـ صـ ٢٧٤ـ.

(٤) تـفـسـيـرـهـ: جـ ٢ـ صـ ٧٧ـ.

(٥) الـعـيـنـ لـلـفـراـهـيـ: مـادـةـ «زـبـرـجـ» جـ ٦ـ صـ ٢٠٣ـ.

رأسه، ومنه قوله تعالى: «وجوہ یومئذ مسفرة»^(١) أي مشرقة مضيّة، «والصبح اذا أسفر»^(٢) اذا أضاء، والاسفار جمع سفر «بأيدي سفرة»^(٣) أي كتبة.

وقوله تعالى: «وعلى الذين يطيقونه» يقال: طاق يطوق طوقاً وطاقة وهي القوة، وأطاقه إطاقه أيضاً إذا قوي عليه، وطوقه تطويقاً ألبسه الطوق، وهو معروف من ذهب كان أو من فضة لأنّه يكسبه قوّة بما يعطيه من الجلالة، وكل شيء استدار فهو طوق، كطوق الرحي الذي يدير القطب مشبه بالطوق المعروف في الصورة، وتطوقت الحية على عنقها أي صارت كالطوق فيه، والطاقة شعبة من ريحان أو شعر ونحو ذلك ، والطاقة عقد البناء حيث ما كان، والجمع الاطواق وذلك لقوته، وطوقه الأمر إذا جعله كالطوق في عنقه .

قال الحسن وأكثر أهل التأويل: إنَّ هذا الحكم كان في المراضع والحوامل والشيخ الكبير، فنسخ من الآية المراضع والحوامل وبقي الشيخ الكبير. وقال أبو عبد الله عليه السلام: ذلك في الشيخ الكبير يطعم لكل يوم مسكييناً^(٤). منهم من قال: نصف صاع وهم أهل العراق^(٥). وقال الشافعي: مد عن كل يوم^(٦). وعندنا إنَّ كان قادراً فدان وإن لم يقدر إلا

(١) عبس: ٣٨.

(٢) المدثر: ٣٤.

(٣) عبس: ١٥.

(٤) الكافي: كتاب الصيام باب الشيخ والعجز ج ٤، ص ١١٦ قريباً منه.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٧٨.

(٦) مختصر المرني: ص ٥٨.

على مد أجزاءه. وقال السدي: لم ينسخ، وإنما المعنى وعلى الذين كانوا يطيقونه^(١).

وقوله تعالى: «فن تطوع خيراً» يعني أطعم أكثر من مسكين في قول ابن عباس^(٢)، وعمل برأ في جميع الدين في قول الحسن، وهو أعم فائدة. ومنهم من قال: من جمع بين الصوم والصدقة ذهب إليه ابن شهاب^(٣). واهاء في قوله: «يطيقونه» - عند أكثر أهل العلم - عائدة على الصوم وهو الأقوى، وقال قوم: عائدة على الفداء^(٤)، لأنه معلوم وإن لم يجر له ذكر.

والمعنى بقوله: «الذين يطيقونه» قيل فيه ثلاثة أقوال: أولاً: أنه سائر الناس من شاء صام، ومن شاء أفتر واقتدى لكل يوم إطعام مسكين حتى نسخ ذلك، في قول ابن عباس والشعبي^(٥).

الثاني: قال الحسن وعطا: إنه في الحاجة والمريض والشيخ الكبير فنسخ من الآية الحاجة والمريض وبقي الشيخ الكبير. وقال السدي: إنه فيمن كان يطيقه إذا صار إلى حال العجز عنه^(٦).

و«من» في قوله: «فن تطوع» الظاهر والألائق أنها للجزاء، ويحتمل أن تكون بمعنى الذي.

وما روي في الشواد من قراءة من قرأ «يطيقونه»^(٧) قيل فيه قولان:

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٨٠.

(٢) تفسيره: ص ٢٥.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٨٤.

(٤) حكاية القراء في معاني القرآن: ج ١ ص ١١٢.

(٥) تفسير ابن عباس: ص ٢٥ تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٧٨، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٣٨.

(٦) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٣٩.

(٧) شواد القرآن لابن حاليه: ص ١٩.

أحد هما: يكلفوه على مشقة فيه، وهم لا يطيقونه لصعوبته. الثاني: أن يكون معناه يلزمونه وهم الذين يطيقونه، فيؤول إلى معنى واحد.

ومن قرأ «فدية طعام مساكين» على إضافة الفدية وجمع المساكين، عن ابن عاصم ونافع، فإنَّ معنى قراءته تؤول إلى قراءة من ينتون «فدية طعام مسكيٍّ»؛ لأنَّ المعنى لكل يوم يفترط طعام مسكيٍّ. والأول يفيد هذا أيضاً لأنَّه إذا قيل: إطعام مساكين للأيام بمعنى لكل يوم مسكيٍّ، صار المعنى واحداً.

وفي الآية دلالة على بطلان قول المحبرة: إنَّ القدرة مع الفعل، لأنَّه لو كانت الاستطاعة مع الفعل الذي هو الصيام لسقطت عنه الفدية لأنَّه إذا صام لم يجب عليه فدية.

وقوله: «وإن تصوموا خير لكم» رفع (خير)؛ لأنَّه خبر المبتدأ، وتقديره: وصومكم خير لكم، كأنَّ هذا مع جواز الفدية، فأما بعد النسخ فلا يجوز أن يقال: الصوم خير من الفدية مع أنَّ الافتقار لا يجوز أصلاً.

قوله تعالى:

شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْءَانُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ
مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلَيَصُمِّمْهُ وَمَنْ كَانَ
مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَىٰ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُ الْيُسْرَ
وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلَتُكَمِّلُوا الْعِدَّةَ وَلَا تُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى
مَا هَدَنَكُمْ وَلَا لَكُمْ تَشْكُرُونَ **١٨٥** آية واحدة بلا خلاف.

القراءة:

قرأ أبو بكر عن عاصم «ولتكمروا» بتشديد الميم، الباقيون بتخفيفها ^(١).
قال أبو العباس: أكملت وكملت بمعنى واحد إلا أن في التشديد مبالغة ^(٢).
ومن قرأ بالتفخيف فلقوله: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ» ^(٣).



مركز تحقیقات کتاب و تاریخ اسلام

اللغة:

الشهر معروف، وجمعه الأشهر والشهور، والشهرة ظهور الأمر في شنعة،
وشهرت الحديث أظهرته، وشهر فلان سيفه اذا انتضاه، والشهر الذي أتى
عليه شهر، وأشهرت المرأة اذا دخلت في شهر ولادتها، وأسان شهيرة أي
عربيضة ضخمة، المشاهرة المعاملة شهرًا بشهر، وسمى الشهر شهرًا لاشتهاره
بالملال. فأصل الباب الظهور.

وقال ابن دريد: الرمض شدة وقع الشمس على الرمل وغيره، والأرض

(١) الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٠٩، وكتاب السبعة في القراءات السبع: ص ١٧٦.

(٢) لم نعثر عليه.

(٣) المائدة: ٣.

رمضاء، ورمضن يومنا رمضان اذا اشتد حرّه، ورمضان من هذا اشتقاءه، لأنهم سمو الشهور بالازمة التي فيها، فوافق رمضان أيام رمض الحمر، وقد جمعوا رمضان رمضانات^(١). قال صاحب العين: والرمض حرقه غيظ، تقول: أرمضني هذا الأمر، ورمضت له، والرمض مطري يكون قبل الخريف^(٢). وأصل الباب شدة الحر.

الاعراب:

و«شهر رمضان» رفع لأحد ثلاثة أشياء:
أوها: أن يكون خبر ابتداء مذوق يدل عليه «أياماً معدودات»
وتقديره: هي شهر رمضان.
الثاني: على ما لم يُسم فاعله، ويكون بدلًا من الصيام، وتقديره:
«كتب عليكم الصيام» «شهر رمضان».
الثالث: أن يكون مبتدأ وخبره «(الذي) أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ».
ويجوز في العربية شهر رمضان بالنصب من وجهين: أحدهما: صوموا
شهر رمضان، والآخر: على البدل من أيام.

المعنى واللغة:

وقوله: «أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ» قيل في معناه قوله:
أحدهما: قال ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن: إن الله تعالى أَنْزَلَ

(١) جهرة اللغة: مادة «رمض م» ج ٢ ص ٣٦٦.

(٢) العين: مادة «رمض» ج ٧ ص ٣٩ ، وفيه «الرمض حرقه الغيظ».

جميع القرآن في ليلة القدر إلى النساء الدنيا، ثم أنزل على النبي صلى الله عليه وآله بعد ذلك نجوماً^(١)، وهو المروي عن أبي عبد الله عليه السلام^(٢). والثاني: أنه ابتدأ إنزاله في ليلة القدر من شهر رمضان.

فإن قيل: كيف يجوز انزاله كله في ليلة، وفيه الأخبار عما كان، ولا يصلح ذلك قبل أن يكون؟

قلنا: يجوز ذلك في مثل قوله: «ولقد نصركم الله ببدر وأنتم أذلة»^(٣) وقوله: «لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلهم تغرن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحببت ثم وليت مدبرين»^(٤) على إذا كان وقت كذا أنزل «لقد نصركم الله»، كما قال تعالى: «ونادي أصحاب الجنة»^(٥)، أي إذا كان يوم القيمة «نادي أصحاب الجنة أصحاب النار».

وقوله تعالى: «هدى للناس» موضعه نصب على الحال، كأنه قال: أنزل فيه القرآن هادياً للناس، ولا يحمل سواه لقوله: «وبينات من الهدى».

والقرآن إشتقاقه قرأ يقرأ قراءة، وأقرأه إقراء، وقال صاحب العين: رجل قارئ أي عابد ناسك، وفعله التقرير والقراءة، وأقرأت المرأة إذا حاضت، وقرأت الناقة إذا حللت^(٦). القرء الحيض، وقد جاء بمعنى الطهر. وأصل

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٥، تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٨٤.

(٢) تفسير العياشى: ح ١٨٤ ج ١ ص ٨٠.

(٣) آل عمران: ١٢٣.

(٤) التوبه: ٤٥.

(٥) الأعراف: ٤٤.

(٦) العين: مادة «قرأ» ج ٥ ص ٢٠٥.

الباب الجمع، لقولهم: ما قرأت الناقة سلیٌّ فقط أي ما جمعت رحها على سلیٌّ فقط. وفلان قرأ، لأنَّه جمع الحروف بعضها إلى بعض، والقرء الحيض لا جتمع الدم في ذلك الوقت.

والفرقان هو الذي يفرق بين الحق والباطل، والمراد به القرآن ها هنا.

وقوله: «فَنَ شَهَدْ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلِيَصْبِهِ» قيل في معناه قوله: أحدهما: من شاهد منكم الشهر مقيماً. والثاني: من شهده بأنَّ حضره، ولم يغب، لأنَّه يقال: شاهد يعني حاضر، وشاهد يعني مشاهد. وروي عن ابن عباس وعبيدة السلماني ومجاهد وجماعة من المفسرين، ورووه عن علي عليه السلام أنَّهم قالوا: من شهد الشهر بأنَّ دخل عليه الشهر، كره له أنَّ يسافر حتى يمضي ثلثة وعشرون من الشهر إلا أن يكون واجباً كالحج أو تطوعاً كالزيارة، فإن لم يفعل وخرج قبل ذلك كان عليه الافطار ولم يجزه الصوم^(١).

وقوله تعالى: «فَنَ شَهَدْ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلِيَصْبِهِ» ناسخ الفدية على قول من قال بالتخدير، وناسخ للفذية أيضاً في المراضع والحوامل عند من ذهب إليه، وبقي الشيخ الكبير له أن يطعم ولم ينسخ. وعندها أن المرضعة والحامل إذا خافا على ولدهما أفترتا وكفرتا، وكان عليهم القضاء فيما بعد إذا زال العذر، وبه قال جماعة من المفسرين كالطبرى وغيره^(٢).

وقوله: «وَمَنْ كَانَ مَرِضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَذْلَةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخْرِي» قد بينا أنه يدل على وجوب الافطار في السفر؛ لأنَّه أوجب القضاء بنفس السفر

(١) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٤٠.

(٢) تفسيره: ج ٢ ص ٨٢، وأحكام القرآن للمحاصص: ج ١ ص ١٨٠.

والمرض. وكل من قال ذلك أوجب الافطار، ومن قدر في الآية أو على سفر فأفطر فعدة من أيام آخر، زاد في الظاهر ما ليس فيه.

فإن قيل: هذا كقوله: «فنَّ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بَهْ أَذْنَى مِنْ رَأْسِهِ فَفَدِيَةٌ مِّنْ صِيَامٍ»^(١) وَمَعْنَاهُ فَحْلَقُ.

قلنا: إنما قدرنا هناك فمحلق للجماع على ذلك، وليس هاهنا إجماع، فيجب أن لا يترك الظاهر ولا يزداد فيه ما ليس فيه.

وقوله تعالى: «يَرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ» قال صاحب العين: الارادة أصلها الواو، لأنك تقول: راودته على أن يفعل كذا وكذا مراودة، ومنه راد برود رواداً فهو رايد بمعنى الطالب شيئاً، ويقال: أرود فلان إرواداً إذا رفق في مشي أو غيره، ومنه رويداً فلاناً، أي امهله يتفسح منصراً، ومنه ارتاد ارتياضاً كقولك: طلب طلباً، والرود الميل، وفي المثل: (الرائد لا يكذب أهله) أي الطالب صلاحهم لا يكذبهم لأنّه لو كذبهم غشهم^(٢). وأصل الباب الطلب والارادة بمنزلة الطلب للمراد لأنها كالسبب له.

واليسر ضد العسر، يقال: أيسر إيساراً، ويسره تيسيراً، وتيسير تيسراً، وتياسر تياسراً، واستياس استياسراً، واليسار اليد اليسرى، واليسار الغنى والسعنة، واليسر الجماعة الذين يجتمعون على الجزو في الميسر، والجمع الإيسار، وفرس حسن التيسور اذا كان حسن السمن. وأصل الباب السهولة.

والعسر ضد اليسر، وعسر الشيء عسرأ، ورجل عسر بين العسر، ورجل

(١) البقرة: ١٩٦.

(٢) العين: مادة «رود» ج ٨ ص ٦٣.

أعسر يعمال بشماله، وأعسر الرجل إعساراً إذا افتقر، والعسيرة الناقة التي اعتاضت فلم تحمل من سنها، وبغير عسران إذا ركب قبل أن يُراض.

وأصل الباب الصعوبة .

وقوله تعالى: «ولتكموا العدة» يقال: كمل يَكْمِلَ كِمالاً، وأكمل إِكْمالاً، وتكامل تِكَامِلاً، وكمله تكِمِيلاً، واستكمل استكِمالاً، وتكميل تكمِيلاً. وأصل الباب الكمال وهو القام .

وعطف باللام في قوله تعالى: «ولتكموا العدة» على أحد أمرين: أحدهما: عطف جملة على جملة، لأن بعده محنوفاً، كأنه قال: ولتكموا العدة شرع ذلك أو أُريد، ومثله قوله تعالى: «وكذلك نري إبراهيم ملكت السماوات والأرض وليسكون من الموقنين»^(١) أي أريناه، هذا قول الفراء^(٢).

الثاني: أن يكون عطفاً على تأويل محنوف دل على ما تقدم من الكلام، لأنه لما قال: «يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر» دل على أنه فعل ذلك ليسهل عليكم فجاز «ولتكموا العدة» عطفاً عليه، قال الشاعر:

بادت وغَيَّرَ آيَهُنَّ مَعَ الْبَلِي
إِلَّا رَوَاكِدُ جَرْهَنْ هَبَاءُ
وَمَشْجِجُ أَمَا سَوَاءُ قَذَالَهُ فَبِدَا وَغَيَّرَ سَارِهُ الْمَعَزَاءُ^(٣)
فَعَطَفَ عَلَى تَأْوِيلِ الْكَلَامِ الْأَوَّلِ، كَأَنَّهُ قَالَ: بِهَا رَوَاكِدُ وَمَشْجِجُ

(١) الأئمَّةُ: ٧٥.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١١٣.

(٣) كتاب مسيبوه: ج ١ ص ١٧٣.

وهذا قول الزجاج^(١) وهو الأجدود، لأن العطف يعتمد على ما قبله لا على ما بعده. وعطف الظرف على الاسم في قوله: «ومن كان مريضاً أو على سفر» جائز، لأنه معنى الاسم وتقديره: أو مسافراً، ومثله قوله: «دعانا لجنبه أو قاعداً أو قائماً»^(٢) كأنه قال: مضطجعاً أو قائماً أو قاعداً.

واليسر المذكور في الآية الافتراضي في قوله ابن عباس ومجاهد وقتادة والضحاك^(٣).

والعسر الصوم فيه وفي المرض. والعدة المأمور بها كمالها، المراد بها أيام السفر، والمرض الذي أمر بالافتراض فيها، وقال الضحاك وابن زيد: عدة ما أفطروا فيه.

وقوله: «ولتكبروا الله» المراد به تكبير ليلة الفطر عقب أربع صلوات: المغرب والعشاء الآخرة وصلات الغداة وصلات العيد - على مذهبنا - وقال ابن عباس وزيد بن أسلم وسفيان وابن زيد: التكبير يوم الفطر^(٤).

وفي الآية دلالة على فساد قول المخبرة من ثلاثة أوجه:
أحد هما: قوله: «هدى للناس» فعم بذلك كل إنسان مكلف، وهم يقولون ليس يهدى الكفار.

الثاني: قوله تعالى: «يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر» والمخبرة تقول: قد أراد تكليف العبد ما لا يطيق مما لم يعطه عليه قدرة ولا يعطيه، ولا عسر أعنسر من ذلك.

الثالث: لو أن إنساناً حمل نفسه على المشقة الشديدة التي يخاف معها

(٢) يونس: ١٢.

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٥٤.

(٣) و(٤) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٩١.

التلف في الصوم لمرض شديد لكان عاصيًّا، ولكان قد حمل نفسه على العسر الذي أخبر الله أنه لا يريده بالعبد، والمحبرة تزعم أنَّ كلَّ ما يكون من العبد من كفرٍ أو عسرٍ أو غير ذلك من أنواع الفعل يريده الله.

مسائل من أحكام الصوم:

يجوز قضاء شهر رمضان متتابعاً ومتفرقأً والتتابع أفضل، وبه قال مالك والشافعي^(١). وقال أهل العراق: هو مخير^(٢). ومن أفتر في شهر رمضان متعمداً بالجماع في الفرج لزمه القضاء والكفارة عندنا، والكفارة عتق رقبة، فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين، فإن لم يستطع فاطعام ستين مسكيناً، وبه قال أبو حنيفة والشافعي^(٣). وقال مالك: هو بالخيار^(٤)، وفي أصحابنا من قال بذلك^(٥).

والاطعام لكل مسكين نصف صاع عندنا، وبه قال أبو حنيفة^(٦)، فإن لم يقدر فله، وبه قال الشافعي: فلم يتعذر العجز^(٧). فإن جامع ناسياً فلا شيء عليه، وقال مالك: عليه القضاء^(٨). ومن أكل متعمداً أو شرب في نهار شهر رمضان لزمه القضاء والكفارة عندنا، وهو قول أبي حنيفة

(١) الموطأ: كتاب الصيام ب١٧ ج ١ ص ٤٣٠، وختصر المزني: كتاب الصوم ص ٥٨.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٠٨، والمبسوط للسرخي: ج ٣ ص ٧٥.

(٣) المجموع: ج ٦ ص ٣٤٥، والأتم: ج ٧ ص ٢٢٥، مختصر المزني: ص ٥٧.

(٤) الموطأ: ج ١ ص ٢٩٦.

(٥) كالشيخ المفید في المقنة: ص ٣٤٥، والسيد المرتضى في الانتصار: ص ٦٩.

(٦) المجموع: ج ٦ ص ٣٤٥، والمغني لابن قدامة: ج ٣ ص ٦٩.

(٧) مختصر المزني: ص ٥٨.

(٨) الموطأ: ج ١ ص ٣٠٤.

ومالك^(١). وقال الشافعي: لا كفارة عليه وعليه القضاء^(٢). والناسي لاشيء عليه عندنا وعند أهل العراق والشافعي^(٣). وقال مالك: عليه القضاء^(٤). ومن أصبح جنباً متعمداً من غير ضرورة لزمه عندنا القضاء والكفارة. وقال ابن حي: عليه القضاء استحباباً^(٥). وقال جميع الفقهاء: لا شيء عليه^(٦).

ومن ذرعه القيء فلا شيء عليه، فان تعمده كان عليه القضاء، وبه قال أبو حنيفة والشافعي وما لك^(٧). وقال الأوزاعي: إن غلبه فعليه القضاء بلا كفارة. وإن استدعاه فعليه القضاء والكفارة^(٨). ومن أكل حصى أو نوى متعمداً فعليه القضاء والكفارة، وبه قال مالك والأوزاعي. وقال أهل العراق: عليه القضاء بلا كفارة. وقال ابن حي: لا قضاء ولا كفارة^(٩).

واذا احتلم الصبي يوم النصف من شهر رمضان صام ما بقي ولا قضاء عليه فيما مضى، ويمسك بقية يومه تأدلاً، فإن أفتر فيه فلا قضاء عليه، وبه قال أهل العراق. وقال مالك: أحب إلى أن يقضى ذلك اليوم وليس بواجب. وقال الأوزاعي: يصوم ما بقي ويقضى ما مضى منه^(١٠).

(١) المغني لابن قدامة: ج ٣ ص ٥٠، والمبسوط للسرخسي: ج ٣ ص ٧٣.

(٢) الأُمّ: ج ٢ ص ١٠٠.

(٣) الأُمّ: ج ٢ ص ٩٧، المبسوط للسرخسي: ج ٣ ص ٦٥.

(٤) الموطأ: ج ١ ص ٣٠٤.

(٥) و (٦) المغني لابن قدامة: ج ٣ ص ٧٥، والمجموع: ج ٦ ص ٣٠٧، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٩١.

(٧) الأُمّ: ج ٢ ص ٩٧ ، والموطأ: ج ١ ص ٣٠٤، والمبسوط للسرخسي: ج ٣ ص ٥٦.

(٨) لم نعثر عليه.

(٩) المجموع: ج ٦ ص ٣٣٠، والمبسوط للسرخسي: ج ٣ ص ١٠٠.

(١٠) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٨٦.

وحكم الكافر اذا أسلم حكم الصبي اذا احتلم في جميع ذلك .
والجنون والمغمى عليه في الشهر كله لا قضاء عليه عندنا، بدلالة قوله تعالى: «فَن شهادتكم الشهور فليصموا ومن كان مريضاً أو على سفر فعدة من أيام آخر» وإنما أراد من شهد الشهر وهو من يتوجه اليه الخطاب، والجنون والمغمى عليه ليس بعاقل يتناوله الخطاب. وقوله: «ومن كان مريضاً أو على سفر» المراد به إذا كان مريضاً عاقلاً يشق عليه الصوم، أو يخاف على نفسه منه، فيلزمته «عدة من أيام آخر». وقال أهل العراق: إن لم يفق الجنون في جميع الشهر فلا قضاء عليه، وأن أفاق في بعضه فعليه قضاوته كله^(١).

وأما المغمى عليه في الشهر كله فعليه قضاوته، لأنه منزلة المريض. وقال حسن بن صالح ومالك: الجنون والمغمى عليه سواء، عليه قضاء الشهر كله إن جن في الشهر كله وأغمى عليه فيه. وقال الأوزاعي: الجنون والمغمى عليه سواء، لا قضاء على واحد منها ما مضى من الشهر، ويقضى ما بقي منه، فإن أفاق بعد ما خرج الشهر كله فلا قضاء عليه، وهذا مثل ما قلناه. وقال الشافعي: يقضى المغمى عليه ولا يقضى الجنون .

والحامل والمرضع والشيخ الكبير اذا أفطروا، قال أهل العراق في الحامل والمرضع يخافان على ولدهما: يفطران ويقضيان يوماً مكانه ولا صدقة عليها ولا كفارة^(٢)، وبه قال قوم من أصحابنا^(٣). وقال مالك: الحامل

(١) أحكام القرآن: ج ١ ص ١٨٤.

(٢) المبسوط للسرخسي: ج ٣ ص ٩٩.

(٣) لم نتهد لقائله، ونُسب الى علي بن بابويه القول بعدم الكفار، انظر المختلف: ج ٣ ص ٥٤٨.

تقضی ولا تطعم، والمرضع تقضی وتطعم لکل يوم مذأة^(١). وقال الشافعی في رواية المزني: عليهما القضاء في الوجهین وتطعم لکل يوم مذأة^(٢)، وهو مذهبنا والمعمول عليه. وفي رواية البزنطی عن الشافعی مثل قول مالک^(٣). والشيخ الكبير الذي لا يطبق الصوم يفطر ويتصدق مكان کل يوم نصف صاع في قول أهل العراق^(٤)، وهو مذهبنا. وقال الشافعی: مذأة لکل يوم^(٥). وقال مالک: يفطر ولا صدقة عليه^(٦).

والسفر الذي يوجب الافطار ما كان سفراً حسناً، وكان مقداره ثمانية فراسخ أربعة وعشرين ميلاً، وعند الشافعی ستة عشر فرسخاً، وعند أبي حنيفة: أربعة وعشرون فرسخاً. وقال داود: قليله وكثيره يوجب الافطار^(٧).

والمرض الذي يوجب الافطار ما ينحاف معه التلف أو الزبادة المفرطة في مرضه، وروي أنه كلّ مرض لا يقدر معه على القيام مقدار صلاته، وبه قال الحسن وعبيدة السلماني، وفي ذلك تناقض بين الفقهاء ذكرناه في الخلاف^(٨).

ومن قال: إن قوله تعالى: «ولتکملوا العدة» يدل على أن شهر رمضان لا ينقص أبداً، فقد أبعد من وجهين:

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٨٠.

(٢) مختصر المزني: ص ٥٧.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ١٨٠.

(٤) و(٦) المبسوط للسرخسي: ج ٢ ص ١٠٠.

(٥) الأُم: ج ٢ ص ١٠٤.

(٧) المجموع: ج ٤ ص ٣٢٥.

(٨) الخلاف: ج ١ ص ١٥٩-١٥٢ المسألة ١١٠-١٠١.

[الأول] : لأن قوله «ولتكموا العدة» معناه ولتكموا عدّة الشهر سواء كان الشهر تماماً أو ناقصاً .

والثاني: أن ذلك راجع إلى القضاء، لأنه قال عقيب ذكر السفر والمرض: «فعدة من أيام آخر يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ولتكموا العدة» يعني عدة ما فاته، وهذا بين .

قوله تعالى:

وإذا سألك عبادي عنِّي فاني قریب أُجیب دعوة الداع إذا دعاني
فلیستَ بِحِبْوَانٍ وَلَمَّا مُنْوَى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ^(١٨٦) آية بلا خلاف .

النزول :

روي عن الحسن: أن سائلا سأله النبي صلى الله عليه وآلـه وآله أقرب ربيانا فتناوله أم بعيد فتناديه، فنزلت الآية. قال قتادة: نزلت جواباً لقوم سألوا النبي صلى الله عليه وآلـه وآله كيف تدعوا ^(كتاب التفسير في حديث رسول الله)

المعنى واللغة والاعراب :

وقوله تعالى: «وإذا سألك عبادي عنِّي فاني قریب أُجیب» معناه إن اقتضت المصلحة إجابته وحسن ذلك ولم تكن فيه مفسدة، فأما أن يكون قطعاً لكل من يسأل فلا بد أن يحببه فلا، على أن الداعي لا يحسن منه السؤال إلا بشرط ألا يكون في إجابته مفسدة لا له ولا لغيره وإنما كان الدعاء قبيحاً، ولا يجوز أن يقيد الإجابة بالمشيئه بأن يقول: إن شئت، لأنه

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٩٢، وأمامي المرتضى: ج ١ ص ٦٠٣ .

يصير الوعد به لا فائدة فيه، فمن أجاز ذلك فقد أخطأ.

فإن قيل: إذا كان لا يحب كل من دعا لها معنى الآية؟

قلنا: معناه أن من دعا على شرائط الحكمة التي قدمناها واقتضت المصلحة إجابته أحبب لا محالة، بأن يقول: اللهم إفعل بي كذا إن لم يكن فيه مفسدة لي أو لغيري في الدين أو الدنيا^(١) هذا في دعائه.

وفي الناس من قال: إن الله وعد باجابة الدعاء عند مسألة المؤمنين دون الكفار والفاسين، والمعتمد هو الأول.

فإن قيل: إذا كان مما تقتضيه الحكمة لابد أن يفعل به، فلا معنى للدعاء!

قلنا: عنه جوابان:

أحدهما: أن ذلك عبادة كسائر العبادات، ومثله قوله: «رب احكم بالحق».

والثاني: أنه لا يتعذر أن تقتضي المصلحة إجابته اذا دعا، ومتى لم يدع لم تقتضي الحكمة إجابته.

فإن قيل: هل يجوز أن تكون الإجابة غير ثواب؟

قلنا: فيه خلاف، قال أبو علي: لا يكون إلا ثواباً، لأن من أجابه الله يستحق المدح في دين المسلمين، فلا يجوز أن يحبب كافراً ولا فاسقاً. وكان أبو بكر بن الأحشاد يخبر ذلك في العقل على وجه الاستصلاح له^(٢). وهذا الوجه أقرب إلى الصواب.

(١) في المطبوعة والمحجرية: «أو دنيوي» وصححناه دفعاً للرقة.

(٢) حكاها المرتضى في أعلىه: ج ١ ص ٤٦٠.

والدعاة طلب الطالب للفعل من غيره، ويكون الدعاء لله على وجهين:
أحدهما: طلب في مخرج اللفظ، والمعنى على التعظيم والمدح والتوحيد
كقولك : يا الله لا إله إلا أنت، وقولك : ربنا لك الحمد.

الثاني: الطلب لأجل الغفران أو عاجل الانعام، كقولك : اللهم اغفر
لي وارجوني وارزقني وما أشبه ذلك .

وقوله : «فاني قریب» قيل في معناه قولان :

أحدهما: إني قريب الاجابة، أي سريع الاجابة، فجاز ذلك لمشاكلاة معنى
قریب لسريع .

الثاني: قریب لأنه يسمع دعاءهم كما يسمعه القریب المسافة منهم،
فجاز لفظة قریب فحسن البيان بها. فأما قریب المسافة فلا يجوز عليه تعالى
لأنه من صفات المحدثات .



وقوله : «أجيب دعوة الداعي إذا دعاني» فالاجابة من الجواب، وهو
القطع، يقال: جاب البلاد يجوب جواباً إذا قطع، ومنه قوله تعالى: «وَثَمُود
الذِّينَ جَابُوا الصَّخْرَ بِالوَادِ»^(١) أي قطعوه، وأجاب الله دعاءه إجابة،
وأجاب فلان عن السؤال جواباً، وأجاب الظلام إذا قطعه، واستجاب له
استجابة، وجوابه محاوبة، وتجاب تجاوباً، وإنجاب السحاب إذا انقضى،
وأصل الباب القطع، فاجابة السائل القطع بما سأله لأن سؤاله على الوقف
أيكون أم لا يكون .

وقوله تعالى: «فليستجيبوا لي» هذه لام الأمر، لابد منها للغائب. وأما
للحاضر فيجوز فيه إثباتها وإسقاطها، كقولك : قم ولتقم. والأصل فيها أن

تكون مكسورة، ويجوز فيها السکون إذا اتصلت بحرف واحد كالفاء فأما ثم فالوجه معها الكسر لأنها منفصلة، وإنما جاز فيها السکون دون لام كي لأنه لما كان عملها التسکين جاز فيها لا يذاته بعملها.

وقال أبو عبيدة: استجواب وأجاب بمعنى واحد، وأنشد لکعب بن سعد الغنوی:

وداع دعا يامن يحبب الى الندى فلم يستجبه عند ذاك مجیب^(١)
أی لم یحببه. وقال المبرد: هذا لا یجوز لأن في الاستجابة معنى الازعان
وليس ذلك في الاجابة.

وقوله: «لعلهم يرشدون» في (العل) جواباً:
أحد هما: ليرشدوا ف تكون دالة على العوض في الاجابة من الله تعالى
للعبد.

الثاني: على الرجاء والاطمئنان لأن يرشدوا، ويكون متعلقاً ب فعل العباد .
والرشد نقىض الغيّ، يقال: رشداً يرشد رشداً، ورشد رشداً، وأرشده
إرشاداً، واسترشد إسترشاداً، وهو لرشدة خلاف لزنية، وأصل الباب إصابة
الخير، ومنه الارشاد الدلالة على وجه الاصابة للخير. وروي عن أبي عبد الله
عليه السلام أنه قال: «وليؤمنوا بي»، أي ولتحققوا أني قادر على إعطائهم
ما سألوا^(٢).

* * *

(١) مجاز القرآن: ج ١ ص ٦٧.

(٢) تفسير العياشي: ج ١٩٦ ص ٨٣.

قوله تعالى:

أَجِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفْثُ إِلَى نِسَاءِكُمْ هُنَّ لِيَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ مَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَإِنَّ بَشِّرُوهُنَّ وَإِنْتُمْ أَمَّا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يَبْيَنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى الْأَيَّلِ وَلَا تُبَشِّرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَذِيقُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرِبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ أَيْتِيهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَسْتَقُولُونَ (١٨٧)

آية واحدة بلا خلاف.

المعنى واللغة:

الرفث الجماع هاهنا بلا خلاف، وفي قراءة ابن مسعود ((فلا رفوث))^(١). وقيل: أصله فاحش القول فكفى به عن الجماع^(٢)، قال

مَرْكَزُ تَحْتِيَاتِ تَكْمِيلَةِ مَهْرَجَةِ حَسَدِي
العجباج:
عن اللّغا ورفث التّكلم^(٣)

والرفث والترفث قول الفحش، يقال: رفت يرفث رفثاً. وروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام كراهة الجماع في أول ليلة من كل شهر إلا أول ليلة من شهر رمضان لمكان الآية^(٤). والأشبه أن يكون المراد بليلة الصيام ليالي الشهر كله، وإنما ذكر بلفظ التوحيد، لأنّه اسم جنس

(١) معاني القرآن للقراء: ج ١ ص ١١٤.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «رفث» ج ١٥ ص ٧٧.

(٣) ديوانه: ص ٥٩.

(٤) الكافي: كتاب الصيام باب النوادر ٣ ج ٤ ص ١٨١.

يدل على التكثير.

ومعنى قوله: «هَنِ لباس لكم» أهن يصرن بمنزلة اللباس، كما قال النابغة الجعدي:

اذا ما الضجيج ثني عطفه تشنط عليه فكانت لباساً^(١)
وقال قوم: معناه هن سكن لكم، كما قال: «وجعلنا الليل لباساً»^(٢)
أي سكناً. وللباس الثياب التي من شأنها أن تستر الأبدان، ويشبه بها الأغشية فيقال: لبس السيف بالحلبة.

وقوله تعالى: «عَلِمَ اللَّهُ إِنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنفُسَكُمْ» معناه أنهم كانوا لما حرم عليهم الجماع في شهر رمضان بعد النوم خالفوا في ذلك، فذكرهم الله بالنعمة في الرخصة التي نسخت تلك الفريضة.

فإن قيل: أليس الخيانة انتقاض الحق على جهة المساترة فكيف يساتر نفسه؟

قلنا عنه جواباً: مَا تَحْكِيمَتْ كَوْنِيَّةِ حِلْمٍ

أحدهما: أن بعضهم كان يساتر بعضاً فيه فصار كأنه يساتر نفسه، لأن ضرر النقص والمساترة داخل عليه.

الثاني: أنه يعمل عمل المساتر له فهو يعمل لنفسه عمل الخائن له.

ويقال: خانه يخونه خوناً وخيانة، وخونه تخويناً، واحتاته اختياناً، وتخوته تخوناً، والتخون التنقض، والتخون تغيير الحال إلى ما لا ينبغي، و«خائنة الأعين»^(٣) مشارفة النظر إلى ما لا يحمل. وأصل الباب منع

(١) الشعر والشعراء لابن قتيبة: ص ١٦٤، وفيه «جيدها» بدل «عطفه».

(٢) النبأ: ١٠.

(٣) المؤمن: ١٩.

الحق .

وقوله تعالى: «فَتَابُ عَلَيْكُمْ» أي قبل توبتكم على ما بناه فيما تقدم .
 وقوله تعالى: «وَعْفَا عَنْكُمْ» فيه قوله: أَحَدُهُمَا: غَفَرَ ذَنْبَكُمْ . الثاني:
 أَزَالَ تَحْرِيمَ ذَلِكَ عَنْكُمْ، وَذَلِكَ عَفْوٌ عَنْ تَحْرِيمِهِ عَلَيْهِمْ .
 وقوله تعالى: «فَالآنَ باشْرُوهُنَّ» أي جامعوهن ، ومعناه الإباحة دون
 الأمر ، وال مباشرة الصاق البشرة بالبشرة ، وهي ظاهر أحد الجلدين بالأخر .
 وقوله تعالى: «وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ» قيل في معناه قوله:
 أَحَدُهُمَا: قَالَ الْخَيْرُ وَغَيْرُهُ: يَعْنِي طَلْبُ الْوَلَدِ^(١) .
 الثاني: قال قتادة: يعني الخلال الذي بيته الله في الكتاب^(٢) ، والابتغاء
 الطلب للبغية .

وقوله: «وَكَلُوا وَاشْرَبُوا» إباحة للأكل والشرب «حتى يتَبَيَّن» أي
 يظهر ، والتبيين تميز الشيء الذي يظهر للنفس على التحقيق .
 «الخيط الأبيض من الخيط الأسود» يعني بياض الفجر من سواد
 الليل . وقيل: خيط الفجر الثاني مما كان في موضعه من الظلام . وقيل:
 النهار من الليل ، فأول النهار طلوع الفجر الثاني لأنَّه أوسع ضياء ، قال أبو
 داود .

فَلِمَا أَضَاءَتِ لَنَا سَدْفَةٌ لَوَّحَ مِنَ الصَّبَحِ خِيطٌ أَنَارَا^(٣)
 وروي عن حذيفة والأعمش وجماعة: أن الخيط الأبيض هو ضوء
 الشمس ، وجعلوا أول النهار طلوع الشمس كما أن آخره غروبها بلا خلاف

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٢٧ ، وقسر الطبرى: ج ٢ ص ٩٨ .

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٩٩ .

(٣) تهذيب اللغة: مادة «خاط» ج ٧ ص ٥٠٣ .

في الغروب^(١). وأكثر المفسرين على القول الأول، وعليه جميع الفقهاء لا خلاف فيه بين الأمة اليوم.

والخيط في اللغة معروف، يقال: خاط يخيط خياطة فهو يخيط، وخيطه تخيطاً. والخيط القطع من النعام، ونعامة خيطة قيل: خيطها طول قصبه وعنقها، وقيل: اختلاط سوادها ببياضها^(٢)، وكلامها يحتمل فال الأول لأن كالخيط الممدود، والثاني لأنه كاختلاط خيوط بيض بسود. والخيط الابرة ونحوها مما يخاط به.

والبيض نقىض الاسود، والبياض ضد السواد، يقال: بيض وبياض أبيضاضاً، وببيضه تبيضاً، وتبيض تبيضاً، وببيضة الطير، وببيضة الحديد، وببيضة الاسلام مجتمعة، وابتلاعوهم أي استأصلوهم لأنهم اقتلوا بيضتهم. وأصل الباب البياض.

واسود واسود اسوداً، وسوده تسويداً، وتسود تسوداً، وساوده سواداً أي ساده سواداً، لأن الحفاء فيه كخفاء الشخص في سواد الليل، وسود العراق سمي به لكثره الماء والشجر الذي تسود به الأرض، وسود كل شيء شخصه، والأسود من الحبة يجمع أسود، وسويداء القلب وسوداؤه دمه الذي فيه في قول ابن دريد^(٣). وقيل: حبة القلب، لأنه في سواد من الظلمة^(٤). وساد سوداً فهو سيد، لأنه ملك السواد الأعظم، والمسود الذي قد ساده غيره.

(١) أحكام القرآن للمجتهد: ج ١ ص ٢٣٢، وتقدير الطبرى: ج ٢ ص ١٠١.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «خاط» ج ٧ ص ٥٠٣.

(٣) جهرة اللغة: مادة «ذس و» ج ٢ ص ٢٦٧.

(٤) العين: مادة «سود» ج ٧ ص ٢٨٢.

وقوله: «من الفجر» يحتمل معنيين:
أحدهما: أن يكون بمعنى التبعيض، لأن المعنى من الفجر وليس الفجر
كله، هذا قول ابن دريد^(١).

الثاني: بمعنى تبين الخطأ، كأنه قال: الخطأ الذي هو الفجر.

وقوله: «ثم أتموا الصيام إلى الليل» قد بينا حقيقة الصيام فيما مضى.
والليل هو بعد غروب الشمس، وعلامة دخوله على الاستظهار سقوط الحمرة
من جانب المشرق وإقبال السواد منه، وإنما فإذا غابت الشمس مع ظهور
الآفاق في الأرض المسطحة وعدم الجبال والروابي فقد دخل الليل.

وقوله تعالى: «ولا تباشروهن» قيل في معناه قوله هاهنا: قال ابن
عباس والضحاك والحسن وقتادة وغيرهم: أراد به الجماع^(٢). قال ابن
زيد ومالك: أراد الجماع، وكل ما كان دونه من قبله وغيرها وهو مذهبنا.

وقوله تعالى: «وأنتم عاكفون في المساجد» فالاعتكاف عندنا هو اللبس
في أحد المساجد الأربع: المسجد الحرام أو مسجد النبي صلى الله عليه وآله
أو مسجد الكوفة أو مسجد البصرة للعبادة من غير اشتغال بما يجوز تركه من
أمور الدنيا، وله شرائط ذكرناها في كتب الفقه^(٣) وأصله اللزوم، قال

الطرماح:

فبات بنات الليل حولي عكفاً عكوف البوادي بينن صريع^(٤)

(١) لم نعثر عليه.


(٢) تفسير ابن عباس: ص ٢٦، تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٠٥، وأحكام القرآن للمحمداوى: ج ١ ص ٢٢٧.

(٣) الخلاف: كتاب الاعتكاف: ج ١ ص ٣٦٤، والمبسوط: ج ١ ص ٢٨٩.

(٤) ديوانه: ص ١٥٣.

وقال الفرزدق:

تُرِي حَوْلَهُنَّ الْمُعْتَفِينَ كَأَنَّهُمْ عُكَفَ^(١)
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «تَلَكَ حَدُودُ اللَّهِ» فَالْحَدُّ عَلَى وَجْهِهِ: أَحَدُهَا: الْمَنْعُ، يَقُولُ:
حَدَّهُ عَنْ كَذَا حَدًّا أَيْ مَنْعُهُ، وَالْحَدُّ حَدُّ الدَّارِ، وَالْحَدُّ الْفَرْضُ مِنْ حَدُودِ اللَّهِ
أَيْ فَرَائِصُهُ، الْحَدُّ الْجَلْدُ لِلرَّازَانِي وَغَيْرِهِ، وَالْحَدُّ حَدُّ السَّيْفِ وَمَا أَشْبَهُهُ، وَالْحَدُّ
فِي الْخَلْقِ الْحَدَّةُ، وَالْحَدُّ الْفَرْقُ بَيْنَ الشَّيْئَيْنِ، وَالْحَدُّ مَنْتَهِي الشَّيْءِ، وَهُدُّ
الشَّرَابِ صَلَابَتِهِ، وَإِحْدَادُ الْمَرْأَةِ عَلَى زَوْجِهِ امْتِنَاعُهَا مِنَ الزَّينَةِ وَالطَّيْبِ،
وَإِحْدَادُ السَّيْفِ إِشْحَادُهُ، وَإِحْدَادُ النَّظَرِ إِلَى الشَّيْءِ التَّحْدِيقُ إِلَيْهِ، وَالْحَدِيدُ
مَعْرُوفُ وَصَانِعُهُ الْحَدَادُ، وَالْحَدِيدُ السَّجَانُ، وَالْاسْتَحِدَادُ حَلْقُ الشَّيْءِ
بِالْحَدِيدِ، وَحَادِدُهُ عَاصِيَتِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ يَحَاذُونَ اللَّهَ
وَرَسُولَهُ»^(٢). وَأَصْلُ الْبَابِ الْمَسْعُ. وَالْحَدُّ نَهَايَةُ الشَّيْءِ الَّتِي تَمْنَعُ أَنْ يَدْخُلَهُ
مَا لَيْسَ مِنْهُ وَأَنْ يَخْرُجَ عَنْهُ مَا هُوَ مِنْهُ.



أحكام الاعتكاف:

وَلَا يَجُوزُ الاعتكاف إِلَّا بِصُومٍ، وَبِهِ قَالَ أَبُو حُنيْفَةَ وَأَصْحَابُهُ^(٣)،
وَمَالِكُ بْنُ أَنْسٍ^(٤). وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: يَصِحُّ بِلَا صُومٍ^(٥)، وَبِهِ قَالَ الْحَسْنَ
إِلَّا أَنْ يُشَرِّطَ^(٦). وَعِنْنَا لَا يَكُونُ أَقْلَمُ مِنْ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَبِهِ قَالَ أَهْلُ

(١) شرح ديوان الفرزدق: ج ٢ ص ١٢١.

(٢) المحادلة: ٥، ٢٠.

(٣) وأ (٦) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٤٩.

(٤) الموطأ: ج ١ ص ٣١٥.

(٥) الأعمى: ج ٢ ص ١٠٧.

المدينة^(١). وقال أهل العراق: الاعتكاف جائز في كل مسجد يصلى فيه جماعة^(٢). وقال مالك: لا إعتكاف إلا في موضع يصلى فيه الجمعة من المصر^(٣). وقال أهل العراق: المرأة تعتكف في مسجد بيتها^(٤). وقال مالك: لا تعتكف إلا في مسجد جماعة^(٥). وقال الشافعي: المرأة والعبد يعتكفان وكذلك المسافر حيث شاؤوا^(٦). وقد بينما ما عندنا في ذلك ولا فرق بين الرجل والمرأة فيه. وقال مالك: لا يكون الاعتكاف أقل من عشرة أيام^(٧). وعند أهل العراق يكون يوماً^(٨).

ومسائل الاعتكاف قد بيناها في النهاية والمبسوط في الفقه فلا نطوي بذلك، وال مختلف فيها ذكرناه في مسائل الخلاف^(٩).



سبب النزول :

وقيل أن هذه الآية نزلت في شأن أبي قيس بن صرمة، فكان يعمل في أرض له فأراد الأكل، فقالت امرأته: يصلح لك شيئاً فغلبت عيناه ثم قدمت إليه الطعام فلم يأكل، فلما أصبح لاق جهداً، فأخبر رسول الله صلى الله عليه وآله بذلك، فنزلت هذه الآية^(١٠).

(١) بداية المجتهد: ج ١ ص ٣٢٥.

(٢) و(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٤٣، وبداية المجتهد: ج ١ ص ٣٢٤.

(٤) و(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٤٣، والمبسوط للسرخسي: ج ٣ ص ١١٩.

(٦) الأم: ج ٢ ص ١٠٨.

(٧) و(٨) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٤٥.

(٩) النهاية ونكتها: ج ١ ص ٤١٥، والمبسوط: ج ١ ص ٢٨٩، والخلاف: ج ٢ ص ٢٢٧.

(١٠) أسباب النزول للواحدي: ص ٣١.

وروي أن عمراً أراد أن يوافع زوجته في الليل، فقالت: إني نمت، فظن أنها تعتل عليه فوق عاليها، ثم أخبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بذلك من الغد، فنزلت الآية فيها^(١).

المعنى:

وقوله تعالى: «كذلك يبین الله آياته للناس لعلهم يتقوون» يعني ما بين لهم من الأدلة على ما أمرهم به ونهاهم عنه، لكي يتقووا معااصيه وتحذّي حدوده التي أمرهم الله بها ونهاهم عنها وأباحهم إياها. وفي ذلك دلالة على أنه تعالى أراد التقوى من جميع الناس الذين بين لهم هذه الحدود.

وروي عن أبي عبد الله عليه السلام أنها نزلت في مطعم بن جبير^(٢) مثل قصة أبي قيس بن صرمة. وأنه كان ذلك يوم الخندق^(٣). وروي عن أبي جعفر عليه السلام حديث أبي قيس سواء^(٤).

قوله تعالى:

مَا تَحْتَ السَّمَاوَاتِ مَا يَرَوْنَ

وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَطْلِ وَتَذَلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَمَاءِ لِتَأْكُلُوا
فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْرِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ

آية.

المعنى واللغة والاعراب:

قوله تعالى: «وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ» قيل في معناه قوله:

(١) أسباب النزول للواحدى: ص ٣١.

(٢) في المطبوعة «خوات بن جبير» وما أثبتناه موافق لما في جمع البيان ففيه: «(مطعم بن جبير أخوه عبد الله بن جبير...)» جمع البيان: ج ٢ ص ١٢٩، ط بيروت.

(٣) الكافي: ح ٤ ج ٤ ص ٩٨، وتفسير العياشي: ج ١ ص ٨٣ ح ٩٧.

(٤) لم نعثر عليه.

أحد هما: أن يكون ذلك على جهة الظلم، نحو الخيانة والسرقة والغصب، ويكون التقدير لا يأكل بعضكم أموال بعض بالباطل كأكل مال نفسه بالباطل، ومثله «ولا تلمزوا أنفسكم»^(١) ومعناه لا يلمز بعضكم بعضاً، قوله: «ولا تقتلوا أنفسكم»^(٢) والمعنى لا يقتل بعضكم بعضاً.

الثاني: لا تأكلوه على وجه الهراء واللعلب مثل ما يوجد في القمار والملاهي ونحوها؛ لأنَّ كل ذلك من أكل المال بالباطل.

وقال أبو جعفر عليه السلام: «لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل» يعني بالعين الكاذبة يقتطعون بها الأموال^(٣). وقال أبو عبد الله عليه السلام: علم الله أنه سيكون في هذه الأمة حكام يحكمون بخلاف الحق، فنهى الله المؤمنين أن يتحاكموا إليهم، وهم يعلمون أنهم لا يحكمون بالحق^(٤).

وقوله تعالى: «وتدلوا بها الى الحكام» فالحكم هو الخبر الذي يفصل به بين الخصمين يمنع كل واحد من منازعة الآخر، وقيل في معناه قولان: أحدهما: قال ابن عباس والحسن وقتادة: إنه الوديعة وما لا تقوم به بيته^(٥).

الثاني: قال الجبائي: في مال اليتيم الذي في يد الأوصياء، لأنَّه يدفعه إلى الحاكم إذا طُلب به ليقطع بعضه ويقوم له في الظاهر حجة^(٦).

(١) المجرات: ١١.

(٢) النساء: ٢٩.

(٣) لم نعر عليه.

(٤) تفسير القمي: ج ١ ص ٦٧، وفي تفسير العياشي: ج ١ ص ٨٥، وفي الكافي: كتاب القضاة والاحكام باب كراهة الارتفاع إلى قضاة الجور ج ٧ ص ٤١١ ح ٣.

(٥) حكاية الفخر الرازى: ج ٥ ص ١١٨.

(٦) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٠٧.

يقال: أدل فلان بالمال إلى الحاكم إذا دفعه إليه. وأدل فلان بمحقه وحجته إذا هو احتاج بها وأحضرها، ودلت الدلو في البئر أدلوها إذا أرسلتها في البئر، وأدليتها إدلاء إذا انتزعتها من البئر، ومنه قوله تعالى: «فأدلي دلواه»^(١) أي انتزعها. وقال صاحب العين: أدليتها إذا أرسلتها أيضاً وأدل الانسان شيئاً في مهوى ويتداري هو بنفسه^(٢). والدلالة معروفة.

وموضع «تدلوا» يحتمل أمرين: أحدهما: أن يكون جزماً على النهي وعطفاً على قوله: «لا تأكلوا». والثاني: أن يكون نصباً على الطرف ويكون نصبه باضمار أن، كقول الشاعر:

لا تنه عن خلقِ وتأتي مثله
عار عليك إذا فعلت عظيم
لا تجمع بينهما. والأول أرجو.

^(٣)

وقيل في اشتقاق «تدلوا» قوله: أحدهما: أن التعلق بسبب الحكم كتعلق الدلو بالسبب الذي هو الخبل. والثاني: أنه يمضي فيه من غير ثبات كمضي الدلو في الارسال من غير ثبات.

والباطل هو ما تعلق بالشيء على خلاف ما هو به، خبراً كان أو اعتقاداً أو تخلياً أو ظناً. والفريق القطعة المعزولة من الشيء. والاثم الفعل الذي يستحق به الذم.

وقوله: «وأنتم تعلمون» معناه إنكم تعلمون أن ذلك التفريق من المال ليس بحق لكم لأنه أشد في الزجر. وفي الآية دلالة على أن تفرقة الحاكم

(١) يوسف: ١٩.

(٢) العين: مادة «دلوا» ج ٨ ص ٦٩.

(٣) نسبة سيبويه في كتابه: ج ٣ ص ٤٢ للأخطل، والأزهري في تهذيب اللغة: ج ١٥ ص ٦٧٤، باب الواوات، لأبي الأسود الدؤلي وهو المشهور.

بشهادة الزور غير جائزة ولا يستباح به النكاح لأحد الشاهدين، كما لا يحمل ذلك في المال.

قوله تعالى:

يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلَةِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجَّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُشِّرَى مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مِنْ أَتَقَىٰ وَأَتُوا الْبُشِّرَى مِنْ أَبُوئِهَا وَأَتَقَوْا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ ١٨٩

القراءة:

البيوت والسيوط والغيوب والجيوب - بـ كسر أولها - شامي، والكسائي والأعشى لا يكسرن الغيوب، ويـ كسرـها حـزـة وـ يـ حـيـى إـلاـ الجـيـوبـ، ويـ كـسـرـهاـ ابنـ كـثـيرـ إـلاـ الجـيـوبـ والـغـيـوبـ، وـابـنـ فـلـيـحـ يـ كـسـرـهاـ كـلـهاـ، وـقـالـونـ يـ كـسـرـمـنـهاـ الـبـيـوتـ فـقـطـ، وـأـبـوـعـمـرـ وـيـضـمـنـهاـ كـلـهاـ^(١).

مركز تحقیقات کوہاٹ کے پورے طور پر درست

اللغة:

الأهلة جمع هلال، وسمى الهلال لرفع الصوت بذكره عند رؤيته، ومنه أهل بالحج اذا رفع الصوت بالتليلية. وانختلف أهل العلم الى كم يسمى هلالاً، فقال قوم: يسمى ليلتين هلالاً من الشهر. ومنهم من قال: يسمى هلالاً ثلاثة ليال، ثم يسمى قرأ. وقال الأصمعي: يسمى هلالاً حتى يمحى، وتحميه أن يستدير بخطة دقيقة. ومنهم من قال: يسمى هلالاً حين يهر ضوئه سواد الليل، فاذاغلب ضوئه سمي قرأ، وذلك لا يكون إلا

(١) المحدثة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢١٤، والسبعة في القراءات: ص ١٧٨

فی اللیلة السابعة^(١).

وقال الزجاج: يسمى هلالاً للبيتين، واسم القمر الزبرقان، واسم دارته الهالة، والفتحت اسم ضوئه أو ظلمته على خلاف فيه، واسم ظله السمر ومنه قيل: سمار للذين يتحدثون بالليل^(٢).

ولما اقتصر في جمعه على أهلة - وهو لأدنى العدد دون الفعل الذي هو للجمع الكثير. استثناؤه في التضييف، كما قالوا فيها ليس بضعف: حمار وأحمرة وحر.

المعنى:

فإن قيل عما كان وقع السؤال من حال الأهلة، قيل عن زريادتها ونقصانها، وما وجه الحكمة في ذلك، فاجيب بأن مقاديرها تحتاج إليه الناس في صومهم وفطراهم وحجتهم وعدد نسائهم ومحل ذنوبهم، وغير ذلك. وفيها دلالة واضحة على أن الصوم لا يثبت بالعدد وأنه يثبت بالهلال، لأن العدد لو كان مراعي لما أحيل في مواقف الناس في الحج على ذلك بل أحيل على العدد.

وقوله تعالى: «قل هي موافقة» والمواقف هو مقدار من الزمان جعل علماً لما يقدر من العمل، ومنه قوله تعالى: «إلى يوم الوقت المعلوم»^(٣) والتوقيف تقدير الوقت، وقت توقيفها، ومنه قوله تعالى: «وإذا الرسل

(١) أحكام القرآن للبعاصري: ج ١ ص ٢٥٤، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٥٩.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٦٠.

(٣) الحجر: ٣٨، ص: ٨١.

أُفتت»^(١) وكلما قدرت غاية فهو موقف. والميقات منتهى الوقت ومنه قوله تعالى: «فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ»^(٢) فالآخرة ميقات الخلق. والاهلال ميقات الشهر. وإنما لم يصرف مواقيت وصرف قوارير، لأن قوارير فاصلة في رأس آية فصرفت لتجري على طريقة واحدة في الآيات كالقوافي وليس ذلك تنوين الصرف.

وقوله تعالى: «وَلَيْسَ الْبَرُّ بِأَنْ تَأْتُوا بِالْبَيْوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبَرَّ مِنْ أَنْ قُلْنَا فِي مَعْنَاهُ وَجْهَانَ»^(٣) قيل في معناه وجهان: أحدهما: «ولكن البر من اتقى» كما قلنا في قوله: «ولكن البر من آمن بالله»^(٤).

والثاني: على وقوع المصدر موقع الصفة، كأنه قال: ولكن البر من آمن بالله. وقيل في معنى الآية قولان: أحدهما: أنه كان قوم من الجahليه إذا أحرموا نقبوا في ظهر بيوتهم نقباً، يدخلون منه ويخرجون، فنهوا عن التدرين بذلك، وأمرروا أن يأتوا البيوت من أبوابها، في قول ابن عباس والبراء وقتادة وعطا^(٥).

و[الثاني]: قال قوم واختاره الجبائي: إنه مثل ضربه الله لهم «وأتوا البيوت من أبوابها» أي اتوا البر من وجهه الذي أمر الله به ورغبه فيه^(٦) وهذا الوجه حسن.

(١) المرسلات: ١١.

(٢) الأعراف: ١٤٢.

(٣) البقرة: ١٧٧.

(٤) نقل أقوالهم الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٢٥٦، أسباب النزول للواحدي: ص ٣٢.

(٥) ذكره المرتضى في أماليه: ج ١ ص ٣٧٧.

وروى جابر عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام في قوله: «وليس
البرّ بـأأن تأتوا البيوت» الآية، قال: يعني أن يأتي الأمر من وجهه أي
الأمور كان^(١). وروى أبو الجارود عن أبي جعفر عليه السلام مثل قول
ابن عباس سواء^(٢).

وقال قوم: أراد بالبيوت النساء، لأن المرأة تسمى بيتاً على ما بنياه فيها مضى^(٢)، فكانه نهى عن إتيان النساء في أدبارها وأباح في قبلهن، والأولان أقوى وأحود.

والباب هو المدخل ، تقول منه: بَوْبٌ تَبُوِيْبًا إِذَا جَعَلَهُ أَبْوَابًا ، والبَوْبَ
الحاجب لأنَّه يلزم الباب ، والبَابَةَ القطعة من الشيء كالباب من الجملة .
فإن قيل : أي تعلق لقوله : «وليس البرَّ بِأَنْ تَأْتُوا بِالبيوت مِنْ ظُهُورِهَا»
بِسْؤَالِ الْفَوْمِ عَنِ الْأَهْلَةِ؟

فَلَنَا: لِأَنَّهُ لَمَّا بَيْنَ مَا فِيهِ مِنْ وِجْهِ الْحَكْمَةِ اقْتَضَى لِتَعْلَمِهِ عَلَىٰ أُمُورِ
مُقْدَرَةٍ، وَلِتَجْرِيْ أُمُورُكُمْ عَلَىٰ إِسْتِقَامَةٍ، فَإِنَّمَا الْبَرُّ أَنْ تَتَّبِعُواْ أَمْرَ اللَّهِ.

ومن كسر (الباء) من البيوت، فلاستقلال الخروج من الضم الى الباء. ومن ضم غيوب وكسر البيوت، فلأن الغين لما كان مستعلياً منع الكسر كما منع الامالة.

وأما الحج فهو قصد البيت الحرام، لأداء مناسك مخصوصة بها في وقت مخصوص. والبر النفع الحسن. والظاهر الصفيحة المقابلة لصفيحة الوجه . قوله: «واتقوا الله لعلكم تفلحون» يعني واتقوا ما نهاكم الله عنه

(١) تفسير العياشي: ج ٢١١ ص ٨٦.

(٢) لم نعثر عليه.

(٢) أmani المرتضى: ج ١ ص ٣٧٨.

وزهدكم فيه، لكي تفلحوا بالوصول الى ثوابه الذي ضمنه للمتقين .

قوله تعالى:

وَقَاتَلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ^{١٦} آية بلا خلاف .

المعنى :

القتال هو المقاتلة، وهو محاولة الفاعل لقتل من يحاول قتله، والمقاتلة محاولة كل واحد من المتعادين قتل الآخر. والخطاب بقوله: «(وقاتلوا)» متوجه الى المؤمنين، ولو قال: «(تقاتلوا)» لكان أمراً للفريقين .

وذهب الحسن وابن زيد والربيع والجباري الى أن هذه الآية منسوخة؛ لأنها قد وجب علينا قتال المشركين وإن لم يقاتلنا بقوله: «فاقتلو المشركين حيث وجدتهم»^(١)، وقوله: «(وقاتلواهم حتى لا تكون فتنة)»^(٢). وروي عن ابن عباس ومجاحد وعمر بن عبد العزيز أنها غير منسوخة^(٣).

وقال بعضهم: أمروا بقتال المقاتلين دون النساء^(٤). وقيل: إنهم أمروا بقتال أهل مكة^(٥). والأولى حمل الآية على عمومها إلا من أخرجها الدليل . وقوله «(تعتدوا)» قيل فيه ثلاثة أقوال: أحدها: لا تعتمدوا بقتال من لم تؤمروا بقتاله. الثاني: لا تعتمدوا الى النساء والصبيان ومن قد أعطيتهم الأمان. الثالث: لا تعتمدوا بالقتال على غير الدين .

(١) التوبية: ٥. (٢) البقرة: ١٩٣.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١١٠، والناسخ والمنسوخ لابن العربي: ج ٢ ص ٥٧.

(٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٥٧.

(٥) أخرجه الواحدى عن ابن عباس في أسباب النزول: ص ٣٣.

فإن قيل: إذا كان الاعتداء في قتال من لم يقاتلهم فكيف يجوز أن يؤمروا به فيما بعد؟

قيل: إنما كان اعتداء من أجل أنه مجاوزة لما حذه الله لهم مما فيه الصلاح للعباد، ولم يكن فيما بعد على ذلك فجائز الأمر به.

وقوله: «في سبيل الله» يعني دين الله، وهو الطريق الذي بيته للعباد ليسلكوه على ما أمرهم به ودعاهم إليه.

وقوله: «لا يحب المعتدين» معناه لا يريد ثوابهم ولا مدحهم كما يحب ثواب المؤمنين. وقد بيّنا فيما مضى أن الحبّة هي الإرادة. وإنما قلنا إنها من جنس الإرادة لأن الكراهة تنافيها ولا يصح اجتماعهما، ولأنها تتعلق بما يصح حدوثه لا كالإرادة، فلا يصح أن يكون محبّاً للامان كارهاً له، كما بيّنا في أن يكون مریداً له وكارهاً. وتعلق الحبّة بأن يؤمن كتعلق الإرادة بأن يؤمن. وإنما اعتبر في الحبّة الخذف ولم يعتد ذلك في الإرادة، فيقال: الله يحب المؤمن، ولا يقال: الله يريد المؤمن بـ

وقوله: «لا يحب المعتدين» ظاهره يقتضي أنه يسخط عليهم، لأنّه على وجه الذم لهم، إذ لا يجوز أن يطلق على من لا ذنب له من الأطفال والمحاجن.

والاعتداء مجاوزة الحق وأصله المعاوزة، يقال: عدا إذا جاوز حذه في الأسراع.

وروي عن أئمتنا عليهم السلام أن قوله تعالى: «وقاتلوا في سبيل الله» ناسخ لقوله: «كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة»^(١) وكذلك قوله:

«واقتلوهم حيث ثقفتهم» نامخ لقوله: «ولا تطع الكافرين والمنافقين ودع اذاهم»^(١) .^(٢)

قوله تعالى:

وَاقْتُلُوهُمْ حِيثُ تَفْقِهُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حِيثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ
وَلَا تُقْتَلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتَلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قُتْلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ
كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكُفَّارِ^(٣) آية واحدة بلا خلاف.

القراءة:

قرأ حمزة والكسائي «ولا تقتلوهم» «حتى يقتلوكم» «فإن قتلوكم» كله
بغير ألف، الباقيون بـألف في جميع ذلك^(٤)



المعنى واللغة والاعراب:

والمعنى لا تبدأوهم بقتل ولا قتال حتى يهدأوكم، إلا أن القتل نقض بنية الحياة، والقتال محاولة القتل من يحاول القتل.

وقوله: «واقتلوهم» أمر للمؤمنين بقتل الكفار «حيث ثقفتهم» .

ويجوز في (حيث) ثلاثة أوجه: ضم الثناء وفتحها وكسرها، فالضم لشبهها بالغاية نحو: قبل وبعد، لأنه منع الاضافة الى المفرد مع لزوم معنى الاضافة له، فجري لذلك بجرى قبل وبعد في البناء على الضم، ولا يجب مثل ذلك في (إذ) لأنها مبنية على الوقف، كما أنَّ (مد) لا يجب فيها ما يجب فيمنذ،

(١) الأحزاب: ٤٨.

(٢) رسالة المحكم والمتشابه: ص ٧.

(٣) الحجۃ لأبی علی الفارسی: ج ٢ ص ٢١٧، وكتاب السبعۃ في القراءات لابن مجاهد: ص ١٧٩.

والفتح لأجل الياء كما فتحت (أين) و(كيف)، والكسر فعل أصل الحركة لالتقاء الساكنين. وإنما كتبت بغير ألف في الثالث والكلام^(١) في المصحف للإيجاز، كما كتبوا الرحمن بلا ألف. وكذلك صالح وخالد وما أشبهها من حروف المد واللين لقوتها على التغيير.

وقوله: «ثقتموهم» تقول: ثقته أثقته ثقفاً إذا ظفرت به، ومنه قوله: «فاما شففتم في الحرب»^(٢) وشففت الشيء ثقافة إذا حذفته، ومنه اشتقاء الثقافة بالسيف، وقد شفف ثقافة فهو شفف، والثقافة حديدة تكون مع القواص والرماح يقوم بها المعوج، وشفف الشيء ثقفاً إذا لزم وهو شفف إذا كان سريع التعلم، وشففته تتحقق إذا قومته. وأصل الباب التشريف للقوم.

وقوله: «والفتنة أشد من القتل» قال الحسن وقتادة ومجاهد والربيع وأبن زيد وجعيل المفسرين: إنها الكفر^(٣). وأصل الفتنة الاختبار، فكأنه قال: والكفر الذي يكون عند الاختبار أعظم من القتل في الشهر الحرام. ووجه قراءة من قرأ «ولا تقتلواهم عند المسجد الحرام حتى يقتلوكم فيه» أنه جاء في كلام العرب إذا قتل بعضهم قالوا: قتلنا، فتقديره حتى يقتلوا بعضكم.

ومعنى قوله: «وآخر جوهم من حيث أخرجوكم» أي آخر جوهم من مكة كما أخرجوكم منها. وروي أن هذه الآية نزلت في سبب رجل من

(١) العبارة ناقصة لحدوث السقط في المطبوعة والحجرية والخطية.

(٢) الأنفال: ٥٧.

(٣) تفسير الطبراني: ج ٢ ص ١١١، وتفسير مجاهد: ص ٢٢٣، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٦٤، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٥٩.

الصحابة قتل رجلاً من الكفار في الشهر الحرام، فعابوا المؤمنين بذلك فبين الله تعالى أن الفتنة في الدين أعظم من قتل المشركين في الشهر الحرام، وإن كان محظوراً لا يجوز^(١).

قوله تعالى:

فَإِنْ أَنْهَاوُا فَإِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ ١٩٢.

المعنى واللغة:

معنى قوله تعالى: «فإن انتهوا» يعني عن كفرهم بالتوبة منه، في قول مجاهد وغيره من المفسرين^(٢).

والانتهاء الامتناع، يقال: نهى نهياً، وأنهى إنتهاء، وتناهى تناهياً، والنفي الزجر عن الفعل بصيغة (لاتفعل)، والأمر الدعاء إلى الفعل بصيغة (افعل) مع اعتبار الرتبة. والنفي الغير يكون له الحاجز منع الماء أن يفيض، فالنفي بمنزلة المنع، ونهاية الشيء غايته، وهي التوقيف وهو الخزف في رأسه الذي يمنع الخيل أن يتسلخ لأنه ينهاه عن ذلك، والنفي جمع نهاية وهي العقل، والنهية وجدها تناهي وهي مواضع تهبط ويتناهى إليها ماء السماء، والأنباء إبلاغ الشيء نهاية.

وفي الآية دلالة على أنه يقبل توبه القاتل عمداً، لأنه يتبين أنه يقبل توبه المشرك وهو أعظم من القتل، ولا يحسن أن يقبل التوبة من الأعظم ولا يقبل من الأقل.

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٥٩.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١١٢، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٦٠.

فإن قيل: فما معنى جواب الشرط والله غفور رحيم وإن لم ينتهوا؟

الجواب: إن معناه فإن الله غفور لهم رحيم بهم، ويجوز فإن الله يغفر لهم لأنه غفور رحيم، واختصر الكلام للدلالة ما تقدم على أنه في ذكرهم وإن الذي اقتضى انتهاءهم إنما هو ذكر المغفرة لهم، فكأن الدلالة عليها بغير إفصاح عنها أحسن مما في ذلك من الإيجاز والاحالة على الاستدلال، تتمكن الأشعار لتتضمن الكلام.

ومغفرة تغطية الذنب بما يصيّر به منزلة غير الواقع في الحكم.

قوله تعالى:

وَقَاتَلُوكُمْ حَقًّا لَا تَكُونُ فِتْنَةٌ وَيَكُونُ الَّذِينُ لِلَّهِ فَإِنْ آتَاهُمْ فَلَا عُذْنَوْنَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ^{١٦٣} آية.



المعنـى :

هذه الآية ناسخة للأولى التي تضمنت النهي عن القتال عند المسجد الحرام حتى يبدأوا بالقتال فيه، لأنّه أوجب قتالهم على كل حال حتى يدخلوا في الإسلام، في قول الجبائي والحسن وغيره، وعلى ما حكينا عن ابن عباس وعمر بن عبد العزيز أن الأولى ليست منسوخة، فلا تكون هذه ناسخة بل تكون مؤكدـة.

والفتنة الشرك، في قول ابن عباس وقتادة ومجاهد والريبع وابن زيد^(١)، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام^(٢).

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٦، وتفسير مجاهد: ص ٢٢٣، تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١١٣، وأحكام القرآن: ج ١ ص ٢٦٠.

(٢) الكافى: ج ٨ ص ٢٠١ ح ٢٤٣.

وإنما سمي الكفر فتنة لأن الكفر يؤدي إلى الهاك ، كما تؤدي الفتنة إلى الهاك ، ولأن الكفر إظهار الفساد عند الاختبار ، والفتنة إنما هي الاختبار.

والدين هاهنا قيل في معناه قوله: أحدهما: الادعاء لله بالطاعة، كما قال الأعشى :

هو دانَ الرباب إذ كرهوا الدين دراكا بغرزه وصيال^(١)
والثاني: الاسلام دون الكفر، وأصل الدين العادة في قول الشاعر:
تقول إذا درأتُ لها وضبني أهذا دينه أبداً وديني^(٢)
وقال آخر:

كدينك من أم الحويرث قبلها وجارتها أم الرباب بأسأل^(٣)
وقد استعمل بمعنى الطاعة في قوله تعالى: «ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك»^(٤) واستعمل بمعنى الاسلام لأن الشريعة فيه يجب أن تجري على عادة، قال الله تعالى: «إن الدين عند الله الاسلام»^(٥).

وقوله: «فإن انتهوا» معناه امتنعوا من الكفر وأذعنوا بالاسلام، «فلا عدوان إلا على الظالمين» أي فلا قتل عليهم، ولا قتل إلا على الكافرين المقيمين على الكفر، وسمي القتل عدواً مجازاً من حيث كان عقوبة على العداوة والظلم، كما قال: «فن اعتدى عليكم فاعتدوا

(١) ديوانه: ص ١٦٨.

(٢) المخصوص لابن سيدة: ج ٥ ص ١٥٥ السفر السابع عشر، والشاعر هو المثقب العبدى.

(٣) مقاييس اللغة: مادة «دين» ج ٢ ص ٣١٩، وقاتله امرأ القيس، انظر ديوانه: ص ٣٢.

(٤) يوسف: ٧٦.

(٥) آل عمران: ١٩.

عليه»^(١) وكما قال: «وَجْزَاءُ سَيِّئَةٍ مِثْلُهَا»^(٢) وكما قال: «وَإِنْ عَاقَبْتَمْ فَعَاقِبُوا»^(٣) وحسن ذلك لازدواج الكلام ومزاوجته هاهنا على المعنى، لأن تقديره «فَإِنْ انتَهُوا» عن العدوان «فَلَا عَدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ». فان قيل: أيجوز أن تقول لا ظلم إلا على الظالمن كما جاز «لا عدوان إلا على الظالمن».

قلنا: على القياس لا يجوز، لأن ذلك مجاز والمجاز لا يقاس عليه عند الحفصيين لثلا تلتبس الحقيقة بالمجاز، وإنما جاز في المزاوجة لأن الكلام معه أبلغ وأبلغ، كما قال عمرو بن شاس الأستدي:

جزينا ذوي العدوان بالأمس فرضهم قصاصاً سواء حذوك النعل بالنعل^(٤)
وأصل الظلم الانتهاص من قوله تعالى: «وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئاً»^(٥)
وحقيقة ما قدمتنا ذكره من أنه ضرر شخص لانفع فيه يوفى عليه عاجلاً ولا آجلاً
ولا هو واقع على وجه المدافعة.

مركز تحقيق وتأكيد نتائج دراسات مركز تحقيق وتأكيد نتائج دراسات

* * *

(١) البقرة: ١٩٤.

(٢) الشورى: ٤٠.

(٣) النحل: ١٢٦.

(٤) معاني القرآن للانخفش: ج ١ ص ٣٥٤، وفيه «مثله» بدل «فرضهم».

(٥) الكهف: ٣٣.

قوله تعالى:

الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحَرَمَتُ قَصَاصٌ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا
عَلَيْهِ يُمْثِلُ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُسْتَقِينَ ^{١٩٦}

آية واحدة بلا خلاف.

المعنى والاعراب:

أشهر الحرم أربعة، رجب وهو فرد، وثلاثة أشهر سرد: ذو القعدة وذو الحجّة والمحرم. والمراد هنا ذو القعدة وهو شهر الصّدّاعم الحديبية. وإنما سمي الشهر حراماً لأنّه كان يحرم فيه القتال، فلو أنّ الرجل يلقى قاتل أبيه أو ابنه لم يعرض له بسبيل، وسمى ذو القعدة لعودتهم فيه عن القتال.

والشهر مرتفع بالابتداء وخبره بالشهر الحرام، وتقديره: قتال الشهر الحرام أي في الشهر الحرام، فمحذف المضاف وأقام المضاف إليه مقامه. ويجت未经得 أن يكون تقديره: الشهر الحرام على جهة العوض لما فات من الحج في السنة الأولى.

وقوله: «والحرمات قصاص» قيل في معناه قوله:

أحدّها: «الحرمات قصاص» بالمراغمة بدخول البيت في الشهر الحرام، قال مجاهد: لأنّ قريشاً فخرت برذها رسول الله صلّى الله عليه وآلـه يوم الحديبية محراً في ذي القعدة عن البلد الحرام، فأدخله الله عزّوجلـ مكة في العام المُقبل في ذي القعدة، فقضى عمرته وأقضـه بما حيل بينه وبينه يوم الحديبية^(١)، وهو معنى قول قتادة والضحاك والربيع وابن زيد^(٢).

(١) تفسيره: ص ٢٢٤.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١١٤، واسباب النزول للواحدى: ص ٣٤.

وروي عن ابن عباس^(١) وأبي جعفر محمد بن علي عليه السلام^(٢) مثله . والقول الثاني: «والحرمات قصاص» بالقتال في الشهر الحرام أي لا يجوز للمسلمين إلا قصاصاً . وقال الحسن: إنّ مشركي العرب قالوا لرسول الله صلّى الله عليه وآلـهـ: أنهـيـتـ عنـ قـتـالـنـاـ فيـ الشـهـرـ الـحـرـامـ،ـ قـالـ:ـ نـعـمـ،ـ فـأـرـادـ المـشـرـكـوـنـ أـنـ يـغـرـبـوـهـ فيـ الشـهـرـ الـحـرـامـ فـيـقـاتـلـوـهـ،ـ فـأـنـزـلـ اللـهـ تـعـالـيـ:ـ «الـشـهـرـ الـحـرـامـ بـالـشـهـرـ الـحـرـامـ وـالـحـرـمـاتـ قـصـاصـ»ـ أـيـ إـنـ اـسـتـحـلـوـاـ مـنـكـمـ فيـ الشـهـرـ الـحـرـامـ شـيـئـاـ فـاسـتـحـلـوـاـ مـنـهـمـ مـثـلـ مـاـ اـسـتـحـلـوـاـ مـنـكـمـ^(٣)ـ،ـ وـبـهـ قـالـ الزجاج^(٤)ـ وـالـجـبـائـيـ .ـ

ولما جمع الحرمات لأحد أمرين: أحدهما: إنه يريد حرمة الشهر وحرمة البلد وحرمة الأحرام . الثاني: كل حرمة تستحل، فلا يجوز إلا على وجه المجازة .

وفي الناس من قال: إن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: «قاتلوا المشركين كافة»^(٥)ـ،ـ وـقـالـ آخـرـوـنـ لـيـسـتـ مـنـسـوـخـةـ لـأـنـ يـجـوزـ اـجـتـمـاعـهـ معـ تلكـ الفـرـيـضـةـ وـهـوـ الـأـوـلـيـ لـأـنـهـ لـاـ دـلـالـةـ عـلـىـ نـسـخـهـ .ـ

والحرام هو القبيح الممنوع من فعله، والحلال المطلق المأذون فيه، والقصاص الأخذ للمظلوم من الظالم من أجل ظلمه إياه .

فإن قيل: كيف جاز قوله: «إـنـ اللـهـ لـاـ يـحـبـ الـمـعـتـدـلـيـنـ»ـ معـ قوله:

(١) أسباب النزول للواحدي: ص ٣٣.

(٢) لم نعثر عليه.

(٣) تفسير الحسن البصري: ج ١ ص ١٣٥.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٦٤.

(٥) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١١٦.

«فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ»؟

قلنا: الثاني ليس باعتداء على الحقيقة وإنما هو على وجه المزاوجة، ومعناه المجازات على ما بينا، والمعتدى مطلقاً لا يكون إلا ظالماً لضرر قبيح، وإذا كان مجازاً فاما يفعل ضرراً حسناً.

فان قيل: كيف قال بمثل ما اعتدى عليكم والأول جور والثاني عدل؟

قلنا: لأنّه مثله في الجنس وفي مقدار الاستحقاق لأنّه ضرر كما أنّ الأول ضرر وهو على مقدار ما يوجه الحق في كل جرم.

وقيل: إنّ عدا واعتدى لغتان بمعنى واحد، ومثله قرب واقترب وجلب واجتب، وقال قوم: في افتعل مبالغة ليس في فعل.

ومعنى قوله: «واعلموا أن الله مع المتقين» يعني بالنصرة لهم، كأنه

قال: «إن الله مع المتقين» بالنصرة أو إن نصرة الله معهم. وأصل (مع) المصاحبة في المكان أو الزمان.

مركز تحقيق آثار كفرنجة وبرهان الدين

قوله تعالى:

وَأَنْفَقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى الْهَلْكَةِ وَأَخْسِنُوا مِمَّا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ١٩٥ آية بلا خلاف.

المعنى والاعراب واللغة:

أمر الله تعالى جميع المكلفين المتمكنين من الإنفاق في سبيل الله أن ينفقوا في سبيله، وسبيل الله هو كل طريق شرعه الله تعالى لعباده، ويدخل فيه الجهاد والحجج وعمارة القنطر والمآذن ومساعدة المساكين والأيتام وغير ذلك، والإنفاق هو إخراج الشيء عن ملكه إلى ملك غيره، لأنّه لو أخرجه إلى هلاك لم يسم إنفاقاً.

وقوله تعالى: «ولا تلقوا بأيديكم إلى التلكرة» معناه لا تطروا أنفسكم في ال�لاك بأن تفعلوا ما يؤدي إليه. وحقيقة اللقاء تصير الشيء إلى جهة السفل، وإنما يقال: ألق عليه مسألة مجازاً، كما يقال: طرح عليه مسألة.

والباء في قوله: «بأيديكم» يحتمل وجهين: أحدهما: أن تكون زائدة كقولك: تعلقت زيداً، وتعلقت بزيد، وجذبت الثوب وجذبت بالثوب، وعلمهته وعلمت به، قال الشاعر:

ولقد ملأت على نصيب جلده مساعة إن الصديق يعاتب
والمراد ملأت جلده مساعة. والثاني: أن يكون على أصل الكلام من وجهين:

أحدهما: أن كل فعل متعد إذا كني عنه أو قدر على المصدر دخلته الباء، كقولك: ضربته، ثم تكني عنه فتقول: فعلت به. والآخر أن تقول: أوقعت الضرب به فجاء على أصل الأفعال المتعدية.

والوجه الآخر: أنه لما كان معناها لا تلوكوا أنفسكم بأيديكم، فدخلت الباء ليدل على هذا المعنى، وهو خلاف أهلك نفسه بيد غيره.

وقيل في معنى الآية وجوه:

أحدها: قال الحسن وقتادة ومجاهد والضحاك وهو المروي عن حذيفة وابن عباس: إن معناها «لا تلقوا بأيديكم إلى التلكرة» بالامتناع من الإنفاق في سبيل الله^(٢).

الثاني: ما روي عن البراء بن عازب وعيادة السلماني: لا تركبوا

(١) لم نهتدى إلى قائله.

(٢) شعب الإيمان عن الحسن: ج ٧ ص ٤٤١ ح ١٠٩٠٢، وتفسير مجاهد: ص ٢٢٤، وتفسير ابن عباس: ص ٢٧، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ١١٦.

المعاصي باليأس من المغفرة^(١).

الثالث: ما قال البلخي: من أن معناها: لا تسقحوا الحرب من غير نكایة في العدو ولا قدرة على دفاعهم^(٢).

الرابع: ما قاله الجبائي: لا تسرفوا في الإنفاق الذي يأتي على النفس^(٣).
والأولى حل الآية على عمومها في جميع ذلك.

والتهلكة والهلاك واحد، وقيل: التهلكة ما أهلكهم الله عنده. وأصل الملاك الضياع، وهو مصدر ضاع الشيء بحيث لا يدري أين هو، ومنه يقال للكافر: هالك ، وللميت: هالك ، وللمعدن: هالك . والهلوك المهاوة البعيدة، لأن الذي يهوي فيها هالك ، والهلوك الفاجرة، والهلوك المتحيرة، تشبهها بالهلوك الفاجرة التي تمايل في مشيتها، تقول: هلك يهلك هلكاً وهلاكاً، وأهلكه إهلاكاً، وتهلك تهلكاً، واهتك اهتكاً إذا ألقى نفسه في المهالك ، واستهلكه استهلاكاً، وانهلك انهلاكاً إذا حل نفسه على الأمر الصعب، والهالكي الحداد، وأصل ذلك أن بنى الهالك بن عمر كانوا قيوناً، فسمى بذلك كل قين هالكياً، والتهلكة كل ما كان عاقبته إلى الملاك ، والهلاك الفقر الذي بضيعة .

والإحسان هو الافتخار إلى الحاج، في قول زيد بن أسلم. وحد الإحسان هو إيصال النفع للحسن إلى الغير، وليس المحسن من فعل الفعل الحسن، لأن الله تعالى يفعل العقاب وهو حسن، ولا يقال: إنه محسن به، ولا يسمى مستوفى الدين محسناً وإن كان حسناً، فان أطلق ذلك في موضع

(١) مستدرك الحاكم: ج ٢ ص ٢٧٥ وشُعب الإيمان: ج ٥ ص ٤٠٧ ح ٧٠٩٢ و ٧٠٩٣ و ٧٠٩٤ وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٦٢.

(٢) وحكاها الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٢٦٢.

فعل وجه المجاز.

ولئنما اعتبرنا أن يكون النفع حسناً؛ لأنَّ من أوصل نفعاً قبيحاً إلى غيره لا يقال: إنه محسن إليه. وقد بيناحقيقة الحسنة فيها مضى فلا وجه لاعادته، ومحبة الله للمحسنين إرادة الثواب بهم والمنفعة لهم.

وقال عكرمة: أحسنوا الظنَّ بالله يراكم. وقال ابن زيد: أحسنوا بالعود على الحاج «إنَّ الله يحبُّ المحسنين»^(١).

وروي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: لو أنَّ رجلاً أفق ما في يديه في سبيل من سبل الله ما كان أحسن ولا وفق لقوله «ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إنَّ الله يحبُّ المحسنين» يعني المقتضدين^(٢). قوله تعالى:

وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمَرَةَ لِلَّهِ فَإِنَّ الْحَصْرَمَ فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدَىٰ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ
حَتَّىٰ يَتَلَقَّ الْهَدَىٰ مَحْلَهُ، فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَىٰ مِنْ رَأْسِهِ فَقَدْ يَدَىٰ مِنْ صِبَامِ
أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ فَإِذَا أَوْتَنْتُمْ فَمَنْ تَصْنَعُ بِالْعُمَرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدَىٰ فَمَنْ لَمْ
يَحْدُدْ فِصَامًا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةُ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ يَكُونُ
أَهْلَهُ حَاضِرًا الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ

آية واحدة بلا خلاف.

المعنى واللغة:

وروي عن الشعبي: أنه قرأ «والعمرة لله» رفعاً^(٣)، وذهب إلى أنها

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٢٠.

(٢) تفسير العياشى: ج ١ ص ٨٧ ح ٢١٧، والكافى: باب فضل القصد: ج ٤ ص ٥٣ ح ٧.

(٣) مختصر شواذ القرآن لابن خالويه: ص ١٩، ومجاز القرآن لأبي عبيدة: ج ١ ص ٦٨.

ليست واجبة، كما قال أهل العراق^(١). وعندها وعنده الشافعى: أنها واجبة كوجوب الحجج^(٢).

والقراء كلهم على النصب، والعمرة عطفاً على قوله: «وأتموا الحج» وتقديره: وأتموا العمرة لله. وأمر الله تعالى جميع من توجه إليه وجوب الحجج أن يتم الحج والعمرة. وقيل في إتمام الحج والعمرة أقوال: أحدها: أنه يجب أن يبلغ آخر أعمالها بعد الدخول فيها، وهو قول مجاهد وأبي العباس المبرد وأبي علي الجبائى.

والثانى: قال سعيد بن جبير وعطا والسدى: إنَّ معناه إقامتها إلى آخر ما فيها لأنها واجبان.

الثالث: قال طاووس: إتمامها إفرادها.

الرابع: قال قتادة: الاعتمار في غير أشهر الحج^(٣). وأصح الأقوال الأول.

والحج هو القصد إلى البيت الحرام لأداء مناسك مخصوصة بها في أوقات مخصوصة.

وفناسك الحج تشتمل على المفروض والمسنون، والمفروض يشتمل على الركن وغير الركن، فأركان الحج أولاً: النية والاحرام والوقوف بعرفة والوقوف بالمشعر وطواف الزيارة والسعى بين الصفا والمروة. والفرائض التي ليست بأركان: التلبية وركعتا طواف الزيارة وطواف النساء وركعتا الطواف له، والمسنونات: الجهر بالتلبية واستلام الأركان وأيام مني ورمي

(١) الحلى: ج ٧ ص ٤٢.

(٢) الأُم: ج ٢ ص ١٣٢.

(٣) حكى هذه الأقوال الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٢٦٣.

الجمار والخلق أو التقصير والأضحة إن كان مفرداً، وإن كان ممتعاً فالمهدي واجب عليه وإلا فالصوم الذي هو بدل عنه، وتفصيل ذلك ذكرناه في النهاية والمبسot والجمل والعقود^(١)، لا نطول بذكره.

وفي هذه المذاهب خلاف كثير بين الفقهاء. ذكرناه في مسائل الخلاف^(٢).

والعمرة واجبة كوجوب الحج، وبه قال الحسن وابن عباس وابن مسعود، وابن عمر وعطا وابن جبير وعمرو بن عبيد وواصل بن عطا والشافعي^(٣). وقال ابراهيم النخعي والشعبي وسعيد بن جبير وأهل العراق: إنها مسنونة^(٤). وعن ابن مسعود فيه خلاف^(٥)، فمن قال: إنها غير واجبة قال: لأن الله تعالى أمر بالتمام الحج والعمرة، ووجوب الاتمام لا يدل على أنه واجب قبل ذلك، كما أن الحج المتطوع به يجب إتمامه وإن لم يجب الدخول فيه، قالوا: وإنما علينا وجوب الحج بقوله تعالى: «وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجْرُ الْبَيْتِ»^(٦) وهذا ليس بصحيح؛ لأننا قد بینا أن معنى أتموا الحج والعمرة أقيمواهما، وهو المروي عن علي عليه السلام وعن علي بن الحسين عليهما السلام مثله، وبه قال مسروق والسدی^(٧).

والعمرة هي الزيارة في اللغة، وفي الشرع عبارة عن زيارة البيت لاداء

(١) النهاية ونكتتها: ج ١ ص ٤٥٦، والمبسot: ج ١ ص ٢٩٦، والجمل والعقود: ص ١٢٥.

(٢) الخلاف: كتاب الحج ج ٢ ص ٢٤٥.

(٣) و(٤) و(٥) السن الكبیر للبيهقي: ج ٤ ص ٣٤٨، والخلائق لابن حزم: ج ٧ ص ٤٢، والأم: ج ٢ ص ١٣٢، وأحكام القرآن: ج ١ ص ٢٦٣، وتفسير الطبری: ج ٢ ص ١٢٣.

(٦) آل عمران: ٩٧.

(٧) تفسير الطبری: ج ١ ص ١٢٠.

مناسكٍ مخصوصة أى وقت كان من أيام السنة. وأفعال العمرة الواجبة: النية والاحرام والطواف والصلوة عند المقام والسعى بين الصفا والمروة وطواف النساء. وفي بعض ذلك خلاف ذكرناه في الخلاف^(١).

وقوله: «فَإِنْ أَحْصَرْتُمْ» فيه خلاف، قال قوم: فان منعكم خوف أو عدو أو مرض أو هلاك بوجوه من الوجوه فامتنعتم لذلك. وقال آخرون: إن منعكم حابس قاهر. فالأول قول مجاهد وقتادة وعطاء، وهو المروي عن ابن عباس^(٢)، وهو المروي في أخبارنا^(٣). والثاني ذهب إليه مالك بن أنس^(٤). فالأول أقوى لما روي في أخبارنا، ولأن الاحصار هو أن يجعل غيره مجبرًا يمتنع من الشيء، وحضره منعه، ولهذا يقال: حصر العدو، ولا يقال: أحصر.

واختلف أهل اللغة في الفرق بين الاحصار والحصر، فقال الكسائي وأبو عبيدة وأكثر أهل اللغة: إن الاحصار المتنع بالمرض أو ذهاب النفقه. والحصر بحبس العدو^(٥). وقال القراء: يجوز كيل واحد منها مكان الآخر^(٦). وخالف في ذلك أبو العباس^(٧) والزجاج^(٨) واحتج المبرد بنظائر ذلك، كقولهم: جسه أى جعله في الحبس وأحبسه أى عرضه للحبس،

(١) الخلاف: ج ٢ ص ٣٣٠ مسألة ١٤٤.

(٢) تفسير مجاهد: ص ٢٢٤، تفسير ابن عباس: ص ٢٧، تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٢٤.

(٣) الكافي: باب المخصوص والمتصدّد ج ٤ ص ٣٦٨.

(٤) الموطأ: ج ١ ص ٣٦٠.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٦٨، والخليل لابن حزم: ج ٧ ص ٢٠٤.

(٦) معاني القرآن: ج ١ ص ١١٨.

(٧) نقل قوله الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٢٦٨.

(٨) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٦٧.

وقتله أوقع به القتل وأقتله عرّضه للقتل، وقبره دفنه في القبر، وأقربه عرضه للدفن في القبر، فكذلك حصره جسده أي أوقع به الحصار، وأحصره عرضه للحصار، ويقال: أحصره إحصاراً إذا منعه، وحصره يحصره حصاراً إذا جسده، وحصر حصاراً إذا عي في الكلام، وحاصره محاصرةً إذا ضيق عليه في القتال، والحصر الضيق، هذا حصر شديد.

والحصار الذي لا يبوح بسره لأنّه قد حبس نفسه عن البوح به، والمحصر الملك . والمحصر المحبس، ومنه قوله تعالى: «وجعلنا جهنم للكافرين حصيراً»^(١)، والمحصور الذي لا إربة له في النساء، والمحصور الغيوب المحروم عن الشيء، والمحصر البخيل لحبسه رفده، وأصل الباب الحبس.

وقوله: «فما استيسر من الهدي» موضع (ما) رفع، كأنه قال: فعليه ما استيسر من الهدي، ويجوز النصب وتقديره: فليهدى ما استيسر من الهدي. والرفع أقوى لكترة نظائره، كقوله: «ف福德ية من صيام» وقوله: «فعلة من أيام آخر»^(٢) وقوله: «فصيام ثلاثة أيام»^(٣)

وفي معنى «ما استيسر» خلاف، فروي عن علي عليه السلام وابن عباس والحسن وقتادة: أنه شاة^(٤). وروي عن ابن عمر وعائشة: أنه ما كان من الأبل والبقر دون غيره، ووجّها التيسير على ناقة دون ناقة وبقرة دون بقرة^(٥). والأول هو المعمول عليه عندنا.

وفي اشتقاد «الهدي» وأصله قولان:

(١) الاسراء: ٨.

(٢) البقرة: ١٨٤ و ١٨٥.

(٣) الموطأ: ج ١ ص ٣٨٥، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٢٥.

(٤) نفس المصادر السابقين مضائعاً إلى أحكام القرآن: ج ١ ص ٢٧١.

أحد هما: أنه من المدية، يقال منه: أهديت المدية إهداً، وأهديت إلى البيت المدي إهداً، فعلى هذا يكون هدياً لأجل التقرب به إلى الله بخلاص الطاعة فيه على ما أمر به.

الثاني: من هديته هدى إذا سقته إلى طريق الرشاد، وواحد المدي هدية، وروى أبو عبيدة عن أبي عمرو: أنه لا يعرف له نظير إلا جدية السرج وجدي^(١)، وقال البرد: وهو مطرد في الأجناس كتمرة وتمر وشريه وشري، وهو الحنظل^(٢).

وقوله: «ولا تخلقوا رؤوسكم» معناه لا تزيلوا شعور رؤوسكم، يقال: حلق يحلق حلقاً، وحلق تحليقاً، وانحلق انحلاقاً، والحلق مجرى الطعام والشراب في المري، والحلقة حلقة القوم، وحلقة الحديد، والحلقة السلاح، ويقال أيضاً بالتحفيف. وحلق الطائر في الهواء إذا ارتفع، وهو من حلق أي من علو إلى سفل، وحلق ضرع الناقة إذا ارتفع لبنيها، وحلاق المنية، وجاء بالحلق إذا جاء بالمال الكثير، والحلق مطلق الشعر كالموسي، وحُلوق الأرض بخارها في أوديتها، والحلق موضع حلق الرأس بمعنى. وأصل الباب الاستمرار.

والرؤوس جمع رأس، يقال: رأس يرأس رأساً، وترأس ترأساً، ورأسه ترئساً. والرأس أعلى كل شيء، والرؤاسي العظيم الرأس فوق قدره، وكلبة رؤوس وهي التي تساور رأس الصيد، وسحابة رئيسة وهي التي تتقدم السحاب، ورجل مرؤوس إذا أصابه البرسام في رأسه، ورأس فلان فلاناً

(١) مجاز القرآن: ج ١ ص ٦٩.

(٢) لم نعثر عليه.

إذا ضربه على رأسه. وأصل الباب الرأس.

وقوله: «حتى يبلغ المدعي محله» معناه حتى ينتهي إليه، يقال: بلغ يبلغ بلوغاً، وأبلغه إبلاغاً، وبلغه تبليغاً، وبالغ مبالغة، وتبلغ تبالغ، وتبلغ تبلغ، وبلغ الرجل بلاغة إذا صار بلغاً، والبلغة القوت. وأصل الباب البلوغ وهو الانتهاء، فنه البلاغة، لأنها تبلغ بالمعنى إلى القلب.

وقيل في محل المدعي قولان: أحدهما: ما روى عن ابن عباس وابن مسعود والحسن وعطا: إنه الحرم فإذا ذبح به يوم النحر أحل^(١).

والثاني: قال مالك: إنه الموضع الذي صدر فيه، وهو المكان الذي يحل نحره فيه، قال: لأن النبي صلى الله عليه [والله] وسلم نحر المدعي وأمر أصحابه فنحرروا بالحدبية^(٢).

وعندنا أن الأول حكم المحصر بالمرض، والثاني حكم المحصر بالعدو، وروي أيضاً أن محله مني إن كان في الحج، وإن كان في العمرة فمكة^(٣).

وقوله تعالى: «فَإِنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذْىٌ مِّنْ رَأْسِهِ» فالآذى كل ما تأذيت به، ورجل آذى إذا كان شديد التأذى، تقول: آذى يأذى أذى. وأصله الضرر بالشيء، وروى أصحابنا أن هذه الآية نزلت في إنسان يعرف بکعب بن عجرة^(٤). وروى أيضاً ذلك أصحاب التأويل أنه كان قد قُلِّ رأسه فأُنْزِلَ اللَّهُ فِيهِ هَذِهِ الْآيَةُ^(٥)، لكنها محمولة على جميع الأذى.

(١) نقل أقوالهم المختصين في أحكام القرآن: ج ١ ص ٢٧٢.

(٢) المخلوي لابن حزم: ج ٧ ص ٢٠٦.

(٣) المقنع: باب الحج ص ٧٧.

(٤) تفسير العياشي: ج ١ ص ٩١٠ ح ٢٣١.

(٥) أسباب النزول: ص ٣٥.

وقوله: «فَقُدْيَةٌ مِّنْ صِيَامٍ أَوْ صِدْقَةٍ أَوْ نِسْكٍ» فالذى رواه أصحابنا أن الصيام ثلاثة أيام أو صدقة ستة مساكين^(١). وروي عشرة مساكين^(٢). والنسك شاة.

وفيه خلاف بين المفسرين. وروي عن كعب بن عجرة الانصاري وبمحاده وعلقمة وابراهيم والربيع واختاره الجبائي مثل ما قلناه: إن الصوم ثلاثة أيام والاطعام لستة مساكين^(٣). وقال الحسن وعكرمة: صوم عشرة أيام أو إطعام عشرة مساكين لكل مسكين نصف صاع بلا خلاف^(٤). ولم يختلفوا في النسك أنه شاة، والنسك جمع نسكة، ويجمع أيضاً نسائق كصحيفة وصحائف وصحف.

وقوله: «فَاذَا أَمْنَتُمْ» معناه أمنتم أن يحصركم العدو أو أمنتم المرض «فَنَتَمْتَعْ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحِجَّةِ»، ففرض التمتع عندنا هو اللازم لكل من لم يكن من حاضري المسجد الحرام، وحد حاضري المسجد الحرام من كان على إثني عشر ميلاً من كل جانب إلى مكة ثمانية وأربعين ميلاً، فما خرج عنه فليس من الحاضرين، لا يجوز له مع الامكان غير التمتع، وعند الضرورة يجوز له القران والأفراد. ومن كان من حاضري المسجد الحرام لا يجوز له التمتع، وإنما فرضه القران أو الأفراد على ما نفسمه في القرآن والأفراد.

وسياق المتمتع أن يحرم من الميقات في أشهر الحج وهي: شوال وذو القعدة وعشرون ذي الحجة، ثم يخرج إلى مكة فيطوف بالبيت ويسعى بين

(١) الكافي: كتاب الحج باب العلاج للمحرم اذا مرض ج ٤ ص ٣٥٨ ح ٢٠.

(٢) التهذيب: كتاب الحج ج ٥ ص ٣٣٣ ب ٢٥ ح ٦١.

(٣) أسباب النزول: ص ٣٥، المخلص لابن حزم: ج ٧ ص ٢١٢.

(٤) المخلص لابن حزم: ج ٧ ص ٢١٢، أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٨١.

الصفا والمروءة ويقصر، ثم ينشئ ء إحراماً آخر بالحج من المسجد الحرام ويخرج الى عرفات ويقف هناك ، ويفيض الى المشعر ويغدو منها الى منى ويقضى مناسكه هناك ، ويدخل في يومه الى مكة فيطوف بالبيت طواف الزيارة ويسعى بين الصفا والمروءة ويطوف طواف النساء، وقد أحل من كل شيء، ويعود الى منى فيبيت ليالي بها ويرمي الجمار في ثلاثة أيام على ما شرحناه في النهاية^(١) والمبسوط^(٢) وفي بعض ذلك خلاف بين الفقهاء ذكرناه في الخلاف^(٣).

وللمفسرين في المتع أربعة أقوال:

فالاول: رواه أنس بن مالك : أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَهْلَكَ بعمره وحجة وسموه قارناً، وأنكر ذلك ابن عمر^(٤).

والثاني: روى ابن عباس وابن عمر وسعيد بن المسيب وعطاء واحتاره الجبائي وهو أن يعتمر في أشهر الحج ثم يأتي مكة فيطوف ويسعى ويقصر ثم يقيم حلالا الى يوم التروية أو يوم قبله، فيهل فيه بالحج من مكة ثم يحج^(٥). وهذا مثل ما قلناه سواء. وقال البلخي : إن هذا الضرب كرهه عمر ونهى عنه وكرهه ابن مسعود.

الثالث: هو الناسخ للحج بالعمرة رواه جابر بن عبد الله وأبو سعيد الخدري : أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ أَهْلَكَ أمرهم وقد أهلوا بالحج لا ينون

(١) النهاية: كتاب الحج ص ٢٦٤.

(٢) المبسوط: كتاب الحج ج ١ ص ٣٦٨.

(٣) الخلاف: كتاب الحج ج ١ ص ٤١٤.

(٤) السنن الكبرى: ج ٥ ص ٩.

(٥) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٤٣، المعلى: ج ٧ ص ١٥٩.

غیره أن يعتروا ثم يحلوا إلى وقت الحج^(١). هذا عندنا جائز أن يفعل، وروي عن أبي ذر: أنها كانت لأصحاب النبي صلى الله عليه وآله خاصة^(٢). وكذلك يقولون: إن عمراً أنكر هذه المتعة.

الرابع: قال ابن الزبير: إن المحصر إذا دخل مكة بعد فوت الحج تمنع بالعمرة؛ لأنه يحل بها إلى وقت الحج، وكذلك من اعتمر في غير أشهر الحج ثم حج تلك السنة فهو المتمتع ولا هدي عليه^(٣). وهذا عندنا فاسد بما قدمناه.

وقوله تعالى: «فَإِنْ أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهُدَى فَنَّ لَمْ يَجِدْ فِصَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحِجَّةِ وَسَبْعَةَ إِذَا رَجَعْتُمْ» فالهدي واجب على المتمتع بلا خلاف لظاهر التنزيل، على خلاف فيه أنه نسك أو جبران؛ فعندها أنه نسك، وفيه خلاف فإن لم يجد الهدي ولا شمنه صام ثلاثة أيام في الحج، وعندها أن وقت صوم الثلاثة أيام: يوم قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة، فإن صام في أول العشرة جاز ذلك رخصة. وإن صام يوم التروية ويوم عرفة قضى يوماً آخر بعد التشريق، فإن فاته يوم التروية صام بعد القضاء من التشريق ثلاثة أيام متتابعات. وروي عن ابن عباس وابن عمر والحسن ومجاهد: أنه يجوز ما بين إحرامه في أشهر الحج إلى يوم عرفة، واستحبوا أن يكون يوماً قبل التروية ويوم التروية ويوم عرفة^(٤).

ووقت صوم السبعة أيام إذا رجع إلى أهله، وبه قال عطا وقتادة^(٥).

(١) و(٢) السنن الكبرى: ج ٥ ص ٣ و ٢٢.

(٣) المخلوي: ج ٧ ص ١٥٨.

(٤) السنن الكبرى: ج ٥ ص ٢٥، وتفسير مجاهد: ص ٢٢٧.

(٥) أحكام القرآن للجعفري: ج ١ ص ٢٩٨.

وقال مجاهد: إذا رجع عن حجّه في طريقه^(١).

فاما أيام التشريق فلا يجوز صومها عندنا، وبه قال جماعة من المفسرين واختاره الجبائي، لنهي النبي صلى الله عليه وآله عن صوم أيام التشريق^(٢). وروي عن ابن عمر وعائشة جواز ذلك^(٣).

وقوله: « تلك عشرة كاملة» اختلفوا في معناه، فقال الحسن والجبائي، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام: أن المعنى كاملة من الهدي، أي اذا وقعت بدلاً منه استكملت ثوابه^(٤).

الثاني: ما ذكره الزجاج والبلخي أنه لازالة الإيهام لئلا يظن أن (الواو) بمعنى (أو) فيكون كأنه فصيام ثلاثة أيام في الحج أو سبعة أيام اذا رجعتم، لأنه اذا استعمل (أو) بمعنى (الواو) جاز أن يستعمل (الواو) بمعنى (أو)، كما قال: «فانكحوا ما طابت لكم من النساء مثنى وثلاثة ورباع» والمراد (أو) فذكر ذلك لارتفاع البس^(٥).

والثالث: قاله المبرد: إنه أعاد ذلك للتأكيد، قال الشاعر:

ثلاث وأثنتان فهمن خمس وسادسة تميل إلى شمام^(٦)
وتقول: ثلثت القوم أثلثهم فأنا ثالثهم، وربما قالوا: ثلثت الرجلين أي
صرت لها ثالثاً، والثلث جزء من ثلاثة، والمثلث شكل على ثلاثة أضلاع،

(١) تفسيره: ص ٢٢٧.

(٢) الموطأ: باب ما جاء في صيام أيام من ج ١ ص ٣٧٦.

(٣) السنن الكبرى: ج ٤ ص ٢٩٨.

(٤) الكافي: باب صوم المتمتع اذا لم يجد الهدي ج ٤ ص ٥١٠ ح ١٥، وتفسير الطبرى: ج ١ ص ١٤٨.

(٥) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٦٨.

(٦) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٩٩.

والثلوث ما أخذ ثلثه، والثلاثاء اليوم الثالث من الأحد، والثلاثي ما نسب إلى ثلاثة أشياء، وأصله الثلاثة من العدد.

وأهل الرجل زوجته، والتأهل المتزوج، وأهل الرجل أخص الناس به، وأهل البيت سكانه، وأهل الإسلام من تدين به، وأهل القرآن من يقرأه ويقوم بحقوقه، وأهلته لهذا الأمر أي جعلته أهلاً له، والأهلي خلاف البريء، وقولهم: مرحباً وأهلاً أي اختصاصاً بالتحية والتكرمة.

وقد بيّنا أن «أهل حاضري المسجد الحرام» من كان من بينه وبينها إثنا عشر ميلاً من أربع جوانبها. وقال ابن عباس ومجاهد وغيرهما: إنهم أهل الحرم^(١)، وروي في أخبارنا أيضاً ذلك^(٢). وقال مكحول وعطا: من بين مكة، والمواقع^(٣). وقيل: هم أهل الحرم ومن قرب منزله منها كأهل عرفة، ذهب إليه الزهري ومالك^(٤).

وقوله تعالى: «واعلموا أن الله شديد العقاب» تقول: عقب الشيء يعقب بمعنى خلف بعد الأول، وأعقب بـ«إعقاباً»، وتعقب الرأي تعقباً، «والعاقبة للمرتكبين»^(٥) أي الآخرة، ونردة على أعقابنا أي تعقب بالشر بعد الخير، والعقبة ركوب أعقابه المشي، «له معقبات»^(٦) ملائكة الليل تختلف ملائكة النهار، وعقب الإنسان نسله، وعقبه مؤخر قدمه، والعقبة المصعد في الجبل، والعقب الصعب، والعقب الطائر، واليعقوب ذكر القبور.

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٧، تفسير مجاهد: ص ٢٢٨، تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٤٩.

(٢) لم نعثر عليه في المصادر الحديثية المتوفرة.

(٣) و(٤) المحلى: ج ٧ ص ١٤٦، وأحكام القرآن للجصاص ج ١ ص ٢٨٩.

(٥) الاعراف: ١٢٨.

(٦) الرعد: ١١.

«وَلَا مَعْقُبٌ لِّحَكْمَهِ»^(١) أی لا راد لقضائه. وأصل الباب العقب الخلف بعد الأول.

قوله تعالى:

الْحَجَّ أَشْهُرٌ مَعْلُومَاتٌ فَمَنْ قَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَأَرْفَثَ وَلَا فُسُوقَ
وَلَا جِدَالٌ فِي الْحَجَّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَكَرَّزُ دُوَّا
فَإِنَّمَا خَيْرُ الزَّادِ النَّقَوْيَ وَأَنَّقُونَ يَتَأْوِلُ إِلَى الْتَّبَّابِ^(٢) آية بلا خلاف.

القراءة والمعنى والاعراب:

قرأ ابن كثير وأبو عمرو «فلا رفت ولا فسوق» بالرفع، «ولا جدال» بالنصب، الباقيون بالنصب فيهن^(٣). تقدير الآية: أشهر الحج أشهر معلومات، فحذف المصاف وأقام المصاف اليه مقامه.

وأشهر الحج - عندنا - شوال وذو القعدة وعشرون من ذي الحجة، على ما روی عن أبي جعفر عليه السلام^(٤) وبه قال ابن عباس وابن عمر وابراهيم والشعبي ومجاهد والحسن^(٥) واحتاره الجبائي.

وقال عطا والربيع وابن شهاب وطاوس: أشهر الحج شوال وذو القعدة وذو الحجة^(٦)، وروي ذلك في أخبارنا^(٧).

(١) الرعد: ٤١.

(٢) السبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٠، والحج لابي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢١٨.

(٣) الكافي: باب أشهر الحج ج ٤ ص ٢٩٠ ح ٣ «مرسل».

(٤) السنن الكبرى: ج ٤ ص ٣٤٢، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٢٩٩.

(٥) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٥١.

(٦) الكافي: باب أشهر الحج ج ٤ ص ٢٨٩.

وإنما كانت هذه أشهر الحج ؛ لأن الاحرام بالحج لا يصح أن يقع إلا فيها بلا خلاف ، وعندنا إن الاحرام بالعمره التي يتمتع بها لا يقع أيضاً إلا فيها . ومن قال: إن جميع ذي الحجه من أشهر الحج ، قال: لأن جميع ذي الحجه يصح أن يقع فيه شيء من أفعال الحج ، مثل صوم الثلاثاء أيام ، فانه يصح أن يقع في جميع ذي الحجه ، وكذلك يصح أن يقع ذبح المهدى فيه .

وقال قوم: إن المعنى واحد في قول الفريقين . وقال آخرون: هو مختلف ^(١) ؛ من حيث أن الثاني معناه: أن العمره لا ينبغي أن تكون في الأشهر الثلاثة على الكمال لأنها أشهر الحج ، والأول على أنها لا ينبغي أن تكون في شهرين وعشرين من الثالث ، فقد روي عن ابن عمر: إن تفصلوا بين الحج والعمره ، فتجعلوا العمره في غير أشهر الحج أتسم لبعضكم وأتم لعمرته ^(٢) . وروي ذلك عن القاسم بن محمد عن ابن شهاب عن عبد الله وابن سيرين ^(٣) . وقد بينا مذهبنا في ذلك .

فإن قيل: كيف جمع شهرين وعشرين يوماً وثلاثة أشهر؟

قلنا: لأنَّه قد يضاف الفعل إلى الوقت وإنْ وقع في بعضه ، ويجوز أن يضاف الوقت إليه كذلك ، كقولك: صليت صلاة يوم الجمعة ، وصلاة يوم العيد وإن كانت الصلاة في بعضه . ويقال أيضاً: قدم زيد يوم كذا ، وخرج يوم كذا وإن كان قدومه أو خروجه في بعضه ، فكذلك جاز أن يقال: شهر الحج ذو الحجه وإن كان في بعضه .

وإنما يفرض فيهن الحج بأن يحرم فيهن بالحج بلا خلاف ، أو بالعمره

(١) ذكر القولين الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٢٩٩.

(٢) و(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٥١.

التي يتمتع بها بالحج عندها خاصة وفي الاحرام بالحج وافقنا فيه ابن عباس والحسن وقتادة^(١). وقال ابن عمر ومجاهد: إنما يفرض فيهن بالتلبية^(٢). وقال بعض المتأخرین: يفرض بالعزم على أعمال الحج^(٣).

ولا يجوز نصب «أشهر» في العربية على ما يبناه من المعنى من أن تقديره: أشهر «الحج أشهر معلومات» أو وقت «الحج أشهر معلومات» وقد أجازوا الحج شهر ذي الحجة لأنّه معرفة، كما تقول العرب: المسلمين جانب، والكفار جانب - بالرفع - فإذا أضافوا نصبيوا، فقالوا: المسلمين جانب أرضهم، والكفار جانب بلادهم. وإنما جاز ذلك؛ لأن النكرة لما جاءت على شرط الخبر في كونه نكرة من حيث كانت الفائدة فيه رفعت بأنها خبر الابتداء، فلما صارت معرفة والخبر يطلب النكرة نصبت ليصبح تقدير الاستقرار الذي هو نكرة، كأنك قلت: الكفار مستقرون جانب بلادهم، ففائدة الأول من جانب، وفائدة الثاني في مستقر.

وقوله تعالى: «فلا رفت» فالرفت ها هنا - عند أصحابنا - كنایة عن الجماع، وهو قول ابن مسعود وقتادة^(٤). وأصله الافحاش في النطق، كما قال العجاج:

عن اللّغا ورفث التّكلم^(٥)

وقيل: الرفت بالفرج الجماع، وباللسان الموعدة للجماع، وبالعين

(١) و(٢) تفسير ابن عباس: ص ٢٧، وتفسير مجاهد: ص ٢٢٨، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٠٦.

(٣) كالطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ١٥٢.

(٤) الحُجَّة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢١٨.

(٥) ديوانه: ص ٥٩، وصدره: ورب أسراب حجيج كظم.

الغمز للجماع ^(١). وقال ابن عباس وابن عمر وعطا: المراد ها هنا الموعدة للجماع والتعریض للنساء به ^(٢). وقال الحسن: الجماع والتعرض له بمواعدة أو مداعبة كله رفت ^(٣).

وقوله تعالى: «وَلَا فُسُوق» روى أصحابنا أنه أراد الكذب ^(٤). والأولى أن نحمله على جميع المعاصي التي نهي المحرم عنها، وبه قال ابن عمر ^(٥). وقال الحسن: المعاصي نحو القذف وشبهه ^(٦). وقال ابن عباس ومجاهد عطا: هو جميع المعاصي ^(٧) مثل ما قلناه. وقال بعضهم: لا يجوز أن يكون المراد إلا ما نهي عنه المحرم ها هنا مما هو حلال له في غير الاحرام لاختصاصه بالنهي عنه ^(٨). وهذا غلط لأن تخصيص للعموم بلا دليل، وقد يقول القائل: ينبغي أن تقييد لسانك في رمضان لئلا يبطل صومك، فيخصمه بالذكر لعظم حرمته.

وقوله: «وَلَا جَدَالٌ فِي الْحِجَّةِ» فالذي رواه أصحابنا أنه قول: لا والله وbeli والله صادقاً وكاذباً ^(٩). وللمفسرين فيه قولان:

أحد هما: قال ابن عباس وابن مسعود والحسن: أنه لا مراء بالسباب

(١) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٧٠.

(٢) و(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٠٧.

(٤) الكافي: باب ما ينبغي تركه للمحرم ج ٤ ص ٣٢٧ ح ٣، وتفسير العياشي: ج ١ ص ٩٥.

(٥) مستدرك الحاكم: ج ٢ ص ٢٧٦.

(٦) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٥٧.

(٧) تفسير مجاهد: ص ٢٢٩، والحجۃ لا ي على الفارسي: ج ٢ ص ٢١٨.

(٨) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٥٨.

(٩) تفسير العياشي: ج ١ ص ٩٥، الكافي: باب ما ينبغي تركه للمحرم من الجدال ج ٤ ص ٣٣٨.

والاغضاب على جهة المحك واللجاج .

الثاني: قال مجاهد والسدي: إنه لا جدال في أن الحج قد استدار في ذي الحجة؛ لأنهم كانوا ينسون الشهور فيقدمون ويؤخرن، فربما اتفق في غيره^(١) .

وأما اشتقاقه في اللغة: فالجدال والمحادلة والمنازعة والمشاجرة والمحاصمة واحد، وتقول: جدلت الخبل أجده واجدله جدلاً إذا فتلته، وجادلت الرجل بمحادلة وجداً إذا خاصمته، وتجادلاً تجادلاً، وجدلته تجديلاً إذا أقيته على الأرض، وتجدل تجداً، ونجدل انجداً، والجديل زمام البعير، والجدول نهر صغير، والمجدل القصر، والجدالة الأرض ذات الرمل الرقيق، والأجدل الصقر، وكل مفتول مجدول، وغلام جادل إذا ترعرع واشتد، والجديلة شريحة الحمام، ورجل أحجدل المنكب فيه تطاوط، بخلاف الأشراف من المناكب. وأصل الباب الفتل، والجدال القتال .

ومن نصب الثلاثة أخرج اللفظ ~~خرج~~ عموم النفي للسم بالغة في معنى النفي. ومن رفع بعضاً ونصب بعضاً فلا اختلاف المعنى، لأن الأول على معنى النفي، والثاني بمعنى الاخبار عن زمان الحج قد استدار في ذي الحجة، فكان أحق بالنصب لعموم النفي. فأما الأول فقد يقع من الخطأ فلا يصح فيه عموم النفي، هذا قول النحويين. والصحيح أن الكل معناه النفي وإن خرج مخرج النفي والاخبار، والمراد به النفي بلا خلاف .

وقوله تعالى: «وما تفعلوا من خيرٍ يعلمه الله» معناه وما تفعلوا من خير يجازكم الله العالم به؛ لأن الله عالم على كل حال، إلا أنه جعل «يعلمه» في

(١) السنن الكبرى: ج ٥ ص ٦٧، وتفسير مجاهد: ص ٢٢٩، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٥٩.

موضع يجازيه للمبالغة في صفة العدل؛ لأنه يعاملكم معاملة من يعلمه إذا ظهر منكم فيجاري به، وذلك تأكيد أن الجزاء لا يكون إلا بالفعل دون ما يعلم أنه يكون منهم قبل أن يفعلوه.

وقوله: «وتزودوا فإنَّ خير الزاد التقوى» قيل في معناه قوله: أحدُهُما: قال الحسن وقتادة ومجاحد: أنَّ قوماً كانوا يرمون بأزوادهم ويتسمون بالمتوكلة، فقيل لهم: تزودوا من الطعام ولا تلقوا كلَّكم على الناس، وخير الزاد مع ذلك التقوى^(١).

والثاني: «تزوَّدوا» من الأعمال الصالحة «فإنَّ خير الزاد التقوى»، فذكر ذلك في الحج لأنَّه أحقُّ شيء بالاستكثار من أعمال البر فيه، والزاد الطعام الذي يستخدم للسفر، والمزود وعاء يجعل فيه الزاد، وكل من انتقل بخير من عمل أو كسب فقد تزود منه تزوداً.

وقوله: «واتقون يا أولي الألباب» يعني يا ذوي العقول، لأنَّ اللب العقل، وإنما سمي لبًّا لأنَّه أفضل ما في الاتساع، وأفضل كلِّ شيء له.

قوله تعالى:

لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّنْ رَّبِّكُمْ فَإِذَا
أَفْضَلْتُمْ مِّنْ عَرَفْتِ فَإِذَا كُرُوا اللَّهُ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ
وَإِذَا كُرُوهُ كَمَا هَدَنَّكُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّنْ قَبْلِهِ لِمِنَ الظَّالِمِينَ



آية واحدة بلا خلاف.

المعنى واللغة والاعراب:

هذه الآية فيها تصريح بالاذن في التجارة ونحوها في حال الاحرام؛ لأنهم

(١) تفسير مجاهد: ص ٢٢٩، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٦٣.

كانوا يتحرّجون بذلك في صدر الاسلام، على قول ابن عباس وابن عمر ومجاهد وعطا والحسن وقتادة^(١) وهو المروي عن أبي جعفر وابي عبدالله عليهما السلام^(٢).

والجناح هو الخرج في الدين، وهو الميل عن الطريق المستقيم، وأصله الميل، على ما مضى القول فيه.

وقوله: «فإذا أفضتم من عرفات» يعني دفعتم من عرفة إلى المزدلفة عن اجتماع كفيض الاناء عن امتلاءه، تقول: فاض الماء يفيض فيضاً إذا انصب عن امتلاء، وأفاض إفاضة في الحديث إذا اندفع فيه، واستفاض الخبر إذا شاع، والافاضة الضرب بالقداح، وفيض الصدر بما فيه البوح به، والافاضة امتلاء الخوض حتى يفيض، ورجل فياض جواد، ودرع مفاضة وفيوض إذا كانت سابعة، وفيض البصرة نهرها. وأصل الباب الفيض الانصباب عن الامتلاء.

و«عرفات» صرفت وإن كان فيها التعریف والتأنيث؛ لأنها على حكاية الجمع، كما يجب أن يحكى المذكر إذا سمى به الجمع، ويجوز فيها ترك الصرف تشبيهاً بالواحد فيسقط التنوين ويسقط الاعراب، كما كان في الجمع، كقول أمير القيس:

تسورتها من أذرعات وأهلها بيشرب أدنى دارها نظر عال^(٣)
وال الأول اختيار النحوين، وقد أجاز بعضهم فتح التاء بغير تنوين على

(١) تفسير ابن عباس: ص ٢٧، وتفسير مجاهد: ص ٢٣٠، وأسباب النزول للواحدى: ص ٣٧، وأحكام القرآن للبعاصري: ج ١ ص ٣٠٩.

(٢) تفسير العياشي: ج ١ ص ٩٦ ح ٢٦٢، مرويًا عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام.

(٣) ديوانه: ص ١٤١.

قياس طلحة، وأنشدوا البيت على ثلاثة أوجه: (أذرعات) ممنوناً مكسوراً وبحروأً بلا تنوين ومفتوحاً بلا تنوين، وأنكر الزجاج الوجه الثالث^(١). والمشعر هو معلم المعبد. وقال المبرد: المشعر-فتح الميم والعين- مكان الشعور، كالمدخل لمكان الدخول. والمشعر-كسر الميم- الحديدة التي يشعر بها أي يعلم بها، فكسرت لأنها آلة كالمخز والمقطع والمحيط. وقال الكسائي: لا فرق بين الفتح والكسر^(٢).

و«الشعر الحرام» هو المزدلفة وهو جمع بلا خلاف. وسميت عرفات عرفات، لأن إبراهيم عليه السلام عرّقها بما تقدم له من التعب لها والوصف، على ما روي عن علي عليه السلام وابن عباس^(٣). وقال عطا والسدي وقد روي ذلك في أخبارنا: أنها سميت بذلك؛ لأن آدم وحواء اجتمعوا فيه فتعارفاً بعد أن كانوا افترقا^(٤). وقيل: سميت عرفات لعلوه وارتفاعه، ومنه عرف الديك^(٥).

ووجه التشبيه في قوله: «واذْكُرُوهُ كَمَا هَذَا كُمْ» إن الذكر بالشكر، والثناء يجب أن يكون بحسب الانعام، والهدایة في العظمة لأنه يجب أن يكون الشكر كالنعمـة في عظم المنزلة، كما يجب أن يكون على مقدارها لو صفرت النعمـة، ولا يجوز التسوية في الشـكر بين من عظمـت نعمـته ومن صغـرتـه.

وقوله: «وإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الظَّالِمِينَ» معنى (إن) هاهـنا الخـفـفةـةـ من

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٧٣.

(٢) لم نعثر على قوليهما.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٦٧.

(٤) و(٥) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٢٦١.

الثقيلة بدلالة دخول لام الابتداء معها، وإذا خففت لم تعمل. وجاز دخولها على الاسم والفعل، كقوله تعالى: «وَإِن كُلُّ مَا جَعَلْنَا مُحْضَرًا»^(١). وأما «كنتم» فلا موضع لها من الاعراب لأنها بعد حرف غير عامل، وليس لـ(إن) موضع كما ليس لها موضع في الابتداء، وإنما هذه الواو عطف جملة على جملة.

وروى جابر عن أبي جعفر عليه السلام قال: «لا جناح عليكم أن تبتغوا فضلاً من ربكم» معناه أن تطلبوا المغفرة^(٢).

قوله تعالى:

ثُمَّ أَفْيِضُوا مِنْ حَيْثُ أَفْسَاضَ النَّاسُ وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ آية بلا خلاف.



المعنى:

قيل في معنى هذه الآية قوله تعالى

أحد هما: قال ابن عباس وعائشة وعطا وبجاده والحسن وقتادة والستي والربع، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام: أنه أمر لقرىش وحلفائهم، لأنهم كانوا لا يقفون مع الناس بعرفة ولا يفيضون منها، ويقولون: نحن أهل حرم الله لا نخرج عنه، فكانوا يقفون بجمع ويفيضون منه دون عرفة، فأمرهم الله تعالى أن يفيضوا من عرفة بعد الوقوف بها^(٣).

(١) بٰس: ٣٢.

(٢) لم نعثر عليه.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣١٠، أسباب النزول للواحدي: ص ٣٨، تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٦٩-١٧٠، والسنن الكبرى: ج ٥ ص ١١٣، والرواية في دعائم الإسلام: ج ١ ص ٣٢، وتفسير العياشي: ج ١ ص ٩٧-٩٩، مرويًا عن الصادق عليه السلام.

والثاني: قال الضحاك^(١) والجباري وحکاہ المبرد لكنه اختار الأول: إِنَّهُ خطاب لجَمِيعِ الْحَاجِ أَنْ يَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَزْدَلْفَةِ. والأول إجماع وهذا شاذ.

وليس لأحد أن يقول على الوجه الآخر: كيف يقال لا بraham وحده الناس، وذلك أن هذا جائز، كما قال: «الذين قال لهم الناس»^(٢) وإنما كان واحداً بلا خلاف وهو نعيم بن مسعود الأشعجي، وذلك مستعمل. وقيل: إن إبراهيم لما كان إماماً كان منزلة الأمة التي تتبع في سنة^(٣).

فإن قيل: إذا كانت (ثم) للترتيب، فما معنى الترتيب هنا؟

قلنا: الذي رواه أصحابنا أن هاهنا تقدیماً وتأخیراً، وقديره: ليس عليكم جناح أن تبتغوا فضلاً من ربكم، ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس، فإذا أفضتم من عرفات فاذكروا الله عند المشعر الحرام، واستغفروا الله إن الله غفور رحيم.

وقال قوم: المعنى «ثم أفيضوا» من المزدلفة^(٤) بحسب

والذي أجاب به المتأولون أن قالوا: رتبت الافاضة بعد المعنى الذي دل الكلام الأول عليه، كأنه قيل: أحرموا بالحج على ما بين لكم «ثم أفيضوا» يا عشر قريش «من حيث أفاض الناس» بعد الوقوف بعرفة. وهذا قريب مما قلناه، وإنما عدل الذي تأوله على الافاضة من المزدلفة لأنه رآه بعد قوله: فإذا أفضتم من عرفات، قال: فامرموا أن يفيضوا من المزدلفة بعد الوقوف بها.

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣١٠، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٧١.

(٢) آل عمران: ١٧٣.

(٣) ذكره الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٣١٠.

(٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣١٠.

كما أمروا في عرفة، وقد بینا ترتیب الكلم في التأویل المختار.
والاستغفار هو طلب المغفرة، كما أن الاستخبار طلب السؤال. والمغفرة
التغطية للذنب بایجاب المشوبة. وقيل في معنی الاستغفار قولان:
أحدهما: الحضّ عليه في تلك المواطن الشريفة لأنّها خلیقة بالاجابة.
الثاني: استغفروه لما سلف من مخالفتكم في الوقوف والافاضة كما سته
الله تعالى للناس عامة.

والفرق بين غفور وغافر: إنّ في غفور وبالغة لکثرة المغفرة، فاما غافر
فيستحق الصفة فيه بوقوع الغفران. والعفو هو المغفرة، وقد فرق بينها: بأنّ
العفو ترك العقاب على الذنب، والمغفرة تغطية الذنب بایجاب المشوبة،
ولذلك كثرت المغفرة في صفات الله تعالى دون صفات العباد، فلا يقال:
استغفر السلطان، كما يقال: استغفر الله.

قوله تعالى:

فَإِذَا قَضَيْتُم مِّنْهُم مَا كُنتُمْ مُّعْلِمِينَ فَادْعُوهُمْ فَإِذَا رَأُوكُمْ إِذَا آتَاهُمْ
أَوْ أَشَدَّ ذَرَّةً فَإِنَّ الظَّالِمِينَ مَنْ يَقُولُ رَبَّنَا إِنَّا فِي الدُّنْيَا
وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلَقٍ ﴿١﴾ آية بلا خلاف.

المعنی:

قوله تعالى: «فإذا قضيتم» معناه فرغتم منها. وأصل القضاء فصل الأمر
على احكام، وقد يفصل بالفراغ منه كقضاء المناسك، وقد يفصل بالعمل له
على تمام كقوله: «فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمُوَاتٍ فِي يَوْمَيْنَ»^(١)، وقد يفصل

بالأخبار على القطع كقوله تعالى: «وَقَضَيْنَا إِلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ»^(١) وقد يفصل بالحكم كقضاء القاضي على وجه الالزام بالقهر.

والمناسك المأمور بها ها هنا جميع أفعال الحج المتعبد بها، في قول الحسن وغيره من أهل العلم^(٢) وهو الصحيح. وقال مجاهد: هي الذبائح^(٣).

وقوله: «فَادْكُرُوا اللَّهَ» فالذكر هو العلم. وقيل: هو حضور المعنى للنفس بالقول أو غيره مما هو كالصلة لحضورها بها. وقيل: المراد به ها هنا التكبير أيام من لأنه الذكر الذي يختصه بالترغيب فيه على غيره من الأوقات. وقيل أيضاً: إنه سائر الدعاء لله تعالى في ذلك الموطن، لأنه أفضل من غيره، وهو الأقوى لأنه أعم.

وقوله: «كَذَكْرُكُمْ آبَاءَكُمْ» معناه ما روي عن أبي جعفر عليه السلام أنهم كانوا يجتمعون يتفاخرون بالآباء وبتأثيرهم وبيالغون فيه^(٤).

وقوله: «أَوْ أَشَدُ ذِكْرًا» إنما شبه الأوجب بما هو دونه في الوجوب
لأمرتين:

أحدهما: أنه خرج على حال لأهل الجاهلية كانت معتادة أن يذكروا آباءهم بأبلغ الذكر على وجه التفاخر، فقيل: اذكروا الله كالذكر الذي كنت تذكرون به آباءكم في المبالغة أو أشد ذكراً بما له عليكم من النعمة، هذا قول أنس وأبي وائل والحسن وقتادة^(٥).

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٧٤.

(١) الاسراء: ٤.

(٣) نقل قوله الطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ١٧٢.

(٤) تفسير القمي: ج ١ ص ٧٠، وتفسير العياشى: ج ١ ص ٩٨.

(٥) أسباب النزول للواحدى: ص ٣٩، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٧٢، وتفسير الحسن البصري: ج ١

ص ١٤٣.

والثاني: قال عطا: أذكروه بالاستعانة به «كذكركم آباءكم» الصبي لأبيه إذا قال: يا أباه^(١)، والأول هو المعتمد.

وإنما نصب «ذكراً» ولم يختفي كما يختفي في قولهم: هذا الذكر أشد ذكر، لأن فيه ضميراً منهم، نظير قوله: هم أشد ذكراً، وفي أشد ضمير (هم)، ولو قلت: مررت به أشد ذكراً لكان منصوباً على الحال، فاما الذكر فعل التمييز.

فإن قيل: الأمر بالذكر هنا بعد قضاء المنسك أو معه؟
قيل: أجاز أبو علي الوجهين واستشهد بقولهم: إذا وقفت بعرفات فادع الله، وإذا حججت فطف بالبيت^(٢).

والخلق النصيب من الخير، وأصله التقدير، فهو النصيب من الخير على وجه الاستحقاق.

قوله تعالى:

~~وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ رَبُّنَا إِلَيْنَا~~ حَسَنَةٌ وَّ~~فِي الْآخِرَةِ~~
حَسَنَةٌ وَّ~~قَنَاعَذَابَ الظَّالِمِ~~ آية واحدة.

الاعراب:

«ربنا» منصوب، لأنه منادي وتقديره: ياربنا. وإنما حذف حرف النداء لما كان أصله تنبية المنادي ليقبل عليك، وكان الله عزوجل لا يغيب عنه شيء تعالى عن ذلك سقط حرف النداء للاستغناء عنه، فاما يا الله

(١) أخرجه الطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ١٧٣.

(٢) ذكره الفخر الرازى في تفسيره: ج ٥ ص ١٨٤.

أغفر لي، فيجوز أن يخرج مخرج التنبئ للتأكد أن يقبل عليك برحمته، ولأنك تسؤاله سؤال تحتاج أن يتبه على حاله، لأن ذلك أبلغ في الدعاء وأحسن في المعنى .

اللغة :

والفرق بين القول والكلام: إن القول يدل على الحكاية، وليس كذلك الكلام، نحو: قال الحمد لله، فإذا أخبرت عنه بالكلام قلت: تكلم بالحق، والحكاية تكون على ثلاثة أوجه: حكاية على اللفظ والمعنى، وحكاية على اللفظ فقط، وحكاية على المعنى فقط، فال الأول: نحو «آتوني أفرغ عليه قطرأ»^(١) إذا حكا من يعرف لفظه ومعناه. الثاني: إذا حكا من يعرف لفظه دون معناه. الثالث: نحو أن يقول: آتوني أفرغ عليه نحاساً، فيكون حكا على معناه دون لفظه .

مركز تحقیقات کتابخانه ملی اسلامی

المعنى :

وقوله: «آتنا» معناه أعطنا، فالاتيان الاعطاء. وأصله الاتي والمجيء، فأتي إذا كان منه المجيء، فأتي إذا حمل غيره على المجيء، كما يقال: أتاه ما يحب، وأتاه غيره ما يحب .

والحسنة التي سألوها قيل في معناها قولان: أحدهما: قال قتادة والجبائي وأكثر المفسرين: إنه نعم الثناء، ونعم الآخرة^(٢) .

(١) الكهف: ٩٦.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٧٤ .

الثاني: قال الحسن: العبادة في الدنيا والجنة في الآخرة^(١)، وسميت نعمة الله حسنة لأنها مما تدعوه إليه الحكمة. وقيل: الطاعة والعبادة حسنة؛ لأنها مما يدعو إليه العقل.

وقوله تعالى: «وَقَنَا عِذَابَ النَّارِ» فالوقاء الحاجز الذي يسلم به من الضرر، يقال: وقاية يقيه وفاءً وواقيةً، وتوق هو توقية، وأصل الوقاء الحاجز بين الشيئين. وأصل قناً أوقناً مثل احْلَنَا، فذهبت الواو لسقوطها في يقى لوقعها بين ياء وكسرة، ثم أتبع سائر تصارييف الفعل مالزمه العلة، وسقط ألف الوصل للاستغناء عنها بتحرك ما بعدها، وحذفت الياء للوقف الذي هو نظير الجزم.

والفائدة في الأخبار عنهم بهذا الدعاء الاقتداء بهم فيه، لأنه لما حلّ من الدعاء الأول رغب في الثاني.

قوله تعالى:

أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ آية بلا خلاف.

الاعراب:

«أُولَئِكَ» رفع بالابتداء وخبره لهم نصيب، ومعناه أُولَئِكَ هُمْ نصيب من كسبهم باستحقاقهم الثواب عليه.

اللغة والمعنى:

والنصيب الحظ، وجمعه أنصباء وأنصبة. وحد النصيب الجزء الذي

(١) شعب الإيمان: باب في نشر العلم ج ٢ ص ٣٠٦ ح ٨٨٧.

يختص به البعض من خير أو شر.

والكسب الفعل الذي يجتلي به نفع أو يدفع به ضرر، وتقول: نصب ينصب نصباً، ونصب نصباً من التعب، وأنصبني هذا إنساناً، وانتصب شيء انتصبناً، وناصبه العداوة مناصبة، والنصب إقامتك الشيء، والنصب الرفع، نصب القوم السير إذا رفعوه، وكل شيء رفعته فقد نصبتها، ومنه نصب الحرف لأن الصوت يرفع فيه إلى الغار الأعلى. والنصب بتغير الحال من مرض أو تعب، والنصب جمع أنصاب وهي حجارة كانت تنصب في الجاهلية ويطاف بها ويقترب عندها وهي التي ذكرها الله تعالى في قوله: «وما ذبح على النصب»^(١)، وقال: «وأنصاب والأزلام»^(٢).

وأنصاب الحرم حدوده، وهي حجارة تنصب ليعرف بها الحرم، ونصاب السكين وغيره معروف، وفلان في نصاب صدق في حسب ثابت، والنصبة السارية، والمنصب الذي ينصب عليه القدر، وكل شيء استقبلت به شيئاً فقد نصبتها. وأصل الباب القيام.

وقوله تعالى: «والله سريع الحساب» يعني في العدل من غير حاجة إلى خط ولا عقد؛ لأن الله عز وجل عالم به، وإنما يحاسب العبد مظاهره في العدل، وإحالة على ما يوجبه الفعل من خير أو شر. والسرعة هو العمل القصير المدة، تقول: سرع سرعة، وأسرع في المشي إسراهاً، وسارع إليه مسارعة، وتسرع تسرعاً، وتسارع تسارعاً، وأقبل فلان في سرعان قومه أي في أوائلهم المتسرعين، واليسروع دوية تكون في الرمل. وأصل الباب السرعة.

(١) المائدة: ٣.

(٢) المائدة: ٩٠.

وتقول من الحساب: حسب الحساب يحسبه حسباً، وحسب الشيء حسبياناً، وحاسبه محاسبةً وحساباً، وتحاسبوا تحاسباً، واحتسب احتساباً، وأحسبني من العطاء إحساباً أي كفاني، و«عطاءً حسابة»^(١) أي كافياً، والحساب سهام صغار، وقيل منه: «ويرسل عليهما حسبياناً من السماء»^(٢). وقيل: عذاباً^(٣). والمحسبة وسادة من أدم، والمحسبة غبرة مثل كدرة، وحسب الرجل مآثر آبائه.

وأفعل ذلك بحسب ما أوليستي، وحسي أي يكفيوني، و«يرزق من يشاء بغير حساب»^(٤) أي بغير تضيق، و«الشمس والقمر بحسبان»^(٥) أي قدر لها مواقيت معلومة لا يدعونها، والتحسيب دفن الميت تحت الحجارة، وأصل الباب الحساب، والحساب الظن لأنّه كالحساب في الاعتداد به، والعمل به على بعض الوجوه. وروي عن علي عليه السلام أنه قال: معناه إنه يحاسب الخلق دفعة كما يرزقهم دفعة^(٦).

مَرْكَزُ تَعْلِيمَاتِ تَكْوِينِ تَبَرُّ عَلَى حَسَبِي

* * *

(١) النبأ: ٣٦.

(٢) الكهف: ٤٠.

(٣) راجع تهذيب اللغة: مادة «حسب» ج ٤ ص ٣٣٢.

(٤) البقرة: ٢١٢ وفي آيات أخرى.

(٥) الرحمن: ٥.

(٦) لم نعثر عليه.

قوله تعالى:

وَأَذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَىٰ وَأَتَقْوَا اللَّهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تَحْسَرُونَ ﴿٤٢﴾ آية بلا خلاف.

المعنى :

هذا أمر من الله تعالى للمسكفين أن يذكروا الله في الأيام المعدودات وهي أيام التشريق ثلاثة أيام بعد النحر، وهو قول ابن عباس والحسن^(١) ومالك^(٢) والأيام المعلومات عشر ذي الحجة، وهو قول ابن عباس أيضاً^(٣)، وذكر الفراء: أن المعلومات هي أيام التشريق، والمعدودات العشر^(٤). وفيه خلاف ذكرناه في اختلاف الفقهاء^(٥).

وسميت معدودات لأنها قلائل، كما قال: «وشروه بشمن بخمس دراهم معدودة»^(٦) أي قليلة، والجمع بالألف والتاء يصلح للقليل والكثير، والقليل أغلب عليه، وأنكر الزجاج ما يروي في قول حسان: لنا الجفتات الغريل معن بالضُّحى وأسيافنا يقطرن من نجدة دما من أنه عيب عليه، وزعم أن الخبر موضوع، وقال: الألف والتاء يصلح

(١) و(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣١٥-٣١٦، ومجاز القرآن: ج ١ ص ٧١، والمحلى: ج ٧ ص ٢٧٥.

(٢) الوطأ: ج ١ ص ٤٤٠.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ١٢٢.

(٥) الخلاف: كتاب الحج ٢ ج ٣٣٢ ص ٤٣٥.

(٦) يوسف: ٤٠.

للكثير، قال الله تعالى: «وَهُمْ فِي الْغُرَفَاتِ آمْنُونَ» وقال: «إِنَّ الْمُتَقِينَ فِي جَنَّاتٍ وَعَيْوَنٍ» وإنما احتمل هذا الجمع القليل والكثير لأن جمع السلامة على طريقة واحدة لا يتميز فيه قليل من كثير، وكان القليل أغلب عليه لشبيه بالتشتية^(١).

والآية تدل على وجوب التكبير في هذه الأيام، وهو أن يقولوا: الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله وأكبر الله أكبر والله الحمد، وبه قال الحسن والجباري، وزاد أصحابنا على هذا القدر: الله أكبر على ما هدانا والحمد لله على ما أولاًنا ورزقنا من بهيمة الانعام^(٢). وأول التكبير عندنا - لم يذكر في عقیب الظهر من يوم النحر إلى الفجر يوم الرابع من النحر عقیب خمسة عشرة صلاة، وفي الأمصار عقیب الظهر من يوم النحر إلى عقیب الفجر يوم الثاني من التشريق عقیب عشر صلوات، واختار الجباري من صلاة الغداة من يوم عرفة إلى صلاة العصر آخر يوم التشريق. وفيه خلاف ذكرناه في الخلاف^(٣).

وقوله تعالى: «فَنَّ تَعْجَلُ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأْخَرَ فَلَا إِثْمٌ عَلَيْهِ»، المعنى في ذلك الرخصة في جواز النفر في اليوم الثاني من التشريق، وإن أقام إلى الثغر الأخير وهو اليوم الثالث من التشريق كان أفضل، فإن نفر في الأول نفر بعد الزوال إلى الغروب، فإن غربت فليس له أن ينفر. وقال الحسن: إنما له أن ينفر بعد الزوال إلى وقت العصر، فإن أدركته صلاة

(١) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٧٥.

(٢) من لا يحضره الفقيه: ج ٢ ص ٤٥٤، مع اختلاف يسير.

(٣) لم نعثر عليه في الخلاف.

العصر فليس له أن ينفر إلا يوم الثالث^(١). وليس للإمام أن ينفر في النفر الأول، وبه قال الحسن.

وقوله تعالى: «فلا إثم عليه» قيل فيه قوله: أحدهما: لا إثم عليه لتكفير سبئاته بما كان من حجه المبرور، وهو معنى قول ابن مسعود^(٢).

الثاني: قال الحسن: لا إثم عليه في تعجله ولا تأخره^(٣). وإنما نفي الإثم لئلا يتوهم ذلك متوجه في التعجل، وجاء في التأخير على مزاوجة الكلام كما تقول: إن أظهرت الصدق فجائز وإن أسررتها فجائز والاسرار أفضل.

وقوله تعالى: «من أتقى» قيل فيه قوله: أحدهما: لما قال: «فلا إثم عليه» دل على وعده بالثواب، فقييد ذلك بالتحقى لله تعالى لئلا يتوهم أنه بالطاعة في النفر فقط.

والثالث: أنه لا إثم عليه في تعجله إذا لم ي عمل لضرب من ضروب الفساد ولكن لا تباع إذن الله فيه. وقالوا: معنى تجديد الأمر بالتحقى هنا التحذير من الاتكال على ما سلف من أعمال البر في الحج، وبين أن عليهم مع ذلك ملازمة التقوى ومحاباة المعاصي.

وروى أصحابنا: أن قوله: «من أتقى» متعلق بالتعجل في اليومين^(٤)، وتقديره: «فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه» «من أتقى» الصيد إلى انقضاء النفر الأخير وما بقى من إحرامه، ومن لم يتلقها فلا يجوز له النفر في الأول،

(١) ذكره الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٣١٧.

(٢) و(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣١٧، تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٧٨.

(٤) من لا يحضره الفقيه: باب النفر الأول والأخر، ج ٢ ص ٤٧٩ ح ٣٠١٥.

وهو اختيار الفراء^(١)، والمروي عن ابن عباس^(٢)، وروي عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله تعالى: «فَنْ تَعْجَلْ فِي يَوْمَيْنَ» أي من مات في هذين اليومين فقد كفر عنه كل ذنب، ومن تأخر أي أنسى أجله فلا إثم عليه بعدها إذا أتق الكبائر^(٣).

الاعراب:

والعامل في اللام في قوله: «لَمْ يَتَقَّ» قيل فيه قوله:
أحد هما: ذلك «لم يتق» فحذف ذلك لأن الكلام الأول دل على
وعيد للعامل.

والثاني: أن يكون العامل معنى «لا إثم عليه» لأنه قد تضمن معنى
جعلناه «لم يتق».



مركز تحقیقات کتب میراث حسینی

اللغة:

وقوله تعالى: «وَاتَّقُوا اللَّهَ» معناه اجتنبوا معااصي الله، «وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تَحْشَرُونَ» أي تتحققوا أنكم بعد موتكم تردون إلى الله، فيجازيكم على أفعالكم.

تقول: حشر يحشر حشراً، فالحشر جمع القوم من كل ناحية إلى مكان، والمحشر مجتمعهم وهو المكان الذي يحشرون فيه، وحشرتهم السنة إذا

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ١٢٣.

(٢) تفسيره: ص ٢٨.

(٣) الكافي: باب التفر من من الأول والآخر، ص ٥٢١ ح ١٠، ومن لا يحضره الفقيه: باب النفر الأول والأخرج ح ٤٨٠ ص ٣٠٢١.

أجحافت بهم لأنها تضمّهم من النواحي إلى المصر، وسهم حشر خفيف لطيف لأنّه ضامر بجتماعه، ومنه أذن حشرة لطيفة ضامرة، وحشرات الأرض دوابها الصغار، والواحدة حشرة لاجتماعها من كل ناحية، ودابة حشور إذا كان ملزّة الخلق شديدة، ورجل حشور إذا كان عظيم البطن، وحشرت السنان فهو محشور إذا رفته وألطفته. وأصل الباب الاجتماع.

قوله تعالى:

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشَهِّدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَّا يُخَاصِّمُ ^{٤٠٤} آية واحدة.

النزوّل:

قال الحسن: المعنى بهذه الآية المنافق. وقال قوم: المعنى بها المرأى. وقيل: إنها نزلت في الأئمّة بن شرقي، ذكره السدي وغيره^(١).

مركز تحقيقات كتب ميرزا جعفر سدي

اللغة والمعنى:

والعجب هو السرور بالشيء سرور العجب بما يستحسن، ومنه العجب بالنفس والسرور بها سرور العجب من الشيء استحساناً له، وذلك إذا تعجب من شدة حسنة، وتقول: عجب عجباً، وتعجب تعجباً، وعجبه تعجباً، وأعجبه إعجاهاً، واستعجب استعجباباً أي اشتدّ تعجبه، والعجب العجيب، وأعجبني هذا إذا كان حسناً جداً، والعجب بنفسه أو بالشيء معروف. وقال الأزهري: العجب كل شيء غير مألوف، وعجب

(١) أسباب النزوّل للواحدي: ص ٣٩.

الذنب العظم الذي ينبع عليه شعر الذنب في المعز، ورأيت أعيجوبة وأعاجيب^(١). وأصل الباب العجب.

وقوله تعالى: «في الحياة الدنيا» أي وقت الحياة الدنيا، فالحي هو من لا يستحيل وهو على ما هو عليه أن يكون عالماً قادراً.

وقوله: «ويشهد الله على ما في قلبه» فأصل الاشهاد هو الاقرار بالشيء ليشهد به المقر عنده. والمراد في الآية: من يقرب الحق، ويقول: اللهم اشهد علىي، وضميره على خلافه.

وقوله تعالى: «وهو أللّه الخصم» يقال، لـه يـله لـا إذا غـله في الخصومة، ولـه يـله إـذا أـوجـرهـ فيـ أحـدـ شـقـيـ فـهـ، ولـهـ تـلـهـ لـاـ وـهـ شـدـةـ الخـصـومـةـ، وجـانـبـاـ كـلـ شـيـءـ لـديـدـاهـ، فـهـ لـديـدـيـ الـوـادـيـ، وـلـديـدـيـ الـعـنـقـ صـفـحـتـاهـ، وـلـهـ عـنـ كـذـاـ إـذـاـ حـسـهـ، وـالـتـلـهـ التـلـفـتـ عـنـ تـحـيرـ. وأصل الباب اللـديـدـ الـجـانـبـ.

والخصام هو المخاصمة، تقول: خاصمه يخاصمه مخاصمة وخاصماً وخاصماً، واحتسبها اختصاصاً، واستخاصمهم استخلاصاً، والخصم طرف الراوية الذي بخيال العزلاء من مؤخرها وطرفها الأعلى وهو العصم، والأخصام من كل شيء جوانبه، كجوانب الخوالق الذي فيه العرى يحمل به. وأصل الباب الخصومة.

ومعنى «أللّه» في الآية هو الشديد الجدل بالخصوصة إلى ما يريد، قال الشاعر:

ثم أردي وهم من تُردي . تلد أقران الخصوم اللـهـ^(٢)

(١) تهذيب اللغة: مادة «عجب» ج ١ ص ٣٨٦.

(٢) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٢٣.

وقال الزجاج: الخصم جمع خصم، والمعنى هو أشد الخاسمين خصومة^(١). وقال غيره: هو مصدر^(٢). ومعنى الآية أنه تعالى وصف المنافقين، فقال: «(ومن الناس من يعجبك)» يا محمد «قوله» في الظاهر وباطنه بخلافه «(ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصم)» جدل مبطل. ومن قرأ «(ويشهد الله)» بفتح الياء^(٣) معناه أنه تعالى يشهد عليه بنفاقه وإظهاره خلاف ما يبطن، القراءة العامة هي الأولى.

قوله تعالى:

وَإِذَا تَوَلَّ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِفُسْدٍ فِيهَا وَيُهَلِّكُ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ
وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ ٦٥ آية واحدة.

الاعراب واللغة:

في قوله تعالى: «(وإذا تولى)» ضمير عن تقدم ذكره وهو «من يعجبك قوله في الحياة الدنيا» والتولي هو الانحراف، والزوال عن الشيء إلى خلاف جهةه. والسعى هو الاسراع في المشي. وقيل: إنه العمل^(٤)، وقال

الاعشى:

وسعى لكتندة غير سعي مواكل قيس فضر عدوها وبني لها^(٥)

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٧٧.

(٢) قاله الخليل في العين: مادة «خصم»، ج ٤ ص ١٩١، وحكاه النحاس في اعراب القرآن: ج ١ ص ٢٩٩، ومكي بن أبي طالب في مشكل اعراب القرآن: ج ١ ص ١٢٥.

(٣) قراء ابن معين، انظر اعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٢٩٩.

(٤) العين: مادة «سعى»، ج ٢ ص ٢٠٢.

(٥) ديوانه: ص ١٥٣، ط دار بيروت.

أي عمل لها. قوله: «في الأرض» دخلت الألف واللام في الأرض، لتعريف الجنس، لأنّ الأرض وإن كانت واحدة بعينها فلو خلق الله مثلها ل كانت أرضاً، كما أنّ الشمس والقمر كذلك، وفارق ذلك زيداً وعمراً - في أسماء الأعلام. وامتناع دخول الألف واللام عليهما؛ لأنّ الله تعالى لو خلق مثل زيد لم يحب أن يكون زيداً، على أنّ الأرضين السبعة كما قال تعالى: «خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن»^(١) فعلى هذا لا يتوجه السؤال . والافساد: هو عمل الفاجر بغير استحقاق ولا وجه من وجوه المصلحة . والآهلاك : العمل الذي ينفي الانتفاع .

وقوله: «ليفسد فيها» نصب باضمار (أن) ويجوز إظهارها، فتقول: لأن يفسد فيها، ولا يجوز إظهارها في قوله: «ما كان الله ليذر المؤمنين»^(٢) . وإنما جاز حذفها في «ليفسد» للدلالة الكلامية عليها مع كونها في حروف الإضافة حتى حذفت في قوله: غلام زيد، وما اشبهه مع كثرته في الكلام، وجاز إظهارها لأنّه الأصل من غير مانع في الاستعمال، وإنما امتنع في قوله: «ليذر» لما يرجع إلى المعنى، لأنّ معناه كمعنى (ما كان زيد ليفعل) أي ما كان فاعلاً، فلما تضمن غير المعنى الذي توجبه صورته لم يتصرف في لفظه، ولأنه لما كان محمولاً على تأويل معنى لم يذكر، حمل أيضاً على تأويل لفظ لم يذكر.

والفرق بين دخول اللام فيها أن اللام دخلت في «ليفسد» على إضافة السعي إلى الفساد على أصل الإضافة في الكلام، ودخولها في «ليذر» فاما

(١) الطلاق: ١٢.

(٢) آل عمران: ١٧٩.

هو لتأكيد النفي بتحقيق تعلقه بالخبر كما دخلت الباء في (ليس زيد بقائم) لأنّ النفي لما كان للخبر وهي حرف النفي الاسم دخلت الباء لتدل على اتصاله في المعنى بحرف النفي .

والحرث الزرع، والنسل العقب من الولد. وقال الصحاح : الحرث كل نبات، والنسل كل ذات^(١). ويقال: نسل ينسل نسولاً إذا خرج فسقط، ومنه نسل وبر البعير أو شعر الحمار أو ريش الطائر، والنسالة قطعة من الوبر، قال الله تعالى: «إِلَى رَبِّهِمْ يَنْسَلُونَ»^(٢) أي يسرعون لأنّه إسراع الخروج بحثة، والنسل الولد ما نسل بعضه من بعض، والناس نسل آدم لخروجهم من ظهره، والنسل والنسلان عدو من عدو الذئب فيه اضطراب، والتسيلة فتيلة السراج، وأصل الباب النسول الخروج. وحكى الزجاج: أن الحرث الرجال، والنسل الأولاد^(٣). وذكر الأزهري: أن الحرث النساء، والنسل الأولاد؛ لقوله تعالى: «نَسَاوْكُمْ حَرثَ لَكُمْ»^(٤) :

مَرْكَزُ تَعْلِيَةِ تَكْوِينِ مَهَارَاتِ حِسَابِ

المعنى :

وقوله تعالى: «وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَاد» يدلّ على فساد قول المجرة: إن الله تعالى يريد القبائح، لأن الله تعالى نفي عن نفسه محبة الفساد. والمحبة هي الارادة، لأن كل ما أحب الله أن يكون فقد أراد أن يكون، وما لا يحب أن يكون لا يريد أن يكون، ومعنى الآية: إذا خرج هذا المافق من عندك

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٨٥.

(٢) يس: ٥١.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٧٧، وفيه بدل «الرجال» «النساء».

(٤) تهذيب اللغة: مادة «حرث» ج ٤ ص ٤٧٨، ومادة «نسل» ج ١٢ ص ٤٢٨.

يا محمد غضبان عمل في الأرض بما حرم الله عليه وحاول معصيته وقطع الطريق وأفسد النسل والحرث على عباده «والله لا يحب الفساد».

قوله تعالى:

وَإِذَا قِيلَ لَهُ أَتَقْ أَنْتَ أَخْذَتَهُ الْعِزَّةَ بِالْإِثْمِ فَحَسِبَهُ جَهَنَّمُ وَلَيْسَ أَلْمِهَادُ (١) آية بلا خلاف.

المعنى واللغة:

قيل في المعنى بهذه الآية قوله:

أحدهما: قال ابن عباس: إنه كل منافق ^(١). والثاني: قال السدي: إنه الأحنف بن شرقي ^(٢)، والاتقاء طلب السلامة بما يمحجز من الخافة، واتقاء الله إنما هو اتقاء عذابه.

وقوله: «أخذته العزة» قيل في معناه قوله:

أحدهما: قال الحسن: أخذته العزة إلى الاثم، كما تقول: أخذت فلاناً لأن يفعل: أي دعوته إلى أن يفعل ^(٣).

[والثاني: حملته العزة من أجل الاثم الذي في قلبه من الكفر] ^(٤).

ومعنى قوله: «وإذا قيل له أتق الله أخذته العزة بالاثم» هو الاشعار بالدليل على نفاقه، لفضيحته بذلك عند المؤمنين، على ما قاله قتادة، ويجوز أن يكون الذم له على تلك الحال القبيحة. قوله: «وليس المهداد» الوطاء.

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٨٦.

(٢) أسباب النزول للواحدى: ص ٣٩.

(٣) حكاية الفخر الرازى في تفسيره: ج ٥ ص ٢٠٣.

(٤) ما بين المعقوقتين ساقط من النسخ وأثبتاه من مجمع البيان تعميناً للمعنى فلاحظ.

فَانْقِيلْ : كَيْفَ قِيلَ جَهَنَّمُ مَهَادٌ؟

قُلْنَا عَنْهُ جَوَابًا :

أَحَدُهُمَا : قَالَ الْخَيْرُ : مَعْنَاهُ الْقَرْارُ هَا هُنَا ، وَالْقَرْارُ كَالْوَطَاءِ فِي التَّبُوتِ

عَلَيْهِ .

الثَّانِي : لَأَنَّهَا بَدْلٌ مِنَ الْمَهَادِ ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : «فَبَشِّرْهُمْ بِعِذَابِ أَلَيْمٍ»^(١) لِأَنَّهُ مَوْضِعُ الْبَشَرِيِّ بِالنَّعِيمِ عَلَى جَهَةِ الْبَدْلِ مِنْهُ .

وَالْمَهَادُ - فِي الْلُّغَةِ - الْوَطَاءُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ ، تَقُولُ : مَهَدَتِ الْفَرَاشُ تَمَهِيدًا ، وَكُلُّ شَيْءٍ وَطَأَتْهُ فَقَدْ مَهَدَتْهُ ، وَتَمَهِيدُ الشَّيْءِ إِذَا يَوْطَأُ ، وَكَذَلِكَ امْتَهِدَ امْتَهَادًا ، وَمَهَدَ الصَّبِيُّ مَعْرُوفٌ ، وَجَمِيعُ الْمَهَادُ مُهَادٌ وَثُلَاثَةُ أَمْهَادٌ «وَالْأَرْضُ مَهَادٌ»^(٢) لِأَجْلِ التَّوْطِيَّةِ لِلنَّوْمِ وَالْقِيَامِ عَلَيْهَا ، وَأَصْلُ الْبَابِ التَّوْطِيَّةِ .

وَالْأَنْذُرْ ضِدَ الْأَعْطَاءِ ، وَالْعِزَّةُ الْقُوَّةُ الَّتِي يَتَسَعُ بِهَا مِنَ الذَّلَّةِ .

فَعْنَى الْآيَةُ : إِنَّ هَذَا الْمَنَافِقَ الَّذِي تَعْتَمِدُ عَلَيْهِ لَكَ بِأَنَّهُ يَعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا «إِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ» فِي سَعْيِكَ فِي الْأَرْضِ بِالْفَسَادِ وَإِهْلَكِ الْحَرَثِ وَالنَّسْلِ دَخْلُتَهُ عَزَّةً وَحَمِيَّةً ، فَقَالَ تَعَالَى : فَكَفَاهُ عَقُوبَةٌ مِنْ ضَلَالِهِ أَنْ يَصْلِي نَارَ جَهَنَّمَ فَإِنَّهَا بَئْسَ الْمَهَادُ لِمَنْ يَصْلَاهَا .

* * *

(١) آل عمران: ٢١.

(٢) البأ: ٦.

قوله تعالى:

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَسْرِي نَفْسَهُ أَبْتِغَاةً مَرْضَاتٍ أَللَّهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعَبَادِ ﴿٦﴾ آية بلا خلاف.

النزلول:

قال قتادة: نزلت هذه الآية في المهاجرين والأنصار^(١). وقال عكرمة: نزلت في أبي ذر الغفارى جندب بن السكن وصهيب بن سنان، لأن أهل أبي ذر أخذوا أبا ذر فانفلت منهم، فقدم على النبي صلى الله عليه وآله، فلما رجع مهاجرًا عرضوا له، وكان يمر الظهران، فانفلت أيضًا منهم حتى قدم النبي صلى الله عليه وآله، فلما رجع مهاجرًا عرضوا له، فانفلت حتى نزل على النبي صلى الله عليه وآله. وأما صهيب، فإنه أخذه المشركون من أهله فافتدى منهم بماله ثم خرج مهاجرًا، فأدركه منقذ بن ظريف بن خدعان، فخرج له مما بقي من ماله وخلع سبيلاه^(٢).

وروى عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: نزلت في علي عليه السلام حين بات على فراش رسول الله صلى الله عليه وآله لما أرادت قريش قتله حتى خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وفات المشركين أغراضهم^(٣)، وبه قال عمر بن شبه.

المعنى:

وروى عن علي عليه السلام وابن عباس: أن المراد بالآية الأمر

(١) و(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٨٦.

(٣) تفسير العياشى: ج ١ ص ١٠١، وتفسير القمي: ج ١ ص ٧١.

بالمعرفة والنفي عن المنكر^(١). وقال الحسن: هي عامة في كل من يبيع نفسه لله بأن يقيم نفسه في جهاد عدوه والأمر بالمعروف والنفي عن المنكر وغير ذلك مما أمر الله به وتوعده على خلافه^(٢).

وقوله تعالى: «يشري نفسه» معناه يبيع نفسه، وقد بينا فيها مضى أن الشراء يكون بمعنى البيع، كما قال: «وشروه بشمن بخس»^(٣) أي باعوه وقال الشاعر:

وشريت ببرداً ليتني من بسع برد كنت هامه^(٤)
أي بعث . والشراء استبدال العوض بالثمن. وشري باع واشتري ابتاع.
وشا ها هنا مجاز، لأن أصله في الأثمان من العين والورق، لذلك لا يقال:
باع متاعه إذا تصدق به؛ لأن الأظهر إذا أطلق أنه باعه بالثمن .

وقوله تعالى: «ابتغاء مرضات الله» معناه طلب مرضات الله، ومثله «حضر الموت»^(٥) قال الشاعر:

وأغفر عوراء الـكـرـمـ اـذـخـارـهـ كـثـيـرـاـ وـأـعـرـضـ عـنـ شـتـمـ اللـئـيمـ تـكـرـماـ^(٦)
ولا يجوز قياساً على ذلك فعله زيداً أي لزيد. ويجوز فعله خوفاً، لأن في ذكر المصدر دليلاً على الغرض الداعي إلى الفعل، وليس كذلك ذكر زيد، والمرضاة والرضى واحد وهو ضد السخط .

(١) أسباب النزول: ص ٤٠، وتفسير الرازبي: ج ٥ ص ٤٠.

(٢) قريب منه في أسباب النزول للواحدي: ص ٤٠.

(٣) يوسف: ٢٠.

(٤) الاغاني للأصفهاني: ج ١٧ ص ٥٥ ، والشاعر هو «يزيد بن مفرغ الحميري».

(٥) البقرة: ١٩.

(٦) الشاعر هو حاتم الطائي، انظر كتاب سيبويه: ج ١ ص ٣٦٨، وج ٣ ص ١٢٦، وديوانه: ص ١١١.

قوله تعالى: «وَاللَّهُ رَؤوفٌ بِالْعِبادِ» قد بینا فیما مضی معنی الرؤوف والخلاف فيه، ومعناه ذور حمة واسعة بعده الذي شری نفسه له في جهاد من جاهد في أمره من أهل الشرك والفسق. وإنما ذکر الرؤوف بالعباد هنا للدلالة على أنه إنما رغب العبد في بیع نفسه بالجهاد في نفسه رأفة به وحسن نظر له، لیبستليه من الثواب المستحق على عمله ما لا یجوز أن يصل إليه في جلالته إلّا بتلك المنزلة.

قوله تعالى:

**يَتَأَبَّلُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْهَلُوا فِي السَّلْمِ كَافَةً وَلَا تَتَبَعُونَ
خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ** (٢٨) آية واحدة.



القراءة:

قرأ أهل الحجاز والكسائي «السلم» بفتح السين، الباقيون بكسرها ^(١).

مَرْكَزُ تَحْقِيقَاتِ قُوْمِيَّةِ مَدِينَةِ الْمَسْكُونَى

اللغة والمعنى:

قال الأخفش: السلم بكسر السين الصلح، ويفتحها وفتح اللام: الاستسلام ^(٢). وقال الزجاج: السلم جميع شرائعه، ويقال: السلم والسلم معناهما الاسلام والصلح. وفيه ثلاثة لغات: كسر السين، وفتحها مع تسکین اللام، وفتحها ^(٣). وقال أبو عبيدة: السلم - بكسر السين - والاسلام

(١) الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٢٢، والسبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٠.

(٢) معانی القرآن: ج ١ ص ٣٦١.

(٣) معانی القرآن: ج ١ ص ٢٧٩.

واحد، وهو في موضع آخر المسالمة والصلح^(١).

وقال ابن عباس والسدي والضحاك ومجاهد: معنى السلم هنا الاسلام، وبه قال قتادة. وقال الربيع: معناه ادخلوا في الطاعة^(٢)، وهو اختيار البلاخي قال: لأن الخطاب للمؤمنين بقوله: «يا أيها الذين آمنوا». واختيار الطبرى الوجه الأول^(٣)، والأمران جميعاً عندنا جائزان محتملان، وحملها على الطاعة أعم، ويدخل فيه ما رواه أصحابنا من أن المراد به الدخول في الولاية^(٤).

قال أبو علي: من قرأ بفتح السين، ذهب إلى أن معناه: المسالمة والصلح وترك الحرب باعطاء الجزية، ومن كسرها اختلفوا: منهم من حله على الاسلام، ومنهم من حله على الصلح أيضاً^(٥).

وقوله تعالى: «كافية» معناه جميعاً، وهو يناسب على الحال من ضمير المؤمنين. وقيل: من حال السلم^(٦)، واشتقاقه في اللغة مما يكفي الشيء في آخره، من ذلك كفة القميص، يقال لحاشية القميص: كفة. وكل مستطيل فحرفه كفة. ويقال في كل مستدير: كفة نحو كفة الميزان. وإنما سميت كفة الثوب لأنها تمنعه أن يتشر. وأصل الكف المنع، ومنه قيل لطرف اليد: كف، لأنها يكفي بها عن سائر البدن وهي الراحة مع

(١) بجاز القرآن: ج ١ ص ٧١-٧٢.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٢٨، تفسير مجاهد: ص ٢٣١، تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٨٨.

(٣) تفسيره: ج ٢ ص ١٨٨.

(٤) الكافي: كتاب الحجة، باب فيه نكت وتنف من التنزيل في الولاية ج ١ ص ٤١٧ ح ٢٩.

(٥) الحجۃ: ج ٢ ص ٢٢٣.

(٦) حکایه العکبری فی الاملاء: ج ١ ص ٩٠.

الأصابع، ومن هذا قيل: رجل مكفوف أى قد كفت بصره أن يبصر، وكفت من شيء يكفت كفأا إذا انقبض عنـه، وكل شيء جمعته فقد كفـته، واستكـفـ السائل إذا بسط كـفـه يـسـأـلـ، واستكـفـ القوم بالشيـء إذا احـدـقـوا بهـ، وتكـفـ السائل إذا مـذـ كـفـه لـلـسـؤـالـ، ولـقـيـتـهـ كـفـةـ لـكـفـةـ إـذـاـ لـقـيـتـهـ مـفـاجـأـةـ، والمـكـفـوفـ الأـعـمـيـ، والـكـفـ دـارـاتـ الـوـسـمـ، والـكـفـةـ ما يـصـادـ بهـ الـظـبـاءـ كـالـطـوقـ.

فمعنى الآية على هذا: ابلغوا في الاسلام إلى حيث تنتهي شرائعه فتكلـفـوا من أن تعدوا شـرـائـعـهـ، وادخـلـوا كلـكمـ حتـىـ يـكـفـ عنـ عـدـدـ وـاحـدـ لمـ يـدـخـلـ فيهـ.

وقيل: معنى الآية أن قوماً من اليهود أسلموا وأقاموا على تحريم السبت وتحريم لحم الأبل، فأمرهم الله تعالى أن يدخلوا في جميع شرائع الاسلام^(١). وقال بعض أهل اللغة: جائز أن يكون أمرهم وهم مؤمنون أن يدخلوا في الإيمان^(٢)، أي يقيموا على الإيمان كما قال: «يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله»^(٣). وكلا القولين جائز.

وقوله: «ولا تتبعوا خطوات الشيطان» أي لا تتبعوا آثاره؛ لأن ترکـكم شيئاً من شرائع الاسلام اتباع للشـيـطـانـ. وخطـوـاتـ جـمـعـ خطـوـةـ وـفـيـهاـ ثـلـاثـ لـغـاتـ: خطـوـاتـ بـضمـ الطـاءـ وـفـتـحـهاـ وـاسـكـانـهاـ.

وقوله تعالى: «إـنـهـ لـكـمـ عـدـوـ مـبـينـ» عـدـاوـتـهـ لـلـمـؤـمـنـينـ. وـإـبـانـةـ عـدـاوـتـهـ لـنـاـ هوـ أـنـ يـنـسـهاـ لـمـ يـرـاهـ مـنـ الـمـلـائـكـةـ وـالـجـنـ، وـنـحـنـ وـإـنـ لـمـ نـشـاهـدـهـ فـقـدـ عـلـمـنـاـ

(١) أسباب النزول للواحدـيـ: صـ ٤ـ.

(٢) ذكره الزجاج في معاني القرآن: جـ ١ـ صـ ٢٧٩ـ.

(٣) النساء: ١٣٦ـ.

معاداته لنا ودعاؤه إيانا الى المعاصي، فجاز أن يسمى ذلك إيانة. وقال الجبائي: أبان عداوته لآدم والملائكة عليهم السلام، فكان بذلك مبيناً لعداؤته إياناً.

قوله تعالى:

فَإِنْ زَلَّتْ مُرْسَمٌ مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْ تَحْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ٦٩ آية واحدة.

المعنى واللغة:

أنزل الله تعالى هذه الآية، وقد علم أنه سيزيل الزالون من الناس، فتقدم في ذلك وأ وعد فيه لكي تكون الحجّة على خلقه. يقال: زل يزل زلاً وزلاً، ومزلاً وزلولاً. ومعنى الآية «فإن زلت» يعني تتحيز عن القصد والشرايع، وتركتم ما أنتم عليه من الدين «من بعد ما جاءتكم البينات فاعلموا أن الله عزيز» في نعمته «حكيم» في أمره لا تعجزونه، وحكمكم فيما شرع لكم من دينه وفطركم عليه، وفيما يفعل بكم من عقوبة على معاصيكم إياه بعد إقامة الحجّة عليكم.

وذكر جماعة من أهل التأويل: أن «البيئات» هم محمد صلى الله عليه وآلـهـ والقرآن، ذهب إليه السدي وابن جرير وغيرهما^(١). وقيل: زل في الآية مجاز تشبيهاً من زل عن قصد الطريق وحقيقة عصيتم الله فيما أمركم به أو نهاكم عنه. والأولى أن يكون ذلك حقيقة بالعرف.

وفي الآية دلالة على بطلان مذهب المجررة: إن الله يريد القبيح، لأنـهـ لو

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٩٠.

أراده لما صحت وصفة بأنه حكيم .

فإن قيل : سواء زلت العباد أو لم يزلوا ، وجب أن يعلم أن الله عزيز حكيم
فما معنى الشرط ؟

قيل : لأنَّ معنى «عزيز» هو القادر الذي لا يجوز عليه المنع من عقابكم
«حكيم» في عقوبته إياكم ، فكأنَّه قال : فاعلموا أنَّ العقاب واقع بكم
لا محالة ؛ لأنَّه عزيز لا يجوز أن يحول بينه وبين عقوبتكم حائل ولم يمنعه
مانع ، «حكيم» في عقوبته إياكم ، وذلك إنْ حري لهم وصفة بأنه عزيز أنه
قد ير لا يمنع لأنَّه قادر لنفسه ، و«حكيم» معناه عليم بتدبير الأمور .

ويقال : «حكيم» في أفعاله يعني حكم لها . وأصل العزة الامتناع ،
ومنه أرض عزاز إذا كانت محتنعة بالشدة وأصل الحكمة المنع من قول

الشاعر :

أُبْنِي حَنِيفَةَ أَحْكَمُوا سُفْهَاءَكُمْ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ أَنْ أَغْضِبَا^(١)
وَمِنْهُ حَكْمَةُ الدَّابَّةِ كَذَّابَةُ كَوَافِرِ طَوْرَسِي

قوله تعالى :

هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيهِمُ اللَّهُ فِي ظُلْلٍ مِّنَ الْفَحَامِ وَالْمَلَائِكَةُ
وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ ٢٠ آية واحدة .

القراءة :

قرأ أبو جعفر «الملائكة» بالخفض ، الباقون بضمها ^(٢) . وقرأ ابن عامر

(١) قائله جريرا ، ديوانه : ص ٤٧ .

(٢) شواذ القرآن لابن خالويه : ص ٢٠ .

وحزنة والكسائي «ترجع الأمور» بفتح التاء، الباقيون بضمها .

المعنى :

الظلل جمع ظلة. ومعنى الآية أن يأتهم عذاب الله وما توعدهم به على معصيته، كما قال: «فَاتَّهُمُ اللَّهُ مِنْ حِيثُ لَمْ يَحْتَسِبُوا»^(١) أي آتاهم خذلانه إياهم .

والمختار عند أهل اللغة الرفع في «الملائكة» عطفاً على الله، كأنه قال: وتأتيم الملائكة. ومن كسر عطف على ظلل، وتقديره في ظلل من الغمام، وظلل من الملائكة .

وقوله: «وَقَضَى الْأَمْرُ» أي فزع لهم مما كانوا يوعدون به .

وقوله: «وَالِّي اللَّهُ تَرْجِعُ الْأُمُورُ» لا يدل على أن الأمور ليست إليه الآن وفي كل وقت، ومعنى الآية الإعلام في أمر الحساب والثواب والعقاب، أي إليه يصيرون فيعدب من يشاء ويرحم من يشاء، فلا حاكم سواه. ويحمل أن يكون المراد: أنه لا أحد من يملك في دار الدنيا إلا ويزول ملكه ذلك اليوم .

وتشبهت الأهوال بالظلل من الغمام، كما قال: «موج كالظلل»^(٣) ومعنى الآية: ما ينظرون -يعني المكذبين بآيات الله- مهداً وما جاء به من القرآن والآيات إلا أن يأتיהם أمر الله وعدابه «في ظليل من الغمام والملائكة»، فهل بمعنى (ما)، كما يقول القائل: هل يطالب بمثل هذا إلا

(١) السبعة في القراءات لإبن مجاهد: ص ١٨١، والحجۃ لأبی علی الفارسی: ج ٢ ص ٤٣١.

(٢) الحشر: ٤.

(٣) لقمان: ٣٢.

متعنت أي ما يطالب. وينظرون -في الآية- بمعنى ينتظرون. وقد يقال: أتى وجاء فيها لا يجوز عليه المجيء والذهاب، يقولون: أتاني وعد فلان وكلام فلان، وكل ذلك لا يراد به الاتيان الحقيقية قال الشاعر:
 أتاني كلام من نصيب يقوله وما خفت يا سلام أنك عائي^(١)
 وقال آخر:

أتاني نصرهم وهو بعيد بلاد الخيزران^(٢)
 فكأن المعنى في الآية: إن الناس في الدنيا يعتضون بعضهم البعض ويفرغون بعضهم إلى بعض في الكفر والعصيان، فإذا كان يوم القيمة انكشف الغطاء وأيقن الشاك وأقر الجاحد وعلم الجاهل، فلم يعصم أحد من الله أحداً، ولم يكن له من دون الله فااصر ولا من عذابه دافع، وعلم الجميع أن الأمر كله لله.

قوله تعالى:

سَلْ بَنِي إِسْرَائِيلَ كُمْ مَا تَيَّبَّهُمْ مِنْ آيَاتِنَا وَمَنْ يُبَدِّلْ بِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُ تَهْ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ٦٦ آية واحدة.

القراءة:

أهل الحجاز يقولون: سل بغير همز. وبعض بنى تميم يقولون: أسأل بالهمز. وبعضهم يقولون: أسل بالألف وطرح الهمز، والأولى أحسنا لأنها

(١) معاني القرآن للقراء: ج ١ ص ١٤٦، ولم ينسبة إلى أحد.

(٢) لم نعثر عليه في الكتب المتقدمة وذكره ابن منظور في اللسان: مادة «خزر» ج ٤ ص ٨٠، وقادمه النابغة الجعدي.

خط المصحف^(١).

المعنى:

وفي الآية تنبئه وتقريره للكافار من بني إسرائيل، ونظيره قول الرجل في صاحبه إذا فزعه ورجمه وأراد أن يلزمها الحجوة، وبين عن كفرانه للنعمه ليوقع به العقوبة لمن بحضرته: سله كم أعددت له وحذرتنه.

والآيات البينات ما ذكرها الله تعالى من قلب عصا موسى حية، ويده البيضاء، وفلقه البحر، وتغريق عدوهم من فرعون وأصحابه، وتظليله عليهم الغمام، وإنزال المن والسلوى، وذلك من آيات الله التي أتى بها بني إسرائيل، فخالفوا جميع ذلك، وقتلوا أنبياءه ورسله وبذلوا عهده ووصيته إليهم.

وقوله: «(ومن يبدل نعمة الله) معناه ~~يغير~~ يعني بها الإسلام وما فرض فيه من شرائع دينه بعد ما عهد إليه وأمره به من الدخول في الإسلام، والعمل بشرائعة فيكفر به، فإنه يعاقبه بما أوعده على الكفر به من العقوبة و«الله شديد العقاب».

وقال الزجاج: فيه حذف وتقديره: شديد العقاب له^(٢)، ويجوز أن يكون معناه: شديد العقاب لكل من يستحقه، فيدخل فيه هذا المذكور، فاما أن يكون على معنى شديد العقاب لغيره فلا يجوز إذا لم يكن للمذكور مدخل فيه.

(١) العين: مادة «سأل» ج ٧ ص ٣٠١.

(٢) لم نعثر عليه.

وفي الآية دلالة على فساد قول المجرة: من أَنَّه لِيُسَّ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِ نِعْمَةٌ؛ لأنَّه حَكْمُه عَلَيْهِم بِتَبْدِيلِ نِعْمَةِ اللَّهِ، كَمَا قَالَ: «يَعْرَفُونَ نِعْمَةَ اللَّهِ ثُمَّ يَنْكِرُونَهَا وَأَكْثُرُهُمُ الْكَافِرُونَ»^(١) وَقَالَ: «بَذَلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفْرًا وَأَحْلَوْهَا قَوْمَهُمْ دَارِ الْبُوَارِ»^(٢).

قوله تعالى:

زُينَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ أَتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةُ وَاللَّهُ يُرْزِقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ آية ٦٦
واحدة.

الاعراب:

إِنَّمَا تَرَكَ التَّأْنِيثُ فِي قَوْلِهِ: «زُينَ» وَالْفَعْلُ فِيهَا مَسْنَدٌ إِلَى الْحَيَاةِ وَهِيَ الْمَرْفُوعَةُ بِهِ، لِأَنَّهَا لَمْ يُسَمِّ فَاعْلَمُهَا لِلشَّيْئِينَ:

أَحَدُهُمَا: أَنْ تَأْنِيثُ الْحَيَاةِ لَيْسَ بِحَقِيقِيٍّ، وَمَا لَا يَكُونُ تَأْنِيَتُهُ حَقِيقِيًّا جَازَ تَذَكِيرُهُ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى: «فَنَّ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّنْ رَبِّهِ»^(٣) وَقَوْلُهُ: «قَدْ جَاءَكُمْ بِصَائِرَ»^(٤)، «وَأَخْذَ الَّذِينَ ظَلَمُوا الصِّيَحَةَ»^(٥).

وَالثَّانِي: أَنَّهُ لَمْ يَفْصُلْ بَيْنَ الْفَعْلِ وَالْفَاعِلِ بِغَيْرِهِ جَازَ تَرَكُ التَّأْنِيثِ، وَقَدْ وَرَدَ ذَلِكَ فِي التَّأْنِيثِ الْحَقِيقِيِّ، وَهُوَ قَوْلُهُمْ: حَضَرَ الْقَاضِيُّ الْيَوْمَ إِمْرَأَةً، فَإِذَا جَازَ ذَلِكَ فِي التَّأْنِيثِ الْحَقِيقِيِّ، فَفِيهَا لَيْسَ بِحَقِيقِيٍّ أَجْوَزُ، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّمَا تَرَكَ التَّأْنِيثُ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ؛ لِأَنَّهُ قَصْدُهُمْ بِهَا الْمَصَادِرُ فَتَرَكُ لِذَلِكَ التَّأْنِيثَ^(٦).

(٤) الانعام: ١٠٤.

(١) النَّحْل: ٨٣.

(٥) هود: ٦٧.

(٢) إِبْرَاهِيم: ٢٨.

(٦) قاله الفراء في معاني القرآن: ج ١ ص ١٢٥.

(٣) الْبَقْرَة: ٢٧٥.

المعنى:

وقيل في معنى تزيين الحياة الدنيا قولان:

أحدهما: قال الحسن والجبائي وغيرهما: أن المزين لهم إيليس وجندوه لأنهم الذين يغبون ويقوون دواعيه ويخسرون فعل القبيح والأخلال بالواجب ويسوقون لهم التوبة، فاما الله تعالى فلا يجوز أن يكون المزين له، لأنه زهد فيها، فأعلم أنها متعة الغرور وتوعد على ارتكاب القبائح فيها^(١).

والقول الثاني: إن الله تعالى خلق فيها الأشياء المعجبة، فنظر إليها الذين كفروا بأكثر من مقدارها، كما قال: «زُين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسومة والأنعام والحرث»^(٢) وإنما أراد بذلك ما جعل الخلق عليه من الميل إلى هذه الأشياء، لا أنه حسن جيئها، ولم يقيح شيئاً منها، وكلاهما جائزان حسنان.

والتزين والتحسين واحد، والزین خلاف الشين، والزينة اسم جامع لكل ما يتزين به، وهذا أمر زاين له أي مزين له.

وقوله: «ويسخرون من الذين آمنوا» معناه: أن قوماً من المشركين كانوا يسخرون من قوم من المسلمين، لأن حاهم في ذات اليد كانت قليلة، فأعلم الله تعالى أن الذين اتقوا فوقهم يوم القيمة، لأن المسلمين في علیين والفحجار في الجحيم، كما قال تعالى: «إن الذين أجرموا كانوا من الذين

(١) حكاية الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٢٨٢.

(٢) آل عمران: ١٤.

آمنوا يضحكون»^(١) ثم أخبر عن المؤمنين أنهم يضحكون منهم في الآخرة، فقال: «فال يوم الذين آمنوا من الكفار يضحكون»^(٢).

وقوله: «وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ» قيل فيه خمسة أقوال: أحدها: أن معناه أنه يعطىهم الكثير الواسع الذي لا يدخله الحساب من كثرته.

الثاني: أنه ليس يرزق المؤمن على قدر إيمانه، ولا الكافر على قدر كفره في الدنيا، ولكن الرزق في الآخرة على قدر العمل، وما يتفضل الله به ويضاعف به عن رجل على المؤمنين ما يشاء من فضله زيادة على كفايته.

الثالث: أنه يعطي عطاء لا يأخذه بذلك أحد، ولا يسأله عنه سائل، ولا يطالب عليه بجزاء ولا مكافأة، ولا يثبت ذكره مخافة الاعدام والاقلال؛ لأن عطيته ليست من أصل ينقص، بل خزائنه لا تفنى ولا تنفذ (بِحَلِّ اللَّهِ تَعَالَى).

والرابع: قال قطرب^{كثيرون يذهبون إلى ذلك}: معناه أنه يعطي العدد من الشيء لا مما يضبط بالحساب ولا يأتي عليه العدد؛ لأن ما يقدر عليه غير متنه ولا محصور، فهو يعطي الشيء لا من عدد أكثر منه ولا ينقص منه كالمعطي من الآدميين الألف من الألفين والعشرة من المائة^(٣).

والخامس: قال بعضهم: إنما عنى بذلك إعطاء أهل الجنة، لأن الله تعالى يعطىهم ما لا يتناهى ولا يأتي عليه الحساب^(٤)، فكل ذلك حسن

(١) المطففين: ٢٩.

(٢) المطففين: ٣٤.

(٣) ذكر قوله المرتضى في أماله: ج ١ ص ٣٩٣.

(٤) أمالى المرتضى: ج ١ ص ٣٩٤.

جائز.

ولما قال: «والذين اتقوا فوّههم يوم القيمة» ولا فضل للكفار في الآخرة لأمرین:

أحدهما: أن أحواهم في الآخرة فوق حال هؤلاء الكفار في الدنيا.

والثاني: إن يكون ممولاً على قوله تعالى: « أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرًا» (١) وكما قال حسان يعني رسول الله وأبا جهل :

فشركم لخيركم الفداء (٢) *

ومعنى «يسخرون من الذين آمنوا» أي يهزأون بهم في زهدهم في الدنيا، لأنهم يوهمهم أنهم على حق، ويفهم عنهم أن اعتقادهم بخلاف ذلك . قوله تعالى:

كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيًّا مُّبَشِّرًا بِنَارٍ وَمُنْذِرًا وَأَنزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكِّمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ بِهِمُ الْبِيِّنَاتُ بِغَيْرِ مَا بَيْنَهُمْ فَهُدِيَ اللَّهُ أَذْنِينَ وَآمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ إِذْ نَهَىٰ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ (٢١٣) آية واحدة بلا خلاف .

القراءة:

قرأ أبو جعفر المدي «الْحُكْم» بضم اليماء ، الباقيون بفتحها (٢) .

(١) الفرقان: ٢٤.

(٢) ديوانه: ص ٢٨ ، وصدر البيت هكذا:

أَتَهُجُوهُ وَلَشَّتْ لَهُ بِكُفٍّ

(٣) شواد القرآن لابن خالويه: ص ٢٠.

المعنى والاعراب :

معنى قوله: «كان الناس أمة واحدة» أهل ملة واحدة، كما قال النابغة: حلفتُ فلم أترك لنفسك ريبة وهل يأثم من ذو أمة وهو طائع^(١) أي ذو ملة ودين. وأصل الأمة الأم من قولك: أم يوم أمة إذا قصده، وهي على أربعة أوجه: فالآمة: الملة، والأمة: الجماعة، والأمة: المنفرد بالمقابلة، والأمة: القابلة.

واختلفوا في الدين الذي كانوا عليه، فقال ابن عباس والحسن واختاره الجبائي: إنهم كانوا على الكفر^(٢). وقال قتادة والضحاك: كانوا على الحق فاختلفوا^(٣).

فإن قيل: إذا كان الزمان لا يخلو من حجة كيف يجوز أن يجتمعوا كلهم على الكفر بالله؟

قلنا: يجوز أن يقال ذلك على التغليظ؛ لأن الحجة إذا كان واحداً أو جماعة يسيرة لا يظهرون خوفاً وتقية، فيكون ظاهر الناس كلهم الكفر بالله، فلذلك جاز الاخبار به على الغالب من الحال، ولا يعتد بالعدة القليلة.

وقوله: «وأنزل معهم الكتاب بالحق» قيل في معناه قوله: أحدهما: بما فيه من البيان عن الحق من الباطل.

الثاني: أن معناه بأنه حق للاستصلاح به على ما توجبه الحكمة فيه.

وقوله: «ليحکم بین الناس فیما اختلفوا فیه» فحقيقة لیحکم منزل

(١) دیوانه: ص ٨٢.

(٢) تفسیر الماوردي: ج ١ ص ٢٧١.

(٣) نقل قولهما الجصاص فی أحكام القرآن: ج ١ ص ٣١٩.

الكتاب، لأن الله هو الحاكم بما أنزل فيه، فهو مجاز في قول الجبائي - قال: إلا أنه جعل اللفظ على الكتاب تفخيماً له لما فيه من البيان. ويجوز أن يكون في (بحكم) ضمير اسم الله فيكون حقيقة. ومن ضم الياء فقراءته لا شبهة فيها، والمعنى ليحكم الناس أو العلماء بما فيه من الحق.

وقوله تعالى: «وما اختلف فيهم» أهاد عائدة على الحق، وقيل: على الكتاب^(١). والأول أصح، لأن اختلافهم في الحق قبل إنزال الكتاب. فان قيل: إذا كانوا مختلفين على إصابة بعضهم له، فكيف يكون الكفر منهم به؟

فانا: لا يمتنع أن يكون الكل كفاراً، وبعضهم يكفر من جهة الغلو، وبعضهم من جهة التقصير كما كفرت اليهود والنصارى في عيسى عليه السلام، فقالت النصارى: هو رب فغالوا، وقصرت اليهود فقالوا: كذاب متخرص.

فان قيل: كيف يكون الكل كفاراً مع قوله: «فهدى الله الذين آمنوا»؟

فانا: لا يمتنع أن يكونوا كلهم كانوا كفاراً، فلما بعث الله إليهم بالأنبياء مبشرين ومنذرین اختلفوا، فامن قوم ولم يؤمن آخرون.

وروى عن أبي جعفر عليه السلام أنه قال: كانوا قبل نوح أمة واحدة على فطرة الله لا مهتدین ولا ضللاً فبعث الله النبیین^(٢).

وقوله تعالى: «بغياً بينهم» نصب على المفعول له، كأنه قال: للبغى

(١) كالطبری في تفسیره: ج ٢ ص ١٩٦.

(٢) تفسیر العیاشی: ج ١ ص ١٠٤ ح ٣٠٨.

يسمى على قول الأخفش^(١) والزجاج^(٢). وقال بعضهم: الاستثناء متعلق بثلاثة أشياء، كأنه قال: وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه، ما اختلفوا فيه إلا من بعد ما جاءتهم البيانات، ما اختلفوا فيه إلا بغيّاً بينهم. إلا أنه حذف الثاني لدلالة الأول عليه^(٣). قال الرماني: والصحيح الأول؛ لأنّه لا يحکم بالحذف مع استقامة الكلام من غير حذف إلا لعذر.

وقوله: «فَهُدِيَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِأَذْنِهِ» معناه هداهم للحق، وهو الذي اختلفوا فيه. وقيل في معنى «بِأَذْنِهِ» قوله: أحد هما: بلطشه، ولا بد من مخدوف على هذا التأول أي فاهتدوا بأذنه، لأن الله عز وجل لا يفعل شيئاً بأذن له فيه، ولكن قد يجوز أن يكون على جهة التفسير للهدي؛ كأنه قال: هداهم بأن لطف لهم، وهداهم بيان أذن لهم. وقال الجنبي: لا بد من أن يكون على حذف (فاهتدوا) بأذنه.

والقول الثاني: هداهم بالحق بعلمه، والإذن بمعنى العلم معروف في اللغة، قال الحارث بن حلزة:

«آذنتنا بيده أسماء^(٤)»

أي أعلمتنا، وهو قول الزجاج وغيره من أهل اللغة^(٥).

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٦٥.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٨٤.

(٣) اختاره الطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ١٩٧.

(٤) مقاييس اللغة: مادة «ثوى» ج ١ ص ٣٩٣ وعجزه:

رب ثاوٍ يُتمَلَّ منه الشواء

(٥) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٨٥. تهذيب اللغة: مادة «أذن» ج ١٥ ص ١٧.

فان قيل : إذا كانوا إنما هدوا للحق من الاختلاف فلم قيل
للاختلاف من الحق ؟
قيل : لأنه لما كانت العناية بذكر الاختلاف كان أولى بالتقديم ، ثم
تفسيره بـ(من) . وقال الفراء: هو من المقلوب نحو قول الشاعر:
كانت فريضة ما تقول كما كان الزناء فريضة الرجم
وإنما الرجم فريضة الزنا ، وكما قال الآخر:
إن سراجاً لكريم مفخرة تحلى به العين إذا ما تجره
وإنما يحلى هو بالعين^(١) . قال غيره: إنما يجوز القلب في الشعر للضرورة .
ووجه الكلام على ما بيناه واضح .

فان قيل : ما المدى الذي اختص به من يشاء ؟
قيل : فيه ثلاثة أقوال : قال الجبائي: اختص به المكلفين دون غيرهم من
لا يحتمل التكليف ، وهو البيان والدلالة . والثاني: قال: ويجوز أن يكون
هداهم على طريق الجنة ويكون للمؤمنين خاصية . وقال ابن الأخيشاد
والبلخي: يجوز أن يكون هداهم باللطف ، فيكون خاصاً لمن علم من حاله
أنه يصلح به .

ولا يجوز أن يكون المراد بالهدایة هاهنا الارشاد الى الدين ونصب
الدلالة عليه؛ لأنه تعالى لا يخص بذلك قوماً دون قوم ، بل لا يصلح
التكليف من دونه . وقد بين الله تعالى أن اختلافهم كان بعد أن جاءتهم
البيانات فعم بذلك جميعهم ، ولو أراد الله بقوله: «فهدى الله الذين آمنوا»
بالبيانات لكن مستيقضاً للهـم إلا أن يحمل ذلك على أنه أضاف اليـم

الهداية من حيث كانوا هم المنتفعين بها والمتبعين لها، فكأنهم كانوا هم المخصوصين بها كما قال: «هدى للمنتقين»^(١) قوله تعالى: «إِنَّمَا تُنذَرُ مِنْ أَنْذِكُرَ»^(٢) و«إِنَّمَا أَنْتَ مُنذَرٌ مِّنْ يَخْشَاهَا»^(٣) وإن كان منذراً لجميعهم، والذي يقوى ذلك قوله: «وَأَمَّا ثَمُودٌ فَهُدِينَاهُمْ فَاسْتَحْبُوا عَمَّى عَلَى الْهُدَى»^(٤) وبين أنه هداهم وإنما لم يهتدوا، فكيف يجوز أن تحمل الهداية على نصب الدلالة وإقامة الحجة على قوم دون قوم.

والفرق بين هدى المؤمنين إلى الإيمان وبين أنعم عليهم بالإيمان، قال الجبائي: إن الهدى للإيمان غير الإيمان، والانعام بالإيمان هو نفس الإيمان، والصحيح أنه هداه بالإيمان يجري بجري قوله أنعم عليه بالإيمان لأنه يراد بذلك التكين منه والاقتدار عليه والدعاء إليه، ولا يراد به نفس الإيمان. قوله: «وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ» أي إلى طريق الدين الواضح.

واختلفوا في الأمة المعنية بهذه الآية، فقال ابن عباس وقتادة: هم الذين كانوا بين عاد ونوح، وهم عشر فرق كلهم كانوا على شريعة من الحق، فاختلفوا بعد ذلك^(٥). فالتقدير على قول هؤلاء: كان الناس أمة واحدة فاختلفوا فبعث الله النبيين. وقال مجاهد: المراد بالإية آدم، فبعث النبيين إلى ولده لما اختلفوا^(٦). وقال أبي بن كعب والربيع: كان الناس

(١) البقرة: ٢.

(٢) يس: ١١.

(٣) النازعات: ٤٥.

(٤) فصلت: ١٧.

(٥) المستدرك للحاكم: ج ٢ ص ٤٤٢، نقلًا بالضمون.

(٦) تفسيره: ص ٢٣١.

أمة حين استخرجوا من ظهر آدم، فأقروا له بالعبودية وختلفوا فيما بعد فبعث الله إليهم النبيين^(١). وقال ابن عباس في رواية أخرى: كانوا أمة واحدة على الكفر فبعث الله النبيين^(٢). وقال السدي: كانوا على دين واحد من الحق فاختلفوا فبعث الله النبيين. وقال الريسي والطبرى: الكتاب الذى اختلשו فيه التوراة^(٣). وقال آخرون: كل كتاب أنزل الله مع النبيين.

قوله تعالى:

أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثْلُ الدِّينِ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ
مَسْتَهْمُمُ الْبَاسَاءُ وَالضَّاءُ وَزُلْزَلُوا هَذِهِ يَقُولُ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ
مَئِنْ نَصْرَ اللَّهِ إِلَّا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ فِي يَدِهِ ٢٤٦ آية واحدة.

القراءة والنزول:

قرآنافع «حتى يقول الرسول» بضم اللام، الباقيون بنصيتها^(٤). ذكر السدي وقتادة وغيرهما من أهل التفسير: أن هذه الآية نزلت يوم الخندق لما اشتدت المخافة وحصور المسلمين في المدينة واستدعاهم الله إلى الصبر وعدهم بالنصر^(٥).

* * *

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٩٥.

(٢) تفسيره: ص ٢٩.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ١٩٥.

(٤) الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٣٢، والسيدة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨١.

(٥) أسباب النزول للواحدى: ص ٤٠.

الاعراب واللغة:

وقال الزجاج: معنى (أم) هاهنا يعني (بل)^(١). وقال غيره: هي يعني الواو^(٢).

وإنما حسن الابتداء بـ(أم) لاتصال الكلام بما تقدم، ولو لم يكن قبله كلام لما حسن. والفرق بين (أم حسبي) وبين (أحسبت) أن (أم) لا تكون إلا متصلة بكلام معاذلة للألف أو منقطعة، فالمعاذلة نحو (أزيد في الدار أُمْ عَمْرٍ) فالمراد أيهما في الدار، والمنقطعة نحو قولهم: (إِنَّهَا لَا يَبْلُغُ أُمُّ شَاءَ يَافْتَى)، وأما الألف فتكون مستأنفة. وإنما لم يجز في (أم) الاستثناف، لأن فيها معنى (بل) كأنه قيل: (بل حسبي). وحسبت وظننت وخلت نظائر.

وقوله تعالى: «وَلَا يَأْتِكُمْ مُّثِيلُ الَّذِينَ خَلُوا مِنْ قَبْلِكُمْ» معناه ولما تمحنوا وتبتلوا بمثل ما أُمْتَحِنُوا فتصبروا كما صبروا. وهذا استدعاء إلى الصبر وبعد الوعد بالنصر فَإِنَّمَا تَكُونُوا مُّتُورِينَ حَتَّىٰ يَرَوُنَ الْحُسْنَىٰ
والمثل والشبه واحد، يقال: مثل ويمثل، مثل: شبه وشبيه. و«خلوا» معناه مضوا.

وقوله: «مَسْتَهِمْ» فالممس واللمس واحد. والباء ضده النباء والضراء ضده السراء.

قوله: «زَلَّلُوا» معناه هاهنا أزعجوها بالمخافة من العدو، والزلزلة شدة الحركة، والزلزال البلية المزعجة بشدة الحركة والجمع زلزال، ويقال: زلزل الأرض يزلزلها زلزالاً، وتزلزل تزلزاً مثل تدكك تدكك، وأصله زل،

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٨٥.

(٢) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ٧١ و ١٣١.

وإنما ضوعف مثل صرصر وصلصل .

وقوله: «حتى يقول الرسول» من نصب اللام، ذهب إلى تقدير: إلى أن يقول الرسول فيكون على معنى الاستقبال إذا قدرت معها (أن)، وهو يشبه الحكاية، كأنك تقدر حالاً ثم استألف غيره فعلاً كما تستألف عن حال كلامك، ويوضح ذلك (كان زيد سيقول كذا وكذا)، وإنما قدرت بـكان زيد وقتاً ثم يستألف عنه فعلًا، فكذلك «زلزلوا» قد دلَّ على وقت ثم استألف بعده الفعل .

ومن رفع فعل الحال للفعل المذكور والحال لـكلام المتكلم، وذلك القول قد يكون في حال الزلزلة. فأما الغاية فلا يكون إلا بعد تقضيها وإن كان متصلة بها، والرفع يوجب التأدية بمعنى أن الزلزلة أدت إلى قول الرسول. فأما النصب فيوجب الغاية، فقد حصل الفرق بين الرفع والنصب من ثلاثة جهات:

الأول: إن أحدها على الحال ~~والآخر على الاستقبال~~.

والثاني: إن أحدها قد انقضى والآخر لم ينقض .

والثالث: إن أحدها على الغاية والآخر على التأدية. ومعنى الغاية في الآية أظهر، لأن النص جاء عند قول الرسول فلذلك كان الاختيار في القراءة النصب .

المعنى :

فإن قيل: ما معنى قول الرسول والمؤمنين: «متى نصر الله»؟

قلنا: قال قوم: معناه الدعاء لله بالنصر، ولا يجوز أن يكون معناه الاستبطاء لنصر الله على كل حال لأن الرسول يعلم أن الله لا يُؤخره عن

الوقت الذي توجبه الحكمة^(١). وقال قوم: معناه الاستبطاء لنصر الله، وذلك خطأ لا يجوز مثله على الأنبياء عليهم السلام إلا أن يكون على الاستبطاء لنصره لما توجبه الحكمة من تأخره^(٢).

والنصر ضد الخذلان. والقريب ضد البعيد. والقرب والدُّنْوُ واحد. ومن قال: إن ذلك على وجه الاستبطاء قوله بما بعده من قوله: «ألا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ».

وأصل (لما) (لم) فزيدها (ما) فغيرت معناها، كما غيرت في (لو) لما زيد عليها (ما) إذا قلت: (لو ما) فصارت بمعنى هلا. والفرق بين (لم) و(لما) أن (لما) يصح أن يوقف عليها، مثل قولك: أقدم زيد؟ فيقول: لما، ولا يجوز (لم)، وفي (لما) توقع لأنها عقبة (قد)، إذا انتظر قوم ركوب الأمين قلت: قد ركب، فإن نفيت هذا قلت: لما يركب، وليس كذلك (لم)، ويجمعهما نفي الماضي .

قوله تعالى: مَا تَحْمِلُنَّكُمْ بِمَا حُسْنَتِهِ وَمَا تَرَكُونَ

يَسْأَلُونَكُمْ مَاذَا إِنْفَقُونَ فَلَمَّا أَنْفَقْتُمُ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّهِ الْدِيْنُ وَالْأَقْرَبُونَ
وَإِلَيْهِمْ وَالْمَسْكِينُ وَابْنُ السَّكِيلِ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ
آية واحدة . ٩١٥

النظم :

وجه اتصال هذه الآية بما قبلها: أن الآية الأولى فيها دعاء إلى الصبر على الجهد في سبيل الله، وفي هذه بيان لوجه النفقه في سبيل الله، وكل

(١) لم نعثر عليه.

(٢) الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٢٨٦.

ذلك دعاء الى فعل البر.

المعنى والاعتراض:

والنفقة إخراج الشيء عن الملك ببيع أو هبة أو صلة أو نحوها، وقد غالب في العرف على إخراج ما كان من المال من عين أو ورق.

وقوله: «*(يسألونك)*» خطاب للنبي صلى الله عليه وآله بأن القوم يسألونه، والسؤال طلب الجواب بصيغة مخصوصة في الكلام.

وذكر السدي: أن هذه الآية منسوخة بفرض الزكاة^(١). وقال الحسن: ليست منسوخة^(٢) وهو الأقوى لأنه لا دليل على نسخها.

والجواب المطابق لقوله: «*(يسألونك ماذا ينفقون)*» أن يقول: قل النفقة التي هي خير، وإنما عدل عنه حاجة السائل إلى البيان الذي يدل عليه وعلى غيره، وذلك يحسن من الحكمة إذا أرادوا تعلم غيرهم وتبصيرهم أن يضمنوا الجواب مع الدلالة على المسؤول عنه الدلالة على ما يحتاج إليه السائل في ذلك المعنى مما أغفله أو حذف السؤال عنه لبعض الأسباب المحسنة له. فأما الجدل الذي يضايق فيه الخصم فالأصل فيه التحقيق، بأن يكون الجواب على قدر السؤال من غير زيادة ولا نقصان ولا عدول عما يوجبه نفس السؤال؛ لأن كل واحد من الخصمين قد حل محل النظير للآخر.

ولا يجوز إعطاء الزكاة للوالدين وكل من تلزمه نفقة، وبه قال الحسن والآية عامة في الزكوة وفي التطوع وبه قال الحسن^(٣) غير أنها فيمن تلزمه

(١) و(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٢٠.

(٣) نقله الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٣٢٠.

النفقة عليه خاصة بالنفقة.

وموضع (ما) في قوله: «مَا يَنْفَقُونَ» من الاعراب يتحمل وجهين: الرفع، والنصب، الرفع على ما الذي ينفقون فيكون المعنى الذي وينفقون صلة، والنصب بمعنى أي شيء ينفقون فيكون (ذا) و(ما) بمنزلة شيء واحد. والمساكين جمع مسكين وهو المحتاج.

ومعنى قوله: «فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ» أي ما تفعلوا من خير فإن الله يجازي عليه من غير أن يضيع منه شيء؛ لأنَّه عَلِيم لا يخفى عليه شيء. قال مجاهد: معنى «يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يَنْفَقُونَ» إنهم سأَلُوا مَا هُمْ فِي ذَلِكَ، فقال الله تعالى: «قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ» الآية^(١). وقال قتادة: أهتمهم النفقة فسألوا عنها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَاطَّلَ اللَّهُ «قُلْ مَا أَنْفَقْتُ مِنْ خَيْرٍ» الآية.

قوله تعالى:

كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَعَسَى أَن تُحِبُّوْ شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ

آية واحدة ..

المعنى واللغة:

معنى قوله تعالى: «كُتبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ» فرض عليكم القتال، وهذه الآية دالة على وجوب الجهاد وفرضه، وبه قال مكحول وسعيد بن المسيب، وأكثر المفسرين^(٢) غير أنه فرض على الكفاية. وحكى عن عطا: أن ذلك

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٠٠.

(٢) معانى القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٨٨، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٠٠-٢٠١، وتفسير ابن عباس: ص ٢٩، وأحكام القرآن للبعاصى: ج ١ ص ٣٢١.

كان على الصحابة^(١)، والصحيح الأول لحصول الاجماع عليه اليوم وقد انقرض خلاف عطا.

وقوله: «وهو كرّة لكم» يقال: كره كراهة، وأكرهه إكرهاً إذا أجبهه، وتكرّه تكرّهاً، واستكره استكرهاً، وكراهه تكرّهاً. والكرّة المشقة التي يحمل عليها، والكرّة المشقة من غير أن يحمل عليها. وقيل: هما لغتان مثل ضعف وضعف^(٢). وجمل كره شديد الرأس لأنّه لا ينقاد إلا على كره، والكرّة الشديدة في الحرب، لأنّه يدخل فيها على كره. وكراهيّة الدهر نوازله، وكرهت الأمر كراهة وكراهيّة ومكرهه، وكرّه إلى هذا الأمر تكرّهاً أي صيره إلى بحال كرهة. والكرّاء صفة الوجه لأن الكره يظهر فيها.

فإن قيل: كيف كره المؤمنون الجهاد، وهو طاعة الله؟

قيل: عنه جوابان: أحدهما: أنهم يكرهونه كراهيّة طباع. والثاني: أنه كره لكم قبل أن يكتب عليكم، وعلى الوجه الأول يكون لفظ الكراهة مجازاً، وعلى الثاني حقيقة.

وقوله: «عسى» معناه الطمع والاشفاق من المخاطب، ولا يكون إلا مع شدة في الأمر. وقيل: معناها هاهنا قد، وإنما قال: «عسى» وقال في موضع آخر: «فهل عسيتم»^(٣) فجمع ، لأنّه استغنى في الغائب عن الجمع كما استغنى عن علامة الضمير في اللفظ، وليس كذلك المخاطب فجري في كل غائب على التوحيد لامتناعه من التصريف، وتقول: عسى أن يقوموا،

(١) انظر جه الطبرى فى تفسيره: ج ٣ ص ٢٠٠.

(٢) قاله الأخفش فى معانى القرآن: ج ١ ص ٣٦٥.

(٣) محمد: ٢٢.

فإذا قلت: عسيتم أن تقوموا جمعت.

وفي قوله: «وهو كره لكم» حذف، في قول الزجاج وغيره^(١) لأن تقديره وهو ذو كره لكم، ويجوز أن يكون معناه وهو مكره لكم، فوقع المصدر موقع إسم المفعول، ومثله قولهم: رجل رضي يعني ذو رضى، ويجوز أن يكون يعني مرضى.

وقوله: «وهو شر لكم» فالشر السوء وهو ضد الخير، تقول: شريشة شرارة، وشار النار وشررها لهاها، وشررت اللحم والثوب تشيرأ إذا بسطته ليجف، وكذلك أشرته إلهاراراً، وأشررت الكتاب إذا أظهرته، وشرة الشباب نشاطه.

وإنما قال الله تعالى: «والله يعلم»، تنبئاً على أنه يعلم مصالحكم وما فيه منافعكم، فبادروا إلى ما يأمركم به وإن شق عليكم.

والفرق بين الشهوة والمحبة واضطجع؛ لأن الصائم في شهر رمضان يشتهي شرب الماء، ولا يكون مُؤاخذًا به، ولا ينجبه كما لا يريده، ولو أراده وأحبه لكان مننوماً، ويكون مفطراً عند كثير من الفقهاء.

وقوله: «والله يعلم وأنتم لا تعلمون» يدل على فساد قول المجبرة، لأنه تعالى إنما رغبهم في الجهاد لما علم من مصالحهم ومنافعهم فيدبرهم لذلك، لا لکفرهم وفسادهم يتعالى الله عن ذلك علوًّا كبيراً.

* * *

(١) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٨٩، ومعاني القرآن للأخفش: ج ١ ص ٣٦٦.

قوله تعالى:

يَسْتَأْلُونَكَ عَنِ الْشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٌ فِيهِ كَثِيرٌ وَصَدُّ عَنْ سَبِيلِ
اللَّهِ وَكُفَّرُ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ
وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَرَى الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ حَقًّا يَرُدُّوكُمْ عَنِ دِينِكُمْ
إِنْ أَسْتَطِعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنِ دِينِهِ فَيَمْتَثِّلُ وَهُوَ كَافِرٌ
فَأُولَئِكَ حَيْطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ
النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُوكَ **٢١٧** آية واحدة بلا خلاف.

النزول:

اختللوا في من السائل عن هذا السؤال أهم أهل الشرك أم أهل الاسلام، فقال الحسن وغيره: هم أهل الشرك على جهة العيب لل المسلمين باستحلالهم القتال في الشهر الحرام، وبه قال الجبائي وأكثر المفسرين ^(١). وقال البلاخي: هم أهل الاسلام سألهوا عن ذلك ليعلموا كيف الحكم فيه ^(٢).

الاعراب والمعنى:

وقوله تعالى: «قتالٌ فيه» مجرور على البدل من الشهر، وهو من بدل الاشتغال، ومثله قوله تعالى: «قتل أصحاب الأخدود النار ذات الوقود» ^(٣) وقال الأعشى:

(١) اسباب النزول للواحدي: ص ٤١، احكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٢٢.

(٢) حكايات الجصاص في احكام القرآن: ج ١ ص ٣٢٢.

(٣) البروج: ٥-٤.

لقد كان في حول ثواط ثويته تقضي لبيانات ويسأم سائم^(١) والذي يشتمل عليه المعنى هو أحوال الشيء وما كان منه منزلة أحواله مما يغلب تعلق الفعل به، فلا يجوز رأيت زيداً لونه؛ لأنَّ لونه يجوز أن يرى كما يجوز أن يرى نفسه، ويجوز سرق زيد ثوبه، لأنَّ تعلق السرقة إنما هي بالملك دون النفس في غالب الأمر، ويجوز أن تقول: رأيت زيداً مجسده، ولا يجوز رأيت زيداً إياه لأنَّه يجري مجرى حاله.

وقوله تعالى: «وصد عن سبيل الله» رفع بالابتداء وما بعده معطوف عليه، وخبره «أكبر عند الله» هذا قول الزجاج^(٢). وقال أبو علي الفارسي: لا يخلو أن يكون ارتفاع قوله: «وصد عن سبيل الله وكفر» من أن يكون بالعطف على الخبر الذي هو «كبير» كأنه قال: قتال فيه كبير وصد وكفر، أي القتال قد جمع أنه كبير وأنه صد وكفر. ويكون مرتفعاً بالابتداء وخبره مذوق لدلالة «كبير» المتقدم عليه، كأنه قال: والصد كبير، كقولك: زيد منطلق وعمرو، أو يكون مرتفعاً بالابتداء والخبر المظهر، فيكون الصد ابتداء وما بعد من قوله: «وكفر به وإنحراف أهله» مرتفع بالعطف على الابتداء، والخبر قوله: «أكبر عند الله».

قال: ولا يجوز الوجهان الأولان - وقد أجازها الفراء - أما الوجه الأول، فلأنَّ المعنى يصير: قل قتال فيه كبير وصد عن سبيل الله كبير والقتال وإن كان كبيراً، ويمكن أن يكون صد لأنَّه ينفر الناس عنه فلا يجوز أن يكون كفراً، لأنَّ أحداً من المسلمين لم يقل ذلك ولم يذهب إليه، فلا يجوز أن

(١) ديوانه: ص ١٧٧.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٩٠.

يكون خبر المبتدأ شيئاً لا يكون المبتدأ.

وينبع من ذلك أيضاً قوله بعد: «وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ» ومعال
أن يكون إخراج أهله منه أكبر من الكفر، لأنَّه لا شيء أعظم منه، ويمتنع
الوجه الثاني أيضاً، لأنَّ التقدير فيه يكون قتال فيه كبير وكبير الصدَّ عن
سبيل الله والكفر به، وكذلك مثلاً الفراء وقدره، فإذا صار المعنى: «وَإِخْرَاجُ
أَهْلِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامَ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ مِنَ الْكُفَّارِ»، فيكون بعض خلال الكفر
أعظم منه كله، وإذا كان كذلك امتنع كما امتنع الأول وإذا امتنع هذان
ثبت الوجه الثالث، وهو أن يكون قوله: «وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» ابتداء
«وَكُفْرَ بِهِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ» معطوفاً عليه «وَأَكْبَرُ» خبراً.

فيكون المعنى: «وَصَدَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» أي منعهم لكم أيها المسلمون عن
سبيل الله، وعن المسجد الحرام، «وَإِخْرَاجُكُمْ مِنْهُ وَأَنْتُمْ لَا تَهُوَّ، وَالَّذِينَ هُمْ
أَحْقُّ بِهِ مِنْهُمْ - وَكُفْرُ بِاللَّهِ أَكْبَرُ مِنْ قَتْلِهِ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ»^(١). قال الرماني
والفراء^(٢): إن التخلص من التأويل الثاني أن تقول: إخراج أهله منه أكبر
من القتل فيه لا من الكفر، لأن المعنى في إخراج أهله منه إخراج النبي
صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَمَوْلَانِيهِ عَنْهُ، قال: وأما التأويل الأول فلا يجوز إلا أن
 يجعل «كفر به» يعني بالمسجد الحرام، لانتهائه حرمته، قال: والتأويل
الأول أجود.

وهذا القتال في الشهر الحرام هو ما عابه المشركون على المسلمين من قتل
عبد الله بن جحش وأصحابه عمرو بن الحضرمي، لما فصل من الطائف في

(١) اعراب القرآن المنسوب للزجاج: ج ١ ص ٢٠٠.

(٢) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٤١.

غير في آخر جمادى الآخر وأخذهم العين، وهو أول من قتل من المشركين فيها روي، وأول في أصحابه المسلمين^(١).

وأما قوله تعالى: «والمسجد الحرام» فقال الفراء: إنه محمول على قوله: يسألونك عن القتال وعن المسجد الحرام هذا الفظه^(٢). قال أبو علي الفارسي^(٣): وهذا أيضاً يمتنع؛ لأنَّه لم يكن السُّؤال عن المسجد الحرام، وإنما السُّؤال عن قتال ابن جحش الحضرمي وأصحابه الذين عاهم المشركون وغيرهم، فقالوا: إنكم استحللتم الشهر الحرام وهو رجب بقتلهم فيه، فكان السُّؤال عن هذا لا عن المسجد الحرام وإذا لم يجز هذا الوجه لم يجز حمله على المضرر المحروم؛ لأنَّ عطف المظاهر على المضرر غير جائز لأنَّه ضعيف جداً، فيكون محمولاً على القصيم في (به)، لأنَّ المعنى ليس على كفر بالله أو بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فثبتت أنه معطوف على (عن) من قوله: «وصد عن سبيل الله والمسجد الحرام»، لأنَّ المشركين صدوا المسلمين عنه كما قال: «إنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصْدُونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ»^(٤)، فكما أنَّ المسجد الحرام محمول في هذه الآية على (عن) المتصلة بالصلة بلا إشكال كذلك في هذه الآية وهو قول أبي العباس أيضاً^(٥)، قال الرمانى: ما ذكره الفراء واختاره الحسن ليس يمتنع؛ لأنَّ القوم لما استعظموا القتال في الشهر الحرام، وكان القتال عند المسجد الحرام يجري مجرأه في

(١) أسباب النزول: ص ٤١.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤١.

(٣) لم نعثر عليه.

(٤) الحج: ٢٥.

(٥) نقله القرطبي في تفسيره: ج ٣ ص ٤٥.

الاستعظام جموعهم لذلك في السؤال، وإن كان القتال إنما وقع في الشهر الحرام خاصة؛ كأنهم قالوا: قد استحللت الشهر الحرام والمسجد الحرام. وظاهر الآية يدل على أن القتال في الشهر الحرام كان حرماً لقوله: «قتال فيه كبر» وذلك لا يقال إلا فيها هو محرم محظوظ.

والصدّ والمنع والصدف واحد، صدّ يصد صدوداً إذا صد عن الشيء لعدوله عنه، وصددته عن الشيء أصدها صداً إذا عدلته عنه، ومنه قوله تعالى: «إذا قومك منه يصدّون»^(١) قرئ بالضم والكسر. قال أبو عبيدة: يصدّون يعرضون، ويصدّون يضجون، وذلك لأنّهم يعدلون إلى الصحيح^(٢). والصدّيد: الدم المختلط بالقيح يسيل من الجرح، والصدّ ما استقبلتك وصار في قبالتك لأنّه يعدل إلى مواجهتك، والصدان ناحيتاً الشعب أو الوادي، والصداد ضرب من الجردان يعدل لشدة تحرزه، والصداد: الوزغ، لأنّه يعدل عنه استقداراً له، وأصل الباب العدول.

وقوله: «والفتنة أكبر من القتل» معناه الفتنة في الدين، وهي الكفر أعظم من القتل في الشهر الحرام، وقال قتادة وغيره واختياره الجبائي: إن القتال في الشهر الحرام وعند المسجد الحرام منسوخ بقوله: «وقاتلواهم حتى لا تكون فتنة» وبقوله: «فاقتلو المشركين حيث وجدتهم»^(٣). وقال عطا: هو باق على التحرير^(٤). وروى أصحابنا: أنه على التحرير فيمن يرى لهذه الأشهر حرمة، فإنّم لا يبتئن فيه بالقتال، وكذلك في الحرم، وإنّها

(١) الزخرف: ٥٧.

(٢) مجاز القرآن: ج ٢ ص ٢٨٦.

(٣) السنن الكبرى: ج ٩ ص ١٢، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ١١٢، ٢٠٦.

(٤) أحكام القرآن: ج ١ ص ٣٢٢.

أباح تعالى للنبي صلی الله علیه وآلہ قتال أهل مکة وقت الفتح، ولذلك قال صلی الله علیه وآلہ: إن الله أحلها في هذه الساعة ولا يحلها لأحد بعدي إلى يوم القيمة. ومن لا يرى ذلك فقد نسخ في جهته، وجائز قتاله أي وقت كان.

وقوله: «يردوكم» قال الجبائي: هو مجاز هاهنا، لأن حقيقته حتى ترتدوا بالجاءهم إياكم إلى الارتداد، والأولى أن يكون حقيقة ذلك بالعرف.

وقوله تعالى: «ولا يزالون» فالزوال العدول. ولا يزال موجوداً وما زال أي ما دام، وزال الشيء عن مكانه يزول زوالاً، وأزلته عنه، وزلت، وزالت الشمس زوالاً وزيلاً، وزالت الخيل برकبانها زيلاً، ورجل زول، وامرأة زولة، وهو الظرف الركبين^(١)، وأصل الباب الزوال.

وقوله: «ومن يرتد منكم عن دينه»، فهو على إظهار التضييف، لسكنى الثاني. ويجوز^(٢) «يرتد» -فتح الدال- على التحرير لالتقاء الساكنين، والفتح أجود.

وقوله: «فأولئك حبطت أعمالهم» معناه: أنها صارت بمنزلة ما لم يكن، لا يقاعد إياها على خلاف الوجه المأمور به، وليس المراد أنهم استحقوا عليها الثواب ثم انحبطت، لأن الاحتباط -عندنا- باطل على هذا الوجه. ويقال: حبط عمل الرجل يحيط حبطاً وحيطاً، وأحيطه الله إحيطاً، والحيط فساد يلحق الماشية في بطونها لأكل الحباط وهو ضرب من الكلاء، يقال: حبطت الأبل تحبط حبطاً إذا أصابها ذلك.

(١) الركبين -فتح الراء والباء- أصل الفخلين.

وروي عن عطا عن ابن عباس: إن المسجد الحرام كله ^(١).

قوله تعالى:

إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهُهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ يُرْجَوْنَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ TM آية واحدة بلا خلاف.

النحو والاعراب :

ذكر جندب بن عبد الله وعروة بن الزبير: أن هذه الآية نزلت في قصة عبد الله بن جحش وأصحابه لما قاتلوا في رحب، وقتل واقد التميمي ابن الحضرمي، ظنّ قوم أنهم إن سلموا من الاثم فليس لهم أجره، فأنزل الله الآية فيهم بالوعد ^(٢). وخبر «إن الذين آمنوا» الجملة التي هي قوله: «أولئك يرجون رحمة الله» أولئك ابتداء، ويرجون خبره، والجملة خبر ^(إن).

مركز تحقيق وتأميم ونشر وترجمة موسى بن جعفر

اللغة :

وقوله: «والذين هاجروا» فالمهجر ضد الوصل، تقول: هجره يهجره هجراً وهجراناً اذا قطع مواصلته، والهجر مala ينبعي من الكلام، تقول: هجر المريض يهجر هجراً لأنّه قال ما ينبغي أن يهجر من الكلام، وما زال ذلك هجراً اي دأبه، والهاجرة نصف النهار، وهجر القوم تهجيراً اذا دخلوا في الهاجرة، وسمى المهاجرين لهجرتهم قومهم وأرضهم، وأهجرت الجارية إهجاراً اذا شبّت شباباً حسناً، فهي مهجورة، ويقال ذلك للناقة

(١) لم نعثر عليه.

(٢) السنن الكبرى: ج ٩ ص ١١، وأسباب النزول للواحدي: ص ٤١.

والنخلة، والهجر حبل يشد به يد الفحل الى احدى رجليه لأنه يهجر بذلك التصرف، وأصل الباب الهجر قطع المواصلة.

وقوله تعالى: «وجاهدوا» تقول: جهدت الرجل جهداً إذا حمله على مشقة، وجاهدت العدو مواجهة إذا حملت نفسك على المشقة في قتاله، واجهتها رأياً إذا حملت نفسك على المشقة في بلوغ صواب الرأي، والجهاد الأرض الصلبة، وأصل الباب الجهد الحمل على المشقة.

وقوله تعالى: «في سبيل الله» يعني قتال العدو، ويدخل في ذلك مواجهة النفس.

وقوله: «أولئك يرجون» فالرجاء الأمل، رجا يرجور جاء، وترجحى ترجياً، وارتجى ارتجاء، والرجاء مقصوراً - ناحية كل شيء، ويثنى رجوان وجمعه أرجاء، ومنه أرجاء السبئ نواحيه، وقوله تعالى: «ما لكم لا ترجون الله وقاراً»^(١) أي لا تخافون، قال أبو ذؤيب:

إذا لسعته النحل لم يرج لسعها ~~وتحفها~~^{وتحالفها} في بيت نوب عواسل^(٢) أي لم يخف، وذلك إن الرجاء للشيء الخوف من أن لا يكون، فلذلك سمي الخوف باسم الرجاء، وأصل الباب الأمل وهو ضد اليأس.

المعنى:

وفي الآية دلالة على أن من مات مصرًا على كبيرة لا يرجور حمة الله
لامرين:

(١) نوع: ١٣.

(٢) العين: مادة «رجو» ج ٦ ص ١٧٧.

أحدهما: أن ذلك دليل الخطاب وذلك غير صحيح عند أكثر المحصلين . والثاني: أنه قد يجتمع عندنا الإيمان والهجرة والجهاد مع ارتكاب الكبيرة، فلا يخرج من هذه صورته عن تناول الآية له، وإنما ذكر المؤمنين برجاء الرحمة وإن كانت هي لهم لا عالة، لأنهم لا يدرؤن ما يكون منهم من الإقامة على طاعة الله أو الانقلاب عنها إلى معصيته؛ لأنهم لا يدرؤن كيف تكون أحوالهم في المستقبل .

وقال الجبائي: لأنهم لا يعلمون أنهم أدوا كما يحب الله عليهم، لأن هذا العلم من الواجب وهم لا يعلمونه إلا بعلم آخر، وكذلك سبيل العلم في أنهم لا يعلمونه إلا بعلم غيره، وهذا يوجب أنهم لا يعلمون إذاً كما يحب الله عليهم .

وقال ابن الأخشاد: لانه لا يتفق للعبد التوبة من كل معصية، واستدل على ذلك باجماع الأمة على أنه ليس لأحد غير النبي صلى الله عليه وآله، ومن شهد له عليه فلا . *مركز تحقيقات كتب ميرزا جعفر سعد*

ويمكن في الآية وجه آخر - على مذهبنا - وهو أن يكون رجاؤهم لرخصة الله في غفران معااصيهم التي لم يتفق لهم التوبة عنها واحتربوا دونهم، فهم يرجون أن يسقط الله عقابها عنهم تفضلا . فأما الوجه الأول فاما يصح على مذهب من يجوز أن يكفر المؤمن بعد إيمانه أو يفعل في المستقبل كبيرة يحيط ثواب إيمانه، وهذا لا يصح على مذهبنا في المواقف . وما قاله الجبائي يلزم عليه وجوب مالا نهاية له، لأنه إذا وجب عليه أن يعلم أنه فعل ما وجب عليه بعلم آخر، وذلك العلم مما وجب عليه أيضاً فيجب ذلك بعلم آخر، وفي ذلك التسلسل .

إنما ضمن إلى صفة الإيمان غيره في اعتبار الرجاء للرحمة ترغيباً في كل

خصلة من تلك الخصال، لأنها من علامات الفلاح. فاما الوعد، فعلى كل واحدة منها إذا سلمت مما يبطلها.

وقال الحسن: الرجاء والطمع هاهنا على الإيمان إذا سلم العمل. وذكر الجبائي: أن هذه الآية تدل على أنه لا يجوز لأحد أن يشهد لنفسه بالجنة، لأن الرجاء لا يكون إلا مع الشك، وقد بين الله تعالى أن صفة المؤمن الرجاء للرحمة لا القطع عليها لا محالة.

ووجه اتصال هذه الآية بما قبلها هو أنه لما ذكر في الأولى العذاب ذكر بعدها آية الرحمة ليكون العبد بين الخوف والرجاء، إذ ذلك أوكد في الاستدعاء وأحق بتدبر الحكماء.

وكتبت «رحمة الله» بالتأء في المصحف على الوصل، والأقسس باهفاء على الوقف، كما كتب «يدع الداع»^(١) و«يقضى بالحق»^(٢) «واضرب لهم مثلا»^(٣) كل ذلك على الوقف.

قوله تعالى:

مَرْكَزُ تَحْقِيقَاتِ كِتَابِ الْقُرْآنِ وَسَلْفَهُ
 يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ
 وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرٌ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوُ كَذَلِكَ
 يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَنْفَعُونَ

القراءة:

قرأ أهل الكوفة إلا عاصم «اثم كثير» بالثاء، الباقون بالباء. وقرأ أبو

(١) القمر: ٦.

(٢) المؤمن: ٢٠.

(٣) الكهف: ٣٢.

عمر وحده «قل العفو» بالرفع، الباقيون بالنصب^(١).

اللغة:

قال أكثر المفسرين: الخمر عصير العنب إذا اشتد. وقال جمهور أهل المدينة: ما أسكر كثيرو فهو خمر^(٢)، وهو الظاهر في رواياتنا^(٣).

وأما اشتقاقه في اللغة، تقول: خمرت الدابة آخرها خمراً إذا سقيتها الخمر، وخمرت العجين والطين آخره خمراً إذا تركته فلم تستعمله حتى يوجد، وأآخر القوم إخماراً إذا تواروا في الشجر، ويقال لما سترك من شجر: خرى، مقصوراً، واختمرت المرأة وخمرت إذا لبست الخمار وهي المقنعة، وخامره الحزن محمرة إذا خالطه، وخمر الاناء وغيره تخمراً إذا غطّيته، واستخمرت فلاناً إذا استعبدته، والخمار يخاري بشرب الخمر، والمحمرة المقاربة، والخمر ما وارك من الشجر وغيره، والخمر شبيه بالسجادة، والمحمرة من الغنم سوداء ورأسها أبيض، ودخل في خمار الناس إذا دخل في جماعة فخفي فيهم، وأصل الباب السر.

واليس، قال ابن عباس وعبد الله بن مسعود والحسن ومجاهد وقتادة وابن سيرين: هو القمار كله^(٤)، وهو الظاهر في رواياتنا^(٥).

(١) الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٣٣، والسبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٢.

(٢) الخل لابن حزم: ج ٧ ص ٤٧٨ م ١٠٩٨.

(٣) الكافي: كتاب الأشربة ج ٦ ص ٤٠٧.

(٤) تفسير ابن عباس: ص ٣٠، وتفسير مجاهد: ص ٢٣٣، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٢٩.

(٥) الفقيه: كتاب المعينة ج ٣ ص ١٦٠ ح ٣٥٨٧.

واشتق الميسر من اليسر، وهو وجوب الشيء لصاحبه من قولهم: يسر لي هذا الشيء إذا وجب لي، فهو تيسير لي يسراً وميسراً، والياسر الواجب بقداح وجوب لك أو غير ذلك ، وقيل للمقامري ياسر ويسر، قال النابغة: أوياسر ذهب القداح بوفره أسف باكله الصديق مخلع^(١) يعني القامر. وقيل: أخذ من التجزئة، لأن كل شيء جزأته، فقد يسرته^(٢)، والياسر الجازر، والميسر الجزور. وقيل: الميسر مأخوذ من اليسر وهو تسهل الشيء، لأنهم كانوا يشتراكون في الجزور وليسهل أمرها إلا أنه على جهة القمار^(٣).

المعنى :

وقوله: «قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس» فالنفع التي في الخمر ما كانوا يأخذونه في أيامها وربح تجارةها وما فيها من اللذة بتناولها أي فلا تغتروا بالنفع فيها فالضرر أكثر منه . وقال الحسن وغيره: هذه الآية تدل على تحريم الخمر، لأنه ذكر أن فيها إثماً، وقد حرم الله الإمام بقول: «قل إنما حرم رب الفواحش ما ظهر منها وما بطن واللام»^(٤) على أنه قد وصفها بأن فيها إثماً كبيراً والكبير يحرم بلا خلاف^(٥) .

وقال قوم: المعنى وإثمهما بعد تحريمها أكبر من نفعهما قبل تحريمها^(٦) .

(١) لم نجد في ديوان النابغة ولا في المصادر اللغوية المتوفرة لدينا، وذكره الطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ٢٠٨.

(٢) و(٣) راجع تهذيب اللغة: مادة «يسرا» ج ١٣ ص ٦٠.

(٤) الأعراف: ٣٣.

(٥) أحكام القرآن للعصاص: ج ١ ص ٣٢٢.

(٦) أخرجه الطبرى في تفسيره عن ابن عباس والربيع والضحاك: ج ٢ ص ٢١٠.

وقال آخرون: المعنى إنَّ الْإِثْمَ بِشْرَبِ هَذِهِ الْقَمَارِ بِهَا أَكْبَرُ وَأَعْظَمُ، لَأَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا اسْتَكَرُوا وَثَبَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَقَاتَلَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا^(١). وقال قتادة: لَا تَدْلِي الْآيَةُ عَلَى تَحْرِيمِهِمَا، وَإِنَّمَا تَدْلِي الْآيَةُ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ فِي قَوْلِهِ: «إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ» إِلَى آخِرِهَا. وَوَجَهَهُ قَتَادَةُ عَلَى أَنَّهُ قَدْ يَكْثُرُ فِيهَا «إِثْمٌ كَبِيرٌ»^(٢).

وقوله: «يَسْأَلُونَكُم مَاذَا يَنفَقُونَ» قال السدي: نسخته آية الزكاة^(٣). وقال مجاهد: هو فرض ثابت^(٤). وقال قوم: هو أدب من الله ثابت غير منسوخ^(٥) وهو الأقوى، لأنَّه لا دليل على نسختها.

و«العفو» هنا قيل في معناه ثلاثة أقوال: قال ابن عباس وقتادة: هو ما فضل عن الغنى^(٦). وقال الحسن وعطاء: هو الوسط من غير إسراف ولا إفقار^(٧). وقال مجاهد: هو الصدقة المفروضة^(٨).

وروي عن أبي جعفر عليه السلام أن العفو ما فضل عن قوت السنة، فنسخ ذلك بأية الزكاة^(٩). وروي عن أبي عبد الله عليه السلام أن العفو

(١) حكاية القرطبي في تفسيره: ج ٣ ص ٦٠.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢١٢.

(٣) مرساً بِقَاتِلَ الْآيَةَ ٢١٥.

(٤) تفسيره: ص ٢٣٣.

(٥) هذا قول الطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ٢١٥.

(٦) شعب الإيمان: ج ٣ ص ٢٢٧ ح ٣٣٩٥.

(٧) الناسخ والمنسوخ لابن العربي: ج ٢ ص ٧٥.

(٨) تفسيره: ص ٢٣٣.

(٩) لم نعثر عليه.

ها هنا الوسط^(١). والعفو مأخذ من الزيادة، ومنه قوله: «حتى عفوا»^(٢) أي حتى زادوا على ما كانوا عليه من العدد، قال الشاعر:

ولكنا ن بعض السيف منها بأشوّق عافيات الشحم كوم^(٣)
 أي زایدات الشحم. وقال قوم: هو مأخذ من الترك من قوله: «فن
 عفي له من أخيه شيء»^(٤) أي ترك له^(٥)، فيكون العفو المتروك غنى عنه،
 ومن رفع معناه ما الذي ينفقون، وفي الأول كأنه قال: أي شيء ينفقون
 فقالوا: العفو. وإنما وحد الكاف في كذلك وإن كان الخطاب بجماعة لأحد
 أمرین: أحدهما: في تقدير كذلك أيها السائل. والثاني: أن يكون الخطاب
 للنبي صلى الله عليه وآله ويدخل فيه الأمة، كما قال: «يأيها النبي اذا
 طلقت النساء»^(٦).

وقوله: «لعلكم تتفكرُون» أي لكي تتفكرُوا وهي لام الغرض، وفي
 ذلك دلالة على أن الله تعالى أراد منهم التفكُّر سواء تفَكَّرُوا أو لم يتفَكَّرُوا.

مِنْ تَحْقِيقِ تَكْمِيلِ حِسَابِ

* * *

(١) الكافي: باب فضل القصد ج ٤ ص ٥٢ ح ٣، والعباشي: ج ١ ص ١٠٦.

(٢) الأعراف: ٩٥.

(٣) قائله ليبد بن ربيعة العامري، انظر ديوانه: ص ١٨٦.

(٤) البقرة: ١٧٨.

(٥) ذكره الأزهري في تهذيب اللغة: مادة «عفا» ج ٣ ص ٢٢٦.

(٦) الطلاق: ١.

قوله تعالى:

فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَسَأَلُوكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَلَنْ
تَخَالُطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْشَاءُ اللَّهِ
لَا يَعْنَتُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٠﴾ آية واحدة.

الاعراب واللغة والمعنى :

العامل في الفرق من قوله: «في الدنيا والآخرة» يحتمل أمرين:
أحدهما: «يبين» على قول الحسن^(١). والثاني: «يتفكرون» في قول
غيرة. وأجاز الزجاج الوجهين معاً^(٢).

وكيفية فكرهم في الدنيا والآخرة قال فتاواه: يتفكرون في أن الدنيا دار
بلاء وفناء والآخرة دار جراء وبقاء^(٣).

وقوله تعالى: «وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى»، فهو جمع يتيم، والفعل منه يتم
يتاماً، كقولك: نَكَرْ نُكَرْأ. وحكي القراء: يَتَمْ يَتَمْ، كشغل
شغالاً^(٤)،

وقوله: «وَإِنْ تَخَالُطُوهُمْ» فالمخالطة مجامعة يتعدى معها التبييز كمخالطة
الخل للماء والماء للخل وما أشبه ذلك ، تقول: خلط يخلط خلطاً، ومخالطة
خلطاً ومخالطة واحتلاطاً، ومخالطوا تخلطاً، وخلطه تخليطاً، ومتخلط تخلطاً،
وأنخلط الفرس إذا قصر في جريه ، واستخلط الفحل اذا خالط ثيله حباء

(١) ذكره الفخر الرازى في تفسيره: ج ٦ ص ٤٩.

(٢) معانى القرآن: ج ١ ص ٢٩٤.

(٣) اخرجه الطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ٢١٦.

(٤) معانى القرآن: ج ١ ص ١٤١.

الناقة، والخلط الجنون لاختلاط الأمور على صاحبه، والخليطان الشريكان لاختلاط أموالهما، والخلط القوم أمرهم واحد، والخلط داء في الجوف، ورجل خلط متحبب إلى الناس لطلبه الاختلاط بهم .

ومعنى الآية الإذن لهم فيما كانوا متبرجون منه من مخالطة الأيتام في الأموال من المأكل والمشرب والمسكن، ونحو ذلك ، فأذن الله لهم في ذلك إذا تحرروا الاصلاح بال توفير على الأيتام -في قول الحسن وغيره^(١)- وهو المروي في أخبارنا^(٢) .

وقوله: «فاخوانكم» رفع على فهم أخوانكم خالطتهم لهم أو لم تخالطوههم .

وقوله: «فإن خفتم فرجاًأ أو ركباناً»^(٣) نصب على فصلوا وهو حال الصلاة خاصة لا حال معنى فائتم رجال أو ركبان كيف تصرفت الحال . ويجوز في العربية فاخوانكم على التنصب على تقدير: فاخوانكم تخاطلون، والوجه الرفع لما يبناه . *مراده هنا تكثير بغير حرج سدى*

وقوله: «ولوشاء الله لأعنتكم» معناه: التذكير بالنعمة في التوسيعة على ما توجبه الحكمة مع القدرة على التضييق الذي فيه أعظم المشقة، والاعنات الحمل على مشقة لا تطاق فعلاً، وعنت العظم عنتاً إذا أصابه وهن أو كسر، وأعنته إعنتاً إذا عسفة بالحمل على مكرره لا يطيقه، وعنت عنتاً إذا اكتسب مائماً، وتعنته تعنتاً إذ ليس عليه في سؤاله له ، والأكمة العنوت هي الطويلة من الآكام، وأصل الباب المشقة .

(١) أسماب النزول: ص ٤٤، السنن الكبرى: ج ٦ ص ٥ عن ابن عباس وسعيد بن جبير.

(٢) الكافي: باب ما يحل لقيمة مال اليتيم منه ج ٥ ص ١٢٩.

(٣) البقرة: ٢٣٩.

وقال البلخي: في هذه الآية دلالة على فساد قول من قال: إنه تعالى لا يقدر على الظلم، لأن الاعنات بتكليف ما لا يجوز في الحكمة مقدور له، إذ لو شاء لفعله.

وقال الجبائي: لو أعنتم لكان جائزًا حسناً، لكنه تعالى وسع على العباد لما في التوسيعة من تعجيل النعمة.

وفي الآية دلالة على بطلان قول المجرة في البدل وتكليف ما لا يطاق، أما البدل فلأنهم يذهبون إلى النهي عن الكفر الموجود في حالة بأن يكون الإيمان بدلاً منه، وهذا أعظم ما يكون من الاعنات، لأنه أمر له بالحال، وهو ليكن منك الإيمان بدلاً من الكفر الموجود في الحال، وكذلك النهي فيها لم يكن منك ما هو كائن من الكفر الموجود في الحال كل ذلك محال، وكذلك الأمر بالإيمان من لم يقدر على الإيمان، فإذا لم يفعله عذاب بأشد العذاب، وإذا لم يكلف من الممكن ما فيه مشقة وشدة للمظاهرة على عباده بالنعمة لم يجز أن يكلف ما ليس عليه قدرة، لأنه أسوأ تناقض المظاهرة بالنعمة.

وقوله: «إن الله عزيز حكيم» أي يفعل بعزته ما يحب، لا يدفعه عنه دافع. «حكيم» ذو حكمة فيها أمركم به من أمر اليتامي وغيره.

قوله تعالى:

وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكَتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ وَلَا مَهْمَةٌ مُؤْمِنَةٌ حَيْزٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ
أَعْجَبَتُكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُؤْمِنٌ حَيْزٌ مِنْ
مُشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُونَ إِلَى الْجَنَّةِ
وَالْمَغْفِرَةِ يَادُنِيهِ وَبَيْنَ أَيْمَانِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ^(١) آية واحدة.

اللغة:

نكح ينكح نكحًا ونكاحاً إذا تزوج، وأنكح غيره إنكاحاً إذا زوجه،
وتناكحوا تناكحاً، وناكحة مناكحة، قال الأعشى:

ولا تقربن جارة إن سرها عليك حرام فانكحن أو تأبدأ ^(١)
أي تعفف، وأصل الباب التزويج.



مَرْكَزُ تَحْصِيدِ الْكُتُوبِ بِبَرْطُولِيَّةِ سَدِّي

المعنى:

وهذه الآية على عمومها - عندنا - في تحريم مناكحة الكفار، وليس
منسوبة ولا مخصوصة. وقال ابن عباس في رواية شهر بن حوشب عنه قال:
فرق عمر بين طلحة وحذيفة وبين إمرأتهما اللتين كانتا عندهما ^(٢) وقال
غيره عن ابن عباس، وإليه ذهب الحسن ومجاهد والربيع: هي عامة إلا أنها
نسخت بقوله: «والمحصنات من الذين أتوا الكتاب». وقال قتادة
وسعيد بن جبیر: هي على المخصوص ^(٣). وإنما اختير ما قلناه لأنها لا دليل

(١) ديوانه: ص ٤٦.

(٢) أخرجه الطبری في تفسيره: ج ٢ ص ٢٢٢.

(٣) السنن الکبری: ج ٧ ص ١٧١، والحلی: ج ٩ ص ٤٤٥.

على نسخها ولا على خصوصها، وسندين وجه الآية في المائدة إذا انتهينا إليها.

فأما المحسوبة فلا يجوز نكاحها إجماعاً، والنفي لا يجوز أن يتزوج مسلمة إجماعاً قرآناً وأخباراً^(١).

وقوله: «ولأمة مؤمنة خيرٌ من مشركة» فالآمة المملوكة، يقال: أقرت بالأمة أي بالعبودية وأميت فلانة وتأميتها اذا جعلتها أمة، قال الراجز:
يرضون بالتعبيد والتامي^(٢)

وجمع أمة إماء وعَام وأصل الباب العبودية، وأصل أمة فعلة بدلالة قوله: إماء وعَام في الجمع نحو أكمة وأكام وعَاكام. والفرق بين «ولو أعجبكم» وبين إن أعجبكم: إن (و) للماضي وإن (ل) للمستقبل، وكلاهما يصح في معنى الآية، ولا يجوز نكاح الوثنية إجماعاً لأنها تدعوا إلى النار كما حكاه الله تعالى، وهذه العلة بعينها قائمة في الذمية من اليهودية والنصارى فيجب أن لا يجوز نكاحها.

وفي الآية دلالة على جواز نكاح الأمة المؤمنة مع وجود الطول، لقوله: «ولأمة مؤمنة خير من مشركة» فأما الآية التي في النساء، وهي قوله: «ومن لم يستطع منكم طولاً»^(٣) فإنما هي على التنزيه دون التحرير.

ومتي أسلم الزوجان معاً ثبتا على النكاح بلا خلاف وبه قال الحسن. وإن أسلمت قبله طرفة عين، فقد وقعت الفرقعة عند الحسن وكثير من

(١) كذا في المطبوعة وفي الخطية سقط، فلم نهتدى إلى معنى محصل من العبارة، ويعتمد كونها هكذا: إجماعاً وقرآناً وأخباراً.

(٢) قاله رؤبة، انظر العين: مادة «اما» ج ٨ ص ٤٣٢.

(٣) النساء: ٢٥.

الفقهاء^(١)، وعندنا ينتظر عدتها فان أسلم الزوج ببنينا أن الفرقة لم تحصل ورجعت إليه، وإن لم يسلم ببنينا أن الفرقة وقعت حين الاسلام غير أنه لا يمكن من الخلو بها. فان أسلم الزوج وكانت ذمية استباح وطؤها بلا خلاف، وإن كانت وثنية انتظر إسلامها ما دامت في العدة، فان أسلمت ثبت عقده عليها، وإن لم تسلم بانت منه.

فان قيل : كيف قيل للكافر الموحد مشرك ؟

قيل : فيه قولان :

أحدهما: أن كفره نعمة الله بمنزلة الاشراك في العبادة في عظم الجرم .
والآخر: ذكره الزجاج - وهو الأقوى:- لأنه اذا كفر بالنبي صلى الله عليه وآله فقد أشرك فيها لا يكون إلا من عند الله ، وهو القرآن بزعمه أنه من عند غيره^(٢) .

وقوله: «بادئه» معناه أحد أمرين: أحدهما: باعلامه . والآخر: بأمره ، وهو قول الحسن وأبي علي وغيرهما .

قوله تعالى:

وَسَأَلُوكُمْ عَنِ الْمَحِيطِ فَلْمَنْهُ أَذْنِي فَأَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيطِ
وَلَا نَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرُنَّ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأَنُوْهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمْرُكُمُ اللَّهُ أَنَّ اللَّهَ
يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ١٣٩ آية واحدة .

القراءة :

قرأ أهل الكوفة إلا حفصاً (حتى يطهرون) بتشديد الطاء والهاء ، الباقيون

(١) المغني لابن قدامة: ج ٧ ص ٥٣٤ .

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٩٥ .

بالتحقيق^(١).

النزول:

قيل: إنما سألوا عن المحيض، لأنهم كانوا على تجنب أمور: من مواكلة الحائض ومشاربها حتى كانوا لا يجالسوها في بيت واحد، فاستعلموا ذلك أوجب هو أُم لا؟ في قول قتادة والربيع والحسن^(٢)، وقال مجاهد: كانوا على استجارة إتيانهن في الأدبار أيام المحيض، فلما سألوا عنه بين تحرعه^(٣)، والأول عندنا أقوى.

اللغة والمعنى:

والحيض مصدر حاضرت المرأة تحيض حيضاً ومحيضاً، فهي حائض، والمرة حيضة وجمعه حُيُّض وحِيَضات، ونساء حيض، المستحاضنة التي عليها الدم بلا رواق، وأصل الباب ~~المحيض~~ بحسب الحديث ^{الحادي} الدم لأنثى على عادة معروفة.

وصفة المحيض هو الدم الغليظ الأسود الذي يخرج بحرارة. وأقل المحيض ثلاثة أيام وأكثره عشرة؛ وهو قول الحسن وأهل العراق^(٤). وقال الشافعي وأكثر أهل المدينة: أقل المحيض يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوماً^(٥). وحكى

(١) المخجة لابي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٤٣، والسبعة في القراءات لابن عجاد: ص ١٨٢.

(٢) و(٣) اسباب النزول: ص ٤٦، تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٢٤.

(٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٣٨، وسنن الترمذى: ج ١ ص ٢٢٨.

(٥) الأُم: باب دم المحيض ج ١ ص ٦٧، والحلوى باب أقل المحيض مسألة ٢٦٦ ج ٢ ص ١٩١،

وسنن الترمذى: ج ١ ص ٢٢٨.

أن قوماً قالوا: ليس له وقت محدود إنما هو ما رأى دم الحيض^(١).

وأقل الطهر عشرة أيام، وخالف الجميع وقالوا: خمسة عشر يوماً.

والاستحاضة دم رقيق أصفر بارد. وحكم الاستحاضة حكم الطهر في جميع الأحكام إلا في تجديد الوضوء عند كل صلاة، ووجوب الغسل عليها على بعض الوجوه عندنا.

وقوله: «أذى» معناه: قدر ونجس في قول قتادة والسدسي^(٢).

وقوله: «فاعترزوا النساء في الحيض» معناه: اجتنبوا الجماع في الفرج، وبه قال ابن عباس وعائشة والحسن وقتادة ومجاهد^(٣). وما فوق المئر أو دونه، عن شريح وسعيد بن المسيب^(٤). وعندها: لا يحرم منها غير موضع الدم فقط.

ومن وطئ الحائض في أول الحيض كان عليه دينار، وإن كان في وسطه فنصف دينار، وفي آخره ربع دينار. وقال ابن عباس: عليه دينار^(٥) ولم يفصل. وقال الحسن: ~~يلزمه رقبة أو يدنة أو عشرون صاعاً~~^(٦).

ويقال: عزله يعزله عزلاً، واعتزل اعتزالاً، وعزله تعزيلاً، والأعزل الذي لا سلاح معه، وعزل المزادة مخرج الماء من أحد جوانبها، والجمع عزل، وكل شيء نحيته عن موضع فقد عزلته عنه، ومنه عزل الوالي، وأنت عن هذا بعزل أي منتحي، والأعزل من السماكين الذي نزل به القمر،

(١) المخل: ج ٢ ص ١٩٣.

(٢) و(٣) و(٤) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٢٦-٢٢٥، وتفسير ابن عباس: ص ٣١، وتفسير مجاهد: ص ٢٢٣.

(٥) السنن الكبير: ج ١ ص ٣١٨.

(٦) ذكره ابن حزم في المخل: ج ٢ ص ١٨٧.

والمعزال من الناس الذي لا ينزل مع القوم في السفر لكته ينزل ناحية، وأصل الباب الاعزال وهو التبعي عن الشيء.

وقوله: «حتى يطهرن» بالتحفيف معناه ينقطع الدم عنهم، وبالتشديد معناه: يغسلن في قول الحسن والفراء^(١) وقال مجاهد وطاووس: معنى تطهرون توضأ^(٢)، وهو مذهبنا.

والفرق بين (طهُرَتْ) و(طهُرَتْ) أنَّ فَعْلَ لا يتعذر؛ لأنَّ ما كان على هذا البناء لا يتعذر، وليس كذلك فعل، ومن قرأ بالتشديد قال: كان أصله «يتطهرن» فأدغمت التاء في الطاء.

وعندنا يجوز وطء المرأة إذا انقطع دمها وطهرت وإن لم تغسلن إذا غسلت فرجها. وفيه خلاف، فمن قال: لا يجوز وطئها إلا بعد الطهر من الدم والاغتسال تعلق القراءة بالتشديد فإنها تقيد الاغتسال، ومن قال: يجوز تعلق القراءة بالتحفيف وأنها لا تقيد الاغتسال وهو الصحيح. ويمكن في قراءة التشديد أن تحمل على أنَّ المراد به توضأ على ما حكيناه عن طاووس وغيرها. ومن استعمل القراءة التشديد يحتاج أن يحذف القراءة بالتحفيف أو يقدر مخذوفاً، تقديره: حتى يطهرن ويتطهرن، وعلى ما قلناه لا يحتاج إليه.

وقوله: «فإذا تطهرن» معناه اغسلن، وعلى ما قلناه: حتى يتوضأن.

وقوله: «فأتوهن من حيث أمركم الله» صورته صورة الأمر ومعناه الإباحة، كقوله: «وإذا حللت فاصطادوا»^(٣) «فإذا قضيت الصلاة

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤٣، والسنن الكبرى: ج ١ ص ٣١٠.

(٢) المخلص: ج ٢ ص ١٧٣.

(٣) المائدة: ٢.

فانتشروا»^(١).

وقوله: «من حيث أمركم الله» معناه من حيث أمركم الله بتجنبه في حال الحيض وهو الفرج، على قول ابن عباس ومجاحد وقتادة والربيع. وقال السدي والضحاك: من قبل الطهر دون الحيض. وعن ابن الحنفية من قبل النكاح دون الفجور^(٢). والأول أليق بالظاهر.

ويحتمل أن يكون من حيث أباح الله لكم دون ما حرمه عليكم من إتianها وهي صائمة أو محمرة أو معتكفة، ذكره الزجاج^(٣).

وقال الفراء: لو أراد الفرج لقال: في حيث، فلما قال: «من حيث» علمنا أنه أراد من الجهة الذي أمركم الله بها^(٤).

وقال غيره: إنما قال: «من حيث» ولم يقل: في حيث، لأن (من) لا بدأء الغاية في الفعل، نحو قوله: إِنَّمَا زَيَّدَ مِنْ مَأْتَاهُ أَيُّهُ مِنَ الْوَجْهِ الَّذِي يُؤْتَى مِنْهُ^(٥).

وقوله: «يحب التوابين وتحب المتطهرين» قال عطا: المتطهرين بالماء. وقال مجاهد: المتطهرين من الذنب^(٦)، والأول مروي في سبب نزول هذه الآية^(٧)، والمعنى يتناول الأمرين. وإنما قال: «المتطهرين» ولم يقل: المتطهرات، لأن المؤنث يدخل في المذكر لتغليبه عليه.

(١) الجمعة: ١٠.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٢٩، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥١.

(٣) معانى القرآن: ج ١ ص ٢٩٧.

(٤) معانى القرآن: ج ١ ص ١٤٣.

(٥) معانى القرآن للفراء: ج ١ ص ١٤٣.

(٦) أحكام القرآن: ج ١ ص ٣٥١.

(٧) أسباب النزول: ص ٤٦.

قوله تعالى:

نَسَاوْكُمْ حَرثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرثَكُمْ أَنِّي شَتَمْتُ وَقَدْ مُوا لِأَنفُسِكُمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُّلَاقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٢٣﴾ آية واحدة بلا خلاف.

المعنى:

قيل في معنى قوله: «حرث لكم» قولان: أحدهما: أن معناه مزرع أولادكم، كأنه قيل: محترث لكم، في قول ابن عباس والسدسي ^(١)، وإنما الحرث الزرع في الأصل. والقول الثاني: نساوكم ذرو حرث لكم فأتوا موضع حرثكم أني شتم، ذكرة الزجاج ^(٢). وقيل: الحرث كناية عن النكاح على وجه التشبيه ^(٣). قوله: «أني شتم» معناه: من أين شتم، في قول قتادة والربيع وقال مجاهد: معناه كيف شتم. وقال الضحاك: معناه متى شتم ^(٤)، وهذا خطأ عند جميع المفسرين وأهل اللغة؛ لأن ^(أني) لا يكون إلا بمعنى من أين، كما قال: «أني لك هذا قالت هو من عند الله» ^(٥). وقال بعضهم: معناه من أي وجه واستشهد بقول الكميت بن زيد:

أني ومن أين آبك الطرب من حيث لا صبوة ولا ريب ^(٦)

(١) تفسير ابن عباس: ص ٣١، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٣٢.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٩٨.

(٣) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٩٨ نقلًا عن أبي عبيدة.

(٤) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٣٣، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥٣.

(٥) آل عمران: ٣٧.

(٦) هذا قول الطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ٣٣٦، والبيت في الماشيات: ص ٤٩.

وهذا لا شاهد فيه، لأنّه يجوز أن يكون أتى به لاختلاف اللفظين، كما يقولون: متى كان هذا وأي وقت كان. ويجوز أن يكون بمعنى كيف.

وتأنّى مالك ، فقال: «أني شتم» تفید جواز الاتيان في الدبر^(١) ،

ورواه عن نافع عن أبي عمرو، وحكاه زيد بن أسلم عن محمد بن المنكدر،
وروبي من طرق جماعة عن ابن عمر^(٢)، وبه قال أكثر أصحابنا، وخالف
في ذلك جميع الفقهاء والمفسرين^(٣) .

وقالوا: هذا لا يجوز من وجوه:

أحدها: أن الدبر ليس بحربث، لأنه لا يكون فيه الولد. وهذا ليس بشيء لأنه لا يتعذر أن تسمى النساء حربثاً، لأنه يكون منها الولد، ثم يبيع الوطى فيها لا يكون منه الولد، يدل على ذلك أنه لا خلاف أنه يجوز الوطى بين الفخذين وإن لم يكن هناك ولد.

وثانيها: قالوا: قال الله: «فأتوهن من حيث أمركم الله» وهو الفرج، والاجماع على أن الآية الثانية ليست بمناسبة للأولى. وهذا أيضاً لا دلالة فيه، لأن قوله: «من حيث أمركم الله» معناه من حيث أباح الله لكم، أو من الجهة التي شرعها لكم، على ما حكيناها عن الزجاج، ويدخل في ذلك الموضعان معاً.

وَالثَّالِثُ: قَالُوا: إِنْ مَعْنَاهُ مِنْ أَيْنَ شَتَّمْ أَيْ اشْتَوَ الْفَرْجَ مِنْ أَيْنَ شَتَّمْ،
وَلَيْسَ فِي ذَلِكَ إِبَاحةٌ لِغَيْرِ الْفَرْجِ. وَهَذَا أَيْضًا ضَعِيفٌ؛ لَأَنَّا لَا نُسْلِمُ أَنْ

(١) ذكره الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٢٩٧.

(٢) أحكام القرآن للبعض: ج ١ ص ٣٥٤.

(٣) السنن الكبرى: ج ٧ ص ١٩٤، والام: ج ٥ ص ١٧٣، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥١.

معناه الفرج، بل عندنا معناه اثوا النساء، أو اثروا الحرج من أين شئتم، ويدخل فيه جميع ذلك.

ورابعها: قالوا: قوله في المحيض «قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض» فإذا حرم للأذى بالدم فالأذى بالنجو أعظم منه. وهذا أيضاً ليس بشيء؛ لأن هذا حمل الشيء على غيره من غير علة، على أنه لا يمتنع أن يكون المراد بقوله: «قل هو أذى» غير النجاسة، بل المراد أن في ذلك مفسدة، ولا يجوز أن يحمل على غيره إلا بدليل يوجب العلم، على أن الأذى بمعنى النجاسة حاصل في البول ودم الاستحاضة، ومع هذا فليس به شيء عن الوطى في الفرج.

ويقال: أن هذه الآية نزلت ردّاً على اليهود، وأن الرجل إذا أتى المرأة من خلف في قبلها خرج الولد أحول، فأكذبهم الله في ذلك، ذكره ابن عباس وجابر^(١) ورواه أيضاً أصحابنا^(٢). وقال الحسن: أنكر اليهود إتيان المرأة قائمة وباركة، فأنزل الله إياها حته بعد أن يكون في الفرج وهو السبب الذي روي، ولا يمنع أن يكون ما ذكرناه مباحاً؛ لأن غاية ما في السبب أن تطابقه الآية، فاما أن لا تتعداه فلا يجب عند أكثر المحصلين.

وقوله: «وقدموا لأنفسكم» أي قدموا الأعمال الصالحة التي أمر الله بها عباده، ورغمهم فيها، فتكون ذخراً عند الله.

ووجه اتصال قوله: «وقدموا لأنفسكم» بما قبله أنه لما قدم الأمر بعد أشياء قيل: «قدموا لأنفسكم» بالطاعة فيها أمرتم به، واتقوا محاوزة الحد فيها بين لكم، وفي ذلك الحث على العمل بالواجب الذي عرفوه، والتحذير من

(١) أسباب النزول للواحدي: ص ٤٧ والسنن الكبير: ج ٧ ص ١٩٤.

(٢) تفسير العياشي: ج ١ ص ١١١.

مخالفة ما ألمزمه .

وقوله: «وبشر المؤمنين» فالإشارة الدلالة على ما يظهر به السرور في بشر الوجه .

وقوله: «أنكم ملائقوه» أي اتقوا من معاصيه التي نهاكم عنها واتقوا عذابه، وأعلموا أنكم ملائقو عذابه إن عصيتموه ولائقو ثوابه إن أطعتموه، وإنما أضافه إليه على ضرب من المجاز، كما يقول القائل لغيره: ستلقى ما عملت، وإنما يريد جزاء ما عملت، فيسمى الجزاء باسم الشيء .

قوله تعالى:

**وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَسْقُوا وَتُصْلِحُوا
بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ** ﴿١٥٤﴾ آية واحدة بلا خلاف .



المعنى واللغة:

قيل في معنى قوله: «وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ» ثلاثة أقوال: أحدها: أن العرضة علة، كأنه قال: لا تجعلوا العين بالله علة مانعة من البر والتقوى من حيث تتعتمدوا لتعتلوها بها وتقولوا: قد حلفنا بالله ولم تحلفوا به، هذا قول الحسن وطاوس وقتادة^(١)، وأصله في هذا الوجه الاعتراض به بينكم وبين البر والتقوى للأمتناع منها، لأنه قد يكون المعارض بين الشيئين مانعاً من وصول أحدهما إلى الآخر، فالعلة مانعة كهذا المعارض.

وقيل: العرضة المعارض، قال الشاعر:

* لا تجعليني عرضة اللوائم^(٢) *

(١) السنن الكبرى: ج ١٠ ص ٣٣.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥٤.

الثاني: «عرضة» حجة، كأنه قال: لا تجعلوا العين بالله حجة في المنع «أن تبروا وتنقوا» بأن تكونوا قد سلف منكم عين ثم يظهر أن غيرها خير منها، فافعلوا الذي هو خير ولا تتحجروا بما سلف من العين، وهو قول ابن عباس ومجاهد والربيع^(١)، والأصل في هذا القول والأول واحد، لأنه منع من جهة الاعتراض بعلة أو حجة. وقال بعضهم: إن أصل عرضة قوة، فكأنه قيل: ولا تجعلوا الحلف بالله قوة لأيمانكم في ألا تبروا، وأنشد لكيعب بن زهير:

من كل نصاحة الذئري إذا عرفت عرضتها طامس الاعلام مجھول^(٢)
وعلى هذا يكون الأصل العرض؛ لأن بالقوة يتصرف في العرض
والطول، فالقوة عرضة لذلك .

الثالث: يعني ولا تجعلوا العين بالله مبتدلة في كل حق وباطل لأن تبروا في الحلف بها واتقوا المأثم فيها، وهو المروي عن عائشة^(٣)، لأنها قالت: لا تختلفوا به وإن بررتم، وبيه قال الجسائي، وهو المروي عن أمتنا عليهم السلام^(٤)، وأصله على هذا معترض بالبذل: لا تبذل يمينك في كل حق وباطل. فأما في الأصل فمعترض بالمنع أي لا يعتراض بها مانعاً من البر والتقوى، فتقدير الأول: لا تجعل الله مانعاً من البر والتقوى باعتراضك به حالفاً، وتقدير الثاني: لا تجعل الله مما تختلف به دائماً باعتراضك بالحلف في كل حق وباطل؛ لأن تكون من البرة والأقىاء .

(١) تفسير مجاهد: ص ٢٣٤، والسنن الكبرى: ج ١٠ ص ٣٣، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٣٨.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٣٩.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥٤.

(٤) الكافي: باب كراهة العين ج ٧ ص ٤٣٤.

واليمين والقسم والخلف واحد، واليمنية ضرب من برود اليمين، وأخذ يمينة ويسرة، ويمين يمين يميناً فهو ميمون، ويمين فهو ميمين إذا أتي باليمين والبركة، وتيمن به تيمناً، وتيامن تياماً، واليمين خلاف الشمال، وأصل الباب اليمين البركة .

وقوله: «أن تبروا» قيل في معناه ثلاثة أقوال:
أحدها: «أن تبروا» لأن تبروا على معنى الإثبات.
الثاني: أن يكون على معنى لدفع أن تبروا أو لترك أن تبروا، في قول أبي العباس .

الثالث: على تقدير: ألا تبروا، وحذفت (لا) لأنه في معنى القسم، كما قال امرؤ القيس:

فقلت يمين الله أُبرح فلاعداً  ولو قطعوا رأسي لديك وأوصالي ^(١)
أي لا أُبرح، هذا قول أبي عبيد ^(٢)، وأنكر أبو العباس هذا لأنه لما كان معه (أن)، بطل أن يكون جواباً للقسم، وإنما يجوز (والله أعلم) في القسم بمعنى لا أقوم لأنه لو كان إثباتاً لقال: لأقوم -باللام والنون-. والمعنى في قول أبي العباس وأبي عبيد واحد، والتقدير مختلف، فحمله أبو العباس على ماله نظير من حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه، وأنكر قياسه على ما يشبه .

الاعراب:

وفي موضع «أن تبروا» ثلاثة أقوال:

(١) ديوانه: ص ١٤١.

(٢) لم نعثر عليه.

[الأول]: قال الخليل والكسائي: موضعه المقص بمحذف اللام مع أن خاصة^(١).

الثاني: قال سيبويه وأكثر النحوين: إن موضعه النصب لأنه لما حذف المضاف وصل الفعل وهو القياس^(٢).

الثالث: قال قوم: موضعه الرفع على «أن تبروا وتتقوا وتصلحوا بين الناس» أولى، وحذف لأنه معلوم المعنى، أجاز ذلك الزجاج^(٣)، وإنما حذف اللام جاز مع (أن) ولم يجز مع المصدر؛ لأن (أن) يصلح معها الماضي والمستقبل، نحو قوله: جئتك أن ضربت زيداً، وجئتك أن تضرب زيداً، والمصدر ليس كذلك، كقولك: جئتك لضرب زيد، فمعنى ذلك أنه لما وصل بالفعل احتمل الحذف كما يحتمل (الذي) وإذا وصل بالفعل من حذف ضمير المفعول ما لا يحتمله الألف واللام إذا وصل بالاسم، نحو: الذي ضربت زيد، يريد ضربته. فأما الضاربة أنا زيد، فلا يحسن إلا بالهاء وذلك لأن الفعل أثقل فهو بالحذف أولى. ويجوز أن يكون لما صلح للأمرين كثير في الاستعمال فكان بالحذف أولى مما قل منه.

وقال الزجاج: إنما جاز حذف اللام مع (أن) ولم يجز مع المصدر لأن (أن) إذا وصلت دل بما بعدها على الاستقبال، والمعنى تقول: جئتك أن ضربت زيداً، وجئتك أن تضرب زيداً فلذلك جاز حذف اللام، فإذا قلت: جئتك ضرب زيد لم يدل الضرب على مضي ولا إستقبال^(٤).

(١) إعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٣١٢.

(٢) مشكل إعراب القرآن: ج ١ ص ١٣٠، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٢٩٨.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٩٩.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٢٩٨.

فإذا حلف لا يعطي من معروفة ثم رأى أن برهة خير أعطاه ونقض
يمينه. وعندنا لا كفارة عليه، وإنما جاز ذلك لأنه لا يخلو من أن يكون حلف
يميناً جائزة أو غير جائزة، فإن كانت جائزة فهي مقيدة بأن لا يرى ما هو
خير فليس في هذا مناقضة للجائزة، وإن كانت غير جائزة فنقضها غير
مكروه.

وقوله: «والله سميع عليم» معناه: أنه سميع ليمينه علیم بنيته فيه، وفي
ذلك تذكير وتحذير.

قوله تعالى:

لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَا كُنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبْتُمْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ عَفُورٌ حَلِيمٌ ٥٥٥ آية.



المعنى واللغة:

اختلفوا في ميم اللغو في هذه الآية، فقال ابن عباس وعائشة والشعبي:
هو ما يجري على عادة اللسان من لا والله وبلي والله من غير عقد على ميم
يقطع بها مال يظلم بها أحد^(١)، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله
عليهما السلام^(٢).

وقال الحسن ومجاهد وابراهيم: هي ميم الظان وهو يرى أنه حلف
فلا إثم عليه ولا كفارة^(٣). روي أيضاً عن ابن عباس وطاوس: أنها ميم
الغضبان لا يؤخذ بالحنت فيها^(٤)، وبه قال سعيد بن جبير إلأ أنه أوجب

(١) السنن الكبرى: كتاب الأيمان ج ١٠ ص ٤٨.

(٢) الكافي: كتاب الإيمان، باب في اللغو ج ١ ص ٤٤٣، وتفسير العياشي: ج ١ ص ١١٢.

(٣) تفسير مجاهد: ص ٢٣٥، أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥٥.

(٤) السنن الكبرى: كتاب الأيمان ج ١٠ ص ٤٩.

فِيهَا الْكَفَارَةُ^(١). وَقَالَ مُسْرُوقٌ: كُلُّ يَمِينٍ لَيْسَ لَهُ الْوَفَاءُ بِهَا فَهِيَ لِغُو
وَلَا يَجِبُ فِيهَا كَفَارَةٌ^(٢). وَقَالَ الضَّحَاكُ: رُوِيَ أَيْضًا عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ: أَنَّ
لِغُو الْيَمِينِ مَا يَجِبُ فِيهِ الْكَفَارَةُ^(٣). وَرُوِيَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّهَا يَمِينُ النَّاسِيِّ إِذَا
حَنَثَ^(٤). وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ: هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: أَعْمَى اللَّهُ بَصْرِيْ، أَوْ
أَهْلَكَ اللَّهُ مَالِيْ، فَيَدْعُونَ عَلَى نَفْسِهِ^(٥).

وَأَصْلُ الْلَّغُو هُوَ الْكَلَامُ الَّذِي لَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَكُلُّ يَمِينٍ جَرَتْ بِهِ مَا لَا
فَائِدَةَ فِيهِ حَتَّى صَارَتْ بِمَنْزِلَةِ مَا لَمْ يَقُعْ فِيهِ لِغُو وَلَا شَيْءٌ فِيهَا، وَهُوَ اخْتِيَارُ
الرَّمَانِيِّ. تَقُولُ: لَغَا يَلْغُو لَغُوا إِذَا أَتَى بِكَلَامٍ لَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَأَلْغَى إِلْغَاءَ إِذَا
أَطْرَحَ الْكَلْمَةَ لِأَنَّهَا لَا فَائِدَةَ فِيهِ.

وَقُولُهُ: «وَالْغَوَا فِيهِ»^(٦) مَعْنَاهُ: ارْفَعُوا الصَّوْتَ بِكَلَامٍ لَا فَائِدَةَ فِيهِ.
وَالْحَسَابُ الَّذِي يَلْغِي أَيِّ يَطْرَحُ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ كَلَامٍ لَا فَائِدَةَ فِيهِ. وَلَاغِيَةُ:
كَلْمَةٌ قَبِيحةٌ فَاحْشَةٌ، وَمِنْهَا لَغَا لِأَنَّهَا كَلَامٌ لَا فَائِدَةَ فِيهِ عِنْدَ غَيْرِ أَهْلِهِ، وَهُوَ
مُشَتَّقٌ مِنْ لِغُو الطَّائِرِ وَهُوَ مُنْطَقٌ، وَقَالَ أَبْنَ صَبَّيرِ الْمَازِنِيِّ:

بَا كَرْتَمْ بِسَبَاءِ جُونِ ذَارِعٍ قَبْلَ الصَّبَاحِ وَقَبْلَ لِغُو الطَّائِرِ^(٧).

الْأَيْمَانُ عَلَى ضَرَبَيْنِ: أَحَدُهُمَا لَا كَفَارَةً فِيهَا، وَالثَّانِي: يَجِبُ فِيهَا
الْكَفَارَةُ، فَمَا لَا كَفَارَةً فِيهِ هُوَ يَمِينٌ عَلَى الْمَاضِيِّ إِذَا كَانَ كَاذِبًا فِيهِ، مَثَلُ أَنَّ
يَحْلِفُ أَنَّهُ مَا فَعَلَ وَكَانَ فَعَلَ، أَوْ أَنْ يَحْلِفُ أَنَّهُ فَعَلَ وَمَا كَانَ فَعَلَ، فَهَاتَانِ

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: ج ٢ ص ٢٤٤.

(٢) و(٣) و(٤) أَحْكَامُ الْقُرْآنِ لِلْجَعْلَاصِ: ج ١ ص ٣٥٥.

(٥) أَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: ج ٢ ص ٢٤٥.

(٦) فَصْلَتْ: ٢٦.

(٧) لِسَانُ الْعَرَبِ: مَادَةُ «لَغَا» ج ١٢ ص ٣٠٠.

لا كفارة فيها - عندنا . وكذلك إذا حلف على مال ليقطعه كاذباً فلا كفارة عليه ، ويلزمه الخروج مما حلف عليه والتوبة ، وهي اليدين الغموس ، وفي هذه أيضاً خلاف .

ومنها أن يحلف على أمر فعل أو ترك وكان خلاف ما حلف عليه أولى من المقام عليه فليخالف ولا كفارة عليه - عندنا . وفيه خلاف عند أكثر الفقهاء . وما فيه كفارة ، فهو أن يحلف على أن يفعل أو يترك وكان الوفاء به إما واجباً أو ندباً أو كان فعله وتركه سواء ، فتى خالف كان عليه الكفارة وقد بينا أمثلة ذلك في النهاية في الفقه^(١) .

وقال الحسن : الأيمان على ثلاثة أقسام : منها أن يحلف على أمر وهو يرى أنه على ما حلف ، فهذا هو اللغو لا عقوبة فيه ولا كفارة .

ومنها : أن يحلف على أمر وهو يعلم أنه كاذب ، فهذا آثم فاجر عليه التوبة ولا كفارة عليه .

ومنها : أن يحلف لا يفعل ~~كذا فيفعل~~ أو يحلف لي فعل ولا يفعل في ذلك الكفارة . وكان يقول : إذا حلف على مملوك أو على حر ، فقال : والله لتأكلن من هذا الطعام فلم يأكل ، فعليه الكفارة .

وقال : اليدين على أربعة أوجه في قول أكثر الفقهاء : اثنان لا كفارة فيها ، واثنتان فيها الكفارة .

فالأول قول الرجل : والله ما فعلت وقد فعل ، قوله : والله لقد فعلت وما فعل ، فهاتان لا كفارة فيها ، لأنه لا حنى فيها .

والثاني : قول الخالف : والله لا فعلت ثم يفعل ، قوله : والله لأ فعل ثم

(١) النهاية ونكتها : كتاب الأيمان باب أقسام الأيمان : ج ٣ ص ٤٤ .

لا يفعل، فهاتان فيها الكفاره. وقد بینا الخلاف في خلاف الفقهاء^(١). والفرق بين اللغا واللغو أن اللغا الذكر بالكلام القبيح، لغیت ألغی لغاً، قال العجاج:

ورب أسراب حجيج كظم عن اللغا ورفث التكلم^(٢) وجواب اليدين على أربعة أقسام: اللام وما وإن ولا، نحو: والله لا آتينك، والله ما فعلت، والله إنه لكاذب، والله لا كلمته.

وقوله: «والله غفور حليم» فالحلم الامهال بتأخير العقاب على الذنب، تقول: حلم حلماً، وتحلم تحلماً، وحلمه تحليماً. وحلم في نومه حلماً إذا رأى الأحلام، ومنه «أضغاث أحلام»^(٣)، والحلم الرؤيا في النوم ومنه الاحتلام، والحلم ما عظم من القردان، والواحد حلمة، لأنه كمحلمة الثدي، وحلمة الثدي لأنها تحلم المرتضى، وحلمة شجرة السعدان وهي من أفضل المرعى، وتحلمت الضباب إذا سمت لأنها يكسبها دعوة كدعة الحلم، والحلم الجدي، وأصل الباب الحلم الآثار. وأما حلم الاديم إذا نغل فلاته وقع فيه الحلم.

قوله تعالى:

١١٦ لِلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ يَسَارِهِمْ تَرْبُصُ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءَ وَفَإِنْ أَلَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ

آية واحدة بلا خلاف.

المعنى واللغة:

قوله: «يؤلون» معناه يختلفون - بلا خلاف بين أهل التأويل - وهو

(١) الخلاف: كتاب الایمان، باب في كفاره حنى الایمان ج ٣ ص ٢٨٣.

(٢) يوسف: ٤٤.

(٣) ديوانه: ص ٥٩.

المرمي عن سعيد بن المسيب^(١)، وهو مأخوذ من الآية، قال الشاعر:
كفيينا من تغريب من نزار وأحنثنا أليمة مقسمينا^(٢)
ويقال: ألى الرجل من إمرأته يواли إيلاء وأليمة وألوة وهو الحلف، قال
الأعشى:

إني أليست على حلفة ولم أفلها سحر الساحر^(٣)
وجمع أليمة: أليا وأليات كعشية وعشايا وعشيات، فأما جمع ألوة فأليا
كركوبية وركائب، وجمع أليمة ألاء كصحيفة وصحائف، ومنه اثنان يأتلي
اثناء، وفي التنزيل «ولا يأتل أولو الفضل منكم»^(٤)، وتقول: لا تأتلوا ألياً
وألوة، نحو العتي والعتو. وما ألوت جهداً ولا ألوته نصحاً أو غشاً، ومنه قوله:
«لا يألونكم خبالاً»^(٥) وقال الشاعر:

«نحن فصلنا بجهدنا لم نأتله»^(٦)

أي لم نقصر. وأصل الباب التقصير، فنه لا يألون جهداً ومنه الآية
اليمين لأنها لبني التقصير. وعوذ ألوة وألوة: أجود العود، لأنه خالص.
والإيلاء في الآية المراد به اعتزال النساء وترك جماعهن على وجه
الاضرار بهن، وكأنه قيل: «للذين يألون» أن يعتزلوا نسائهم «ترbus
أربعة أشهر» منهم، واليمين التي يكون بها الرجل مؤلياً هي اليمين بالله عزّ

(١) أسباب النزول للواحدى: ص ٤٩.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٤٩.

(٣) ديوانه: ص ٩٤، وعجزه فيه هكذا: وَلَمْ أَفْلَهْ عَثْرَةَ العَاشرِ.

(٤) النور: ٢٢.

(٥) آل عمران: ١١٨.

(٦) لم نتعذر عليه.

وجلَّ أو بشيءٍ من صفاتِه التي لا يشركُه فيها غيره، على وجه لا يقع موقع اللغو الذي لا فائدة فيه، ويكون الحلف على الامتناع من الجماع على جهة الغصب والضرار، وهو المروي عن علي عليه السلام وابن عباس والحسن^(١). وقال ابراهيم وابن سيرين والشعبي: في الغصب^(٢). وقال سعيد بن المسيب: هو في الجماع وغيره من الضرار نحو الحلف ألا يكلِّمها^(٣).

والتربيص بالشيء انتظارك به خيراً أو شرّاً يحل، وتقول: تربصت بالشيء تربصاً، وربصت به ربيضاً، ومنه قوله: «فتربصوا به حتى حين»^(٤) و«نتربيص به ريب المنون»^(٥) قال الشاعر:

تربيص بها ريب المنون لعلها تطلق يوماً أو يموت حليلها^(٦)
ومالي على هذا الأمر ربصة أي تلث، وأصله الانتظار.

وقوله: «فإن فاءوا» معناه: فإن رجعوا، ومنه قوله: «حتى تنيء إلى أمر الله»^(٧) أي ترجع من الخطأ إلى الصواب. والفرق بين الفيء والظل ما قال المبرد: إن الفيء ما نسخ الشمس لأنَّه هو الراجم، وأما الظل فما لا شمس فيه. وكل فيء ظل، وليس كل ظل فيء، ولذلك أهل الجنة في ظل لا في

(١) السنن الكبرى: كتاب الإيمان ج ٧ ص ٣٨١، والمحلى: ج ١٠ ص ٤٥.

(٢) المحلى: ج ١٠ ص ٤٥، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥٦.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٥٦.

(٤) المؤمنون: ٢٥.

(٥) الطور: ٣٠.

(٦) لسان العرب: مادة «ربص» ج ٥ ص ١٠٩.

(٧) المجرات: ٩.

فِيءَ لِأَنَّهُ لَا شَمْسٌ فِيهَا، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: «وَظَلَّ مَدْدُودًا»^(١). وَجَمِيعُ الْفَيَاءُ أَفْياءُ، تَقُولُ: فَاءُ الْفَيَاءِ إِذَا تَحُولَ عَنْ جَهَةِ الْغَدَاءِ بِرَجْوَعِ الشَّمْسِ عَنْهُ، وَتَفَيَّاتُ فِي الشَّجَرِ وَفَيَّاتُ الشَّجَرَةِ، وَالْفَيَاءُ غَنَائِمُ الْمُشْرِكِينَ، أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْنَا فِيْهِمْ لِأَنَّهُ مِنْ رَجْعِ الشَّيْءِ إِلَى حَقِّهِ، وَالْفَيَاءُ الرَّجُوعُ عَنِ الْغَضَبِ، إِنَّ فَلَانًا لَسَرِيعُ الْفَيَاءِ مِنْ غَضْبِهِ.

فَانْ قَيْلٌ : مَا الَّذِي يَكُونُ الْمَوْلَى بِهِ فَایِثًا؟

قَيْلٌ : عَنْدَنَا يَكُونُ فَایِثًا بَأْنَ يَجْمَعُ، وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَمَسْرُوقٌ وَسَعِيدُ بْنُ الْمَسِيبِ^(٢). وَقَالَ الْحَسْنُ وَابْرَاهِيمُ وَعَلْقَمَةُ: يَكُونُ فَایِثًا بِالْعَزْمِ فِي حَالِ الْعَذْرِ إِلَّا أَنَّهُ يَنْبَغِي أَنْ يَشَهَّدَ عَلَى فِيْهِ^(٣)، وَهَذَا يَكُونُ عَنْدَنَا لِلْمُضِطَرِ الَّذِي لَا يَقْدِرُ عَلَى الْجَمَاعِ.

وَيَحْجُبُ عَلَى الْفَايِءِ عَنْدَنَا الْكُفَّارَةُ، وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَسَعِيدُ بْنُ الْمَسِيبِ وَقَتَادَةَ^(٤)، وَلَا عَقْوَبَةٌ عَلَيْهِ، وَهُوَ الْمَرْوِيُّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ^(٥) وَقَالَ الْحَسْنُ وَابْرَاهِيمُ: لَا كُفَّارَةٌ عَلَيْهِ لَقَوْلُهُ: «فَإِنْ فَأْوَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ» أَيْ لَا يَتَّبِعُهُ بَكْفَارَةٍ وَلَا عَقْوَبَةٍ^(٦).

الاعراب :

وَيَحْجُزُ فِي «تَرْبِصٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ» ثَلَاثَةُ أَوْجَهٍ: الْجَرُّ بِالاضْفَافَةِ، وَعَلَيْهِ

(١) الْوَاقِعَةُ: ٣٠.

(٢) السُّنْنُ الْكَبِيرُ: كِتَابُ الْأَيَّلَاءِ ج ٧ ص ٣٨٠.

(٣) وَ(٤) تَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ: ج ٢ ص ٢٥٥.

(٥) تَفْسِيرُ العِبَاشِيِّ: ج ١ ص ١١٣، وَمِنْ لَا يَخْضُرُهُ الْفَقِيهُ: كِتَابُ الطَّلاقِ بَابُ الْأَيَّلَاءِ ج ٣ ص ٥٢٤.

(٦) تَفْسِيرُ الطَّبَرِيِّ: ج ٢ ص ٢٥٥، وَتَفْسِيرُ الْحَسْنِ الْبَصْرِيِّ: ج ١ ص ١٥٩.

جميع القراء. ويجوز النصب والرفع في العربية «تر بص أربعة أشهر» كما قال: «ألم نجعل الأرض كفاناً أحياءً وأمواتاً»^(١) أي يكفيهم أحياء وأمواتاً، و«تر بص أربعة أشهر» كقوله: «فشهادة أحد هم أربع شهادات بالله»^(٢).

ومثله «فجزاءُ مثل ما قتل من النعم»^(٣) وإنما جعل اختصاص الآلاء بحال الغضب، لأن مدة الترخيص جعل فسحة للى مرأة في التخلص من المضاراة، فإذا لم يكن ضرار لم يصح إيلاء. ومن لم ينحصر بحال الغضب حمله على عموم الآلاء، وهو الأقوى.

ومتي حلف بغير الله في الآلاء فلا تنعقد يمينه ولا يكون مؤلياً. وقال الجبائي: إذا حلف بما يلزمـه فيه عزم، نحو الصدقة أو الطلاق أو العتاق، فهو إيلاء، وإلا فهو لغو، نحو قوله: وحياتك وما أشـبهـه. وقال الشافعـي: لا إيلاء إلا بالله^(٤)، كما قلناه.

ومـتي حـلفـ أـلـاـ يـجـامـعـ أـقـلـ مـنـ أـرـبـعـةـ أـشـهـرـ لـاـ يـكـوـنـ مـؤـلـيـاـ، لأنـ الآـلـاءـ عـلـىـ أـرـبـعـةـ أـشـهـرـ أـوـ أـكـثـرـ. ومـتيـ حـلـفـ أـلـاـ يـقـرـهـاـ وـهـيـ مـرـضـعـةـ خـوـفـاـ مـنـ أـنـ تـخـبـلـ فـيـضـرـ ذـلـكـ بـولـدـهاـ لـاـ يـلـزـمـهـ حـكـمـ الآـلـاءـ، وـهـوـ الـمـرـوـيـ عـنـ عـلـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ، وـبـهـ قـالـ الـحـسـنـ وـابـنـ شـهـابـ^(٥).

ويجوز أن يكون في الآية تقديم وتأخير ويكون تقديره: «للذين يؤلون»

(١) المرسلات: ٢٥-٢٦.

(٢) التور: ٦.

(٣) المائدة: ٩٥.

(٤) الأئمـ: جـ ٥ صـ ٢٦٥.

(٥) الموطـأـ: جـ ٢ صـ ٥٨٥ عـنـ عـلـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ.

«ترخص أربعة أشهر» «من نسائهم». ويجوز أن يكون معناه: «للذين يؤلون من» أجل «نسائهم ترخص أربعة أشهر»، كما تقول: غضبت لفلان أي من أجل فلان. وإذا مضت أربعة أشهر لم تبن منه إلا بطلاق، ويلزمه الحاكم إما الرجوع والكفاره وإما الطلاق، فإن امتنع حبسه حتى يفيء أو يطلق، وفيه خلاف.

قوله تعالى:

فَإِنْ عَزَمُوا الْ طَلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلَيْهِمْ آية واحدة.

المعنى واللغة:

عزيمة الطلاق في الحكم - عندنا. أن يلزم ثم يتلفظ بالطلاق، ومتى لم يتلفظ بالطلاق بعد مضي أربعة أشهر، فإن المرأة لا تبين منه إلا أن تستدعي، فإن استدعت، ضرب الحاكم مدة أربعة أشهر ثم توقف بعد أربعة أشهر، فيقال له: في طلاق، فإن لم يفعل حبسه حتى يطلق، ومثل هذا قال أهل المدينة غير أنهم قالوا: متى امتنع من الطلاق والفتاة طلق عنه الحاكم طلقة رجعية^(١). وقال أهل العراق: الإيلاء أن يحلف ألا يجامعها أربعة أشهر فصاعداً، فإذا مضت أربعة أشهر فلم يقرها بانت منه بتطليقة لا رجعة له عليها، وعليها عدة ثلاثة حيض، يخطبها في العدة ولا يخطبها غيره، فإن فاء قبل أربعة أشهر - أي إن جامع - كفر مينه، وهي امرأته^(٢). وقال الحسن وقتادة وابن مسعود وابراهيم وابن عباس وحمد: هو مضي

(١) الأُم: ج ٥ ص ٢٦٩، والموطأ: ج ٢ ص ٥٥٧، والمحلى: ج ١٠ ص ٤٧.

(٢) السنن الكبرى: كتاب الإيلاء، ج ٧ ص ٣٧٨، وأحكام القرآن: ج ١ ص ٣٦٠.

أربعة أشهر قبل أن يفيء من غير عذر^(١).

والعزم هو العقد على فعل شيء في مستقبل الوقت، والعزم على الشيء هو إرادته له إذا كانت مقدمة للفعل بأكثر من وقت واحد، وتكون متعلقة بفعل العازم، ولا يدخل بينها وبين الفعل سهو ولا نسيان، يقال: عزم عزماً إذا عقد على أن يفعل الشيء، واعترض اعتزاماً، وعزمت عليك لتفعلن أي أقسمت، وعزم الراقي كأنه أقسم على الداء، ورجل ماضي العزم حاد في أمره، وما لفلان عزمه أي ما يثبت على أمر لتلوئه، ومنه قوله: «فاصبر كما صبر أولو العزم من الرسل»^(٢). وعزم القرآن التي تقرأ على ذوي الآفات لما يرجى من البرء بها. وأصل الباب العزم على العقد على الشيء.

والطلاق حل عقدة النكاح بما يوجبه في الشريعة، تقول: طلقت تطلق طلاقاً فهي طالق بلا علامة التأنيث، حكاية الزجاج^(٤). وقال قوم: لأنَّه يختص بالمؤنث، قال الزجاج: هذا ليس بشيء؛ لأنَّ في الكلام شيئاً كثيراً يشترك فيه المؤنث والمذكر -بلا علامة التأنيث- نحو قولهم: بغير ضامر، وناقة ضامر، وبغير ساعل، وناقة ساعل. وزعم سيبويه وأصحابه أنَّ هذا واقع على لفظ التذكرة صفة للمؤنث لأنَّ المعنى: هي طالق حقيقة -عندهم-. أنه على جهة النسب، نحو قولهم: إمرأة مذكاري، ورجل مذكاري، ورجل مثناة وامرأة مثناة، ومعناه: ذات ذكران وذات إناث، وكذلك طفل ذات طفل، وكذلك طالق ذات طلاق. فان أجريته على الفعل قلت: طالقة، قال

(١) المحلى: ج ١٠ ص ٤٥.

(٢) الأحقاف: ٣٥.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٠١.

(٤) حكاية الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٠١.

الشاعر:

أيا جارتا بيبي فاتك طالقه كذاك أمور الناس غادي وطارقه^(١)
 تقول: طلقها، وتطلق تطلق، وأطلق إطلاقاً، واستطلق استطلاقاً،
 وانطلق انطلاقاً، وتطلقت المرأة عند الولادة فهي مطلوقة إذا تم خضت.
 والطلاق الشوط من الجري، والطلاق قيد من قدم أو عقب^(٢) تقييد به الأبل،
 ورجل طلق الوجه بهلوان ضحاك، ويوم طلق إذا لم يكن فيه حرّ ولا قر،
 والطلاق الأسير يخلّ عنده، ورجل طلق اليدين سمح بالعطاء، والطلاق
 الحبل الشديد الفتيل، يقوم قيام. وأصل الباب الانطلاق والطلاق لانطلاق
 المرأة فيه على عقدة النكاح.

والطلاق بعد الايلاء والاميقاف يكون واحدة رجعية، وبه قال
 سعيد بن المسيب وابن عمر، وقال الحسن وابن مسعود وابن عباس: تكون
 باشنة^(٣).

وقوله: «فَإِنَّ اللَّهَ يَسْمِعُ عَلَيْهِ» فيه دلالة على الأخذ بالفيء أو الطلاق
 لأنّه بمعنى أن الله يسمع قوله ويعلم ضميره. وقيل: بل هو راجع إلى يسمع
 الايلاء ويعلم بنيته، وكلاهما يحتمل في اللغة -على قول الزجاج^(٤)-.

وحقيقة السميع هو من كان على صفة يجب لأجلها أن يدرك
 المسموعات إذا وجدت، وهو يرجع إلى كونه حياً لا آفة به، والسامع هو

(١) معاني القرآن للزجاج ج ١ ص ٣٠٢، والبيت للأعشى، انظر ديوانه: ص ١٢٢.

(٢) كذا في المطبوعة، وفي اللسان، مادة «طلاق» ج ٨ ص ١٨٧ هكذا: الطلاق - بالتحريك - قيد من جلود
 والطلاق - بالتحريك - قيد من أدم.

(٣) المخلّ: ج ١٠ ص ٤٥، وأحكام القرآن للجعفري: ج ١ ص ٣٦٠.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٠١.

المدرك ، والله تعالى يوصف بما لم يزل بأنه سميع ، ولا يوصف فيها لم يزل بأنه سامع ، وإنما يوصف بأنه سامع إذا وجدت المسموعات . وإنما ذكر عقيب الأول «ان الله غفور رحيم» لأنه لما أخبر عن المولى أنه يلزم الفيء أو الطلاق بين أنه إن فاء «فإن الله غفور رحيم» بأن يقبل رجوعه ولا يتبعه بعثاب ما ارتكبه . وذكر هاهنَا أنه «سميع عالم» لما أخبر عنه بايقاع الطلاق وكان ذلك مما يسمع أخبار أنه لا يخفى عليه وأنه يسمعه ، لأنه على صفة يوجب إدراكه لذلك وأنه عالم ببيانه ، فلا الذي ذكر في الآية الأولى يليق بهذه الآية ولا الذي ذكرها هنا يليق هناك ، وذلك من عظم فصاحة القرآن وجلاة مواقعه .

قوله تعالى:

وَالْمُطَلَّقَتُ يَرَبِّصُ بِأَنفُسِهِنَّ تَلَذُّثَ فَرْوَعَ وَلَا يَحْلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمُنَ مَا حَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَوْلَاهُنَّ أَحَقُّ بِرَفْهَنَ فِي ذَلِكَ إِنَّ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرْجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ آية بلا خلاف .

اللغة والمعنى :

القروء الظهر عندنا ، وبه قال زيد بن ثابت وعائشة وابن عمر وسام وأهل الحجاز . وروي عن ابن عباس وابن مسعود والحسن . وبه قال أهل العراق ، ورووه عن علي عليه السلام أنه الحيض ^(١) .

(١) السنن الكبرى: كتاب العدد ج ٧ ص ٤١، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٦١

ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٠٢ .

وأصل القرء يحتمل وجهين في اللغة:

أحد هما: الاجتماع، فنه قرأت القرآن لاجتماع حروفه، ومنه قوله: ما
قرأت الناقة سلاً قط أَيْ لم تجتمع رحمة على ولد قط، قال عمرو بن كلثوم:
ذراعي عيطلِ أدماءِ بَكَرْ هجان اللون لم تقرأ جنينا^(١)
ومنه أقرأت النجوم إذا اجتمعت في الافق، فعلى هذا يقال: أقرأت
المرأة إذا حاضت فهي مقرئ، في قول الأصمسي والأخفش والكسائي
والفراء^(٢)، وأنشدوا له:

* قروع كفروع الحائض^(٣)

فتؤول ذلك إجتماع الدم في الرحم. ويجيء على هذا الأصل أن
يكون القرء الظهر لاجتماع الدم في جملة البدن، هذا قول الزجاج^(٤).
والوجه الثاني: أن يكون أصل القرء وقت الفعل الذي يجري على آخر
عادة، في قول أبي عمرو بن العلاء^(٥)، وقال: هو يصلح للحيض والظهر،
يقال: هذا قارئ الرياح أَيْ وقت هبوبها، قال الشاعر:
شنئت العقر عقر بنى شليل إذا هبت لقارئها الرياح^(٦)
أَيْ لوقت شدة بردها، وقال آخر:

(١) مقاييس اللغة: مادة «قرئ» ج ٥ ص ٧٩، وتهذيب اللغة للازهري: مادة «عطل» ج ٢ ص ١٦٦، والعين: مادة «قرء» ج ٥ ص ٢٠٥.

(٢) معاني القرآن للاخفش: ج ١ ص ٣٧٠، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٠٣، السنن الكبرى: ج ٧ ص ٤١٨، ولم نعثر على قول الفراء.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٦٥.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٠٥.

(٥) نقل قوله الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٤٣٠.

(٦) تهذيب اللغة: مادة «قرأ» ج ٩ ص ٢٧٣، وقائله مالك بن الحارث الهنفي.

رجاً أیاساً أن تؤوب ولا أذى إیاساً لقرؤ الغائبین يؤوب^(١)
أی لحن الغائبین، فعلى هذا يكون القرؤ الحیض، لأنه وقت اجتماع
الدم في الرحم على العادة المعروفة فيه، ويكون الطهر لأنه وقت ارتفاعه على
عاده جاریة فيه، قال الأعشی في الطهر:

وفي كل عام أنت جاشم غزوة تشد لقصاها عزم عزائسكا
مورثة مالا وفي الحمد رفعه لما ضاع فيها من قروع نسائك^(٢)
والذي ضاع هاهنا الاطهار؛ لأنه بعد غيابته فيضيع بها طهر النساء
فلا يطأهن، والوقت الجاري في الفعل على عادة راجع إلى معنى الاجتماع،
وذلك لاجتماع الفعل مع الوقت الدائر، فالاجتماع أصل الباب. وأخذ
القراء من الوقت رد له إلى فرع، وكلا الأمرين يحتمل في اللغة.

ومن خفف المهمزة في «قروغ» قال: قررؤ، ومثله «من يعمل سوءاً»^(٣)
واستشهد أهل العراق بأشباء يقوى أن المراد الحیض، منها قوله عليه السلام
في مستحاضة سأله: دعي الصلاة أيام أفترئك . واستشهد أهل المدينة
بقوله: «فطلقوهن لعدتهن» أي طهر لم يجتمع فيه، كما يقال لغرة الشهر،
وتأنّله غيرهم: لاستقبال عدتها وهو الحیض^(٤).

فإن قيل: لو كان المراد في الأقراء في الآية الاطهار، لوجب استيفاء
الثلاثة أطهار بكمالها، كما إن من كانت عدتها بالأشهر وجب عليها ثلاثة
أشهر على الكمال، وقد أجمعنا على أنه لو طلقها في آخر يوم الطهر الذي ما

(١) لم نهتد لقائله.

(٢) ديوانه: ص ١٣٢.

(٣) النباء: ١١٠.

(٤) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٠٢.

قرها فيه لا يلزمها أكثر من طهرين آخرين، وذلك دليل على فساد ما قلتموه!

فينا: تسمى القراءان الكاملان وبعض الثالث ثلاثة أقراء، كما تسمى الشهراً وبعض الثالث ثلاثة أشهر، قال الله تعالى: «الحج أشهر معلومات»^(١) وإنما هي شوال وذي القعدة وبعض من ذي الحجة، وروي عن عائشة أنها قالت: الأقراء الاطهار^(٢).

وقوله: «ولا يحلّ لهنّ أن يكتمن ما خلق الله في أرحامهن» قيل في معناه ثلاثة أقوال: أحدها: قال إبراهيم: الحيض^(٣). وثانية: قال قتادة: الحبل^(٤). وثالثها: قال ابن عمر والحسن: هو الحبل والحيض^(٥)، وهو الأقوى لأنّه أعم. وإنما لم يحل لهنّ الكتمان لظلم الزوج بمنعه المراجعة، في قول ابن عباس^(٦). وقال قتادة: لتنسبة الولد إلى غيره كفعل الجاهلية^(٧).

وإنما قال: «ثلاثة قروع» ولم يقل: ثلاثة أقراء على جمع القليل، لأنّه لما كانت كل مطلقة يلزمها هذا دخله معنى الكثرة فأقى بناء الكثرة للأشعار بذلك ، فالقروء كثيرة إلا أنها ثلاثة في القسمة.

ووجه آخر: أن بناء الكثير فيه أغلب في الاستعمال؛ لأنّه على قياس

(١) البقرة: ١٩٧.

(٢) أحكام القرآن للشافعي: ج ١ ص ٢٤٢، وسنن الدارقطني: ج ١ ص ٢١٤، والسنن الكبرى: ج ٧ ص ٤١٥.

(٣) السنن الكبرى: ج ٧ ص ٤٢٠.

(٤) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٧١.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٧١.

(٦) و(٧) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٧١.

الباب في جمع فعل الكثيّر، فاما القليل فقياسه أفعال دون أفعال، فصار مبنّزة مالا يعتدّ به فجاء بجيء قوله: ثلاثة شسوع، فاستغنى فيه بناء الكثيّر عن القليل.

ووجه ثالث: أن يذهب مذهب الجنس، نحو قوله: ثلاثة كلاب يعنون ثلاثة من الكلاب إذا أريد رفع الابهام.

والشرط بقوله: «إنْ كنَّ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» معناه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فهذه صفتة فيما يلزم لا أنه يلزم المؤمن دون غيره، وخرج ذلك مخرج التهديد.

وقوله: «وَبِعُولَتِهِنَّ أَحْقَّ بِرَدْهَنَ» يعني وأزواجهن أحق برجعنن، وذلك يختص بالرجعيات وإن كان أول الآية عاماً في جميع المطلقات الرجعية والبائنة. وسمى الزوج بعلاً لأنّه عال على المرأة بذلك لزوجيتها، تقول: بعل يبعل بعولة وهو بعل، قوله: «أَتَتَدْعُونَ بِعْلَ»^(١) أي ربّاً لأنّه يعني من سميت موته باستعلاء الربوبية تخرصاً، وقيل: إنه ضئيم^(٢). والبعل النخل يشرب بعروقه لأنّه مستعل على شربه، وبعل الرجل بأمره إذا ضاق به ذرعاً، لأنّه علاه منه ما ضاق به صدره، وبعل الرجل في معنى بطر لأنّه استعل معظمماً وكبراً، وامرأة بعلة لا تحسن لبس الشياط لأنّ الحيرة تستعلي عليها فتددهشها، وبعل الرجل يبعل بعلاً إذا دهش دهشاً.

وقوله: «وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ» قال الصحّاك: لهن من حسن العشرة بالمعروف على أزواجهن مثل ما عليهم من الطاعة فيما أوجبه الله عليهم لهم.

(١) الصّفّات: ١٢٥.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «بعل» ج ٢ ص ٤١٥.

وقال ابن عباس: هن على أزواجهن من التصنّع والتزيين مثل ما لأزواجهن عليهن. وقال الطبرى: هن على أزواجهن ترك مسارتهن كما أن عليهن لأزواجهن^(١).

وقوله: «وللرجال عليهن درجة» قيل: معناه فضيلة منها الطاعة، ومنها أن يملأ التخلية، ومنها زيادة الميراث [على قسم]^(٢) المرأة والجهاد، هذا قول مجاهد وقتادة. وقال ابن عباس: منزلة في الأخذ عليها بالفضل في المعاملة حتى قال: ما أحب أن استوفي منها جميع حق ليكون لي عليها الفضيلة^(٣).

وتقول: رجل بين الرجلولة أي القوة، وهو أرجلهما أي أقواهما، وفرس رجيل قوي على المشي. والرجل معروفة لقوتها على المشي، ورجل من جراد أي قطعة منه تشبهها بالرجل لأنها قطعة من الجملة، والرجل الذي يمشي على رجله، وترجح الكلام ارجلاه، لأنّه قوي عليه من غير ركوب فكرة ولا رؤية، وترجح النهار لأنّه قوي ضياؤه بنزول الشمس الى الأرض، ورجل شعره إذا طوله لأنّه قوي بكشرته من غير أن يركب بعضه بعضاً فيقل في رأي العين، والمَرْجُل معروف. وأصل الباب القوة.

والدرجة المنزلة، تقول: درجت الشيء درجه درجاً، وأدرجته إدراجاً، ودرج القوم قرناً بعد قرن أي فنوا. وأدرجه الله إدراجاً لأنّه كطي الشيء منزلة بعد منزلة، والدرج سفيط للطيب لأنّه منزلة ما يدرج فيه. ومدرجة الطريق قارعته. وأصل الباب الطي، فالدرجة منزلة من منازل الطي، ومنه

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٧٤.

(٢) ما بين المعقوتين أثبتناه من جمع البيان تتميماً للجملة.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٧٥.

الدرجة التي يرتفق فيها .

وقيل: إن في الآية نسخاً^(١); لأنَّ التي لم يدخل بها لا عدَّ عليها بقوله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكْحَتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ» إلى قوله: «فَإِنَّ لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا»^(٢); ولأنَّ الحامل عدتها وضع ما في بطنها بقوله: «وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجْلَهُنَّ أَنْ يَضْعُنَ حَلْهُنَّ»^(٣) .

قوله تعالى:

الطلاق من قران فامصالاً لم يُعرَفْ أو تُشَرِّحْ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لِكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا أَتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَا يُقْسِمَ حُدُودَ اللَّهُ فَإِنْ خَفْتُمُ أَلَا يُقْسِمَ حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فَإِنَّمَا فَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴿٢٣﴾



القراءة:

قرأ حزرة وأبو جعفر «إلا أن يخافا» بضم اليماء، والباقيون بفتحها^(٤) .

المعنى واللغة:

قيل في معنى قوله: «الطلاق من قران» قوله:

أحد هما: ما قال ابن عباس ومجاهد: إن معناه البيان عن تفصيل الطلاق في السنة، وهو أنه إذا أراد طلاقها فينبغي أن يطلقها في طهر لم

(١) أحكام القرآن للعجمي: ج ١ ص ٣٧٦.

(٢) الأحزاب: ٤٩.

(٣) الطلاق: ٤.

(٤) السبع في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٣، المحة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٤٨.

يقرها فيه بجماع تطليقة واحدة، ثم يتركها حتى تخرج من العدة، أو حتى تخيب وتطهر ثم يطلقها ثانية^(١).

والثاني: ما قاله عروة وقتادة: إن معناه البيان عن عدد الطلاق الذي يوجب البينة مما لا يوجبها^(٢).

وفي الآية بيان أنه ليس بعد التطليقتين إلا الفرقة البائنة. وقال الزجاج: في الآية حذف لأن التقدير: الطلاق الذي يملك فيه الرجعة مرتان، بدلالة قوله: «فامساك بمعروف أو تسريع باحسان»^(٣).

والمرتان معناه دفتان، وتقول: مرئي مرأاً، واستمر استمراً، وأمره إمراً، وتمر تمرراً، ومرأه تمريراً. والمرخلاف الحلو، ومنه المرارة لأن فيها المرة. والمرة مزاج من أمزجة البدن. والمرة شدة القتل لاستمراره على إحكام، والمرير الحبيل المفتول. وفي التنزيل «ذومرة فاستوى»^(٤) أي ذوقه وشدة، والمر الذي يعمل به في الطين، وأصل الباب المرور خلاف الوقوف.

وقوله: «فامساك بمعروف» رفع، ومعناه: فالواجب إمساك عليه، وكان يجوز النصب على فليمسك إمساكاً، والامساك خلاف الاطلاق، تقول: إمساك إمساكاً، وتمسك تمسكاً، وتماسك تماسكاً، وامتسك امتساكاً، ومسك تمسيكاً، واستمسك استمساكاً. وفلان نميسك أي بخيل، وما بفلان مُسكة ولا تممسك إذا لم يكن فيه خير لأنه من محل عن

(١) أحكام القرآن: ج ١ ص ٣٧٨.

(٢) أسباب النزول للواحدي: ص ٤٩، أحكام القرآن للجعفري: ج ١ ص ٣٧٨.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٠٧.

(٤) النجم: ٦.

ضبط شيء من أمره. والمسك الاهاب لأنه يمسك البدن باحتواه عليه. والمسك السوار وسمى باستمساكه في اليد.

وقوله: «المعروف» أي على وجه جليل سائغ في الشريعة لا على وجه الأضرار بهن.

وقوله: «أو تسرّع بـالحسان» قيل فيه قوله:

أحدهما: أنها الطلقة الثالثة، وروي عن النبي عليه السلام أن رجلاً سأله، فقال: الطلاق مرتان فأين الثالثة؟ فأجابه: أو تسرّع بـالحسان^(١). وقال السدي والضحاك: هو ترك المعتدة حتى تبين بانقضاء العدة^(٢)، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٣).

والتسريع مأخذ من السرح وهو الانطلاق، تقول: سرح تسرّحًا، وسرح الماشية في الرعي سرحًا إذا أطلقها ترعى، والسرحان الذئب لا تباعه السرح، والسرحة الشجرة المرتفعة لانطلاقها في جهة الطول، والمسرح المشط لاطلاق الشعر به، وسرحت الماشية إذا انطلقت في المرعى، وسرحت العبد إذا أعتقه، والسرح الجراد لانطلاقه في البلاد، والسرحة القطعة من القد يشد بها نقال الابل، وكل شيء قدّته مستطيلا فهو سريح.

وروي أن هذه الآية نزلت في ثابت بن قيس وزوجته، ورددت عليه حديقته وطلقتها باذن النبي عليه السلام رواه ابن جرير^(٤).

وقوله: «إلا أن يخافا» معناه إلا أن يظنان، وقال الشاعر:

(١) السنن الكبرى: ج ٧ ص ٣٤٠.

(٢) أحكام القرآن للحجاص: ج ١ ص ٣٩٠.

(٣) الكافي: باب تفسير طلاق السنة... ج ٦ ص ٦٤.

(٤) سنن الترمذ: ج ٦ ص ١٦٩، وسنن ابن ماجة: ج ١ ص ٦٦٣.

أثاني كلام عن نصيبي بقوله
وَمَا نَخْتَ يَا سَلَامُ أَنْكَ عَائِبِي^(١)
يعني ما ظنت، وأنشد الفراء:
إِذَا مَتْ فَادْفُنِي إِلَى جَنْبِ كَرْمَةٍ
تَرَوَيْ عَظَامِي بَعْدَ مَوْتِي عَرَوْقَهَا^(٢)
وَلَا تَدْفُنِي فِي الْفَلَاتِ فَانِي
أَخَافُ إِذَا مَامَتْ أَلَا أَذْوَقَهَا
وَمِنْ ضَمِّ الْيَاءِ فَتَقْدِيرِهِ: إِلَّا أَنْ يَخَافَا عَلَى أَلَا يَقِيَّا حَدُودَ اللَّهِ. وَقَالَ أَبُو
عَبِيدَةَ: ((إِلَّا أَنْ يَخَافَا)) مَعْنَاهُ يَوْقَنَا، ((فَإِنْ خَفْتَ)) مَعْنَاهُ فَإِنْ أَيْقَنْتُمْ^(٣).

وقال أبو علي الفارسي: خاف فعل يتعدى إلى مفعول واحد، وذلك المفعول تارة يكون (أن) وصلتها، وأخرى غيرها، فأما تعديه إلى غير (أن) فنحو قوله: «تَخَافُوهُمْ كَحِيفَتَكُمْ أَنْفُسَكُمْ»^(٤)، وتعديته إلى (أن) كقوله: «تَخَافُونَ أَنْ يَتَخَطَّفُوكُمُ النَّاسُ»^(٥) قوله: «أَمْ يَخَافُونَ أَنْ يَحِيفَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَرَسُولُهُ»^(٦) فَإِنْ عَدَتِهِ إِلَى مَفْعُولٍ بِأَنْ ضَعْفَتِ الْعَيْنِ أَوْ اجْتَلَبَتِ حَرْفَ الْجَرِ، كَقُولُكَ: خَوْفَتْ ضَعْفَ النَّاسِ قُوَّتُهُمْ، وَحَرْفُ الْجَرِ كَقُولُكَ:

لَوْخَافَكَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَرْمَهُ

وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ: «إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يَخْوِفُ أُولَئِكَهُ»^(٧) فِي خَوْفٍ قَدْ حُذِفَ مَعَهُ مَفْعُولٌ يَقْتَضِيهِ تَقْدِيرِهِ يَخْوِفُ الْمُؤْمِنِينَ بِأُولَاءِهِ، فَحُذِفَ الْمَفْعُولُ وَالْجَارُ، فَوَصَلَ الْفَعْلُ إِلَى الْمَفْعُولِ الثَّانِي، أَلَا تَرَى أَنَّهُ لَا يَخْوِفُ أُولَاءِهِ عَلَى حَدَّ قُولُكَ

(١) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٤٦، ولم يتبناه إلى أحد.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤٦.

(٣) بیاز القرآن: ج ١ ص ٧٤.

(٤) الروم: ٢٨.

(٥) الأنفال: ٢٦.

(٦) النور: ٥٠.

(٧) آل عمران: ١٧٥.

خوّفت اللصّ، وإنما يخوّف غيرهم مما لا استئصال لديهم، ومثله «فإذا خفت عليه [فالقيه في اليم]»^(١)، المعنى: إذا خفت عليه فرعون أو الْهَلَكَ فالجَارُ المُظْهَرُ في قوله فإذا خفت عليه] ^(٢) بمنزلة المُحْذَفِ من قوله: «أولياءه». فإذا كان تعدي هذا الفعل على ما وصفنا فقول حمزة «إلا أن يخاف» مستقيم لأنّه لما بني الفعل للمفعول به أُسند الفعل إليه فلم يبق شيء يتعدي إليه، فأمّا (أن) من قوله: «ألا يقِيَا حدود الله» فإنّ الفعل يتعدي إليه بالجَارِ كما تعدي بالجَارِ في قوله:

«لو نخافك الله عليه حرمه»

وموضع أن في الآية جر بالجَارِ المقدر، على قول الخليل والكسائي. ونُصّب في قول سيبويه وأصحابه لأنّه لما حذف الجَارِ وصل الفعل إلى المفعول الثاني، مثل استغفر الله ذنبًا وامرأتك الخير، فقوله مستقيم على ما رأيت.

فإن قال قائل: لو كان يخاف كما قد أخبره لكان ينبغي أن يكون فإن خيفاً.

قيل: لا يلزم هذا السؤال لأمرين:

أحدهما: أن يكون انصراف من الغيبة إلى الخطاب، كما قال: «الحمد لله» ثم قال: «إياك نعبد»، وقال: «وما أتتكم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون»^(٣) ونظائر ذلك كثيرة.

والآخر: أن يكون الخطاب في قوله: «فإن خفتم» مصروفًا إلى الولاة

(١) التخصيص: ٧.

(٢) ما بين المقوتين ساقط من المطبوعة والمحجرية وأثبتناه من النسخة الخطية.

(٣) الروم: ٣٩.

والفقهاء الذي يقومون بأمور الكافية، وجاز أن يكون الخطاب للكثرة في من جعله انصرافاً من الغيبة إلى الخطاب، لأن ضمير الاثنين في «يُخافَا» ليس يراد به اثنان مخصوصان، وإنما يراد كل من كان هذا شأنه بهذا حكمه.

وأما من قرأ بالفتح، فالمعنى أنه إذا خاف كل واحد من الزوج والمرأة «إلا يقِيَا حدود الله» حل الافتداء ولا يحتاج في قوله إلى تقدير الجار، لأن الفعل يقتضي مفعولاً يتعدى اليه، كما اقتضى في قوله: «فلا تخافوهن وخفافون»^(١) ولا بد من تقدير الجار في قراءة من ضم الياء لأن الفعل قد استند إلى المفعول فلا يتعدى إلى المفعول الآخر إلا بالجار.

قال أبو علي: فأما ما قاله الفراء في قول حزنة «إلا أن يخافَا» من أنه اعتبر قراءة عبد الله «إلا أن يخافوا» فلم ينصبه، لأن الخوف في قراءة عبد الله واقع على (أن). وفي قراءة حزنة على الرجل والمرأة وحال الخوف التي معه^(٢).

«إلا يقِيَا حدود الله» قال ابن عباس وعروة والضحاك : هو نشوز المرأة بغضها للزوج. وقال الشعبي: هو نشوزها ونشوزه^(٣)، والذي روي عن أبي عبد الله عليه السلام أنه إذا خاف أن تعصي الله فيه بارتكاب محظوظ واحتلال بواجب وألا تطيعه فيما يحب عليها، فحينئذ يحمل له أن يخلعها^(٤)، ومثله روي عن الحسن^(٥).

(١) آل عمران: ١٧٥.

(٢) الحجۃ لأبی علی الفارسی: ج ٢ ص ٢٤٨.

(٣) تفسیر الطبری: ج ٢ ص ٢٨١.

(٤) تفسیر العیاشی: ج ١ ص ١١٧.

(٥) أحكام القرآن: ج ١ ص ٣٩١.

وقيل: إن الخوف من الاعمال بالحقوق التي تجبر لكل واحد منها على صاحبها وحسن العشرة وجميل الصحبة^(١).

فإن قيل: كيف قال: «فلا جناح عليهما» وإنما الإباحة لأنخذ الفدية؟ قيل: لأنه لو خص بالذكر لأوهم أنها عاصية وإن كانت الفدية له جائزة، وبين الأذن لها لثلا يوهم أنه كالزنا المحرم على الأخذ والمعطى. وذكر الفراء وجهين: أحدهما: أنه قال: هو كقوله: «يخرج منها اللؤلؤ والمرجان» وإنما هو من الملح دون العذب فجاز الاتساع، وهذا هو الذي يليق بمنذهبنا؛ لأن الذي يبيع الخلع - عندنا - هو ما لولاه لكان المرأة به عاصية.

والوجه الثاني: على قوله صلى الله عليه وآله: إن أظهرت الصدقة فحسن وإن أسررت فحسن وإنما هو على مزاوجة الكلام، كقوله: «فَنَ اعْتَدْتُ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ» والثاني ليس بعدهان^(٢).

والفذية الجائزة في الخلع - عندنا - إن كان البعض منها وحدها وخفاف منها العصيان جاز أن يأخذ المهر فما زاد عليه، وإن كان منها فيكون دون المهر. وزروا عن علي عليه السلام فقط ولم يفصلوا، وبه قال الربيع وعطاء والزهري والشعبي^(٣). وقال ابن عباس وابن عمر ورجاء بن حمزة وأبراهيم ومجاهد: إنه يجوز الزি�ادة على المهر والنقصان ولم يفصلوا^(٤)، والأية غير منسوبة عند أكثر المفسرين، ابن عباس والحسن وجميع أهل العلم إلا

(١) نسبة الجصاص إلى طاووس في أحكام القرآن: ج ١ ص ٣٩١.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤٧.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٩٢، والسنن الكبرى: ج ٧ ص ٣١٤.

(٤) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٨٧.

بكر بن عبد الله فانه زعم أنها منسوخة بقوله: «وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج» الآية^(١).

والخلع بالفدية على ثلاثة أوجه:

أحدها: أن تكون المرأة عجوزاً وذميمة فيضار بها ليفتدى بها، فهذا لا يحل له الفدي لقوله: «وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج» الآية^(٢).

والثاني: أن يرى الرجل إمرأته على فاحشة فيضار بها لتفتدى بخلفها، فهذا يجوز، وهو معنى قوله: «ولا تعضلوههن لتذهبوا ببعض ما آتتكموهن إلا أن يأتين بفاحشة مبينة»^(٣).

والوجه الثالث: «أن يغافلوا إلا يقيموا حدود الله» لسوء خلق أو لقلة نفقة من غير ظلم أو نحو ذلك فيجوز الفدية لها جميعاً على ما فعلناه.

واسند أصحابنا بهذه الآية على أن الطلاق الثلاث بلفظ واحد لا يقع، لأنه قال: «مرتان» ثم ذكر الثالثة على الخلاف في أنها قوله: «أو تسرّع باحسان» أو قوله: «فإن طلقها» ومن طلاق بلفظ واحد لا يكون أثني بالمرتين ولا بالثالثة كما أنه لما أوجب في اللعان أربع شهادات فلو أتي بلفظ واحد لما وقع موقعه، وكما لورمى تسعة حصيات في الجمار دفعة واحدة لم يكن مجزياً له فكذلك الطلاق، ومتن ادعوا في ذلك خبراً فعليهم أن يذكروه لنتكلم عليه وأما مسائل الخلع وفروعه وشروطه فقد ذكرناها في النهاية والمبسط^(٤) فلا معنى للتطويل بذكرها هنا؛ لأن المطلوب هنا

(١) المخل لابن حزم: ج ١٠ ص ٢٣٦، أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٩٢.

(٢) النساء: ٢٠.

(٣) النساء: ١٩.

(٤) النهاية ونكتتها: كتاب الطلاق باب الخلع ج ٢ ص ٤٦٩، والمبسط: ج ٤ ص ٣٤٢.

معاني القرآن وتأويله دون مسائل الفقه.

قوله تعالى:

فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا تَحْلُّ لَهُ مِنْ بَعْدِ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُعِيمَّا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ (٢٣٠) آية واحدة بلا خلاف.

المعنى والاعراب القراءة:

قوله: «فان طلقها فلا تحل له من بعد» المعنى فيه التطليقة الثالثة على ما روي عن أبي جعفر عليه السلام ^(١)، وبه قال السدي والضحاك والزجاج والجباري والنظام ^(٢). وقال مجاهد: هو تفسير لقوله: «أو تسریح باحسان» فإنه التطليقة الثالثة، وهو اختیار الطبری ^(٣).

وصفة الزوج الذي يحمل المرأة للزوج الأول أن يكون بالغاً، ويعقد عليها عقداً صحيحاً دائماً ويندوغ عسيلتها بآن يطأها وتندوغ هي عسيلته بلا خلاف بين أهل العلم فلا يحمل لأحد أن يتزوجها في العدة، وأما العقود الفاسدة أو عقود الشبهة فانها لا تحل للزوج الأول، ومنى وطأها بعقد صحيح في زمان يحرم عليه وطؤها مثل أن تكون حائضاً أو محمرة أو معتكفة فانها تحل للأول لأن الوطئ قد حصل في نكاح صحيح، وإنما حرم الوطء لأمر طار عليه، هذا عند أكثر أهل العلم. وقال مالك: الوطئ في الحيض لا يحمل

(١) تفسير العياشي: ج ١ ص ١١٦.

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٨٠٨. تفسير الطبری: ج ٢ ص ٢٩٠.

(٣) تفسیره: ج ٢ ص ٢٩٠.

للأول وإن وجوب به المهر كله والعدة^(١).

وموضع (أن) في قوله: «فلا جناح عليهما أن يتراجعوا» خفض، وتقديره: في أن يتراجعوا، عند الخليل والكسائي والزجاج^(٢)، وقال الفراء: موضعه النصب^(٣)، واختاره الزجاج وبباقي النحوين^(٤). وقال الفراء: الخفض لا أعرفه^(٥).

وموضع (أن) الثانية في قوله: «أن يقيها حدود الله» نصب بلا خلاف ب(ظنا)، وإنما جاز حذف (في) من أن يتراجعوا ولم يجز من التراجع، لأنه إنما جاز مع (أن) لطوالها بالصلة كما جاز (الذي ضربت زيد) لطول الذي بالصلة، ولم يجز في المصدر كما لم يجز في اسم الفاعل نحو (زيد ضارب عمرو) وترید ضاربه.

وقوله: «فإن طلقها» الثانية يعني به الزوج الثاني، وذلك يدل على أن الوطء في عقد الشبهة لا تخل للزوج الأول؛ لأن الطلاق لا يلحق نكاح شبهة. والتراجع المذكور هنا هو بعقد مستأنف ومهر جديد بلا خلاف.

وقوله: «يبيهَا» قرأ المفضل عن عاصم بالنون على وجه الاخبار من الله عن نفسه، الباقون بالياء، كنایة عن الله^(٦).

قوله: «الْقَوْمُ يَعْلَمُونَ» إنما خص العلم بذكر البيان وإن كان بياناً لغيرهم لأنهم الذين ينتفعون ببيان الآيات، فصار غيرهم بمنزلة من لم يعتد

(١) المغني لابن قدامة: ج ٨ ص ٤٧٤.

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٠٩.

(٣) و(٥) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤٨.

(٤) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٠٩، والاملاء للمعكري: ج ١ ص ٩٦.

(٦) السبعۃ في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٤، والمکتنی في الوقف للأندلسی: ص ١٨٦.

به. ويجوز أيضاً أن يكونوا خصوا بالذكر تشريفاً لهم، كما قال: «من كان عدواً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال»^(١).
والحدود المراد بها ما تقدم ببيانها من أحكام الطلاق والابلاء والخلع
وغير ذلك.

وقوله: «إن ظننا أن يقيها حدود الله» لا يدل على وجوب الاجتهاد في الشريعة؛ لأنّه لا يمنع من تعلق أحكام كثيرة في الشرع بالظن، وإنما فيه دلالة على من قال: لا يجوز أن يعمل في شيء من الدين إلا على اليقين، فأما الظن فلا يجوز أن يتعلق به شيء من الأحكام، فالآية تبطل قوله.
وقوله: «فلا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره» يدل على أن النكاح بغير ولد جائز، وأن المرأة يجوز لها العقد على نفسها؛ لأنّه أضاف العقد إليها دون ولتها.



قوله تعالى:

وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلْيَغْنِي أَجْلَهُنَّ فَمَا سَكُونُهُنَّ يُعْرُوفٌ
وَلَا تُنْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِتَعْنِدُوهُنَّ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَنْخِذُوهُنَّ
إِيمَانَ اللَّهِ هُنَّوْا وَأَذْكُرُوهُنَّ نَعْمَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ
وَالْحِكْمَةٌ يَعِظُكُمْ بِهِ مَوْأِنْقُوا اللَّهُ وَأَعْلَمُوْا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلَيْهِمْ آية ٩٨

واحدة بلا خلاف.

المعنى:

قوله: «فليغرن أجلهن» معناه: انقضى عدتهن بالأقراء أو الأشهر أو

الوضع، والمعنى: إذا بلغن قرب انقضاء عدتهن لأن بعد انقضاء العدة ليس له إمساكها، والامساك ها هنا المراجعة قبل انقضاء العدة، وبه قال ابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة^(١)، وقد يقال لمن دنا من البلد: فلان قد بلغ البلد.

والمراد بـ«المعروف» هذا الحق الذي يدعو إليه العقل أو الشرع للمعرفة بصحته، بخلاف المنكر الذي يزجر عنه العقل أو السمع لاستحالة المعرفة بصحته، فما يجوز المعرفة بصحته معروف وما لا يجوز المعرفة بصحته منكر.

والمراد به هنا أن يمسكها على الوجه الذي أباحه الله له من القيام بما يجب لها من النفقة وحسن العشرة وغير ذلك ولا يقصد الأضرار بها.

وقد يتبنا أن التسريح أصله إرسال الماشية في المراعي، ومنه قوله: «حين تريحون وحين تسرحون»^(٢).

وقوله: «ولا تمسكوهن ضرراً لتعتدوا» معناه لا تراجعوهن لا لرغبة فيهن بل لطلب الأضرار بهن إما في تطويل العدة أو طلب المقاداة أو غير ذلك فإن ذلك غير جائز.

وقوله: «ومن يفعل ذلك فقد ظلم نفسه» فالظلم الضرر الذي ليس لأحد أن يضر به.

وقوله: «ولا تخذلوا آيات الله هزوأ» يعني ما ذكره من الأحكام في الطلاق بما يجوز فيه المراجعة وما لهم على النساء من التربص حتى ل العرا أو

(١) تفسير ابن عباس: ص ٣٢، أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٩٨.

(٢) النحل: ٦.

رفعوه مما ليس لهم عن ذلك^(١) وروي عن أبي الدرداء وأبي موسى الأشعري أنهم قالوا: كان الرجل يطلق أو يعتق ثم يقول إنما كنت لاعباً^(٢)، فلذلك قال رسول الله عليه السلام: من طلق لاعباً أو اعتق لاعباً فقد جاز عليه^(٣).

وقوله: «واعلموا أن الله بكل شيء عالم» معناه: التنبيه على أنه لا يسقط الجزاء على عمل من أعمالهم لخفايه عنه، لأنه «بكل شيء عالم» والأجل هو انقضائه مدة الانتظار. والامساك هاهنا المنع من الذهاب، والتسريع الارسال بتركهن بانقضائه العدة.

قوله تعالى:

وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَا يَنْكِحُنَّ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِمَا رُوِفَ ذَلِكَ يُوعَظُونَ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ أَزْكَى لَكُمْ وَأَطْهَرُكُمْ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣﴾ آية واحدة بلا خلاف.

النزول:

قال قتادة والحسن: إن هذه الآية نزلت في معاقل بن يسار حين عضل اخته أن ترجع إلى الزوج الأول، فإنه طلقها وخرجت من العدة، ثم أرادا

(١) العبارة مشوشة في المطبوعة والخطيرية وفي الخططية سقط، ويحتمل كونها هكذا: حتى يبرأ أو يضعن.

(٢) السنن الكبرى: ج ٧ ص ٣٢٢، وشذ ابن ماجة: ج ١ ص ٦٥٠، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٣٩٩.

(٣) أخرجه الطبراني في تفسيره عن الحسن: ج ٢ ص ٢٩٦.

أن يجتمعوا بعقد آخر على نكاح آخر، فنبعها من ذلك ، فنزلت فيه الآية^(١) .
وقال السدي: نزلت في جابر بن عبد الله عضل بنت عم له^(٢) .
والوجهان لا يصحان على مذهبنا ، لأن عندنا أنه لا ولایة للأخ ولا لابن
العم عليها وإنما هي ولية نفسها فلا تأثير لعضلها.

والوجه في ذلك أن تحمل الآية على المطلقين ، لأن خطاب لهم بقوله:
«إذا طلقت النساء» فكأنه قال: «فلا تعضلوهن» بأن تراجعوهن عند
قرب انقضاء عدتهن ولا رغبة لكم فيهن ، وإنما تريدون الضرار بهن فان
ذلك مما لا يسوع في الدين والشرع ، كما قال في الأولى: «ولا تمسكوهن
ضراراً لتعتدوا» .

ولا يطعن على ذلك قوله: «أن ينكحن أزواجهن» ، لأن المعنى فيه من
يصرروا أزواجهن ، كما أنهم لا بد لهم من ذلك إذا حملوا على الزوج الأول ،
لأن بعد انقضاء العدة لا يكون زوجاً ، ويكون المراد من كان أزواجهن فما
لهم إلا مثل ما عليهم . ويجوز أن يحمل العضل في الآية على الجبر والخيلولة
بينهن وبين التزويج دون ما يتعلق بالولایة لأن العضل هو الحبس .

اللغة:

وقيل: إن العضل مأخذ من المنع^(٣) . قيل: إنه مأخذ من الضيق^(٤) .
قال أوس بن حجر:

(١) المستدرك للحاكم: ج ٢ ص ٢٨٠ ، أسباب النزول: ص ٥٠ ، تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٢٩٧ .

(٢) أسباب النزول للواحدى: ص ٥١ .

(٣) في تهذيب اللغة عن الأصمعي: مادة «عضل» ج ١ ص ٤٧ .

(٤) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٤٨ .

وليس أخوك الدائم العهد بالذي يلتمك إن ولّ ويرضيك مقبلاً^(١)
ولكنه النائي إذا كنت آمناً وصاحبك الأدنى إذا الأمر أعضلاً^(٢)
وتقول: عضل المرأة يعضلها إذا منعها من التزويج ظلماً. وفي بعض
اللغات يعضلها - بكسر الصاد - في المضارع. وأعضل الداء الأطباء إذا
أعياهم أن يقوموا به لأنّه امتنع عليه بشدة، وهو داء عضال، والأمر المعضل
الذي يغلب الناس لامتناعه بصعوبته، وعضلت عليه إذا ضيقـت عليه بما
يحول بينه وبين ما يريد ظلماً، لأنّك منعته بالضيقـ علىـهـ ماـ يـريـدـ، وـعـضـلـتـ
المرأة بولدها إذا عسرت ولادتها وكذلك أعطلت وأعسرت، لأنّه الولد امتنع
من الخروج عسراً، وفلان عضلة من العضل أي داهية من الدواهي لأنّه
امتنع بدهائه، وعضل الوادي بأهله إذا ضاق بأهله، وعضلة الساق لحمة
مكتنزة. وأصل الباب المنع. وقيل: أصله التضييقـ.



مركز تحقیقات کوئٹہ صحراء سندھ

الاعراب والمعنى:

موضوع (أن) من قوله: «أن ينكحن أزواجهن» جرّ عند الخليل
والكسائي^(٣)، وتقديره: من أن، ونصب عند غيرهما بالفعل^(٤).
وقوله: «ذلك يوعظ به» إفـاـ قـالـ بـلـفـظـ التـوـحـيدـ وـانـ كـانـ الخطـابـ
للجميع لأحد ثلاثة أوجه:

أحدها: أن (ذا) لما كان مبيهاً يستعمل الكاف معه كثيراً صار منزلة
شيء واحد. ولا يجوز على ذلك (أيها القوم هذا غلامك). وقال الفراء:

(١) أمالي المرتضى: ج ١ ص ٣٠٥.

(٢) الاملاء للعکبری: ص ۹۷.

(٣) مشكل اعراب القرآن: ص ١٣٠.

يُوهم أنَّ الكاف من (ذا)^(١)، وأنكر ذلك الزجاج وقال: ليس في أفصح اللغات بناء على توهُّم خطأ^(٢). والوجه ما قلناه من التشبيه مما جعلت الكلماتان فيه بمنزلة شيء واحد، نحو «ماذَا انْزَلَ رَبُّكُمْ قَالُوا خَيْرًا»^(٣) جعلت ما وذا بمنزلة واحدة.

والوجه الثاني: على تقدير ذلك أيها القبيل.

والوجه الثالث: أن يكون خطاباً للرسول عليه السلام.

وقوله: «وَاللَّهُ يَعْلَمُ» معناه أنه يعلم من مصالح العباد ما لا يعلمون.

وقوله: «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» (من) في موضع رفع بـ (يوعظ)، وإنما خص المؤمن بالوعظ لأحد ثلاثة أقوال:

أحدها: لأنهم المشفقون بالوعظ فنسب اليهم، كما قال: «هُدِيَ لِلْمُتَقِينَ»^(٤) و«إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ مَّنْ يَخْشَاهَا»^(٥).

والثاني: لأنهم أولى بالاتعاض.

الثالث: إنما يلزمهم الوعظ بعد قبوله الإيمان واعترافه بالله تعالى.

* * *

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤٩.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٣١١.

(٣) النحل: ٣٠.

(٤) البقرة: ٢.

(٥) النازعات: ٤٥.

قوله تعالى:

وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أُولَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتَمَّ الرَّضَاعَةُ وَعَلَى
الْمَوْلُودِ لَهُ زَفْهُنَّ وَكَسُوْبُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكْلِفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُنْصَارَ
وَزَلْدَهُ لَوْلِدُهَا وَلَا مَوْلُودُهُ بِوَلْدَهِ وَعَلَى الْوَارِثَ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَ أَفْصَاصًا
عَنْ تَرَاضِ مِنْهُمَا وَشَأْوِرْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أُولَدَكُفَّلَا
جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَمْتُمْ مَا أَتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَقْرَبُوكُمْ إِلَى اللَّهِ وَأَعْلَمُوكُمْ أَنَّ اللَّهَ يُعَلِّمُ مَا تَعْمَلُونَ
بَصِيرٌ آية واحدة بلا خلاف.

القراءة:

قرأ ابن كثير وأهل البصرة وقتيبة: «لا تضار» بتشديد الراء ورفعها، وقرأ أبو جعفر بتخفيفها وسكونها، **الباقيون** بتشديدها وفتحها^(١). وقرأ ابن كثير «ما أتيتم» قصراً، وكذلك «ما أتيتم من ربنا» في الروم^(٢).

قوله: «يرضعن أولادهن حولين كاملين» [أمر مورد في صورة الخبر وإنما

قلنا ذلك لامرين:

أحدهما: أن تقديره: والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين^(٣) في حكم الله الذي أوجبه على عباده فحذف للدلالة عليه.

الثاني: لأنّه وقع موقع ليرضعن، تصرفًا في الكلام مع رفع الاشكال. ولو كان خبراً لكان كذلك، لوجودنا والدات يرضعن أكثر من حولين وأقلّ منها.

(١) الحجة لابي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٥١، والسبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٣.

(٢) الحجة لابي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٥٢، والسبعة في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٣.

(٣) ما بين المقوفين ساقط من المطبوعة واثباته من الخطية فلا يحظى.

وفي الآية بيان لأمرتين: أحدهما مندوب، والثاني فرض، فالمندوب هو أن يجعل الرضاع تمام الحولين [لأن ما نقص عنه يدخل به الضرر على المرضع والمفروض أن هذين الحولين]^(١) هي التي تستحق المرضعة الأجر فيها، ولا تستحق فيها زاد عليه وهو الذي بينه الله تعالى بقوله: «فَإِن أَرْضَعْتُمْ لِكُمْ فَأَتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ»^(٢)، فبُيُّنتْ المدة التي تستحق فيها الأجرة على ما أوجبه الله في هذه الآية.

اللغة والمعنى:

وتقول: رَضَعَ يرضَعُ، ورَضَعَ يرضِّعُ رضاعة، وأرضعه أمه إرضاعاً وارتضاياً واسترضاع استرضاعاً، وراضعه رضاعاً ومراضعة، ولئيم راضع لأنه يرضع لبني ناقته من لؤمه، لِتَلَا يسمع الضيف صوت الشَّخْبِ، والراضعتان الشَّنِيتَان مقدمتا الاسنان لأنَّه يشرب عليهما اللبن. وأصل الباب الرَّضَع مصَّ الثدي لشرب اللبن عنه بِمَوْرِ عَوْرَسِهِ

ومعنى «حولين» سنتان، وهو مأخوذ من الانقلاب في قولك: حال الشيء كما كان عليه يحول فأحول، لأنَّه انقلب عن الوقت الأول إلى الثاني، ومنه الاستحالات في الكلام؛ لأنَّه انقلابه عن الصواب. وقيل: أخذ من الانتقال من قولك: تحول عن المكان^(٣). وإنما قال: «كاملين» وإن كانت الشَّنِيتَان تأتي على استيفاء العدة لدفع التوهم من إنَّه على طريقة التغليس، كقولهم: سرنا يوم الجمعة، وإن كان السير في بعضه. وقد يقال: أقنا

(١) ما بين العقوفين ساقط من المطبوعة والمحجرة وأثبتناه من الخطبة.

(٢) الطلاق: ٦.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٠١.

حولين، وإن كانت الاقامة في حولٍ وبعض آخر فهو لدفع الإيمان الذي يعرض في الكلام.

فإن قيل: هل يلزم الحولين في كل مولود؟

قيل: فيه خلاف، قال ابن عباس: لا، لأنَّه يعتبر ذلك بقوله: «وحله وفصاله ثلاثة شهراً»، فإن ولدت المرأة لستة أشهر فحولين كاملين، وإن ولدت لسبعة أشهر فثلاثة وعشرون شهراً، وإن ولدت لتسعة أشهر فأحد وعشرين شهراً، تطلب بذلك التكملة لثلاثين شهراً في الحمل والفصل الذي سقط به الفرض^(١). وعلى هذا تدل أخبارنا لأنَّهم رواوا: أنَّ ما نقص عن أحد وعشرين شهراً فهو جور على الصبي^(٢).

وقال الثوري: هو لازم في كل ولد إذا اختلف والداه رجعاً إلى الحولين من غير نقصان ولا زيادة، ولا يجوز لهم غير ذلك^(٣).

والرضاع بعد الحولين لا حكم له في التحرم عندنا، وبه قال ابن مسعود وأبن عباس وأبن عمر وأكثر العلماء^(٤)، وروي عن عائشة أنَّ رضاع الكثير يؤثر^(٥). وقال أبو علي الجبائي: لم يقم بهذا حجة ولا يترك له ظاهر القرآن.

وقوله: «وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن بالمعروف» معناه أنه يجب على الأب إطعام أم الولد وكسوتها ما دامت في الرضاعة اللاحمة إذا كانت

(١) السنن الكبير: ج ٧ ص ٤٢؛ ومستدرك الحاكم: ج ٢ ص ٢٨٠.

(٢) البكافي: كتاب العقيقة بباب الرضاع ج ٦ ص ٤٠ ح ٣.

(٣) أخرجه الطبراني في تفسيره: ج ٢ ص ٣٠٢.

(٤) الموطأ: كتاب الرضاع ج ٢ ص ٦٠٣، وسن الدارقطني: ج ٤ ص ١٧٤، وسن البيهقي: ج ٧ ص ٤٦٢.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤١٠.

مطلقة، وبه قال الضحاك والثوري وأكثر المفسرين^(١).

يقال: كساه يكسوه كسوة إذا ألبسه الثياب واكتسى هو اكتساه إذا لبس، واكتست الأرض بالنبات إذا تغطت به، وكسوته مدحأً أو ذمأً إذا أثنيت عليه أو ذمته. والكساء معروف، وأصل الباب الكسوة للباس.

وقوله: «لا تكلف نفس إلا وسعها» يدل على فساد قول المحبيرة: في حسن تكليف ما لا يطاق لأنه إذا لم يجز أن يكلف مع عدم الجدّة لم يجز أن يكلف مع عدم القدرة، لأنه إنما لم يحسن في الأول من حيث أنه لا طريق له إلى اداء ما كلفه من غير جدّة، فكذلك لا سبيل له إلى اداء ما كلف إلى الطاعة مع عدم القدرة، ولا ينافي ذلك قوله: «فضلوا فلا يستطيعون سبيلاً»^(٢) لأنه ليس المراد نفي القدرة وإنما معناه: أنه يشق عليهم كما يقول القائل: لا أستطيع أن أنظر إلى كذا معناه أنه يشق علىي.

ويقال: كلف وجهه كلفاً، وبخذه كلف أي أثر، والكلف بالشيء الإلقاء به لأنه لزوم يظهر أثره عليه، وكلف كلفاً إذا أحب، وتتكلف الأمر تكليفاً تحمله، وكلفه تكليفاً ألزمـه. وأصل الباب الكلف ظهور الأثر.

وقوله: «لا تضارب والدة بولدها» أصله تضارب بكسر الراء الأولى. وقيل: بفتحها^(٣)، وأسكنت وأدغمـت في الراء بعدها. ومن فتحها فلاتقاء الساكدين وهو الأقوى فيما قبله فتحة أو ألف نحو عضـ ولا تضار زيداً. وقال بعضـهم: لا يجوز إلا تضارب بفتح الراء الأولى، لأن المولود لا يصح منه مضاربة، ولأن الأفضل لو كان كذلك الكسر^(٤).

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٠٥.

(٢) الاسراء: ٤٨، والفرقان: ٩.

(٤) لاحظ تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣١٧.

(٣) اعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٣٠٨.

قال الرماني: غلط في الاعتلالين؛ أما الأول فلأنه ينقلب عليه في تضارى إذ المضاراة من إثنين في الحقيقة وإن لم يسم الفاعل. ولأنه إنما يرجع ذلك إلى الزوج والمرأة الأولى والولد. فأما الأفصح فعل خلاف ما ذكر، لأن الفتتح لغة أهل الحجاز وبني أسد وكثير من العرب^(١) وهو القياس، لأنه إذا جاز مذ بالضم للاتباع كانت الفتتحة بذلك أولى لأنها أخف، ولأنه يجوز مذ بالفتح طلباً للخففة، فإذا اجتمع الاتباع والاستخفاف كان أولى، وقوله: إن الفتتحة في تضارهي الفتتحة في الراء الأولى دعوى منه لا دليل عليها. ويدل على صحة ما قلناه: قوله: «من يرتد منكم»^(٢) «ولا يضارى كاتب»^(٣) كل ذلك بالفتح دون الكسر.

إنما قيل: «يضارى» والفعل من واحد لانه لما كان معناه المبالغة كان مبنزنته من إثنين، وذلك لانه يضره إن رجع عليه منه ضرره، فكأنه قيل: لا تضارى والدة من الزوج بولدها، ولو قيل في ولدتها بجاز في المعنى، وكذلك فرض الوالد.

وعن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام أي لا يترك جماعها خوف الحمل لاجل ولدتها المتضع، «ولا مولود له بولده» يعني لا تمنع نفسها من الأسباب خوف الحمل فيضر ذلك بالأسباب^(٤).

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٠٦.

(٢) المائدة: ٥٤.

(٣) البقرة: ٢٨٢.

(٤) تفسير العياشى: ج ١ ص ١٢٠، وتفسير القمي: ج ١ ص ٧٦، والكافى: كتاب العقيقة بباب

الرضاع ج ٦ ص ٤١ ح ٦.

وقيل: «لا تضار والدة بولدها» بأن ينزع الولد منها ويسترضع إمراة أخرى مع إجابتها إلى الرضاع بأجرة المثل، «ولا مولود له» بولده أي لا تمتلك هي من الرضاع إذا أعطيت أجرة مثلها^(١) والأولى حمل الآية على عموم ذلك.

وقيل: معناه أن على الوالدة ألا تضار بولدها فيما يجب عليها من تعاهده والقيام بأمره ورضاعه وغذائه. وعلى الوالد ألا يضار بولده فيما يجب عليه من النفقة عليه وعلى أمه وفي حفظه وتعاهده^(٢).

وقوله: «وعلى الوارث مثل ذلك» قال الحسن وقتادة والسدي: الوارث الولد^(٣). وقال قبيصة بن ذؤيب: هو الوالد^(٤)، والأول أقوى.

فإن قيل: أعلى كل وارث له أم على بعضهم؟

قيل: ذكر أبو علي الجبائي: أن على كل وارث نفقة الرضاع الأقرب فالأقرب يؤخذ به، وأما نفقة ما بعد الرضاع فاختلقو، فعندها يلزم الوالدين وإن علياً. النفقة على الولد وإن نزل ولا يلزم غيرهم. وقال قوم: يلزم العصبة دون الأم والأخوة من الأم، ذهب إليه عمر والحسن^(٥).

وقيل: على الوارث من الرجال والنساء على قدر النصيب من الميراث، ذكره قتادة^(٦)، وعموم الآية يقتضيه غير أنا خصصناه بدليل.

وقال أبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد: على الوارث من كان ذا رحم عزم

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٠٧.

(٢) أحكام القرآن: ج ١ ص ٤٠٦.

(٣) و(٤) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٠٨.

(٥) السنن الكبرى: ج ٧ ص ٤٧٨.

(٦) المثلى: ج ١٠ ص ١٠٣.

دون من كان ذا رحم ليس بمحترم كابن العم وابن الأخت^(١)، فأوجبوا على ابن الأخت ولم يوجبوا على ابن العم وإن كان وارثه في تلك الحال، وكذلك العمة وابن العمة، حكا ذلك أبو علي الجعفري والبلخي .
وقال سفيان: «وعلى الوارث» أي الباقي من أبيه^(٢)، وهذا مثل ما قلناه .

وقد روي في أخبارنا: أن على الوارث كائناً من كان النفقة^(٣)، وهو ظاهر القرآن، وبه قال قتادة وأحمد واسحاق والحسن وإبراهيم^(٤) .
والميراث تركة الميت، تقول: ورث يرث إرثاً، وأورثه ميراثاً، وتوارثوا توارثاً، وورثه توريثاً، وأورثه الحي ضعفاً، والترااث الميراث، وورثت النار وأورثتها إذا حركت جرها ليشتعل لأنه تظهر فيه النار عن الأول كظهور الميراث في الثاني عن الأول .

وقوله: «مثل ذلك» يعني من النفقة، وبه قال ابراهيم . وقال الضحاك : من ترك المضارة^(٥) . والمفهوم من الكلام عند أكثر العلماء الأمران معاً، وهو أليق بالعموم .

وقوله: «فإن أرادا فصالا» فالفصل الفطام، لانفصال المولود عن الاغتناء بشيء أمه إلى غيره من الاغتناء .

فإن قيل : أي فصال ذاك أقبل الحولين أم بعدهما؟
قيل : فصال الحولين، لأن الفرض متعلق به إذا تنازعا رجعا إليه، فاما

(١) و(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٠٩-٣١٠.

(٣) قريب منه في تفسير العياشي: ج ١ ص ١٢١ .

(٤) المحلى: ج ١٠ ص ٤، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٠٦ .

(٥) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣١٠-٣١٣ .

بعد الحولين فلا يجب على واحد منها اتباع الآخر في دعائه. وبه قال مجاهد وقتادة وابن شهاب وسفيان وابن زيد^(١). وروي عن ابن عباس: أنه إذا تراضيَا على الفصال قبله أو بعده ماضى، فان لم يترتضيا رجعا إلى الحولين^(٢).

وأصل الفصل الفرق، يقال: فصل يفصل فصلاً، وفاصله مفاصلة، وتتفاصيلوا تفاصلاً، واستفصلوا استفصالة، وانفصل انفصالة، وفصله تفصيلاً، وتفصل تفصلاً، وفواصل القلادة شذر بين نظم الذهب. والفصل القضاء بين الحق والباطل، وهو الفيصل، وفصيلة الرجل بنو أبيه لانفصالم من أصل واحد. والفصيل الواحد من أولاد الابل لأنه فصل عن أمه، والفصيل حائط قصير دون السور.

وقوله: «فلا جناح عليهم» يعني لا حرج، على قول ابن عباس^(٣)، وهو مأخوذ من «جنحوا للسلم»^(٤) أي مالوا، والجناح الميل عن الاستقامة. قوله: «إذا سلمتم ما آتتكم بالمعروف» معناه على قول مجاهد والسدسي: أجر الأم بقدر ما أرضعت أجرة المثل. وقال سفيان: أجرة المسترضعة. وقال ابن شهاب: سلمتم الاسترضاع. وقال ابن جريج: أجرة الأم والنظير^(٥).

وقوله: «أن تسترضعوا أولادكم» معناه: لأولادكم، وحذفت اللام

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣١٠-٣١٣، والسنن الكبيرى: ج ٧ ص ٤٧٨.

(٢) أحكام القرآن للبعض: ج ١ ص ٤٠٩.

(٣) تفسيره: ص ٣٣.

(٤) الانفال: ٦١.

(٥) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣١٤، وتفسير مجاهد: ص ٢٣٧.

لدلالة الاسترضاع عليه من حيث أنه لا يكون إلا للأولاد، ولا يجوز دعوت زيداً، تزيد لزيد، لأنه يجوز أن يكون المدعو والمدعول، إذ معنى دعوت زيداً لعمرو خلاف دعوت زيداً فقط، فلا يجوز للالباس.

ومن رفع «لا تضار» فعلى استئناف النفي. وقال الكسائي والفراء: هو منسق على «لا تكلف»^(١). قال السرمانى: هذا غلط؛ لأن النسق بـ(لا) إنما هو على إخراج الثاني مما دخل فيه الأول، نحو ضربت زيداً لا عمراً، فاما أن يقال: يقوم زيد لا يقعد عمرو، فلا يجوز على النسق ولكن يرفع على استئناف النفي بـ(لا)، وكذلك «لا تضار» مستأنف في اللفظ متصل في المعنى^(٢).

وفي الآية دلالة على أن الولادة لستة أشهر تصح، لأنه إذا أضم إلى المحولين كان ثلاثة شهراً، وروي عن علي عليه السلام وابن عباس ذلك^(٣).

وقوله: «وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا»^(٤) إنما جاز في موضع الجزم للاتباع، وليس ذلك في «لا تضار».

والواسع الطاقة مأخوذه من سعة المسلك إلى الغرض فيمكن لذلك ولو ضاق لأعجز عنه، والسعنة فيه بمنزلة القدرة، فلذلك قيل: الواسع بمعنى الطاقة.

وقوله: «وَتَشَاورُوا مأخوذه من الشور وهو اجتناء العسل،

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ١٤٩.

(٢) تفسير الرازى: ج ٦ ص ١٢٠.

(٣) السنن الكبرى: ج ٧ ص ٤٤٢.

(٤) آل عمران: ١٢٥، ١٢٠، ١٨٦.

تقول: شرت العسل، وأنا اشورة شوراً، واشيره إشارة إذا اجتنبته من مكانه، والمشورة استخراج الرأي من المستشار لأنها تجتنب منه، وشاوره مشاوره، وأشار عليه إشارة، واستشار استشارة، واستشار العسل إذا اجتنبه، وأشار إلى الشيء إشارة إذا أومأ إليه، والمشيرة الأصبع التي تسمى السبابية لأنها يشار بها في السباب وغيره، والشارة الهيبة واللباس الحسن لأنه مما يشار إليه لحسنها، والتثوير استخراج سير الدابة كالاجتناب.

وقوله تعالى:

وَالَّذِينَ يُتَوْفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ أَزْوَاجًا يَرِيقُنَّ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ
وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغُنَّ أَجْلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَّ
بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ يُمَانِعُ الْمُعْمَلَوْنَ حَيْرٌ ﴿١٦﴾ آية واحدة بلا خلاف.



المعنى واللغة والاعراب :

هذه الآية ناسخة لقوله: «والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجاً وصبية لأزواجهم متاعاً إلى الحول غير اخراج»^(١) وإن كانت مقدمة عليه في التلاوة، وعدة كل متوف عنها زوجها أربعة أشهر وعشراً سواء كانت مدخولاً بها أو غير مدخول، حرقة كانت أو أمم، فإن كانت حبل فعدتها بعد الأجلين؛ من وضع الحمل أو مضي الأربعة أشهر وعشرة أيام، وهو المروي عن علي عليه السلام^(٢)، وافقنا في الأمة الأصم^(٣)، وخالف باقي الفقهاء في ذلك، وقالوا: عدتها نصف عنده الحرقة شهران وخمسة أيام^(٤)، وإليه ذهب

(١) البقرة: ٢٤٠.

(٢) الكافي: باب عدة الحبل ج ٦ ص ١١٤ ح ٥، وباب عدة الأمة المتوفى عنها زوجها ج ٦ ص ١٧١ ح ٢.

(٣) و (٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤١٥، والخلقى لابن حزم: ج ١٠ ص ٣٠٨.

قوم من أصحابنا^(١)، وقالوا في عدة الحامل: إنها بوضع الحمل، وإن كان بعد على المغتسل، وروي ذلك عن عمر وأبي مسعود البدري وأبي هريرة^(٢): وعندنا أن وضع الحمل يختص بعدة المطلقة.

والذي يجب على المعتدة في عدة الوفاة اجتنابه- في قول ابن عباس وابن شهاب- الزينة والكحل بالا تمد وترك النقلة عن المنزل^(٣). وقال الحسن في احدى الروايتين عن ابن عباس: إن الواجب عليها الامتناع من الزواج لا غير^(٤). وعندنا أن جميع ذلك واجب.

وقوله: «والذين» رفع بالابتداء «ويتوفون منكم» في صلة الذين «ويذرون أزواجاً» عطف عليه، وخبر الذين قيل فيه أربعة أقوال: أولها: أن تكون الجملة على تقدير «والذين يتوفون منكم ويدرون أزواجاً» أزواجاً لهم «يتربصن».

الثاني: على تقدير «يتربصن» بعدهم أزواجاً.

الثالث: أن يكون الضمير في ~~يتربصن لما عاد إلى مضارف في المعنى~~ تقدير: يترتب على منزلته على تقدير: يترقب أزواجاً لهم ، هذا قول الزجاج^(٥) والأول قول أبي العباس^(٦) والثاني قول الأخفش^(٧)، ونظير قول الزجاج أن تقول:

(١) كالمفید في المقمعة: باب عدد النساء ص ٥٣٤، وسلام في المراسم: في ذكر ما يلزم المرأة ص ١٦٥.

(٢) الموطأ: كتاب الطلاق ج ٢ ص ٥٨٩، السنن الكبرى: كتاب العدد ج ٧ ص ٤٢٩.

(٣) و(٤) تفسير ابن عباس: ص ٣٣، المستدرک للحاکم: ج ٢ ص ٢٨١، تفسیر الطبری: ج ٩ ص ٣٨٨.

(٥) معانی القرآن: ج ١ ص ٣١٥.

(٦) مشکل اعراب القرآن: ص ١٣١.

(٧) معانی القرآن: ج ١ ص ٣٧٢.

إذا مات وخلف ابنتين يرثان الثلثين، المعنى يرث إبنتهما الثلثين.

الرابع: أن يعدل عن الأخبار عن الأزواج لأن المعنى عليه والفائدة فيه، ذهب إليه الكسائي والفراء^(١)، وأنكر ذلك أبو العباس والزجاج^(٢)، لأنه لا يكون مبدأ لا خبر له، ولا خبر إلا عن مخبر عنه، وأنشد الفراء:

لعلني إن مالت بي الريح ميلة على ابن أبي ديان أن يتندما^(٣)
المعنى لعل ابن أبي ديان أن يتندم وهذا يجوز على حذف أن يتندم
لأجله، وقال أيضاً:

نحن بما عندنا وأنت بما عندك راض والرأي مختلف^(٤)
وقال أبو عبيدة: نظير الآية قول شداد أبي عنتر:

فن يك سائلاً عني فاني وجروة لا ترود ولا تُumar^(٥)
جروة اسم فرسه، وإنما حذف الخبر من الأول لأن خبر الثاني يدل عليه،
لأنه أراد فاني حاضر وفرسي حاضرة لا ترود ولا تعار، فدل بقوله: لا ترود
ولا تعار على أنها حاضرة يتبعدها ويهدى في قول أبي العباس.

وقوله: «يذرون» يتركون وترك ما فيه يترك تركاً، وتقول: ذره تركاً
و كذلك يدع كيدر سواء، والعلة في ذلك أنهم كرهوا الواوات في أول
الكلام حتى أنهم لم يلحوها أو على جهة الزيادة أصلاً، ففي رفض ذر دليل

(١) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٥٠. مشكل لغريب القرآن: ص ١٣١.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٣١٥.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ١٥٠، وقائله ثابت بن كعب من شعراء خراسان في عهد الدولة
الأموية.

(٤) مرجحه.

(٥) مجاز القرآن: ج ١ ص ٢٤٣.

على الكراهة لها أصلية، وليس بعد الضعف إلا الاتباع فلما ضعفت أصلية امتنعت زيادة.

فإن قيل: كيف قال وعشراً بالتأنيث وإنما العدة على الأيام والليالي، ولذلك لم يجز أن تقول: عندي عشر من الرجال والنساء؟

قيل: لتغليب الليالي على الأيام إذا اجتمعت في التاريخ وغيره؛ لأن ابتداء شهور الأهلة الليالي منذ طلوع الهلال فلما كانت الأوائل غلت لأن الأوائل أقوى من الثواني، وقال الشاعر:

أقامت ثلاثة بين يوم وليلة وكان النكير أن تصيف وتجارا^(١)
معنى تصيف تميل، وحكي الفراء: صمنا عشراً من شهر رمضان، ولو
إضاف إلى الأيام فقال: عشرة أيام، لم يجز إلا التذكرة، وإنما جاز في الأول
لأنه يعني عشر من رمضان وقع العمل في نهاره^(٢).

وقوله: «فإذا بلغن أجلهن» يقال: أخلفه تأجيلاً إذا أخره، والأجل نقىض العاجل، وتأجل تأجلاً، واستأجله استئجله وأجلوا ما لهم يأجلونه أجيلاً إذا حبسوه في المرعى لأنهم أخروه فيه، والأجل غاية الوقت في محل الدين وغيره لتأخره إلى ذلك الوقت، وأجل شيء يأجل وهو آجل نقىض العاجل لتأخره عن وقت غيره، و فعلته من أجل كذا أي لعاقبة كذا وهي متأخرة عن وقت الفعل الذي دعت اليه، والأجل القطع من تفر الوحش وجمعه آجال، وقد تأجل الصواري صارقطيعاً لتأخر بعضه عن بعض، وأجل عليهم شرآً أجيلاً أي جناه وهيجه^(٣) لأنه أعقفهم شرآً، وهو متأخر عن

(١) الكتاب: ج ٣ ص ٥٦٣ وفيه «فطافت» بدل «أقامت»، وفائه النافية الجعدي.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١٥١. (٣) العبارة في المطبوعة والحجرية والخطمية مشوشه ومغلوطة. وما اتبناه هو الصحيح نقاً عن المصادر اللغوية، راجع لسان العرب: مادة «أجل» ج ١ ص ٨٠.

وقت فعله. والأجلة الآخرة، والعاجلة الدنيا. والأجل شبه حوض واسع يؤجّل فيه ماء البئر أيامًا ثم يفجر في الزرع، وهو بالفارسية : (كرخه) وذلك لتأخر الماء فيه.

وقوله: «وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ» فالخبير العالم لأنّه عالم بمحبر الخبر. والخبر الأرض السهلة فيها حجارة وحصار، وأخبرت بالشيء إخباراً لأنّه تسهيل لطريق العلم به، واستخبره استخباراً، وتخبر تخبراً، وخبيه تخبيراً، واحتبره اختباراً، وتخبر القوم بينهم خبرة إذا اشتروا شاة فذبحوها واقسموا لحمها والشاة خبيرة، والخبرة المزادة العظيمة، والخبرة أن يزرع على النصف أو الثلث أو نحوه، والأكار الخبر، والخبرة المؤاكرة، وذلك لتسهيل الزراعة. وأصل الباب السهولة.

وقوله: «فَإِذَا بَلَغُنَ أَجْلَهُنَّ» أي انقضت هذه المدة وهي الأربعة أشهر وعشراً «فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي أَنفُسِهِنَ بِالْمَعْرُوفِ» أي لا جناح عليكم أن تتركوهن إذا انقضت هذه المدة أن يتزوجن وأن يتزين زينة لا ينكر مثلها، وهو معنى قوله: «بِالْمَعْرُوفِ».

قوله تعالى:

وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْتَنَنْتُمْ فِي
أَنفُسِكُمْ عِلْمًا اللَّهُ أَكْمَمَكُمْ سَتَذَكَّرُونَهُنَّ وَلَكِنَ لَا تُؤَاخِدُوهُنَّ سِرًا إِلَّا أَنْ
تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْرِمُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ
أَجَلَهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنفُسِكُمْ فَأَحْذِرُوهُ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ
عَفْوٌ حَلِيمٌ

آية في الكوفي.

المعنى واللغة:

قال ابن عباس: التعريض المباح في العادة هو قول الرجل: أريد التزويج وأحب امرأة من حالتها ومن أمرها وشأنها، فيذكر بعض الصفة التي هي عليها، هذا قول ابن عباس^(١). وقال القاسم بن محمد وعامر: تقول: إنك لناقة وإنك لعجيبة جليلة، وإن قضى الله شيئاً كان^(٢).

والخطبة الذكر الذي يستدعي به الى عقدة النكاح، والخطبة الوعظ المنسق على ضرب من التأليف. وقيل: الخطبة ماله أول وآخر مثل الرسالة^(٣). والخطبة للحال نحو الجلسة والقعدة، تقول: خطب المرأة يخطبها خطبة، لأنّه خاطب في عقد النكاح، وخطب خطبة لأنّه خاطب بالزجر والوعظ على ضرب من تأليف اللفظ المخصوص، ومخاطب مخاطبة وخطاباً، ويخاطبوا تخاطباً، والخطب الأمر العظيم، والخطبمان الحنظل الذي تشتهد خضرته حتى تستحيل الى الغبرة والصفرة. وأصل الباب الخطاب.

والفرق بين التعریض والکناية: إن التعریض تضمین الكلام دلالة على شيء ليس فيه ذكر له، والکناية العدول عن الذکر الأخص بالشيء الى ذکر يدل عليه، فالاول کقول القائل: ما أقبح البخل يعرض بأن المخاطب بخيل ، ولعن الله الملحدین يعرض له بالامداد. والثاني کقولك: زيد ضربته، کنیت عنه بالهاء الموجودة في (ضربته) .

وقوله: «أو أكنتم في أنفسكم» فالاكنان إسرار العزم على النكاح دون

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٢٢، والسنن الكبرى: ج ٧ ص ١٧٨.

١٧٨ ص ٧ ج: السنن الكبيرى (٢)

(٣) قاله الفراء في معاني القرآن: ج ١ ص ١٥٢، والزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٣١٧.

إظهاره على قول ابن زيد ومجاهد^(١). وقال قوم: هو معنى التعریض بالخطبة إن شئت أظهرته وإن شئت أضمerte، وتقول: كنت الشيء إذا سترته، أكنت كنناً وكنوناً وأكنته إكناناً إذا أضمerte لأنك سترته في نفسك، واستكن الرجل وأكنت إذا صار في كن لأنه صار فيها يسّره، والكنانة الجعيبة غير أنها صغيرة تتخذ للتبليء، والكتنة امرأة الابن أو ابن الأخ، والجمع كنائن. وسمي الكانون كانواناً لأنّه يحتاج إليه في وقت الاكتنان من البرد، ومنه قوله: «كأنهن بيض مكنون»^(٢)، «وربك يعلم ما تكنن صدورهم وما يعلنون»^(٣)، وأصل الباب الكنّ الستر.

والفرق بين الاكتنان والكن: إن الاكتنان الاضمamar في النفس، ولا يقال: كننته في نفسي. وقيل: كننته معناه صنته، كما قال: «كأنهن بيض مكنون»^(٤).

وقوله: «لا تواعدوهن سرًا» قال الحسن وإبراهيم وأبو مجلز: السر المني عنده هاهنا الزنا. وقال ابن عباس وسعيد بن جبير والشعبي: هو العهد على الامتناع من تزويع غيرك^(٥). وقال مجاهد: هو أن تقول لها لا تفوتي ب بنفسك فاني ناكحك^(٦). وقال ابن زيد: هو اسراره عقدة النكاح في العدة^(٧).

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٢٣.

(٢) الصاقفات: ٤٩.

(٣) القصص: ٦٩.

(٤) الزجاج في معانى القرآن: ج ١ ص ٣١٧.

(٥) السنن الكبرى: كتاب النكاح ج ٧ ص ١٧٩، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٢٤.

(٦) تفسيره: ص ٢٣٨، والسنن الكبرى: ج ٧ ص ١٧٩.

(٧) أخرجه الطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ٣٢٤.

اللغة :

والسرّ في اللغة على ثلاثة أوجه: الاحفاء في النفس، والشرف في الحسب يقال: فلان في سرّ قومه إذا كان في شرفهم وصميمهم، والجماع في الفرج قال الشاعر:

ألا زعمت ببساطة القوم أني كبرت وألا يشهد السرّ أمثالي^(١)
وقال رؤبة:

فقف على أسرارها بعد الغسق
ولم تصفها بين فرك وعشق^(٢)
العشق اللصوق، وقال الخطيب:

ويمرم سرُّ جاراتهم عليهم ويأكل جارهم أنف القصاع^(٣)
وقوله: «إلا أن تقولوا قولًا معروفاً» يعني التعریض الذي أباحه الله تعالى. وإنما (إلا) يعني (لكن) لأن ما قبلها هو المبني عنه وما بعدها هو المأذون فيه، وتقدیره: ولكن قولوا قولًا معروفاً كما في ميراث حميد

وقوله: «ولا تعزموا عقدة النكاح» تقدیره: على عقدة النكاح، وحذفت (على) لدلالة العزم عليها لأنّه لا يكون إلا على معزوم عليه، كما قيل: ضربه الظهر والبطن أي على الظهر والبطن.

والعقد الشدّ، تقول: عقد بعقد عقداً، وأعقدت العسل إعقاداً، واعتقد صحة الأمر اعتقاداً، وتعاقدوا على الأمر تعاقداً، وعاقده معاقدة، وعقد كلامه تعقيداً، وتعقد تعقداً، وانعقد انعقاداً، وعقد العبد لأنّه كعقد

(١) قائله «أمرؤ القيس»، انظر ديوانه: ص ١٤٠.

(٢) ديوانه: ص ١٠٤.

(٣) ديوانه: ص ٢٠٢.

الحبل في التوثيق، والعقد السمعي من الجوهر. والعقد الرمل المتدخل. وعقد اليمين خلاف اللغو، وناقة عاقد أي لاقع لأنها تعقد بذنبها فيظهر أنها قد لقحت.

وقوله: «حتى يبلغ الكتاب أجله» معناه انقضاء العدة بلا خلاف. والكتاب الذي يبلغ أجله هو القرآن ومعناه فرض الكتاب أجله، ويجوز أن يكون الكتاب نفسه هو الفرض، ذكره الزجاج^(١)، وجده ثالث: أن يكون ذلك على وجه التشبيه بكتاب الدين، ذكره الجبائي.

وقوله: «وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ» قد بينا أن الحلم من الله هو إمهال العقوبة المستحقة. وقال أبو علي الجبائي: هو كل فعل يضاد حدوث العقوبة في الإنسان وهو من الإنسان ترك العقاب، والله تعالى لا يجوز عليه الترك فهو ما وصفنا من نعمه التي تضاد عقوبته.



قوله تعالى:

لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوهُنَّ فَرِيضَةٌ
وَمَتِعُوهُنَّ عَلَى الْمُؤْسِعِ قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُفْتَرِ قَدْرُهُ وَمَتَعَا مَا مَرُوفٌ حَقًا عَلَى
الْمُحْسِنِينَ ﴿٢٣﴾ آية بلا خلاف.

القراءة:

قرأ حمزة والكسائي وخلف «تماسوهن» بضم التاء وبألف هاهنا موضعان وموضع في الأحزاب. وقرأ أبو جعفر وأهل الكوفة إلا أبا بكر وابن ذكوان «قدرها» بفتح الدال في الموضعين، الباقيون باسکانها^(٢).

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٣١٨.

(٢) الحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٥٣، والسبعة في القراءات: ص ١٨٤.

المعنى واللغة:

المفروض صداقها داخلة في دلالة الآية وإن لم يذكر، لأن التقدير: ما لم تمسوهن من قد فرضتم لهن أولم تفرضوا لهن فريضة؛ لأن (أو) تبني عن ذلك لأنه لو كان على الجمع لكان بالواو.

والفرضية المذكورة في الآية الصداق بلا خلاف؛ لأنه يجب بالعقد للمرأة، فهو فرض لوجوبه بالعقد.

ومتعة التي لم يدخل بها ولا يسمى لها صداق على قدر الرجل والمرأة، قال ابن عباس والشعبي والربيع: خادم أو كسوة أو رزق^(١)، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٢). وقيل: مثل نصف صداق تلك المرأة المنكوبة، حكى ذلك عن أبي حنيفة وأصحابه^(٣).

وفي وجوب المتعة لكل مطلقة خلاف، قال الحسن وأبو العالية: المتعة لكل مطلقة إلا المختلعة والمبارية والملاعنة^(٤). وقال سعيد بن المسيب: المتعة التي لم يسم لها صداق خاصة^(٥)، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٦). وقد روي أيضاً أنها لكل مطلقة^(٧)، وذلك على وجه الاستحباب.

ومتعة التي لم يدخل بها ولم يفرض لها صداق يجير عليها السلطان، وهو

(١) السنن الكبرى: كتاب الصداق ج ٧ ص ٢٤٤، والمبسوط للسرخسي: ج ٦ ص ٦٢.

(٢) الكافي: باب متعة المطلقة ج ٦ ص ١٠٤، وتفسير العياشي: ج ١ ص ١٢٤.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٣٣.

(٤) و(٥) السنن الكبرى: كتاب الصداق ج ٧ ص ٢٥٧، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٢٩.

(٦) الكافي: باب ما للمطلقة التي لم يدخل بها ج ٦ ص ١٠٦.

(٧) الكافي: باب متعة المطلقة ج ٦ ص ١٠٤.

قول أهل العراق. وقال أهل المدينة وشريح: يؤمر لها ولا يجبر عليها^(١). والموضع الغني في سعة من ماله لعياله. والمقرئ الذي في ضيق لفقره، تقول: أفتر الرجل إقفاراً إذا أقل فهو مقرئ أي مقل، وفقرت الشيء أفتره فتراً، وأفترته إقفاراً، وفقرته تقتيراً إذا ضيق الإنفاق منه. والقتار دخان الشحم على النار ونحوه لغليته بالإضافة إلى بقيته، والقتار الغبار، والقترة ما يغشى الوجه من غير الموت والكرب، لأنها كالقتار أو كالغبار يغشى الوجه، وفي التنزيل «ترهقها قترة»^(٢) والقتير مسامير الدروع لقلتها وصغرها، والقتير ابتداء الشيب لقلتها، ويجوز أن يكون مشيناً بالدخان أول ما يرتفع، والقترة ناموس الصائد؛ لأنها كالقتار باختلافه إليها، ورجل قاتر حسن الأخذ من ظهر البعير لا يعقره لقلة ما يأخذ منه، وأصل الباب الأقلال. وابن قترة حية خبيثة لا ينجو سليمها.

والمتوف عنها زوجها إذا لم يفرض لها صداق عليها العدة بلا خلاف ولها الميراث إجماعاً. وقال الحسن والضحاك وأكثر الفقهاء: لها صداق مثلها^(٣). وحکى الجبائي عن بعض الفقهاء: أنه لا مهر لها، وهو الذي يليق بمذهبنا ولا نص لأصحابنا فيها.

ويحتمل نصب «متاعاً» وجهين: أحدهما: أن يكون حالاً من قدره لأن معرفة والعامل فيه الظرف. والثاني: على المصدر والعامل فيه «ومتعون». ويحتمل نصب «حقاً» وجهين: أحدهما: أن يكون حالاً من

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٢٨، والسنن الكبرى رج ٧ ص ٢٥٧.

(٢) عبس: ٤١.

(٣) سنن الترمذى: كتاب النكاح، ج ٣ ص ٤٥٠، والسنن الكبرى: كتاب الصداق، ج ٧ ص ٢٤٤.

«بالمعروف حقاً» والعامل فيه معنى عرف حقاً. الثاني: على التأكيد بجملة الخبر، كأنه قيل: أخبركم به حقاً [أو أحقه حقاً]^(١). كأنه قيل: إيجاباً «على المحسنين».

ولما خصّ التي لم يدخل بها بالذكر في رفع الجناح دون المدخول بها وإن كان حكمها واحداً لأمرتين: أحدهما: لازالة الشك في الخرج على هذا الطلاق. والثاني: لأنّ له أن يطلق أي وقت شاء وليس كذلك حكم المدخول بها لأنّه يجب أن يطلقها للعدة.

«وقدره» على تقدير: أعطوهنَّ قدر الوعس، كما يقال: أخذ صدقائهم لكل أربعين شاة بالرفع والنصب، وقال الشاعر في تسكين الدال:

وما صبَّ رجلي في حديد مجاشع مع القدر إلَّا حاجة لي أريدها^(٢)

وقال آخر:

ألا يالقومي للنواب والقدر وللأمريأتي المرء من حيث لا يدري^(٣)
 قال أبو زيد: قدر القوم أمرهم يقدر ونه قدرأً، وهذا قدر هذا أي مثله، وقدر الله الرزق يقدره. وروى السكوني يقدر قدرأً، وقدرت الشيء بالشيء أقدر قدرأً، وقدرت على الأمر أقدر عليه قدرة وقدوراً وقدارة، ونسأل الله خير القدر، وقال أبو الصقر: هذا قدر هذا، وأحمل قدر ما تطيق. قال أبو الحسن: هو القدر والقدر، وخذ منه بقدر كذا وقدر كذا: لغتان فيه. وقوله: «فسألت أودية بقدرها» وقدرها^(٤).

(١) ما بين المقوتين ساقط من المطبوعة وأثبتاه من الخطبة.

(٢) اصلاح المسطق لابن السكيت: ص ٩٦، وتنسبه الى الفرزدق، ولم نعثر عليه في ديوانه، ومقاييس

اللغة: مادة «قدر» ج ٥ ص ٦٢.

(٣) الصحاح: مادة «قدر» ج ٢ ص ٧٨٦.

(٤) ذكر هذه الأقوال أبو علي الفارسي في الحجة: ج ٢ ص ٢٥٥.

الحججة:

ومن قرأ «تمسوهن» بلا ألف، فلقوله تعالى: «ولم يمسني بشر»^(١) فاته من جاء على (فعل)، وكذلك قوله: «لم يطمشهن إنس قبلهم ولا جان»^(٢).

ومن قرأ «تماسوهن» بـألف لأن (فاعل) و(فعل) قد يراد بكل واحد منها ما يراد بالأخر نحو: طابت النعل وعاقبت اللص، ولا يلزم على ذلك في آية الظهور «من قبل أن يتماما»^(٣) لأن المماسة محرمة في الظهور على كل واحد من الزوجين للأخر فلذلك لم يجز إلا «من قبل أن يتماما». وفي الآية دليل على أن العقد بغير مهر صحيح؛ لأنه لوم يصبح لما جاز فيه الطلاق ولا وجبت المتعة.



قوله تعالى:

وَإِنْ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِصَةً فَنَصَفُ
مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي يَعْدِيهِ عُقْدَةُ التِّكَاجِ وَأَنْ
تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ يِمَانِعُ الْعَمَلَوْنَ
بَصِيرٌ ﴿١٣٧﴾ آية واحدة بلا خلاف.

المعنى واللغة:

روى سعيد بن المسيب: أن هذه الآية ناسخة حكم المتعة في الآية

(١) آل عمران: ٤٧.

(٢) الرحمن: ٧٤.

(٣) المجادلة: ٤، ٣.

الأولى^(١)، قال البلخي: وهذا ليس ب صحيح، لأن الآية الأولى تضمنت حكم من لم يدخل بها ولم يسم لها مهراً إذا طلقها، وهذه تضمنت حكم التي فرض لها صداق إذا طلقت قبل الدخول، وأحد الحكمين غير الآخر. والذي قاله سعيد بن المسيب متوجه على ما قلنا في الآية من أن دليلها يتناول التي فرض لها المهر، وإن حملنا قوله: «ومتعوهن» على عمومه لزم أن تتمتع كل مطلقة وإن سمى لها مهراً، وإن قلنا: لا متعة للمفترض لها الصداق فلا يلزم نسخ الآية أو تخصيصها إن نزلت معها.

وقال جميع أهل التأويل: إنه إذا طلق الرجل من سمي لها مهراً معلوماً قبل أن يدخل بها فإنه يستقر لها نصف المهر، فإن كانت ما قبضت شيئاً وجب عليه تسليم نصف المهر، وإن كانت قد سلمت جميع المهر وجب عليها رد نصف المهر، ويستقر لها النصف الآخر^(٢).

والنصف هو سهم من اثنين، تقول: نصفه ينصفه، وانتصف انتصافاً، ونصفه تنصيفاً، وأنصفه إنصافاً، وتناصفوا تناصفاً، وناصفه مناصفة، وتنصف تنصفاً. والنصف المرأة بين المسنة والحداثة لأنها على نصف المسنة، والنصف الخادم، هو ينصف الملوك أي يخدمهم لأنه يعطيم النصف من نفسه قسراً وذلاً، والانتصاف لأنه كالنصف في العدل، والنصف الخمار لأنه كالنصف في أنه وسط بين الصغير والكبير، ويقال له: نصيفة، ومنتصف الطريق وسطه، والنصف من الشراب الذي طبع حتى ذهب نصفه. والنصف مكيال؛ لأنه على النصف بالتعديل بين الكبير والصغير.

(١) الحلى: ج ١٠ ص ٢٤٦.

(٢) السنن الكبرى: كتاب الصداق ج ٧ ص ٢٥٤.

وقوله: «أَنْ يَعْفُونَ» معناه: أن يصح عفوها من الحرار باللغات غير المولى عليها لفساد عقلها فتترك ما يجب لها من نصف الصداق، وهو قول ابن عباس ومجاحد وجعيل أهل العلم^(١).

وقوله: «أَوْ يَعْفُو الَّذِي بِيدهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ» قال مجاهد والحسن وعلقمة: إنه الولي^(٢)، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٣)، غير أنه لا ولادة لأحد عندنا. إلا الأب أو الجد على البكر غير البالغ، فاما من عدتها فلا ولادة له إلا بستولية منها، روي عن علي عليه السلام وعن سعيد بن المسيب وشريح وحماد وابراهيم وأبي حذيفة وابن شبرمة: أنه الزوج^(٤)، وروي ذلك أيضاً في أخبارنا، غير أن الأول أظهر وهو المذهب، وفيه خلاف بين الفقهاء ذكرناه في الخلاف وقوينا ما أخبرناه هناك^(٥).

والألف واللام في قوله: «عَقْدَةُ النِّكَاحِ» بدل من الاضافة، فمن جعل الزوج قال تقديره: الذي بيده عقدة نكاحه، ومن جعل الولي قال: تقدير الذي بيده عقدة نكاحها، ومثله قوله تعالى: «فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَى»^(٦) ومعناه هي مأواه وقراره، وقال العابدة:

لَهُمْ شَيْمَةٌ لَمْ يَعْطُهَا اللَّهُ غَيْرُهُمْ مِنَ النَّاسِ وَالْأَحْلَامِ غَيْرُ عَوَازِبٍ^(٧)

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٣٩.

(٢) و(٤) سنن الدارقطني: باب المهرج ٣ ص ٢٧٨، والسنن الكبرى: كتاب الصداق، ج ٧ ص ٢٥١.

(٣) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٢٥، وتفسير القمي: ج ١ ص ٧٨.

(٥) الخلاف: كتاب الصداق م ٣٤ ج ٤ ص ٣٨٩.

(٦) النازعات: ٤١.

(٧) ديوانه: ص ٥٢، وفيه «الجعود» بدل «الناس».

معناه وأحلامهم غير عوازب. ومن جعل العفو للزوج قال: له أن يعفو عن جميع نصفه. ومن جعله للولي، قال أصحابنا: له أن يعفو عن بعضه، وليس له أن يعفو عن جميعه، فان امتنعت المرأة من ذلك لم يكن لها ذلك إذا اقتضت المصلحة ذلك ، عن أبي عبد الله عليه السلام^(١). واختار الجبائي أن يكون المراد به الزوج، قال: لأنّه ليس للولي أن يهب مال المرأة، قوله: «وأن تعفوا أقرب للتفوي» خطاب للزوج والمرأة، قال: لأنّه ليس للولي أن يهب مال المرأة .

وقوله: «وأن تعفوا أقرب للتفوي» خطاب للزوج والمرأة جميعاً، في قول ابن عباس^(٢). وقيل: للزوج وحده عن الشعبي^(٣)، وإنما جمع لأنّه لكل زوج، وقول ابن عباس أقوى لأنّه العموم.



وإنما كان العفو أقرب للتفوي من وجهين:

أحد هما: لاتقاء ظلم كل واحد صاحبه مما يجب من حقه .

الثاني: أنه ادعى إلى انتقاء معاصي الله للرغبة فيها رغب فيه من العفو عنها له .

وقوله: «فنصف ما فرضتم» رفع على: عليكم نصف ما فرضتم، وكان يجوز أن ينصب في العربية على فأدوا نصف ما فرضتم .

وقوله: «ولا تنسوا الفضل بينكم» الواو مضمومة لأنها واو الجمع، وقياسها أن تكون مع ضم ما قبلها، فإذا لم يوصل اليه جعل الضم منها

(١) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٢٥.

(٢) تفسيره: ص ٣٣.

(٣) أخرجه الطبراني في تفسيره: ج ٢ ص ٣٤٠.

وكان يجوز فيها الكسر، ومثله «اشتروا الفضالة»^(١) على ضعف فيه، وقد مضى ذكره.

والذي يوجب المهر كاملاً الجماع، وهو المراد بالمسيس، وقال أهل العراق: وهو الخلوة التامة إذا أغلق الباب وأرخي الستر^(٢)، وقد روى ذلك أصحابنا غير أن هذا يعتبر في حق الشيب^(٣).

قوله تعالى:

حَفِظُوا عَلَى الصَّلَواتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقَوْمًا لِلَّهِ قَاتِلَتِينَ آية.

اللغة:

الحفظ ضبط الشيء في النفس، ثم يشبه به ضبطه بالمنع من الذهاب، والحفظ خلاف النسيان، تقول: حفظ حفظاً، وحافظ محافظة وحافظاً، واحتفظ به احتفاظاً، وتحفظ تحفظاً، واستحفظ استحفظاً، وأحفظه إحفظاً إذا أغضبه، لأن حفظ عليه ما يكرهه. ومنه الحفيدة الحمية، والحافظ خلاف المضيع، والحفيد الموكل بالشيء، لأنه وكل به ليحفظه، وأهل الحفاظ أهل الذمام، ومنه قوله: «فَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا»^(٤).

المعنى:

ومعنى الآية الحث على مراعات الصلوت ومواقيتهن وألا يقع فيها

(١) البقرة: ١٦، ١٧٥.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٣٦، السنن الكبرى ج ٧ ص ٢٥٥.

(٣) الكافي: باب ما يوجب المهر كملأ ج ٦ ص ١٠٩.

(٤) النساء: ٨٠، الشورى: ٤٨.

تضييع وتغريط .

وقوله: «والصلوة الوسطى» هي العصر فيما روي عن النبي عليه السلام وعلي [عليه السلام]^(١) وابن عباس والحسن^(٢). وقال زيد بن ثابت وابن عمر: إنها الظهر^(٣)، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٤).

وقال قبيصة بن ذؤيب: هي المغرب^(٥). وقال جابر بن عبد الله: هي الغداة^(٦)، وفيه خلاف بين الفقهاء ذكرناه في الخلاف^(٧).

وروي عن ابن عمر أنه قال: واحدة من الخمس غير متميزة^(٨). وقال الحسين بن علي المغربي: المعنى فيها صلاة الجماعة؛ لأن الوسط العدل فلها كانت صلاة الجماعة أفضليتها خصت بالذكر، وهذا وجه مليح غير أنه لم يذهب إليه أحد من المفسرين، فلن  جعلها العصر قال: لأنها بين صلاتي النهار وصلاتي الليل، وإنما حضن عليها لأنها وقت شغل الناس في غالبية الأمر. ومن قال: إنها الظهر قال: لأنها وسط النهار، وقيل: هي أول صلاة فرضت لها بذلك فضل. ومن قال: هي المغرب، قال: لأنها وسط في الطول والقصر من بين الصلوات، فهي أول صلاة الليل الذي رغب في

(١) الموطأ: ج ١ ص ١٣٩، صحيح مسلم: ج ١ ص ٤٣٦.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٣٤، السنن الكبرى للبيهقي: ج ١ ص ٤٥٩.

(٣) الموطأ: ج ١ ص ١٣٩، السنن الكبرى للبيهقي: ج ١ ص ٤٥٨.

(٤) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٢٧.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٤٣.

(٦) السنن الكبرى للبيهقي: ج ١ ص ٤٦١.

(٧) الخلاف: كتاب الصلاة م ٤٠ ج ١ ص ٢٩٤.

(٨) تفسير القرطبي: ج ٢ ص ٢١٢.

الصلاحة فيه، وأما من قال هي الغدأة قال: لأنها بين الظلام والضياء وصلة لا تجتمع مع غيرها. وقد جمع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ بين الظهر والعصر بعرفة، وجع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة، فهذه متواхية وتلك مفردة.

وقوله: «وَقَوْمُوا لِللهِ قَانِتِينَ» قال ابن عباس والحسن: معناه طائرين.

وقال عبد الله بن مسعود: ساكتين^(١)؛ لأنهم نهوا بذلك عن الكلام في الصلاة. وقال مجاهد: معناه خاشعين فنهوا عن العبث والتلتفت في الصلاة. وقال ابن عباس في رواية: داعين^(٢)، ولذلك قال: هي صلاة الصبح لأنه لا صلاة فرض فيها قنوت إلا هي. وعن أبي جعفر وأبي عبد الله [عليهما السلام]^(٣) مثل ذلك إلا أنها قالا: القنوت في كل ركعتين قبل الركوع.

وأصل القنوت الدوام على أمر واحد. وقيل: أصله الطاعة^(٤). وقيل:

أصله الدعاء في حال القيام^(٥). وقال الرماني: والوجه الأول يحسن تصرقه في الباب لأن المداوم على الطاعة قانت، وكذلك المداوم في صلاته على السكوت إلا عن الذكر المشروع له، وكذلك المداوم، ويقال: فلان يقتنط عليه أي يدعوه عليه دائماً.

الاعراب:

والصلاة الوسطى مخوضة بالعطف على الصلوات، وكان يجوز النصب

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٤٣.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٥٤.

(٣) تفسير العياشى: ج ١ ص ١٢٨ ح ٤٢٠.

(٤) مقاييس اللغة: مادة «قدت» ج ٥ ص ٣١.

(٥) معانى القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٢٠.

على «والصلاوة الوسطى» فخصوصها بالمحافظة. ومن حل الصلاة الوسطى على صلاة الجماعة جعل قوله: «على الصلوات» على عمومه. ومن حلها على واحدة من الصلوات على الخلاف فيه اختلفوا، فنهم من قال: أراد بقوله: «على الصلوات» ما عدا هذه الصلاة وإنما كان يكون عطف الشيء على نفسه. ومنهم من قال: لا يمتنع أن يريد بالأول جميع الصلوات وخص هذه بالذكر تعظيمًا لها وتأكيداً لفضلها.

قوله تعالى:

فَإِنْ خِفْتُمْ فِرَجًا لَا أَوْرُكُبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلِمْتُمْ
مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿٤٦﴾ آية .

اللغة :

معنى قوله: «فرجالاً» أي على أرجلكم لأن الرجل هو الكائن على رجله واقفاً كان أو ماشياً. وأحد الرجال راجل وبجمعه رجال، مثل تاجر وتجار، وصاحب وصاحب، وقائم وقيام. وأحد الركبان راكب، وبجمعه ركبان وركاب، كفارس وفرسان، وتقول: ركب يركب ركوباً، وأركبه إركاباً، وارتكب ارتراكباً، وتراكب الشيء تراكباً، وتركب تركيباً، وركبه تركيباً، واستركب استرركاباً، وكل شيء علا شيئاً فقد ركب، وركبه الدين ونحوه، والركبة معروفة لركوب البدن لها، وركبة البعير في يده، والركاب المطي، وركاب السرج لأنه يركب، والركبان أصل الفخذين الذين عليهما لحم الفرج لركوبه إياهما، وفرس أركب، والانتي ركبي إذا عظمت ركبتيها وهو عيب، وأركب المهر إذا أمكن أن يركب، ورجل مركب الذي يغزو على فرس غيره، والراكبة فسيلة تتعلق بالنخلة لا تبلغ الأرض، وركبت الرجل

أركبه ركباً إذا ضربته بركتك ، والركوب كل دابة تركب ، ومنه قوله: «فَنَّا رَكُوبُهُم»^(١) . وأصل الباب الركوب العلو على الشيء .

المعنى :

والعامل في قوله: «فِرْجَا لَا» محنوف ، وتقديره: فصلوا رجالاً أو ركباناً .

وصلة الخوف من العدو ركعتان كيف توجه إنما يجعل السجود أخفض من الركوع في قول إبراهيم والضحاك^(٢) ، فإن لم يستطع فليكن بتكبيرتين . وروي أنّ علياً عليه السلام صلّى ليلة الهرير خمس صلوات بالآيات ، وقيل: بالتكبير^(٣) . وإنّ النبي عليه السلام صلّى يوم الأحزاب إيماء^(٤) . وروي أنّه قضاها بعد أن فاتت بالليل^(٥) . وقال ابن عباس والحسن: يجوز في صلاة الخوف ركعة واحدة^(٦) . وقال الحسن وقتادة وابن زيد: يجوز أن يصلّي الخائف ماشياً^(٧) . وقال أهل العراق: لا يصلّي ماشياً لأنّ المشي عمل^(٨) . والذي نقوله: إنّ الخائف إن صلّى منفرداً صلاة شدة الخوف صلّى ركعتين

(١) يس: ٧٢.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٥٥.

(٣) السنن الكبرى: ج ٣ ص ٢٥٢ ، ومن لا يحضره الفقيه: ج ١ ص ٤٦٧ ح ١٣٤٧.

(٤) لم نعثر عليه.

(٥) صحيح البخارى: ج ٥ ص ١٤١.

(٦) المبسوط للسرخسي: ج ٢ ص ٤٦.

(٧) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٥٦.

(٨) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣١٠.

يومىء إيماء ويكون سجوده أخفض من ركوعه، وإن لم يتمكن كثرا عن كل ركعة تكبيرة، وهكذا صلاة شدة الخوف إذا صلواها جماعة، وإن صلوا جماعة غير صلاة شدة الخوف، فقد بینا الخلاف فيه وكيفية فعلها في خلاف الفقهاء^(١).

والذكر في الآية قيل في معناه قوله تعالى: **أَنْهَا الصَّلَاةُ أَيُّ فَصَلَوْا صَلَاةً الْأَمْنِ كَمَا عَلِمْتُمُ اللَّهَ هَذَا قَوْلُ الْحَسْنِ وَابْنِ زِيدٍ**^(٢).

الثاني: اذكروه بالثناء عليه والحمد له كما علمكم ما لم تعلموا من أمر دينكم، وغير ذلك من أموركم. والأولى حل الآية على عمومها في الأمرين.

قوله تعالى:

وَالَّذِينَ يَتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَدْرُونَ أَرْوَاحًا وَصَيْهَ لَازِّ وَجَهَمَ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجُوكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْتُمْ فِي أَنفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَسِيرٌ^(٣) آية واحدة بلا خلاف.

القراءة:

قرأ نافع وابن كثير والكسائي وأبو بكر عن عاصم «وصيّة» بالرفع، الباقيون بالنصب.

المعنى والاعراب:

هذه الآية منسوخة الحكم بالأية المقدمة، وهي قوله: «والذين يتوفون

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٥٨.

(١) الخلاف: كتاب صلاة الخوف ج ١ ص ٦٣٥.

منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً» بلا خلاف في نسخ العدة إلا أبا حذيفة، فانه قال: العدة أربعة أشهر وعشراً وما زاد الى الحول يثبت بالوصية والنفقة، فان امتنع الورثة من ذلك كان لها أن تتصرف في نفسها، فأما حكم الوصية فعندها باق لم ينسخ وإن كان على وجه الاستحباب.

وحكى عن ابن عباس والحسن وقتادة ومجاهد: أنها منسوبة بآية الميراث^(١)، وقد بينما فساد قوله: لا وصية لوارث^(٢). فأما آية الميراث فلا تنافي في الوصية، فلا يجوز أن تكون ناسخة لها، وقد مضى الكلام في خبر «الذين» في الآية المتقدمة^(٣) فلا وجه لاعادته.

ومن نصب «وصية» فإنه يحتمل قوله: «وصية» أمرين:
أحدهما: فليوصوا وصية لأزواجهم فينصب على المصدر.

الثاني: كتب الله عليهم وصية لأزواجهم فينصب على أنه مفعول به.
ومصدر النصب يدل على فعل الآخر المأمور منه، أما دلالته على فعله فلأنه مشتق منه، وأما دلالته نصبه على الأمر منه فلغلبة الباب في الأمر، فأما دلالته على كتب فلأن ما أمر الله به فقد كتبه، والنصب يدل على الأمر به.

والرفع يحتمل ثلاثة أوجه: أحدها: فعلهم وصية لأزواجهم. الثاني:
فلازوجهم وصية كما تقول: لزيد مال. الثالث: كتب عليهم وصية لازوجهم.

(١) قيسير الماوردي: ج ١ ص ٣١١، وقيسير السمرقندى: ج ١ ص ٢١٥.

(٢) في تفسير آية ١٨٠.

(٣) في تفسير آية ٢٣٤.

وقال بعضهم: لا يجوز غير الرفع لأنّه لا يمكن الوصيّة بعد الوفاة؛ لأنّ الفرض كان لهنّ أوصى أو لم يوصى^(١). قال الرماني: وهذا غلط، لأنّ المعنى والذين تخضرهم الوفاة منكم، ولذلك قال: «يتوفون» على لفظ الحاضر الذي يتطاول على نحو قولك: الذين يصلون فليعرضوا عن الفكر فيها يشغلهم. فأما قوله: الفرض كان لهم فان لم يوصوا فقال قتادة والسدي: إنما كان لهم بالوصيّة على أنه لو كان على ما زعم لم ينكّر أن يوجّه الله على الورثة إن فرط الزوج في الوصيّة.

وقوله: «متاعاً إلى الحول» نصب، والعامل فيه أحد أمرين: أحدهما: جعل الله لهم ذلك متاعاً لأنّ ما قبله دل عليه. والثاني: متعوهن متاعاً.

وقوله: «غير إخراج» نصب بأحد شتّيَن: أحدهما: بأن يكون صفة لمتاع. والثاني: أن يكون مصدرأً، كأنه قيل: لا إخراجاً. قال الفراء: هو كقولك: جئتكم عن رغبة اليك^(٢) فكانه قال: متعوهن مقاماً في مساكنهن، فيكون مصدرأً وقع موقع الحال. ويجوز أن يكون بمعنى الاقامة في مساكنهن.

وقال الحسن والسدي: قوله: «فإن خرجن فلا جناح عليكم فيما فعلن في أنفسهن بالمعروف» دليل على سقوط النفقه والسكنى بالخروج، لأنّه إنما جعل لهم ذلك بالإقامة إلى الحول، فإن خرجن قبله بطل الحق الذي وجب بالإقامة. وإنما يحتاج إلى هذا التخريج من يوجب النفقة للمعتدة عن الوفاة. فأما من قال: لا نفقه لها ولا سكنتها فلا يحتاج إلى ذلك، وهو مذهبنا لأن الم توفى عنها زوجها لا نفقه لها، وإذا قلنا القرآن لا ينسخ بالسنة قلنا: النفقة

(١) اختاره الطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ٣٥٩.

(٢) معانى القرآن: ج ١ ص ١٥٦.

ها هنا على وجه الاستحباب أو أنها ثبتت بالوصية لأننا بينما أن الوصية غير منسوخة .

قوله تعالى:

وَلِمُطْلَقَتِ مَتَعٍ بِالْمَعْرُوفِ حَقًا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿١٦﴾ آية بلا خلاف .

المعنى :

قال سعيد بن المسيب: الآية منسوخة بقوله: «فنصف ما فرضتم» وعندنا أنها مخصوصة بتلك إن نزلا معاً، وإن كانت تلك متاخرة فالامر على ما قال سعيد بن المسيب: إنها منسوخة، لأن عندنا لا تجب المتعة إلا للتي لم يدخل بها ولم يسم لها مهر، وإن سمي لها مهر فلها ما سمي وإن لم يدخل بها فإن فرض لها مهراً كان لها نصف مهرها، ولا متعة لها في الحالين، فلابد من تخصيص هذه الآية .

وقال سعيد بن جبير وأبو العالية والزهري: المتعة واجبة لكل مطلقة، وبه قال أبو حنيفة. وقال الحسن: هي للمطلقة التي لم يدخل بها ولم يفرض لها صداق مثل ما قلناه. وقال عطا ومجاحد: هي للمدخول بها^(١)، وبحكى أبو علي: أنها للمطلقة البائنة.

وانما كرر ذكر المتعة هنا، وقد تقدم ذكرها قبل هذه الآية لأنه ذكر في غيرها خاصاً وذكر فيها عاماً فدخل فيه الأمة وغيرها، والمتعة في الموضع الذي يجب على قدر الرجل بظاهر الآية، لأنّه قال: «على الموسوع قدره وعلى المقترن قدره». وقيل: على قدر المرأة؛ لأنّه أدخل نفسه في ذلك ، كما يجب عليه لو دخل بها صداق مثلها وإن كان فوق قدره، حكاية البلخي .

(١) السنن الكبرى: كتاب الصداق ج ٧ ص ٢٥٧، وأحكام القرآن للجعفري: ج ١ ص ٤٢٨ .

وقوله: «بالمعرفة» معناه بالمعروف صحته لأنَّه عدل بين الافراط والقصیر. وقال الفضحال: على قدر الميسرة.

وإنما خصَّ المتعَلُّبُونَ بالمُتَقِّيِّينَ وإنْ كَانَ واجِباً عَلَى الْفَاسِقِينَ، تَشْرِيفاً لَهُمْ بِالذِّكْرِ اخْتِصَاصاً، وَجَعْلِ غَيْرِهِمْ عَلَى وَجْهِ التَّبَعِ، كَمَا قَالَ: «هَذِهِ لِلْمُتَقِّيِّينَ»^(١). وَقَيلَ: لَأَنَّهُ أَخْرَجَ الْكَلَامَ مُخْرِجَ مِنْ لَا يَعْتَدُ بِغَيْرِهِمْ لَا حِتْقَارَهُمْ، وَجَلَالَةَ الْمُتَقِّيِّينَ بِالتَّقْوَى، وَلَأَنَّهُ إِذَا وَجَبَ عَلَى الْمُتَقِّيِّينَ فَهُوَ وَاجِبٌ عَلَى جَمِيعِ الْمُتَبَدِّيِّينَ لِأَنَّ التَّقْوَى وَاجِبٌ عَلَى الْمَكْلُوفِينَ، وَهَذَا إِنَّمَا يَدْلِيْلٌ عَلَى أَنَّهُ وَاجِبٌ بِشَرِيْطَةِ التَّقْوَى. فَإِنَّمَا إِذَا وَجَبَ عَلَى التَّقِيِّ وَالْفَاجِرِ فَالْجَوابُ هُوَ الْأُولُ.



الاعراب:

وقوله: «حقاً على المتقين» نصب على المصدر وقع موقع الحال والعامل فيه «بالمعرفة» كأنه قيل: عرف حقاً، ويجوز أن يكون العامل فيه الظرف. ويجوز أن يعمل فيه معنى الجملة، كأنه قيل: أحق ذلك حقاً. وكان يجوز أن يرفع على أنه صفة لمتعَلُّبُونَ.

ومتعَلُّبُونَ النَّفَقَةَ مَقْدَارَ مَا تَقْيمُ فِي الْعَدَةِ عَلَى قَوْلِ الْجَبَائِيِّ، وَعَلَى مَا قَلَنَاهُ قَدْرَ مَا يُوصَيُّ بِهِ لَهَا بِالْمَعْرُوفِ الَّذِي لَا يَضُرُّ بِبَاقِي الْوَرَثَةِ.

* * *

قوله تعالى:

كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ، لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ١٥٦ آية.

المعنى:

التشبيه بقوله: «كذلك يبين الله» وقع على البيان الذي تقدم في الأحكام والحجاج والمواعظ والآداب وغير ذلك مما يحتاج الناس إلى عمله، والعمل عليه في أمر دينهم ودنياهم شبه البيان الذي يأتي بالبيان الماضي، وبالبيان هو الأدلة التي يفرق بها بين الحق والباطل. وعبر عنه بأنه فعل يظهر به أمر على طريقة حسنة وليس كل ما يظهر به غيره ما لا يأتيه. وقد يكون ذلك بكلام فاسد يفهم به المراد فلا يستحق صفة بيان.

والآية هي العالمة فيها كان من الأمور العظيمة، لأن في الآية تفخيماً ليس في العالمة.

وقوله: «لعلكم تعقلون» معناه: **لَكُمْ تَعْقِلُوا آيَاتِ اللَّهِ بِالْبَيَانِ عَنْهَا**. والعقل مجموع علوم ضرورية يميزها بين القبيح والحسن وتمكن منها الاستدلال بالشاهد على الغائب.

قوله تعالى:

أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَرِهِمْ وَهُمُ الْوُفُوجُ حَذَرَ الْمَوْتَ فَقَالَ لَهُمْ أَلَّا يَهُمْ مُؤْمِنُو ثُمَّ أَحْيَهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكُنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ١٥٧ آية واحدة بلا خلاف.

المعنى:

معنى «ألم تر» ألم تعلم، لأن الروية مشتركة بين العلم - وهي رؤية

القلب - وبين رؤية العين .

وقيل في معنى قوله: «وهم أُلوف» قولان: أحد هما: أن معناه الكثرة، فكأنه: وهم أكثر الناس، ذهب إليه ابن عباس والضحاك والحسن. وقال ابن زيد: معناه هم مؤتلفو القلوب لم يخرجوا عن تباغض .

ومن قال: المراد به العدد الكبير اختلفوا، فقال ابن عباس: كانوا أربعين ألفاً. وقال قوم: أربعة آلاف. وقال آخرون: ثمانية آلاف. وقال السدي: بضعة وثلاثون ألفاً^(١) .

والذى يقضى به الظاهر أنهم أكثر من عشرة آلاف، لأن بناء (فُعل) للكثير وهو ما زاد على العشرة، فأما ما نقص فيقال فيه: ألف على وزن (أفعال) نحو عشرة آلاف، ولا يقال: عشرة ألاف .

وقال الحسن وأكثر المفسرين: كانوا فروا من الطاعون الذي وقع بأرضهم^(٢). وقال الضحاك: فروا من الجحود^(٣) .

ومعنى الآية: الخض على الجحود، بأنه لا ينفع من الموت فرار، ومن أمر الله، لأنه يجوز أن يعجله على جهة العقاب كما عجله هؤلاء للاعتبار. وفي الآية دليل على من أنكر عذاب القبر والرجعة معاً، لأن الاحياء في القبر وفي الرجعة مثل إحياء هؤلاء الذين أحياهم للعبرة .

وقوله: «فقال لهم الله موتوا» قيل في معناه قولان: أحد هما: أن معناه أماتهم الله، كما يقال: قالت السماء فهطلت، وقلت برأسي كذا، وقللت بيدي، وذلك لما كان القول في الأكثر استفتاجاً

(١) انظر أقوالهم في تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٦٥، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٥٠.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٥٠، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٦٧.

(٣) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣١٢، وهو قول عكرمة أيضاً.

لل فعل، كالقول الذي هو تسمية وما جرى بمحارها مما كان يستفتح به الفعل، صار معنى قالت النساء فهطلت أي استفتحت المطران، وصار منزلة استفتح الأفعال فلذلك صارت إماتتهم منزلة استفتح الأفعال.

الثاني: أن يكون أحياهم عند قول سمعته الملائكة لضرب من العبرة. ويجوز - عندنا - أن يكونوا أحياء في غير زمان النبي. وقالت المعتزلة: لا يجوز أن يكون ذلك إلا في زمان النبي؛ لأن العجزة لا يجوز ظهورها إلا للدلالة على صدق النبي تكون له آية^(١).

وقد بتنا فساد ذلك في غير موضع، وأنه يجوز ظهور المعجزات على كثير من الصادقين: من الأئمة والأولياء وإن لم يكونوا أنبياء. وروي عن ابن عباس: أنه مرّ بهم النبي، فدعا الله تعالى فأحياهم^(٢).

وقوله: «إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ» إنما ذكر واتصل بما تقدم، لأنّه لما ذكر النعمة عليهم بما آتاهم من الآية العظيمة في أنفسهم ليلزموا سبيل الهدى ويتجنبوا طرق الردى، ذكر عند ذلك ما لـه على الناس من الاتّهام مع ما هم عليه من الكفران.

قوله تعالى:

وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَيِّعُ عَلَيْهِمْ آية بلا خلاف.

المعنـى:

قيل فيمن يتوجه إليه هذا الخطاب قوله:

أحد هما: أنه متوجه إلى الصحابة بعد ما ذكرهم بحال من فرّ من الموت

(١) التفسير الكبير: ج ٦ ص ١٦٤.

(٢) المستدرك للحاكم: ج ٢ ص ٢٨١.

فلم ينفعه الفرار، حضهم على الجهد لثلا يسلكوا سبيلهم في الفرار من الجهد، كما فر أولئك من الديار.

الثاني: الخطاب للذين جرى ذكرهم على تقدير، وقيل لهم: قاتلوا في سبيل الله. والقول الأول أظهر؛ لأن الكلام على وجهه لا محدود فيه .
وقوله: «واعلموا أن الله سميع عليم» معناه ها هنا أنه «سميع» لما يقوله المافق، «علم» بما يحبه المنافق فاحدروا حاله. وقيل: «سميع» لما يقوله المتعل، «علم» بما يضرم فاياكم والتعلل بالباطل. وقيل: «سميع» لقولكم إن قلت كقول من قبلكم، «علم» بضمائركم -

وسبيل الله الذي أمر بالقتال فيها، قيل: في دين الله لاعزازه والنصر له. وقيل: في طاعة الله. وقيل: في جهاد أعداء المؤمنين.



اللغة:

والقتل نقض البنية التي تحتاج إليها الحياة، والقتال هو تعرض كل واحد منها للقتل. والفرق بين سماع وسامع: إن ساماً يقتضي وجود المسموع، وسماع لا يدل عليه، وإنما معناه: أنه من كان على صفة لأجلها يسمع المسموعات إذا وجدت، ولذلك يوصف تعالى فيها لم ينزل بأنه سماع ولا يوصف بأنه سامع إلا بعد وجود المسموعات .

قوله تعالى:

مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَعِّفُهُ اللَّهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْقِي طُورًا إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ آية واحدة بلا خلاف .

القراءة:

قرأ أبو عمرو ونافع وحمزة والكسائي «فيضاً عفه» بالرفع، وقرأ عاصم

بـالألف والنـصب، وقرأ ابن كثـير «فيضـعـفـه» بالـتشـدـيد والـرـفع، وقرأ ابن عـامر بالـتشـدـيد والنـصب^(١).

المعنى واللغة والاعراب:

والقرض الذي دعا الله إليه، قال ابن زيد: هو في الجهاد. وقال الحسن: في البر من النفل^(٢).

والقرض هو قطع جزء من المال بالاعطاء على أن يرد بدل منه.

وقوله: «يقرض الله» مجاز في اللغة لأن حقيقته أن يستعمل في الحاجة، وفي هذا الموضع يستحيل ذلك فلذلك كان مجازاً، وقد يستعمل القرض في غير الحاجة، قال أمية بن أبي الصلت:

لا تخلطن خبيثات بطيئة
وانخلع ثيابك منها وانع عرياناً
كل أمرىء سوف يجزى قرضه حسناً
أو سيناً ومديناً كالذى دانا^(٣)
فهذا يبين أن القرض من غير عون، وقال آخر:

واذا جوزيت قرضاً فاجزه إنا يجزي الفتى غير الجمل^(٤)
والقرض القطع بالنـاب، قرض يقرض قرضاً إذا قطع الشيء بـنـابـه،
وـقرض تـقـرـيـضاً، وـتـقـرـضـ تـقـرـضاً، وـاقـتـرـضـ المـالـ اـقـتـراـضاً، وـالـقـرـضـ ما
أـعـطـيـتـهـ لـتـكـافـأـ أوـ يـرـدـ بـعـيـسـهـ، وـاقـتـرـضـ اـقـتـراـضاً، وـاستـقـرـضـ اـسـتـقـراـضاً،
وـتـقـارـضاًـ الشـاءـ إـذـاـ أـثـنـيـ كلـ وـاحـدـ مـنـهـاـ عـلـىـ صـاحـبـهـ، وـكـذـلـكـ قـارـضـهـ الشـاءـ.

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٨٤، والحجـةـ لـابـيـ عـلـيـ الفـارـسيـ: ج ٢ ص ٢٥٨.

(٢) نقل قولـهاـ المـاوـرـدـيـ في تـفـسـيرـهـ: ج ١ ص ٣١٣.

(٣) معـانـيـ الـقـرـآنـ لـلـزـيـخـاجـ: ج ١ ص ٣٢٤.

(٤) الكتاب لـسيـبوـيـهـ: ج ٢ ص ٣٣٣، وـقـاتـلـهـ لـبـيـدـ، أـنـظـرـ دـيـوـانـهـ: ص ١٤١.

وانقرضوا انقراضاً إذا هلكوا. والدنيا قروض أي يتقارضها الناس من بينهم بالكافأة، وفرض الشيء يفرضه قرضاً، والشعر قريض، ومنه قوله: «فرضهم ذات الشمال»^(١) أي تقطعهم بعورها عليهم، والمراض الجلم الصغير، وفرضات الثوب ما ينفيه الجلم.

وقوله: «فيضاعفه» من رفع عطفه على قوله: «يفرض» ومن نصب فعل جواب الاستفهام بالفاء. والاختيار الرفع لأن فيه معنى الجراء، وجواب الجراء بالفاء لا يكون إلا رفعاً. و(يضاudem) أكثر في الاستعمال، وإنما شدد أبو عمرو «يضعف لها العذاب ضعفين»^(٢) ولم يشدد «فيضاudem» لأن المضاعفة عنده لما لا يحمد، والتضييف للمحدود، وتقول: ضعفت القوم أضعفهم ضعفاً إذا كثرتهم، فصرت مع أصحابك على الضعف منهم، وضعف الشيء مثله في المقدار وأضعف الشيء إضعافاً، وضعفته تضييفاً، وضاعفته مضاعفة، وهو التزايد على أصل الشيء حتى يصير مثلاً أو أكثر، وتضاعف الشيء تضاعفاً، وضعف ضعفاً. والضعف خلاف القوة لأنّه قطع القوة عن القيام، وضعف الشيء مثله في المقدار إذا زيد عليه، فكل واحد منها ضعف، والتضييف تكرير الخوف، واستضعفت الرجل استضعفافاً، وأصل الباب الضعف وهو زيادة المثل.

وقوله: «والله يقبض ويُبسط» قال الحسن وابن زيد: في الرزق^(٣)، وحكى الزجاج: أنه يقبض الصدقات ويُبسط الجراء عليها، عاجلاً

(١) الكهف: ١٧.

(٢) الأحزاب: ٣٠.

(٣) أخرجه الطبراني عن ابن زيد في تفسيره: ج ٢ ص ٣٧٢.

وآجلًا^(١).

والقبض خلاف البسط والقبض ضم الكف على الشيء، قبضه قبضاً، وتقبض عنه تقبضاً إذا أشماز منه، لأنه ضم نفسه عن الانبساط إليه، وانقبض انتقاضاً، وقبضت الرجل تقبيضاً إذا أعطيته لانضمام كفه على ما أخذه، ورجل قبيض إذا كان منكشاً سريعاً لتجتمعه للاسراع، وراغ قبضة إذا كان لا يتفسح في رعيه لانتقاضه، والتقبض التشنج، وقبض الإنسان إذا مات، والملك قابض الأرواح.

والبسط خلاف القبض، تقول: بسط يبسط بسطاً، وانبسط انبساطاً، وبسطه تبسيطاً، وتبسيط تبسطاً، والبساط - بكسر الباء - ما بسطته، والبساط - بفتح الباء - الأرض الواسعة، وناقة بسط معها ولدها لانبساطه، والبساطة الفضيلة في الجسم أو المال، ونحو ذلك «وزاده بسطة في العلم والجسم»^(٢) وكتب (بصيطة) بالصاد و(بسطة) بالسين؛ لأن القلب على الساكن أقوى منه على المتحرك.

ومعنى «من ذا الذي يقرض الله فرضاً حسناً» التلطف في الاستدعاء إلى إعمال البر والإنفاق في سبيل الخير.

وجهلت اليهود لما نزلت هذه الآية، فقالوا: الله يستقرض منا فنحن أغنياء وهو فقيرلينا! فأنزل الله تعالى «لقد سمع الله قول الذين قالوا إن الله فقير ونحن أغنياء»^(٣)، ذكره الحسن^(٤).

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٢٥.

(٢) البقرة: ٢٤٧.

(٣) آل عمران: ١٨١.

(٤) حكايات الجصاص في أحكام القرآن: ج ١ ص ٤٥١.

واهاء في قوله: «وإليه ترجعون» عائدة إلى الله، ومعناه إلى الله ترجعون في الآخرة. وقيل: إلى التراب الذي خلقكم منه، ذكره قتادة^(١). قوله تعالى:

أَلَمْ تَرِ إِلَى الْمَلَأَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذَا قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمْ أَبْعَثْنَا مَلِكًا نُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسِيْشُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَا نُقْتَلُ فَالْأُولَاؤْ مَا لَنَا أَلَا نُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرَجْنَا مِنْ دِيْرِنَا وَأَبْنَاهُنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا لَا مِنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٢﴾ آية واحدة بلا خلاف.

القراءة:

قرأ نافع «عسيم» بكسر السين،  الياقون بفتحها^(٢).

 مركز تحقيق تراث الحسن بن علي

اللغة:

الملأ الجماعة الأشراف من الناس، وروي أن رجلاً من الأنصار قال يوم بدر: إن قتلنا إلآ عجائز صلعاً، فقال النبي عليه السلام: أولئك الملأ من قريش لورأيتم في أندיהם لهبهم ولو أمروك لأطعهم ولا حنقرت فعالك عند فعائم^(٣). وتقول: ملأت الاناء أملأه ملاء إذا أترعته، لأنه يجتمع فيه ما لا يكون معه مزيد عليه، وامتلاء امتلاء إذا طفح، وما لا

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٧٣.

(٢) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٨٦، والمحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٦٢.

(٣) رواه الأزهري في تهذيب اللغة: مادة «ملأ» ج ١٥ ص ٤٠، والزجاج في معانى القرآن: ج ١

ص ٣٢٥.

الرجل إذا عاونته مالأة، وتماؤلوا علىَّ إذا تعاونوا، وملؤُ الرجل ملاءة فهو مليء بالأمر إذا أمكنه القيام به، ووعاء ملآن والأنثى ملائِي والجمع ملاء. والملاجئ الجماعة من الناس يستجتمعون للمساعدة، والجمع الاملاء، قال الشاعر:

وقالت لنا الاملاء من كل عشر وخير أفاویل الرجال سديدها^(١)
والاملاء الريطة ، وأصل الباب الاملاء ، وهو الاجتماع فيما لا يحتمل
المزيد، ومنه شاب مال العين أي قد اجتمع له من الحسن في العين ما
ليس عليه مزيد، والملاجئ الخلق، لأن جميع أفعال صاحبه تجري عليه.

المعنى واللغة والاعراب:

وقال السدي: إنَّ النبي الذي قالت له بنو إسرائيل ما حكاه تعالى هو شمعون سمه أمه بذلك لأنَّ الله سمع دعاءها فيه. وقال قتادة: هو يوشع بن نون. وقال وهب بن محبه وهو شمويل^(٢)، وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام^(٣). وكان سبب سؤالهم هذا استدلال الجبابرة لهم من الملوك الذين كانوا في زمانهم إياهم، على قول وهب والربيع. وقال السدي: قتال العمالة^(٤). وإنما سأله ملكاً ليكون آمراً عليهم تنتظم به كلمتهم وتتحتم أمورهم ويستقيم حاكم في جهاد عدوهم.

وأكثر النحوين على الجزم في «نقاتل» مع النون، وقالوا: لا يجوز غير الجزم. وأجزاء الزجاج الرفع على ضعف فيه على تقدير: فانا نقاتل في سبيل

(١) لم يهتد إلى قائله.

(٢) و(٤) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣١٤.

(٣) لم نعثر عليه.

الله^(١). ولو كان بالباء لجائز الرفع على أن يكون صفة للملك ، والجزم على الجواب ، كما قال «فهب لي من لدنك ولیاً يرثني»^(٢) بالجزم والرفع . ولو كان (نقاتل معه) لحسن الرفع أيضاً لعائد الذكر ، ولا يجوز أن تقول: الذي مررت زيد ، تزيد به .

ودخلت (أن) في قوله: «مالنا ألا نقاتل في سبيل الله» ، وأسقطت في قوله: «ومالكم لا تؤمنون بالله»^(٣) لأحد ثلاثة أشياء: أولها: دخلت (أن) لتدل أن فيه معنى: ما منعنا من أن نقاتل ، كما دخلت الباء في خبر هل لما تضمنت معنى (ما) ، قال الفرزدق يهجو جريراً ويدرك أن أباه كان ينكح اناناً :

يقول إذا أقلولي^٤ عليها وأفردت ألا هل أخو عيش لذيد بدام^(٤)
معنى أقلولي علاها ، ومعنى أفردت ذلت .

وأما سقوطها في الموضع الآخر ، فعل الأصل كأنه قيل: ما لنا غير مقاتلين ، كما قال: «فما لهم عن التذكرة معرصين»^(٥) وهذا قول الفراء^(٦) .
الثاني: أن تكون (أن) زائدة في قول الأخفش^(٧) ، وهو ضعيف؛ لأنَّه لا يجوز الحمل على الزيادة إلا لضرورة .

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٢٦.

(٢) مريم: ٦٠٥.

(٣) الحديدي: ٨.

(٤) لم تتعذر في ديوانه وذكره القراء في معاني القرآن: ج ١ ص ١٦٤.

(٥) المدثر: ٤٩.

(٦) معاني القرآن: ج ١ ص ١٦٣.

(٧) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٧٧.

الثالث: على حذف الواو، كأنه قال: وما لنا ولأن نقاتل، كما قالوا: إياك أن تتكلم، بمعنى إياك وأن تتكلم. قال الرمانی: وهذا ليس بالوجه، لأنه لا يحکم أحد بالحذف ولا بالزيادة إلا عند الضرورة، قال الشاعر: فبح بالسرائر في أهلها إياك في غيرهم أن تبوا ^(١) فالآلية مستغنیة عن الواو مثل البيت سوء، قال الشاعر: هياياك المحاين أن تخينا ^(٢) فاما هو على احضر المحاين لا على إضمار (أن).

وقال المبرد: في (ما) وجه آخر، وهو أن يكون جحداً، ويكون تقديره: مالنا ترك القتال. وعلى الوجه الأول (ما) استفهام، وإنما جاز مالك أن تقوم ولم يجز مالك أن قت؛ لأن المنع إنما يكون على الاستقبال، تقول: منعه أن يقوم، ولا يجوز أن يقول منعه أن قام، كذا قال الفراء ^(٣). وفي الكلام. حذف، وتقديره: «ومالنا لأننا نقاتل في سبيل الله وقد أخرجنا من ديارنا وأبنائنا» فسأل فبعث وكتب عليهم القتال، فلما كتب «تولوا». وإنما وجوب أن يكون مخدوفاً، لأن الكلام لا يدل عليه إلا من جهة الذكر له أو الحذف منه، فأما ما يدل عليه الكلام من غير جهة الذكر له أو الحذف منه فليس بمخدوف، نحو: قد عرف زيد، فإنه يدل على أنه عرفه عارف، وليس بمخدوف، لأنه لا يدل عليه من جهة الذكر له ولا الحذف منه، وعسيتم - بكسر السين - لغة والفتح أكثر. قوله: «إلا قليلاً» لا يجوز فيه الرفع، لأنه استثناء بعد موجب، وكذلك قوله: «فسربوا منه إلا قليلاً» لا يجوز فيه الرفع.

(١) و (٢) أشدهما الفراء في معانی القرآن: ج ١ ص ١٦٥-١٦٦.

(٣) معانی القرآن للفراء: ج ١ ص ١٦٥.

قوله تعالى:

وَقَالَ لَهُمْ تَبَّعُهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا فَأَلْوَأْتُ
يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعْيَهُ
مِنْ أَمْالِهِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَنِي عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بُسْطَةً فِي الْعِلْمِ
وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِ مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ^{٦٧}

آية واحدة بلا خلاف.

المعنى واللغة والاعراب:

قال السدي و وهب بن منبه: إنما أنكروا أن يكون طالوت ملكاً؛ لأنّه لم يكن من سبط النبوة، ولا سبط الملائكة بل كان من أجل سبط في بني اسرائيل^(١).

وقوله: «إِنَّ اللَّهَ أَصْطَفَاهُ» معناه اختاره في قول ابن عباس و ابن زيد^(٢)،

وأصله الصفة من الأدناس.

وقوله: «وَزَادَهُ بُسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ» قيل في معناه قوله:

قال الحسن: زيادة في العلم وعظماؤ في الجسم.

وقال الجبائي: كان اذا قام الرجل فبسط يده رافعاً لها نال رأسه.

يقال: جسم يجسم جسامه يعني ضخم ضخامة، ورجل جسيم عظيم الخلق، وجسمه تجسيماً، وتجسم تجسماً، وهو أجسم منه أي ضخم. وأصل الباب الضخم، والجسم هو الذاهب في الجهات الثلاثة: الطول والعرض والعمق.

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٧٨.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٣٥، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٨٠.

وإنما لم يصرف (طالوت) وصرف (جاموس) إذا سميت به وإن كانا أعمجيين - في قول الزجاج^(١) - لأنّه لما كان يدخله الألف واللام نكراً نحو قوله: الجاموس وكلما أعرّب في حال تنكيره فإنه لا يعتد بالعجمة فيه، لأنّه منزلة ما أصله عربي فاما ما أعرّب في حال تعريفه فليس كذلك؛ لأنّه لم يستعمل إلا على احدى الحالين دون الأخرى، فنقل لذلك.

وقوله: «والله واسع علیم» قيل في معناه ثلاثة أقوال: أحدها: واسع الفضل فحذف كما حذف في قوله: فَلَانَ كَبِيرَ أَيْ كبير القدر.

الثاني: واسع بمعنى موسع أي يوسع على من يشاء من نعمه، كما جاء (أَلِيم) بمعنى مؤلم.

والثالث: واسع بمعنى ذو سعة نحو «عيشة راضية» أي ذات رضى، وناسب أي ذو نصب، وتامر ولاين أي ذو تمر وذولبن. ويحيى باب في فاعل بمعنى ذو كذا. مَرْكَزُ تَحْتِيَاتِ الْكَوَافِرِ وَالْمَسَدِيِّ

وقوله: «علیم» أي علیم بن ينسبي أن يؤتیه الفضل إما للاستصلاح وإما للامتحان. قال البلخي: وفي الآية دلالة على فساد قول من قال بأن الامامة وراثة؛ لأنّ الله تعالى رد عليهم ما أنكروه من التعليل عليهم من ليس من أهل النبوة ولا المملكة وبين أنه يجب بالعلم والقوة لا بالوراثة.

وقال أصحابنا: فيها دلالة على أن من شرط الامام أن يكون أعلم رعيته وأفضلهم في خصال الفضل؛ لأنّ الله تعالى علل تقديمهم عليهم بكونه أعلم وأقوى فلولا أنه شرط وإن لم يكن له معنى.

(١) معانی القرآن: ج ١ ص ٣٢٨.

قوله تعالى:

وَقَالَ لَهُمْ رَبُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْحِكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّنْ رَّبِّكُمْ وَيَقِيمَهُ مَمَّا تَرَكَ أَهْلُ مُوسَىٰ وَهَامَ الْهَرُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ

آية ٢٤٨.

المعنى:

قال الحسن: وجه الآية في التابوت أن الملاذكة كانت تحمله بين السماء والأرض يرونه عياناً. وقال ابن عباس و وهب: إن الله انتزعه من أيدي أعدائهم الذين هبوا منهم فردا عليهم «تحمله الملائكة»^(١).

وقيل: إن التابوت كان في أيدي أعداء بني إسرائيل من الفعالة الذين غلبوهم عليه على قول ابن عباس و وهب، وروي ذلك عن أبي عبد الله عليه السلام^(٢).

وقال قتادة: كان في برية النبي خلفه هناك يوشع بن نون. وقال وهب بن منبه: كان قدر التابوت نحواً من ثلاثة أذرع في ذراعين^(٣).

وروي عن علي عليه السلام أنه قال: السكينة التي كانت فيه ريح هفافة لها وجه كوجه الإنسان^(٤). وقال مجاهد: لها رأس كرأس الهرة^(٥)،

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٨٤.

(٢) الخصال: ج ٢ ص ٣٨٩، نقلأً عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٨٥.

(٤) تفسير العياشى: ج ١ ص ١٣٣ نقلأً عن الرضا عليه السلام، وفى تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٨٥ نقلأً عن أمير المؤمنين عليه السلام.

(٥) تفسير مجاهد: ص ٢٤٢.

وروي ذلك في أخبارنا. وقال وهب: روح من الله تكلّمهم بالبيان عند وقوع الاختلاف. وقال عطا: كان فيه آية يسكنون إليها^(١).

والسکينة مصدر وقع موقع الاسم نحو القضية والبقية والعزعة وأخذ من معنى السکون؛ لأنّ نفوسهم تسكن إليه. والبقية التي ترك آل موسى وآل هارون، قال ابن عباس وقتادة والسدي: إنها عصا موسى ورضاضن الالواح^(٢)، وهو المروي عن أبي جعفر. وقال أبو جعفر: التابت هو الذي وضع أم موسى فيه موسى حين ألقته في اليم^(٣).

وأقوى هذه الأقوال أن يحمل على أنه كان فيه ما يسكنون إليه، ويجوز أن يكون ذلك عصا موسى والرضاضن وغير ذلك مما اختلفوا فيه بعد أن يكون فيه ما تسكن النفس إليه؛ لأنّه تعالى بين أن فيه سکينة وهي فعيلة من السکون، ولا يقطع بشيء من ذلك إلا بدليل يوجب العلم. وقال الحسن: كان فيه التوراة وهي من ثياب موسى^(٤).

مرتضى العجمي تفسير الطبرى

اللغة:

وفي التابت لغتان، فلغة جميع العرب إلا الأنصار: التابت بالباء، والأنصار تقول: التابوه بالباء.

ويقال: بقي بقاء وأبقاء إبقاءً، واستبقاء استبقاءً، وتبقاءه تبقى، وتباقي تباقياً، وبقاهاه مباقة، ومنه بقايا الخراج، وأصل الباب البقاء، خلاف الفباء، وقوله: «تحمله الملائكة» تقول: هل يتحمل حلاً، واحتمل احتمالاً،

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٨٦.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٣٥، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٨٧.

(٣) تفسير القمي: ج ١ ص ٨١.

(٤) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣١٦.

وتحامل تحاملاً، وتحمّل تحملاً، وحمله تحملاً، وحامله محاصلة، والحمل
انحصاراً، واستحمل استحملأً. والحمل من الصأن الخروف، والحمل
السحاب الكبير الماء، والحمل ما في البطن والحمل ما على الظهر، والحملة
علاقة السيف، والحمل الذي يركب الناس، والحملة الديبة يتحملها قوم
عن قوم، والحمل الكفيل، والحمل الغريب لأنّه يحمل على القوم وليس
منهم، وحمل السهل غثاؤه، وامرأة حامل حبل لحملها الولد، وحملت فلاناً
على فلان إذا حرسته عليه لأنّك حملته على مكرهه، والحملة الابل لأنّها
يحمل عليها الأثقال. وأصل الباب الحمل كون الشيء على شيء .

وقوله: «إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» معناه إنْ كنتم مصدقين ولا يجوز أن يكونوا
على تشبيت الإيمان لهم؛ لأنّهم كفروا حين رذوا على نبيهم. وقيل: إنْ كنتم
مؤمنين كما تزعمون .



قوله تعالى:

فَلَمَّا فَصَلَ طَلْوَتْ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبِينٌ لَكُمْ إِنَّهُ كَرِيمٌ
شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِقِيٌّ وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ دِمْقِيٌّ إِلَّا مَنْ أَغْرَفَ عُرْفَةَ
بِيَدِهِ فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِنْهُمْ فَلَمَّا جَاءَ زَهْرَهُ هُوَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا
مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَاهُلَوْتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ
يَظْلُمُونَ أَنَّهُمْ مُلَدُّقُوا اللَّهُ كَمْ مَنْ فَتَّاهُ قَلِيلٌ غَلَبَتْ فِتَّاهُ
كَثِيرٌ يَأْذِنُ اللَّهُ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ آية واحدة بلا خلاف .

القراءة:

قرأ «غرفة» بالفتح ابن كثير وأبو عمرو ونافع، الباقيون بالضم^(١). وهذا

(١) كتاب السبع في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٧ والمحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٦٣.

لغتان .

اللغة والمعنى :

قوله: «فِلَمَا فُصِّلَ» معناه قطع، والفصل القطع، يقال: فصل اللحم عن العظم أي قطعه فأبانه عنه، وفصل الصبي فصلاً إذا قطعه عن اللبن، وقوله فصل أي يفصل بين الحق والباطل .

والجنود جمع جند، قال السدي: كانوا ثمانين ألف مقاتل ^(١)، والاجناد جمع القلة، وجند الجنود تحنيداً أي جمعهم، والجند الأرض الغليظة، وكل صنف من الخلق جند على حدة. وفي الحديث: الأرواح جنود مجتدة ^(٢). وأصل الباب الجنيد الغليظ من الأرض .

قوله: «إِنَّ اللَّهَ مُبْتَدِئُكُمْ بِنَهْرٍ» فمعنى الابتلاء هاهنا تمييز الصادق من الكاذب في قوله على قول الحسن. وقال وهب بن منبه: السبب الذي لأجله ابتلوا بالنهر شكايتهم قلة المياه وخوف التلف من العطش ^(٣). والنهر الذي ابتلوا به، قال ابن عباس والربيع وقتادة: هو نهر بين الأردن وفلسطين ^(٤). وروي عن ابن عباس أيضاً أنه نهر فلسطين ^(٥).

وقوله: «فَنَ شَرَبَ مِنْهُ» اهاء عائدية على النهر في اللفظ وهو في المعنى الماء .

وقوله: «فَلَيْسَ مِنِّي» معناه ليس على ديني ولا من أهل ولائي ،

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٩٠.

(٢) صحيح البخارى: ج ٤ ص ١٦٢، ومسند أحمد بن حنبل: ج ٢ ص ٢٩٥.

(٣) و(٤) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٩٠، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣١٧.

(٥) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٩١.

فمحذف ودللت (من) عليه .

ويقال: طعم الماء، كما يقال: طعم الطعام وأنشدوا :

«وَانْ شَتَّتْ لَمْ أَطْعُمْ نَقَاخًا وَلَا بَرْدًا^(١)»

والغرفة بالفتح المرة من الغرف، والغرفة بالضم ملة الكف من الماء، فالغرفة اسم للماء المعروف والغرفة إسم للفعل . وقال بعضهم: الاختيار الضم لأنّه لو جاء على معنى المرة لكان اغترافه . وهذا ليس بشيء لأنّه إذا كان المعنى واحداً جاز اغترافه لأنّه الأصل، وجاز غرفة لأنّه أخف، وكلّا هما حسن .

ويقال: غرف يعرف غرفاً، واغترف اغترافاً، والمعرفة الآلة التي يعرف بها، وغرف غروف أي كبين، والغريف ماء في الاجماع لأنّه يعرف من بين القصب، ومزادة غرفية مدبوغة بالغرف وهو جنس من الدباغ، والغريف شجر يجتمع من أي شجر كان، والغرفة العلية . وأصل الباب الغرف .

وقال ابن عباس وقتادة والربيع: من استكثر من ذلك الماء عطش ومن لم يشرب إلا غرفة روي^(٢) . وقال البراء والحسن وقتادة والربيع: والذين جازوا النهر مع طالوت كان عددهم مثل عدد أهل بدر وهم ثلاثة وبضعة عشر وهم المؤمنون خاصة^(٣) . وقال ابن عباس والسدي: جاوزه الكافر والمؤمن إلا أن الكافرين انحرفوا عنهم وبقي المؤمنون على عدد أهل بدر^(٤) . وهذا قوي لقوله تعالى: «فَلَمَّا جَاءَهُ جَاؤَهُ مَنْ آمَنَّا مَعَهُ»، فلما رأوا

(١) تهذيب اللغة: مادة «برد» ج ٤ ص ١٠٥ ، وصدره:

فَانْ شَتَّتْ حَرَمَتِ النَّسَاءِ سَوَّاَكُمْ

(٢) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٩٢.

(٣) و(٤) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٩٣ ، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣١٧.

كثرة جنود جالوت قال الكفار منهم: «لا طاقة لنا اليوم بجالوت»، وقال المؤمنون حينئذ الذين عذّهم عذّة أهل بدر: «كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله»، قال البليخي: ويجوز أن يكونوا كلهم مؤمنين غير أن بعضهم أشد إيقاناً وأقوى اعتقاداً، وهم الذين قالوا: «كم من فئة قليلة غلبت فئة كثيرة باذن الله».

وتقول: جاز الشيء يجوزه إذا قطعه، وأجازه إجازة إذا استصوبه، والشيء يجوز إذا لم يمنع منه دليل، واجتاز فلان اجتيازاً، واستجاز فعل كذا استجازة، وتجاوز في كلامه تجاوزاً، وتجاوز عن ذنبه تجاوزاً، وجمازه في الشيء تجاوزه، وجمازه تجاوزاً، وجماز كل شيء وسطه مشبه بمحاذ الطريق وهو وسطه الذي يجاز فيه. وقيل: هذا اشتقاق الجماز؛ لأنها تعرض جوز النساء أي وسطها، وأما الجماز المعروف ففارسي معرّب^(١)، والجماز الصك للمسافر، والمحاز في الكلام لأنه خروج عن الأصل إلى ما يجوز في الاستعمال. وأصل الباب الجماز المرور من غير شيء يقصد، ومثله التجاوز عن الذنب لأن المروّر عليه بالصفح.

وقوله: «وقال الذين يظلون» قيل فيه ثلاثة أقوال: أحدها: قال الذين يستيقنون، ذهب إليه السدي^(٢)، قال دريد بن الصمة:

فقللت لهم ظنوا بالفي مدح سراتهم في الفارسي المسّرد^(٣)

(١) الجماز أصله من الد «گوز» بفتح الأول وسكون الثاني.

(٢) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٣٩٥.

(٣) معانى القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٣١.

أي أيقنوا، وقيل: إنها استعارة فيها يكفي فيه الظن حتى يلزم العمل فكيف المعرفة، فجاء على وجه المبالغة في تأكيد لزوم العمل.

الثاني: يحدّثون نفوسهم وهو أصل الظن؛ لأن حديث النفس بالشيء قد يكون مع الشك ومع العلم إلا أنه قد كثر على ما كان مع الشك.

الثالث: يظنون أنهم ملّاقو الله بالفتوك في تلك الواقعة^(١).

وقوله: «كم من فتنة» الفتنة: الطائفة من الناس، والجمع: فئات وفئات. ولا يجوز في عدة إلا عدات لأن نقص عدة من أوله، وليس كذلك فتنة، وما نقص من أوله يجري في الباب على اطراد بمنزلة غير المنقص، فأما فتنة ومة وثبة وعزّة، فإن النقص فيه على غير اطراد، كما يكون في عدة وصلة وزنة وصفة وجهة.

وتقول: فأوت رأسه بالسيف إفاعة وفأوا إذا قطعته، وانفاء الشيء إنفاء إذا تقطع، وأصل الباب القطع، فنه الفتنة لأنهم قطعة من الناس.

وقوله: «غلبت» تقول: غالب يغلب غالبًا، وغالبه مغالية، وتغالبوا تغالبًا، وتغلب تغلبًا، وغلبه تغلبًا، وأسد أغلب إذا كان غليظ العنق، ورجل أغلب كذلك لأنه من إمارة الغلب، وأغلوب العشب إذا كثراً أنه غالب على غيره بكثريه. وأصل الباب الغلب الظهر.

وقوله: «بِإذْنِ اللَّهِ» معناه بنصر الله على قول الحسن؛ لأن الله تعالى إذا أذن في القتال نصر فيه على الوجه الذي أذن فيه.

ويجوز في (كم) الجر والتصب وإن كان على معنى الخبر في قول الفراء^(٢). وفي الآية حذف لدلالة ما بقي عليه وهو فأتاهم التابوت بالصفة

(١) كذا في الخطمية وفي المطبوعة والمحجرية: بالقتل في تلك الواقعة.

(٢) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٦٨.

التي وعدوا بها فصدقوا، لأن قوله: «فصل طالوت بالجنود» بعد تلك المنازعة منهم ينبيء أن الآية أتتهم فانقادوا لأجلها.

وقوله تعالى:

وَلَمَّا بَرَزَ وَالْجَالُوتَ وَجُنُودُهُ قَالُوا إِنَّكَ آفِرُغٌ عَلَيْنَا صِرَاطًا
وَثَكَيْتَ أَقْدَامَنَا وَأَنْصَرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ١٥٠ آية
بلا خلاف.

اللغة:

البروز الظهور للقتال، ومنه البراز وهي الأرض الفضاء، تقول: برز بيرز بروزاً، وبازه مبارزة، وتبارز تبارزاً، وبرز تبريزاً، وتبرز تبرزاً. ورجل برز وامرأة بרצה أي ذو عفة وفضل لظهور ذاك فيها. والجنود الجموع التي تعد للقتال واحدتها جند مأخذ من الجنود وهو الغلظ.

وقوله: «ربنا افرغ» فالافرغ ضبت السعال على جهة اخلاء المكان منه وأصله الخلو. وإنما قيل: «افرغ علينا صبراً» تشبيهاً بتفریغ الاناء من جهة أنه نهاية ما توجبه الحکمة كما أنه نهاية ما في الواحد من الآنية، وتقول: فرغ يفرغ فراغاً، وأفرغ إفراغاً، وفرغ تفريغاً، وتفرغ تفرغاً، واستفرغ استفراغاً، وافرغت افتراجاً إذا صببت عليك الماء.

وقوله: «سنفرغ لكم أيها الثقلان»^(١) معناه سنعمد لأنّه عمل مجرد من غير شاغل، ومنه قوله: «وأصبح فؤاد أم موسى فارغاً»^(٢) أي خاليًا من الصبر، والفرغ مفرغ الدلو وهو حرفه الذي يأخذ الماء، لأنّه يفرغ منه الماء

(١) الرحمن: ٣١.

(٢) القصص: ١٠.

و«أفرغ علينا صبراً» أي صبّ. ودرهم مفرغ أي مصبوّب في قالب، وضربة فريحة واسعة، وفرغ الاناء، وفرغ الرجل من عمله. وأصل الباب الفراغ الخلو.

وقوله: «وثبت أقدامنا» ثبيت الأقدام يكون بشيئين: أحدهما: بتفويته قلوبهم. والثاني: بالقاء الرعب في قلوب أعدائهم حتى يظهر منهم الخور في قتالهم. وقيل: باختلاف كلمتهم حتى يقع التخاذل منهم، وكذلك الصبر، لأنّه من فعل العبد كما أنّ الثبوت في الحرب من فعله لأنّه يجازي عليه، فاما النصر ففعل الله تعالى .

والصبر حبس النفس عما تนาزع إليه من الفعل، وهاهنا حبسها عما تنازع إليه من الفرار من القتال. والثبيت تمكين الشيء في مكانه بلزومه إياه، وقد يقال: ثبت يثبت ثبوتاً، وأثبتته إثباتاً، وثبتت ثبتاً، واستثبتت استثباتاً، وثبتته ثبّتاً، ورجل ثبت المقام إذا كان شجاعاً لا ييرح موقفه، وطعنه فأثبتت فيه الرمح أي نفذ فيه لأنّه يلزم فيه، وأثبتت حجّته إذا أقامها، والقول الثابت الصحيح يلزم العمل عليه، ومنه قوله: «يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت»^(١) أي يؤذبهم به ليلزموا طريق الحق فيه، وفلان ثبت أي ثقة مأمون فيها روى، وأثبتت الحساب في الدفتر لأنّه ضبطته، وأصل الباب اللزوم .

وقوله: «فانصرنا» النصر هو المعونة على العدو، ويكون ذلك بأشياء منها بزيادة القوة، ومنها الرعب من الملاقا، ومنها الاطلاع على العورة، ومنها تخيل الكثرة، ومنها اختلاف الكلمة التي تقع بلطف في إعطاء النصر.

والفرق بين النصر واللطف: إن كلّ نصر من الله فهو لطف، وليس كل لطف نصراً؛ لأنّ اللطف يكون فيأخذ طاعة بدلاً من معصية، وقد يكون في فعل طاعة من النوافل، فاما العصمة فلا تكون إلا من معصية.

قوله تعالى:

فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَارُوْ دُجَالُوتَ وَأَتَكَهُ اللَّهُ الْمُلْكُ
وَالْحِكْمَةَ وَعَلِمَهُ مِمَّا يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ
بِيَبْعِضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ وَلَمْ يَكُنْ اللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى
الْعَالَمِينَ (٥٥) آية.

القراءة:

قرأ نافع وأبان عن عاصم «دفع الله»، الباقون «دفع» بلا ألف ^(١).

 المعنى واللغة:

في الآية حذف، وتقديره: فاستجاب لهم ربهم فهزموهم بنصره لهم، لأنّ ذكر الهزيمة بعد سؤال النصر دليل على أنه كان على معنى الإجابة.

واهزم الدفع، تقول: هزم القوم في الحرب يهزّهم هزماً إذا دفعهم بالقتال هرباً منه، وإنّهموا انهزاماً، وتهزم السقاء إذا يبس فتصدع لاندفاع بعضه على بعض، والاهتزام الذبح تقول العرب: اهتزموا شاتكم قبل أن تهزل فتهلك ، لدفع صاعها بتذكيرها. واهزمه دفعك الشيء بقوة حتى تدخل عن موضعه في الجسد، وزمزم هزمه جبرئيل لاسماعيل عليهما السلام،

(١) كتاب السبع في القراءات: ص ١٨٧، والحجّة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٦٤.

والهزام خشبة يحرك بها الجمر لأنها يرفع بها بعضه عن بعض، وهزمه الرعد صوته، وأصابتهم هازمة من هوازم الدهر أي داهية كاسرة لأنها كهازمة الجيش في البيلاية، وهزمت عليك أي عطفت عليك.

فالأولى أن يكون القوم هزمواهم حقيقة لأنهم سروا الهزيمة بأن فعلوا ما يلجهنهم إليها. وقال الجبائي: ذلك مجاز، لأنهم لم يفعلوا هزمتهم، كما يقال: اخرجه من منزله إذا ألجأه إلى الخروج ولم يفعل خروجه. وهذا ليس ب صحيح؛ لأنه ليس معنى هزمه فعل هزمته ليكون إذا صرف عن ذلك إلى معنى غيره يكون مجازاً في العبارة بل معناه ما قلناه.

وقوله: «بِإِذْنِ اللَّهِ» يحتمل أمرين: أحدهما: بأمر الله. والثاني: بعلم الله.

وقيل: إن سبب قتل داود جالوت كان إن جالوت طلب البراز فخرج إليه داود عليه السلام فرماه بحجر مقلع فوق بين عينيه وخرج من قفاه فأصاب جماعة كبيرة من أهل عسكره فقتلهم، وأهزم القوم عن آخرهم، ذكر ذلك وهب بن منبه وغيره من المفسرين^(١).

وقوله: «وَآتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ» قيل في معناه قوله: أحدهما: أنه جمع له الملك والنبوة في حالة واحدة. والآخر: أنه اختصه من علم السمع بحكمة لم يؤتها غيره.

وقوله: «وَعَلِمَهُ مَا يَشَاءُ» معناه أنه علمه أمور الدين وما يشاء من أمور الدنيا، منها صنعة الدرع وعمل السرد، ذكره الزجاج^(٢) والطبرى^(٣).

(١) تفسير الطبرى: ج ١ ص ٣٩٦، وقىسى الماوردي: ج ١ ص ٣١٩.

(٢) معانى القرآن: ج ١ ص ٣٣٢.

(٣) تفسيره: ج ٢ ص ٤٠٣.

فإن قيل: ما الفائدة في قوله: «وعلمه مما يشاء» إذا كنا لا ندرى ما الذي شاء من ذلك؟

قيل: هو تعالى وإن لم يشرح لنا ما علمه فقد بين لنا أنه خصه من العلم بعد علم الدين بما لم يوته غيره؛ لأنَّ غيره من المؤمنين إنما نعلم ما دلَّه الله عليه من أمر دينه ودنياه، وكان داود مساوياً لهم في ذلك إن لم يكن أكثرهم علماً فيه، لأنَّه كان مؤمناً مثلهم، وكان معهم في أمورهم، فلما بين لنا أنه «آتاه الله الملك والحكمة وعلمه مما يشاء» بعد قتل جالوت، علمنا أنه كان خصه بما ذكره من الملك والحكمة، وخصه منه بما لم ينحص به أحداً سواه.

وقوله: «ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفساد الأرض» قيل في معناه ثلاثة أقوال:

أحدها: يدفع الله بالبر عن الفاجر أهلاك ، هذا قول علي عليه السلام وهو المروي عن أبي جعفر عليه السلام (١) .
الثاني: يدفع باللطف للمؤمن والرعب في قلب الفاجر أن يعمم الأرض الفساد .

الثالث: قال الحسن والبلخي: يزع الله بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، لأنَّه يعنيه (٢) على دفع الأشرار عن ظلم الناس، لأنَّه يريد منه المنع من الظلم والفساد مؤمناً كان أو فاسقاً .

وأصل الدفع الصرف عن الشيء، دفع دفعاً، ودافع مدافعة ودفاعاً،

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٤٠٤ ، تفسير العياشى: ج ١ ص ١٣٥ والكافى: ج ٢ ص ٤٥١ ح ١.

(٢) كما في المطبوعة وفي المخطوطة «معه» غير معجمة فلا حظ.

واندفع اندفاعاً، وتدافع تدافعاً، وتدفع تدفعاً، ودفعه تدفعاً، واستدفع استدفعاً. والضيف المدفع لتدفع الحي به لاحتقاره، والدفاع السيل لتدفع بعضه على بعض، والدفعه اندفاع الشيء جملة، ورجل مدفوع أي عن نسبة .

وقال الحسن: لم يكن داود نبياً قبل قتله طالوت، لأنّه لا يجوز أن يترأّس من ليس بنبي على النبي لأنّه قلب ما يوجبه تدبير الحكماء، لأنّ النبي يوثق بظاهره وباطنه ولا يخبر إلا بحق ولا يدعوا إلا إلى حق وليس كذلك من ليسنبي من أهل العقل .

ومن قرأ «دفاع» بـألف فوجّهه: أن الله لما أعان أولياءه على مدافعة أعدائه حق هزموهم حُسْن إضافة الدفاع إليه، لما كان من معونته وإرادته له .

وفي الآية دلالة على فساد قول المحبّرة: إنّه ليس لله على الكافر نعمة، لأنّه قال: «إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ» فعم الجميع بالنعمه ولم يخص، «ولكن أَكْثَرَ النَّاسَ لَا يَشْكُرُونَ». ويفسد به أيضاً قولهم في الارادة وأن جميع ما أعطى الله الكفار إنما هو ليكفروا لا ليؤمنوا .

وما روی أن طالوت هم بقتل داود لما رأى أن وجوه الناس أقبلت عليه بقتله طالوت^(١)، رواية شاذة، فان صحت دلت على أن طالوت لم يكننبياً ولا إماماً؛ لأن النبي أو الإمام لا بد أن يكون معصوماً .

(١) تفسير الطبرى: ج ٢ ص ٣٩٦، وفي تاريخه: ج ١ ص ٤٧٢.

قوله تعالى:

تِلْكَ أَيَّاتٌ مِّنَ اللَّهِ نَّصِيبٌ لَّهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ

١٥٦

المعنى:

الآيات المذكورة في هذه الآية المراد بها ما تقدم ذكره من إماثة ألوه من الناس دفعه واحدة بخلاف ما جرت به العادة ثم أحياهم في مقدار ساعة، ومن تمليك طالوت وقد كان من الخاملين الذين لا تنقاد لهم النفوس بما جعله له من الآية علماً على تمليكه، ومن نصرة أصحاب طالوت مع قلة عددهم وضعفهم على جالوت وجندوه مع قوتهم وكثرة عددهم وشدة بطشهم حتى قهروهم واستعملوا عليهم، وكل ذلك مما لا يقدر عليه غير الله تعالى فهو دلالة عليه.

وقوله: «وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ» دليل على نبوته على وجوه:

منها: ما في الأحياء بما تقدم من الدلالة على النبوة.

ومنها: أنه يجب التصديق بتلك الأمور لنبوته عليه السلام.

ومنها: أنه أُوحى إليه به كما أُوحى إلى المرسلين، لأنه سنة الله عز وجل في مثله.

ومنها: الاستدعاء إلى القيام بما أُرسَلَ به بعد قيام الحاجة عليه.

ومنها: أنه كما نصب تلك الآيات جعلك من المرسلين لما في ذلك من الحكمة التي تدعوا إلى صلاح المخالفين.

وإنما صارت الأخبار بذلك دلالة على النبوة من جهة أنها أخبار عن غيوب لم يشهدها ولا خالط أهل المعرفة بها.

ومتي قال قائل: إنه أخذها عن أهل العلم بالأخبار فان قوله يبطل؛
لأنه لو كان كذلك لم ينكمتم لخروجه عن العادة كخروج أن يصير انسان
من أعلم الناس بصناعة لم يشهدها ولا خالط أهلها، ولأن في انكتامه
تشبيت معجزة من غير تلك الجهة، وهو المنع من الاذاعة مع توفر الاسباب
الداعية الى الحديث به والنشر له وهذا ما لا يقدر عليه إلا الله تعالى .

والرسالة تحويل جملة من الكلام لها قائمة الى المقصود بالدلالة. والحق هو وقوع الشيء موضعه الذي هو له من غير تغيير عنه بما لا يجوز فيه. والتلاوة ذكر الكلمة بعد الكلمة من غير فاصلة؛ لأن التالي للشيء يليه من غير فصل بغيره، والأصل التلو وهو ايقاع الشيء بعد الشيء الذي كان يليه^(١).



قوله تعالى:

قوله تعالى .
تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَنْ كَلَمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ
دَرِجَاتٍ وَّعَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيْتَنِسْ وَأَيَّدَنَاهُ رُوحُ الْقُدُسِ وَلَوْ
شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مَنْ بَعْدِ مَاجَاهَتْهُمُ الْبَيْتَنِسْ
وَلَنَكِنْ أَخْتَلَفُوا فِيمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْشَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَلُوا
وَلَنَكِنْ اللَّهُ يَفْعُلُ مَا يُرِيدُ ۝ آية واحدة بلا خلاف .

المعنى:

إنما ذكر الله تعالى تفضيل بعضهم على بعض، لأمور:
منها: أن لا يغلط غالط منهم فيسوئي بينهم في الفضل كما استووا في

(١) العبارة في المطبوعة والجريدة ملية بالاختفاء وال الصحيح ما أثبتناه في المتن وفق الخطية

الرسالة .

و ثانية: أن يبيّن أن تفضيل محمد صلى الله عليه كتفضيل من مرضى من الأنبياء بعضهم على بعض .

و ثالثها: أن الفضيلة قد تكون بعد إداء الفريضة . والمراد بالفضيلة المذكورة هنا ما خص كل واحد منهم من المنازل الجليلة التي هي أعلى من منزلة غيره، نحو كلامه لموسى بلا سفير، وإرساله محمداً صلى الله عليه وآله إلى الكافة من الناس المكلفين والجن المتعبدين ، هذا قول مجاهد^(١) . و يحتمل فضلناهم بأعمالهم التي استحقوا بها الفضيلة على غيرهم .

والفرق بين الابتداء بالفضيلة وبين المحاباة: إن المحاباة اختصاص البعض بالنفع على ما توجبه الشهوة دون الحكمة، وليس كذلك الابتداء بالفضيلة؛ لأنه قد يكون للمصلحة التي لولاها لفسد التدبير وأدى إلى حرمان الثواب للجميع . فمن حسن النظر لهذا الإنسان تفضيل غيره عليه إذا كان في ذلك مصلحة له، فهذا وجہ تدعوه إليه الحكمة، وليس كالوجه الأول الذي إنما تدعوه إليه الشهوة .

وقوله: «وأيده بروح القدس» معناه قويناه . والروح جبريل ، والقدس هو الله، على قول الحسن^(٢) ، وقال ابن عباس: روح القدس الاسم الذي كان يحيي به الموتى^(٣) . والضمير في قوله: «من بعدهم» عائد على الرسل . وقال قتادة والربيع: على عيسى وموسى [عليهما السلام]^(٤) . وجاز

(١) تفسير مجاهد: ص ٢٤٢.

(٢) ذكره الفخر الرازي في تفسيره: ج ٦ ص ٢٠٣.

(٣) مرساينا في ذيل الآية: ٨٧.

(٤) تفسير الطبراني: ج ٢ ص ٣.

بلغظ الجميع، لأن ذكرهم قد يغنى عن ذكر المتبين لهم، كما يقال: خرج الأمير فانكروا في العدو نكایة عظيمة.

وقوله: « ولو شاء الله ما اقتتلوا » إخبار عن قدرته على إجهاضهم على الامتناع من الاقتتال أو بأن يمنعهم من ذاك ، هذا قول الحسن وغيره^(١). وجملته انه أخبر انه قادر على أن يحول بينهم وبين الاقتتال بالاجماع والاضطرار، ومثله « ولو شئنا لآتينا كل نفس هداتها »^(٢). « ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جمِيعاً »^(٣) فإن جميع ذلك دلالة على قدرته عليهم .

ولا يدل قوله: « ولو شاء الله ما اقتتلوا » على أنه قد شاء اقتتالهم؛ لأنه إذا احتمل الكلام وجهين أحدهما يجوز عليه والآخر لا يجوز عليه وجب حمله على ما يجوز عليه دون ما لا يجوز عليه، فلذلك كان تقدير الكلام ولو شاء الله امتناعهم بالاجماع ما اقتتلوا، وتضييره قول القائل: ولو شاء السلطان الأعظم لم يشرب النصارى الخمر في سلطانه ولا نكحت المجروس الامهات والبنات وليس في ذلك دليل على أنه قد شاءه .

وإنما كرر قوله: « ولو شاء الله ما اقتتلوا » لاختلاف المعنى، فمعنى الأول لو شاء الله ما اقتتلوا قتالهم، ويجوز أن يكون لتأكيد البينة على هذا المعنى. وقال قوم: الأول: معناه لو شاء الله ما اقتل المحقون والمبطلون بأن يحول بينهم وبينهم، والثاني: لو شاء الله ما اقتل المحقون فيما بينهم والمبطلون فيما بينهم .

(١) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٢٢.

(٢) السجدة: ١٣.

(٣) يونس: ٩٩.

قوله تعالى :

**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعٌ فِيهِ
وَلَا خُلَةٌ وَلَا شَفَاعةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ** ٥٥ آية واحدة.

القراءة :

قرأ أبو عمرو وابن كثير «لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة» بالنصب فيها
أجمع، الباقيون بالضم ^(١).

المعنى :

قوله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» خطاب للمؤمنين يأمرهم بالإنفاق مما
رزقهم .

والإنفاق المأمور به على وجه الفرض هاهنا الزكاة وغيرها دون الفعل،
لأنَّ ظاهر الأمر الإيجاب في قول الحسن، قال: لأنَّه مقررون بالوعيد ^(٢).
وقال ابن جريج: يدخل في الخطاب الزكاة والتطوع ^(٣)، وهو أقوى لأنَّه
أعم، وبه قال البلخي. وليس في الآية وعيد على ترك النفقة، وإنما فيها
إحبار عن عظم أهوال يوم القيمة وشدائدها .

وقوله: «مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمًا» يعني يوم القيمة .

«لَا بَيْعٌ فِيهِ» البيع هو استبدال المتع باثنان، تقول: باع بيعاً بيعاً،

(١) كتاب السبع في القراءات لابن مجاهد: ص ١٨٧، والمحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٦٦.

(٢) التفسير الكبير: ج ٦ ص ٢٠٦.

(٣) أخرجه الطبراني في تفسيره: ج ٣ ص ٣.

وابتاع ابتياعاً، واستباع استباعة، وبابيعه مبادعه، وتباديوا تبادعاً، والبيع نقىض الشراء، والبيع أيضاً الشراء لأنّه تارة عقد على الاستبدال بالثمن، وتارة على الاستبدال بالمتاع، والبيعة الصفقة على ايجاب البيع، والبيعة الصفقة على ايجاب الطاعة، والبيعان البائع والمشتري، والبيعة كنيسة النصارى وجمعها بيع .

وقوله: «لا خلة» فالمخلة خالص المودة، والخلل الانفراج بين الشيئين، وخلله بالخلال أخله خلا إذا صككته به، واحتلت حاله اختلالاً لأنحرافه بالفقر، وتخلل الطرق تخلاً إذا قطع فرحة بعد فرحة، وأخل به إخلالاً، وحاله يخاله مخالة إذا صافاه المودة، والخلل معروف لتخلله بحدته ولطفه فيما يناسب فيه، والخلل الرجل الخفيف الجسم، والخلل الطريق في الرمل، والخلل عرق في العنق يتصل بالرأس، والخليل الخالص المودة من الخلة لأنّه من تخلل الأسرار بينهما. وقيل: لأنّه يمتنع من الشوب في المودة بالنقية، والخليل أيضاً المحتاج من الخلة، والخللة جهنم السيف، وفي فلان خلة أي خصلة، والخلة خلاف الحصن لأنّه مرعى بتخلله الماشية للاعتداء به، وخلل أصابعه تخليلاً. وقوله تعالى: «فترى الودق يخرج من خلاله»^(١) وقوله: «فجاسوا خلال الديار»^(٢) والخلال البلج. وأصل الباب الخلل الانفراج .

وقوله: «ولا شفاعة» وإن كان على لفظ العموم فالمراد به الخصوص بلا خلاف؛ لأنّ عندنا قد تكون شفاعة في اسقاط الضرر، وعند مخالفينا في الوعيد قد تكون في زيادة المنافع. فقد أجمعنا على ثبوت شفاعة، وإنما ننفي

(١) النور: ٤٣، الروم: ٤٨.

(٢) الاسراء: ٥.

نحن الشفاعة قطعاً عن الكفار، ومخالفونا عن كل مرتکب كبيرة إذا لم يتبع منها .

وقوله: «والكافرون هم الظالمون» إنما ذم الله تعالى الكافر بالظلم وإن كان الكفر أعظم منه لأمرین:

أحدهما: للدلالة على أن الكافر قد ضرر نفسه بالخلود في النار فقد ظلم نفسه .

والأخر: أنه لما نفي النبي في ذلك اليوم والخلة والشفاعة قال: وليس ذلك بظلم منا، بل الكافرون هم الظالمون، لأنهم عملوا ما استحقوا به حرمان الثواب .

قوله تعالى:

اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُ الْقَيُومُ لَا تَأْخُذْهُ دُسْنَةٌ وَلَا نُومٌ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ
وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْهُ وَلَا يَأْذِنُ لَهُ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ
وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ قَدْ عِلِّمَهُ إِلَّا مَا شَاءَ وَسَعَ كُرْسِيُّهُ
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضُ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمْ وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ آية واحدة .

الاعراب:

«الله» رفع بالابتداء، و«لا إله إلا هو الحي القيوم» خبره. والكلام مخرجـه مخرجـ النـيـ أن يـصـحـ إـلـهـ سـوـيـ اللهـ. وـحـقـيـقـةـ الاـثـبـاتـ لـإـلـهـ وـاحـدـهـ هو اللهـ، كـأنـهـ قـيلـ: اللهـ إـلـهـ دونـ غـيرـهـ .

وارتفع «هو» في «لا إله إلا هو» على أحد وجهين:

أحدهما: بالابتداء، كأنه قال: ما إله إلا الله .

والثاني: أن يكون بدلاً، كأنه قال: ما إله ثابت إلا الله . ويجوز في العربية

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ بِالنَّصْبِ عَلَى الْإِسْتِثْنَاءِ. وَفِيهِ دَلَالَةٌ عَلَى الْأَمْرِ بِالْخَلاصِ
الْعِبَادَةُ لِلَّهِ تَعَالَى .

اللغة والمعنى :

والحي هو من كان على صفة لا يستحيل معها كونه عالماً قادراً، وإن
شتت قلت: هو من كان على صفة يجب لأجلها أن يدرك المدارات إذا
ووجدت. والقيوم أصله قيوم على وزن فيعول. إلا أن الباء الساكنة إذا
كانت بعدها وأو متخركة قلبت ياء وادغمت فيها قياساً مطرداً، والقيام
أصله قيام على وزن فيعال .

وقيل في معنى «القيوم» أربعة أقوال:

أحدها: قال الحسن: إنه القائم على كل نفس بما كسبت حتى يجازها
بعملها من حيث هو عالم لا يخفى عليه شيء منه ^(١) .

الثاني: قال سعيد بن جبير: إن معناه الدائم الوجود ^(٢) .

الثالث: قال قتادة: معناه: القائم بتدبیر خلقه ^(٣) .

الرابع: قال قوم: إن معناه العالم بالأمور من قوهم: فلان قيوم هذا
الكتاب أي هو عالم به ^(٤) . وكل هذه الوجوه تحتمل، وقال أمية بن أبي

الصلت:

والشمس معها قريقوم	لم تخلق النساء والنجوم
والحشر والجنة والجحيم	قدره المهيمن القيوم

(١) تفسير القرطبي: ج ٣ ص ٢٧١.

(٢) أخرجه الطبرى عن الصحاك: ج ٣ ص ٥.

(٣) و(٤) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٢٣.

إلا لأمر شأنه عظيم^(١)

وقوله: «لا تأخذه سنة ولا نوم» فالسنة النوم بلا خلاف، قال عدي ابن الرقاع:

وستان أقصده النعاس فرنقت في عينيه سنة وليس بنائم^(٢)
فالسنة الشقلة من النعاس، تقول: وسن فلان وسناً إذا أخذته سنة
النعاس، وقد علته وسنة، ورجل وستان ووسن، وامرأة وستانة ووسني،
وأصل الباب النعاس.

والنوم الاستئصال في النوم، تقول: نام ينام نوماً وأنامه إنما، ونومه
تنوماً، وتناثم تناوماً، واستنام إليه إذا استأنس إليه واطمأن إلى نياحيته؛
لأنَّ حاله معه كحالة النائم في المكان أنساً به. وأصل الباب النوم خلاف
البيضة.

وقوله: «ما في السماوات وما في الأرض» معناه أن أحداً من له
شفاعة لا يشفع إلا بعد أن يأذن الله له في ذلك ويأمره به، فأما إن يبتدع
أحد بالشفاعة من غير إذن كما يكون فيها بينما فليس ذلك لأحد.

وقوله: «يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم» قال ابن جريج ومجاهد
والستي: معناه ما مضى من الدنيا وما خلفهم من الآخرة^(٣).

وقوله: «ولا يحيطون بشيء من علمه» معناه من علومه، كقول القائل:
اللهم اغفر لنا علمك علينا، فإذا ظهرت آية يقولون: قدرة الله أي مقدر
الله.

(١) ديوان أمية بن أبي الصلت: ٥٧.

(٢) الشعر والشعراء: ص ٣٩٣.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٧.

وقوله: «وسع كرسيه» قال ابن عباس: كرسيه علمه^(١). وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٢). وقال الحسن: الكرسي هو العرش^(٣). وقيل: هو سرير دون العرش، وقد روي ذلك عن أبي عبد الله عليه السلام^(٤). وقيل: أصل ملكه^(٥). وكل ذلك محتمل. أما العلم، فلأنه يقال لعلماء الكراسي؛ لأنهم المعتمد كما يقال: هم أوتاد الأرض، وهم الأصل الذي يعتمد عليه. ويقال لكل أصل يعتمد عليه: كرسي، قال الشاعر:

تحق بهم بضم الوجه وعصبة كراسي بالأحداث حين تنوب^(٦)
أي علماء بحوادث الأمور، وقال آخر:
نحو الكراسي ما تعد هوازن أفعالنا في النسبات ولا أسد^(٧)
وقال آخر:

مالي بسأمرك كرسي أكانتمه وهل بكرسي علم الغيب مخلوق^(٨)
وكل شيء تراكب فقد تكارب تكراساً، ومنه الكراهة لتراسب بعض
ورقها على بعض، قال العجاج:
يا صاح هل تعرف رسماً مكرساً^(٩) قال نعم أعرفه وأبلسا

(١) نقله الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٣٧.

(٢) التوحيد: ص ٣٢٧ ب٥٢ ح ١ عن أبي عبد الله عليه السلام.

(٣) اخرجه الطبرى في تفسيره: ج ٣ ص ٨، وتفسير الحسن البصري: ج ١ ص ١٨٦.

(٤) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٢٥، ولم ينسب إلى أحد.

(٥) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٣٨.

(٦) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٨.

(٧) لم نعرف قائله.
(٨) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٢٥، ونسبه إلى أبي ذؤيب.

(٩) ديوان العجاج: ج ١ ص ٣١.

أي تكارس عليه التراب فغطاه، والكرس البعر والبول إذا تلبد بعضه على بعض، والأكars الجموع الكثيرة لا واحد له؛ لأنَّه بكشرته بمنزلة ما تراكب بعضه على بعض، ورجل كرس شديد الرأس لأنَّه تضاعف القوى كتراكب الشيء بعضه على بعض، والكرياس كنيف في أعلى السطح بقناة إلى الأرض لتراكب بعض ابنيته على بعض، وسمى الكرسي بذلك لتركيب بعضه على بعض، ويقال: كرسي الملك من مكان كذا إلى مكان كذا أي ملكه تشبيهاً بالكرسي المعروف. وكرس يكرس كرساً، وأكرس إكراساً، وتكرس تكارساً، وتكرس تكرساً، وكرسه تكريساً، وأصل الباب الكرس تراكب الشيء بعضه على بعض.

والوجه في خلق الكرسي -إذا قلنا أنه جسم- هو أنَّ الله تعبد بحمله الملائكة والتعبد عنده. كما تعبد البشر بزيارة البيت ولم يخلقهم ليجلس عليه كما تقول المحسنة، واختاره الطبراني^(١)، لأنَّه عز وجل يتعالى عن ذلك، لأنَّ ذلك من صفات الأجسام ولو احتاج إلى الجلوس عليه لكان جسماً ومحدثاً وقد ثبت قدمه.

وقوله: «ولا يؤوده حفظهما» أي لا يثقله، والهاء في «يؤوده» راجعة إلى الله . وقيل: إنها عائدة إلى الكرسي^(٢). والأود مصدر، آده يؤوده أوداً وإياداً إذا أثقله وجهده، وأدت العود فأنَا أوؤدَه أوداً، فأنَا آدَ ومعناه عجته فانعاج لأنَّه اعتمد عليه بالثقل حتى مال، والأود والأوداء على وزن العوج وعوجاء والمعنى واحد والجمع الأود بوزن العوج، وأصل الباب الثقل .

(١) تفسيره: ج ٣ ص ٨.

(٢) الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٣٨.

وقوله: «وهو العلي العظيم» فالعلي يعني بالاقتدار ونفوذ السلطان، ويقال: على بالاقتدار ولا يقال: رفيع بالاقتدار؛ لأن الرفعة في المكان، والعلو منقول إلى معنى الاقتدار يوضح ذلك قولهم: فلان علاقونه بمعنى اقتدار ولا يقال: ارتفع عليه بمعنى اقتدار وكذلك استعلى عليه بالحججة، ولا يقال: ارتفع عليه بالحججة. وتقول: علا يعلو علوًّا وأعلى إعلاً، وعلى تعلية، واستعلى استعلاً، وتعلى تعلياً، وتعلى تعالى، واعتلاه اعتلاءً وعالى معالاةً. والعلو-بضم العين وكسرها - نقىض السفل، والعلو التجبر، ومنه قوله تعالى: «إِنَّ فَرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ»^(١) أي تجبر، لأنّه طلب الاستعلاء على الناس بالسلطان والقهر، والله العلي والمتعالي أي القادر القاهر لأنّه عال بالاقتدار لأنّه لا يعجزه شيء، والعالية القناة المستقيمة لاستمرارها في جهة العلو، وفلان من عليه الناس أي من أشرافهم لأنّه علا بشرفه، والعليّة الغرفة، وأصل الباب العلو.

والعظيم معناه عظيم الشأن بأنه قادر ولا يعجزه شيء، وعالم لا يخفي عليه شيء فلا نهاية لمقدوره ومعلومه، وقال قوم: العظيم بمعنى المعظم، كما قالوا في الخمر العتيقة: معتقة^(٢). والأول أقوى، لأنّ على هذا كان يجب الا يوصف بأنه عظيم فيما لم يزل وقد علمنا خلافه.

(١) القصص: ٤.

(٢) ذكره الطبرى في تفسيره: ج ٣ ص ٩.

قوله تعالى:

لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ بَيَّنَ الرَّسُولُ مِنَ الْغَيْرِ فَمَن يَكْفُرُ بِالظَّنِّفُوتِ
وَيُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعِرْوَةِ الْوُثْقَى لَا أَنْفَقَمَا مَهَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ
عَلَيْهِ ﴿١٥١﴾ آية واحدة.

المعنى:

قيل في معنى قوله: «لا إكراه في الدين» أربعة أقوال:
أولها: قال الحسن وقتادة والضحاك: إنها في أهل الكتاب خاصة
الذين يؤخذون منهم الجزية^(١).

الثاني: قال السدي وابن زيد: إنها منسوخة بالأيات التي أمر فيها
بالحرب، نحو قوله: «واقتلو المشركين حيث وجدتموه»، قوله: «فإذا لقيتم
الذين كفروا فضرب الرقاب»^(٢).

الثالث: قال ابن عباس وسعيد بن جبير: إنها نزلت في بعض أبناء
الأنصار وكانوا يهوداً فأريد إكراههم على الإسلام^(٣).

الرابع: قيل: «لا إكراه في الدين» أي لا تقولوا لمن دخل فيه بعد
حرب إنه دخل مكرهاً، لأنه إذا رضي بعد الحرب وصفع اسلامه فليس
بمكره^(٤).

فإن قيل: كيف تقولون: «لا إكراه في الدين» وهم يقتلون عليه؟
قلنا: المراد بذلك لا إكراه فيها هو دين في الحقيقة؛ لأن ذلك من أفعال

(١) و(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٥٢، وتفسير الطبرى: ج ٣ ص ١٠.

(٣) أسباب النزول للواحدى: ص ٥٢.

(٤) حكاية الزجاج في معانى القرآن: ج ١ ص ٣٣٨.

القلوب إذا فعل لوجه وجوبه، فاما ما يكره عليه من إظهار الشهادتين فليس بدين، كما أنَّ من أكره على كلمة الكفر لم يكن كافراً.

وقوله: «قد تبيَّن الرشد من الغي» معناه قد ظهرت بعشرة الحجج والآيات الدالة لانضمام ما أتى الرسول فيه إلى ما في الفعل منه.

والالف واللام في قوله: «في الدين» يحتمل أمرين:

أحدُها: أن يكون مثل قوله: «فإن الجنة هي المأوى»^(١) بمعنى هي مأواه فكذلك «لا إكراه في الدين» أي في دينه، لأنَّه قد تقدم ذكر الله كأنَّه قال: لا إكراه في دين الله.

والثاني: لتعريف دين الإسلام.



اللغة والمعنى :

والغَيْ ضد الرشَد، تقول: غُوَيْ يَغُوِيْ غَيْاً وغُوايَة إذا سَلَكَ خَلَافَ طَرِيقَ الرَّشَدِ، وغُوَيْ إِذَا خَابَ، قال الشاعر:
«وَمَنْ يَغُوَّلَّا يَعْدُمُ عَلَى الْغَيِّ لِائِمًا»^(٢)

أي من يخُبِّئ. وغُوي الفصيل يغُوي غَيْاً إذا قطع عن اللَّبَنِ حَقَّ يَكَادُ يَهْلِكُ، وقوله: «رَبَّ بِمَا أَغْوَيْتِنِي»^(٣) يحتمل أمرين: أحدُها: خَيَّبَتِنِي، الثاني: بِمَا حَكَمْتَ بِغُوايَتِي، ومنه قوله: «أَغْوَيْنَاهُمْ كَمَا غَوَيْنَا تَبَرَّأَنَا إِلَيْكُ»^(٤)

(١) النازعات: ٤١.

(٢) العقد الفريد: ج ٢ ص ١٥٥، ج ٥ ص ٣٢٨، وقاتله المرقس، وصدره: من يلق خيراً يحمد الناس أمره

(٣) الحجـ: ٣٩.

(٤) القصص: ٦٣.

والأصل الغي سلوك طريق الملائكة .

وقوله: «ومن يكفر بالطاغوت» قيل فيه خمسة أقوال: أحدها: ما روي عن عمر ومجاحد وقتادة: أنه الشيطان. الثاني: قال سعيد بن جبير: هو الكاهن. الثالث: قال أبو العالية: هو الساحر. والرابع: قال قوم: هم مردة الجن والأنس. الخامس: قال بعضهم: هي الأصنام^(١).

وأصل طاغوت من الطغيان، وزنه فعلوت نحو جبروت، وتقديره: طيغوت إلا أن لام الفعل قلبت إلى موضع العين، كما قيل: صاعقة وصاعقة، ثم قلبت الفاء لوقوعها في موضع حركة وافتتاح ما قبلها .
ومعنى «يؤمن بالله» يصدق بالله .

وقوله: «فقد استمسك بالعروة الوثقى» فالعروة الوثقى الإيمان بالله، عن مجاهد^(٢)، وجرى ذلك بمحرى المثل لحسن البيان باخراج ما لا يقع به الاحساس إلى ما يقع به، والعروة عروة الذلة ونحوه لأنها متعلقة، وعروة الرجل أغروه عرواً إذا امتنع به متعلقاً بسبب منه، واعتراه هم يعتريه إذا تعلق به، وعرته الحمى تعروه إذا علقت به، وعراها تعريه إذا اخذله عروة، وأصل الباب التعلق. وقال الأزهري: العروة كل نبات له أصل ثابت كالشيح والقيصوم وغيره، به شبهت عرى الأشياء في لزومها^(٣).

وقوله: «لا انفصام لها» أي لا انقطاع لها في قول السدي^(٤).
والانكسار والانفصام والانصداع والانقطاع نظائر، قال اعشنى بنى ثعلبة:

(١) لاحظ أقوالهم في تفسير الطبرى: ج ٣ ص ١٣، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٢٧.

(٢) تفسيره: ص ٢٤٣.

(٣) تهذيب اللغة: مادة «عرا» ج ٣ ص ١٦٠.

(٤) أخرجه الطبرى في تفسيره: ج ٣ ص ١٤.

ومبسمها عن شتيت النبات غير أكس ولا منفص (١) وإنفصم انفصاماً إذا اندفع، فصمته تفصمه فصماً إذا صدعته من غير أن تكسره، وأصل الباب الفصم كصدع الزجاج.

قوله تعالى:

اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلْمَاتِ إِلَى النُّورِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاءُهُمُ الظَّلَّاعُونَ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى الظُّلْمَاتِ أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْأَنْارِ هُمْ فِيهَا خَلِدُونَ سورة البقرة آية ٢٥٧.

المعنى واللغة:

معنى «ولي الذين آمنوا» نصيرهم ومعينهم في كل ما بهم إليه الحاجة، بما فيه صلاح لهم في دينهم ودنياهم. وإنما يوصف بالولي من كان أولى بغيره وأحق بتدبره، ومنه الوالي لأنه يلي القوم بالتدبر والأمر والنبي، ومنه المولى من فوق لأنه يلي أمر العبد بسد الخلة وهذا به إليه الحاجة، ومنه المولى من أسفل لأنه يلي أمر المالك بالطاعة، والمولى ابن العم لأنه يلي أمره بالنصرة لتلك القرابة، وولي اليتيم لأنه يلي أمر ماله بالحفظ له والقيام عليه، والولي في الدين وغيره لأنه يلي أمره بالنصرة والمعونة لما توجبه الحكمة والمعاقدة، فجميع هذه الموضع الأولى والأحق ملحوظ فيه.

وولي إذا أدرى عن الشيء لأنه زال عن أن يليه بوجهه، واستوى على الشيء إذا احتوى عليه لأنه وليه بالقهر.

والله تعالى يتولى المؤمنين على ثلاثة أوجه: يتولاهم بالمعونة على إقامة

(١) ديوانه: ص ١٩٦. وفيه «منقض» بدل «منفص».

الحجّة، ويتولاهم بالنصرة لهم في الحرب حتى يغلبوا، ويتولاهم بالشهادة على الطاعة.

وقوله: «يخرجهم من الظلمات إلى النور» معناه: من ظلمات الكفر إلى نور الإيمان لأنّ الكفر كالظلمة في المنع من إدراك الحق كما أنّ الظلمة مانعة من إدراك البصر. وقال قتادة: يخرجهم من ظلمة الضلال إلى نور المهدى^(١)، وهذا قريب من الأول.

ووجه إخراج الله تعالى المؤمنين من ظلمات الكفر والضلال إلى نور الإيمان باهداهم إليه ونصب الأدلة لهم وترغيبهم فيه وفعله بهم من اللطاف ما يقوى دواعيهم إلى الإيمان، فإذا اختاروا هم الإيمان فكأنّ الله أخرجهم منها، ولم يجز أن يقال: إنه تعالى أخرج الكافر من الظلمات إلى النور من حيث أقدرهم على الإيمان ودعاهم إليه ورغبهم فيه كما فعل بالمؤمنين لأنّهم لم يختاروا الإيمان، فلم يجز أن يقال: إنه أخرجهم منه لأنّه توهم أنّهم فعلوا الإيمان لأنّه تخيّلوا أنّه عمل صحيحاً

وقوله: «والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور إلى الظلمات» إنما أضاف إخراجهم «من النور» الذي هو الإيمان «إلى الكفر» إلى الطاغوت، لما كان ذلك باغوائهم ودعائهم، وإنما كفروا عند ذلك فأضاف ذلك إليهم فهو عكس الأول.

فإن قيل: كيف يخرجونهم من النور وما دخلوا فيه؟

قلنا: عنه جواباً: أحداً ما: إن ذلك يجري بجري قوله: أخرجني والدي من ميراثه، ولم يدخل فيه، وإنما ذلك لأنّه لوم يفعل ما فعل لدخل فيه، فهو

(١) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ١٥، وقىسى الماوردى: ج ١ ص ٣٢٨.

لذلك بمنزلة الداخل فيه الذي أخرج منه، قال الغنوبي:

فإن تكون الأيام أحسن مرة إلى فقد عادت لهن ذنوب^(١)
ولم يكن لها ذنوب قبل ذلك.

والوجه الثاني: قال مجاهد: إنه في قوم ارتدوا عن الإسلام^(٢)، والowell
أليق بهذبنا؛ لأن عندنا لا يجوز أن يرتد المؤمن على الحقيقة.

وإنما قال: «يخرجونهم» على لفظ الجمع وإن كان الطاغوت واحداً لأنه
في معنى جميع، كما قال العباس بن مرساس:

فقلنا أسلمو إنساناً أخوكم فقد برئت من الأحن الصدور^(٣)
وإنما جاز ذلك في الخفاض، لأن كل واحد يقوم مقام الآخر فصار ذكر
واحد ينوب عن جميعه، فأما ما يميز بالخلق وصار بمنزلة الأشياء المختلفة
فقيامه أن يجمع كرجل ورجال. وإنما حسن في الطاغوت لأن جميعه مجري
مجرى واحد في الضلال.

وفي الآية دليل على فساد قول المحيتبة في الخلوق والارادة؛ لأن الله تعالى
نسب الارجاع من نور الهدى إلى ظلمة الكفر والضلال إلى الطاغوت منكراً
لتلك الحال، ولم يكن لينكر شيئاً أراده ولا يعيب شيئاً فعله تعالى الله عن
ذلك.

(١) العقد الفريد: ج ٣ ص ٢٧١، وفيه «القد» بدل «فقد» من قضيدة يرثي أخاه أبي المغوار.

(٢) تفسير الطبراني: ج ٣ ص ١٥، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٢٩.

(٣) ديوانه: ص ٧١.

قوله تعالى:

أَلَمْ تَرِإِلَى الَّذِي حَاجَ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ مَنْ أَنْعَانَهُ اللَّهُ الْمُلْكُ إِذَا قَالَ
إِبْرَاهِيمُ رَبِّي الَّذِي يُعْلِمُ، وَيُمِيزُ قَالَ أَنَا أُحْيِي، وَأُمِيتُ قَالَ إِبْرَاهِيمُ
فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأَتَتْ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبِهِتَ الَّذِي
كَفَرَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ [١٠٨] آية.

القراءة:

قرأ أهل المدينة «أنا أحسي وأميت» باثبات الألف إذا كان بعدها همزة مضمومة أو مفتوحة، فان كان بعدها همزة مكسورة حذفوها إجماعاً^(١).

المعنى واللغة:

قال مجاهد وقتادة والربيعي: إن الحاج لا بraham كان فرود بن كنعان وهو أول من تجبر في الأرض بادعاء الربوبية^(٢).

وقوله: «ألم تر إلى» دخلت إلى الكلام للتعجب من حال الكافر الحاج بالباطل، كما يقولون: أما ترى إلى فلان كيف يصنع، وفيه معنى هل رأيت كفلان في صنيعه كذا، وإنما دخلت (إلى) هذا المعنى من بين حروف الجر؛ لأن (إلى) لما كانت نهاية صارت بمنزلة هل انتهت روبيتك إلى من هذه صفتة لتدل على بعده وقوع مثله على التعجب منه، لأن التعجب إنما يكون مما يستفهم سببه مما لم تجرب عادة به، وقد صارت (إلى) ها هنا بمنزلة كاف

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٨٨.

(٢) تفسير مجاهد: ص ٢٤٣، وتفسير الطبرى: ج ٣ ص ١٦.

التشبيه من حروف الاضافة، لما بيته من العلة إذ كان ما ندر مثله كالذى يتعدى وقوعه .

وقوله: «أن آتاه الله الملك» معناه أعطاها، والهاء في «آتاه» قال الحسن وأبو علي الجبائي: إنها كنایة عن الحاج لابراهيم^(١). وقال أبو حذيفة والبلخي: إنها عائدة إلى إبراهيم^(٢).

فإن قيل: كيف يجوز أن يؤتى الله الكافر الملك؟

قيل: الملك على وجهين:

أحد هما: يكون بكثرة المال واتساع الحال، فهذا يجوز أن ينعم الله عزّ وجلّ به على أحد من مؤمن وكافر، كما قال في قصة بنى إسرائيل: «وجعلكم ملوكاً وآتاكم ما لم يؤت أحداً من العالمين»^(٣).

والثاني: ملك بتمليك الأمر والنهي والتدبير لأمور الناس، فهذا لا يجوز أن يجعله الله لأهل الضلال لما فيه من الاستفساد بنصب من هذا سبيله للناس، لأنه لا يصح مع علمه بفساده إرادة الاستصلاح به، كما يصح منها متى لا نعلم باطن حاله من يؤمن به علينا. ومن قال: الهماء كنایة عن إبراهيم عليه السلام لم يتوجه عليه السؤال، لأنه تعالى لم يؤت الكافر الملك وإنما أتى نبياً مرسلاً.

وقوله: «إذ قال إبراهيم رب الذي يحيي ويميت» معناه يحيي الميت ويميت الحي، فقال الكافر عند ذلك: «أنا أحسي وأميت» يعني أحسي بالتخلية من الحبس لمن وجب عليه القتل وأميت بالقتل من شئت من هو

(١) و(٢) حكى القولين الزجاج في معانٍ القرآن: ج ١ ص ٣٤٠ والماوردي في تفسيره: ج ١ ص ٣٢٩.

(٣) المائدة: ٢٠.

حي، وهذا جهل منه، لأنّه اعتمد في المعارضة على العبارة فقط دون المعنى عادلاً عن وجه الحجة بفعل الحياة للميّت أو الموت للحى على سبيل الاختراع، كما يفعله الله تعالى من إحياء من قتل أو مات ودفن وذلك معجز لا يقدر عليه سواه، فقال إبراهيم: «إِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَرْسَقِ فَأَتَتْ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ» ولم يكن ذلك انتقالاً من إبراهيم من دليل إلى دليل آخر من وجهين:

أحدّهما: أن ذلك يجوز من كل حكيم بعد تمام ما ابتدأ به من الحجاج، وعلامة تمامه ظهوره من غير اعتراض عليه بشبهة لها تأثير عند التأمل والتدبّر لوقعها من الحجة المعتمدة عليها.

الثاني: أن إبراهيم إنما قال ذلك ليتبين أن من شأن من يقدر على إحياء الأموات وإمامته للأحياء أن يقدر على الاتيان بالشمس من المشرق، فان كنت قادراً على ذلك فأنت بها من المغرب «فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ» وإنما فعل ذلك ، لأنّه لو تشاغل معه بأبي أردت اختراع الحياة والموت من غير سبب ولا علاج لاشتبه على كثير من حضر فعل إلى ما هو أوضح وأكشن؛ لأن الأنبياء عليهم السلام إنما بعثوا للبيان والإيضاح، وليس أمورهم مبنية على بناء الخصمين إذا تجاجا وطلب كل واحد غلبة خصميه، فلذلك فعل إبراهيم عليه السلام ما فعل، وقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام أن إبراهيم قال له: أحيي من قتلت إن كنت صادقاً، ثم استظهر عليه بما قال^(١). والشمس معروفة وجمعها شموس، وقد شمس يومنا يشمس شماساً فهو شامس إذا اشتدت شمسه، وكذلك أشمس، وشمس الفرس شماساً فهو

(١) تفسير القمي: ج ١ ص ٨٦.

شموس إذا اشتتد نفوره، لأنه كاشتداد الشمس في اليوم بما يكون من زيادة حرّها وتقدّها، وشمس فلان إذا اشتدت عداوته، قال الشاعر:

شمس العداوة حتى يستقاد لهم وأعظم الناس أحلاماً إذا قدروا^(١)
والشمسة في القلادة وغيرها دائرة مشرقة كالشمس، وشمس الشيء
تشميساً إذا ألقاه في الشمس، وتشمس تشمساً إذا قعد في الشمس.
وقوله: «فبَهْتَ الَّذِي كَفَرَ» معناه تحرّر عند الانقطاع بما بان من ظهور
الحجّة.

فإن قيل: هلّا قال لا إبراهيم فليأت ربك بها من المغرب؟

قلنا: عن ذلك جوابان:

أحدهما: أنه لما علم بما رأى من الآيات منه أنه لو اقترح ذلك لفعل الله
ذلك فتزداد نصيحته عدل عن ذلك، ولو قال ذلك واقترح لأبي الله
بالشمس من المغرب تصديقاً لا إبراهيم عليه السلام.

والجواب الثاني: أنه تعالى خذله عن التلبّس بالشبهة.

وفي «بَهْتَ» ثلاث لغات: بهت على لفظ القرآن، وبهت وبهت على وزن
ظرف وحذير، وحكي بهت على وزن ذهب^(٢). والبهت الحيرة عند استيلاء
الحجّة؛ لأنها كالحيرة للمواجهة بالكذب، لأن تحرّر المكذب في مذهب
كتحرّر المكذوب عليه، ومنه قوله: «أَتَأْخُذُونَهُ بِهَتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا»^(٣) كأنه
قال: أَتَأْخُذُونَهُ ادعاء للكذب فيه. وفي إبراهيم خمس لغات: إبراهيم وابراهيم

(١) قائله الانحطّل، ديوانه: ص ٨٥.

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٤١.

(٣) النساء: ٢٠.

وابرَاهِيمُ وابرَاهِيمُ وابرَاهِيمُ باسقاط الياء وتعاقب الحركات الثلاث عليه .
وقوله: «وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ» لا يعارض قوله: «وَأَمَّا ثُمَودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحْجُوا عَمَى عَلَى الْهُدَىٰ»^(١) لأنَّ الْهُدَىٰ يتصَرَّفُ عَلَى وُجُوهِهِ، وأصله واحد وهو الدلالة على الطريق المؤدي إلى البغية ، فالله تعالى قد هدى جميع المكَلَفينَ بِأَنَّ دَلْلَهُمْ عَلَى طَرِيقِ الْحَقِّ وَخَصَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي هَدَايَتِهِ لَهُمْ بِالْمَعْوِنَةِ عَلَى سُلُوكِ طَرِيقِ الْحَقِّ؛ لِأَنَّهُ بِمَنْزِلَةِ الدلالة عَلَى طَرِيقِ الْحَقِّ فَاللهُ تَعَالَى لَا يَهْدِي - لِلْمَعْوِنَةِ عَلَى بلوغِ الْبَغْيَةِ فِي الْفَسَادِ - الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ .

وفي الآية دلالة على فساد قول من يقول: المعرف ضرورة، لأنها لو كانت ضرورة لما حاجَ إبراهيم الكافر ولا ذكر له الدلالة على إثبات الصانع وفيها دلالة على فساد التقليد وحسن المخاجة والجدال، لأنَّه لو كان ذلك غير جائز لما فعل إبراهيم عليه السلام ذلك .



مركز تحقیقات وتحصیل العلوم الإسلامية

* * *

(١) حم السجدة: ١٧.

قوله تعالى:

أَوْ كَالَّذِي مَسَرَّ عَلَى قَرِيْةٍ وَهِيَ خَاوِيْةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنِّي يُحِيِّ هَذِهِ الْأَلْهَمَ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةً عَامًا ثُمَّ بَعْثَمَ قَالَ كَمْ لَيْتَ قَالَ لَيْتَ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَيْتَ مِائَةً عَامًا فَانْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَمَّهُ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ وَلَا نَجْعَلَكَ ءَايَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ تُنْشِرُهَا ثُمَّ تَكْسُوهَا الْحَمَافَلَمَا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٥٩﴾ آيَةٌ وَاحِدةٌ.

القراءة :

قرأ حمزة والكسائي وخلف ويعقوب والكسائي عن أبي بكر (يتسن) بمذف الماء، وفي الوقف باثباتها بلا خلاف. قرأ ابن عامر وأهل الكوفة (نشرتها) بالزاي، الباقيون بالراء، وقرأ حمزة والكسائي «قال اعلم» بهمزة موصولة، الباقيون بقطعها^(١).

الاعراب:

هذه الآية معطوفة على الآية الأولى وتقديره:رأيت كالذى حاج
إبراهيم في ربه وكالذى مرّ على قرية، وموضع الكاف نصب بـ«مر»
ومعناه التعجب منه لأن كلما خرج في بايه يعظمه عن حد نظائره مما
يتعجب منه، نحو (ما أجهله) أي قد خرج بعظم جهله عن حد نظائره،
وكذلك لو قلت: هل رأيت كزير الجاهل، لدللت على مثل الأول في

(١) كتاب السعة في القراءات ص ١٨٨، والمحجة لأبي علي الفارسي: ج ٢ ص ٢٧٩.

التعجب، لما بينا أن (ما أفعله) صيغة موضوعة للتعجب، وليس كذلك (هل رأيت) لأنها في الأصل للاستفهام، نحو قولك : هل رأيت في الدنانير مثل هذا الدينار فهذا استفهام مخصوص لا تعجب فيه، لأن أمثاله كثير فلم يخرج بعظام حاله عن حد نظائره كما خرج الأول لعظم جهله .

وقيل : الكاف زائدة للتوكيد كما زيدت في «ليس كمثله شيء»^(١) والأول أوجه لأنه لا يحکم بالزيادة إلا لضرورة.

المعنى :

وقال قتادة والربيع : الذي مرّ على قرية هو عزير^(٢) ، وروي ذلك عن أبي عبد الله عليه السلام^(٣) . وقال وهب بن منبه : هو أرميا^(٤) ، وهو المروي عن أبي جعفر^(٥) . وقال ابن إسحاق : هو الخضر^(٦) .

والقرية التي مرّ عليها ، قال وهب بن منبه وقتادة والربيع : هي بيت المقدس لما خربه بخت نصیر وقال ابن زيد : هي القرية التي خرج منها الألوف «حدر الموت»^(٧) .

وقوله : «وهي خاوية» معناه حالية . وقال ابن عباس والربيع والضحاك : خراب^(٨) . وقال قوم : معناه وهي قامة على أساسها وقد وقع

(١) معاني القرآن للأخفش : ج ١ ص ٣٨٠.

(٢) تفسير الطبرى : ج ٣ ص ١٩.

(٣) تفسير القمي : ج ١ ص ٩٩.

(٤) تفسير الطبرى : ج ٣ ص ١٩.

(٥) تفسير العياشى : ج ١ ص ٤٦٦ ، ١٤٠ ح ، وتفسير القمي : ج ١ ص ٨٦ عن الصادق عليه السلام.

(٦) و(٧) تفسير الطبرى : ج ٢ ص ٢١-١٩.

(٨) تفسير الطبرى : ج ٣ ص ٢١.

سقفها. وأصل الخواء الخلاء، قال الراجز:

﴿يَبْدُو خَوَاءُ الْأَرْضِ مِنْ خَوَانِهِ﴾^(١)

والخواء الفرجة بين الشيئين يخلو ما بينهما، ونحو الدار فهي خاوية، تحيي خواء إذا باد أهلها لخلوها منهم، والخوى الجوع، خوى يحيي خوى لخلو البطن من الغذاء، والتخيوية التفريح بين العضدين والجبيين يخلو ما بينهما بتبعاً دهما، والتخيوية تمكين البعير لنفسه في بروكه لأنّه تفحصه الأرض بخلوها مما يمنع من تمكنته، واتخواء النجم سقوطه من غير مطر لخلوه من المطر، خوى النجم واخوي، ونحوى المنزل إذا هدم لانه بهدمه يخلو من أهله، وأصل الباب الخلو.

وقوله: «على عروشها» يعني على أبنيتها، ومنه «وما كانوا يعرشون»^(٢) أي يبنون. ومنه عريش مكة أبنيتها وخيمها، وكل بناء عرش، عرش يعرش ويعرش عرشاً إذا بني، والعرش البيت، وجمعه عروش لارتفاع أبنيته، والعرش السرير لارتفاعه على غيره، وعرش الرجل قوام أمره وعرش البيت سقفه لارتفاعه، والتعريش جعل الخشب تحت الكرم ليتداع عليه، تقول: عرشه تعرشاً، وعرشته أعرشه عرشاً، وذلك لارتفاعه في امتداده على الخشب الذي تعمده، والتعريش رفع الحمار رأسه ساحباً فاه على عانته، عرش بعانته تعرشاً، والتعريش ظلة من شجر أو نحوه لارتفاعه على ما يسنه، وعرش البئر طيئها بالخشب بعد طيئها بالحجارة، والعرشان من الفرس آخر شعر العرف لارتفاع العرف على العنق، وثلّ عرشه إذا قتله. وأصل الباب الارتفاع.

(١) تهذيب اللغة: مادة «خوى» ج ٧ ص ٦٦٦، وقائله أبو النجم يصف فرساً طويلاً القوائم.

(٢) الأعراف: ١٣٧.

والقرية أصلها من قرست الماء إذا جمعته، سُمِّيت بذلك لاجتماع الناس فيها للاقامة بها.

وقوله: «أَنِّي يَحْبِبِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا» معناه كيف، وذلك يدل على أن «أَنِّي» في قوله: «فَأَتَوْا حَرَثَكُمْ أَنِّي شَتَّمْ»^(١) معناه كيف شتم دون ما قاله بعضهم من أن معناه حيث شتم لأن معناه هاهنا لا يكون إلا على كيف. وللائل أن يقول: إن اللفظ مشترك وإنما يستفاد بحسب موضعه. وقال الزجاج: معناه من أين في الموضعين^(٢).

وقوله: «فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مائةً عَامًا ثُمَّ بَعْدَهُ» قال أبو علي: لا يجوز أن يكون الذي أماته ثم أحياه نبياً لأن الله تعالى عجب منه، ولو لا ذلك لجاز أن يكون نبياً على أنه شاك في ذلك قبل البلوغ الحال التكليف ثم نبي في ما بعده، وعلى هذا لا يمتنع أن يكون نبياً في ما تقدم. والأول أقوى وأقرب. ويجوز هذه الآية أن تكون في غير زمان النبي. وقال الجبائي: لا يجوز ذلك لأن العجزات لا تجوز إلا للأنبياء لأنها دالة عليهم، فلو وقعت العجزة في غير زمن النبي لم يكن وقوعها دليلاً على النبوة.

وهذا ليس بصحيح عندنا؛ لأن العجزات تدل على صدق من ظهرت على يده، وربما كان نبياً وربما كان إماماً أو ولياً لله. وما روي أن الحياة جعلت في عينيه أولاً ليرى كيف يحببي الله الموتى لا يجوز؛ لأن الرأي هو الإنسان بكماله غير أنه يجوز أن يكون أول ما نفع فيه الروح عيناه، وتكون الحياة قد وجدت في جميع الروح ولم يحصل في البدن من الروح إلا ما في

(١) البقرة: ٢٢٣.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٤٢ و ٣٩٨.

العينين دون باقي البدن .

وقوله: «(مائة عام)» معناه مائة سنة. والعام جمعه أعوام، وهو حول يأتي بعد شتوةٍ وصيفيةٍ، لأنَّ فيه سبحاً طويلاً بما يمكن من التصرف فيه، والعام السباحة، عام في الماء يعوم عموماً إذا سبح، والسفينة تعوم في جرها، والأبل تعوم في سيرها لأنَّها تسبح في السير بحرها فيه، والاعتمام اصطفاء خيار مال الرجل لأنَّه يجري في أخذده له شيئاً بعد شيء كالسباحة في الماء الجاري، واعتمام الموت النفوس أولاً لأنَّه يجري في أخذده حالاً بعد حال كجري السابع مع الماء، وأصل الباب السباح .

وقوله: «(ثم بعثه)» يعني أحياه، وقوله: «(كم لبشت)» موضع نصب بلبشت، كأنَّه قيل: أمائة سنة لبشت أو أقل أو أكثر؟ فقال: «لبشت يوماً أو بعض يوم» لأنَّ الله تعالى أماته في أول النهار وأحياه بعد مائة سنة في آخر النهار، فقال: «يوماً» ثم التفت فرأى بقية من الشمس فقال: «أو بعض من رحمة الله تعالى يوم» .

واللبيث المكث، لبَث لبِثاً فهو لابث وتلبيث تلبيثاً إذا تمكث ولبيث تلبيثاً، وأصل الباب المكث .

وقوله: «فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتتسنه» معناه لم تغيره السنون. وقيل: كان زاده عصيراً وتييناً وعنبتاً، فوجد العصير حلواً والتين والعنب كما جناه لم يتغير^(١). أو هو مأخوذ من السنة والأصل فيه على قوله: سانته مساندة إذا عاملته سنة سنة أن يكون في الوصل لم يتتسن نحولم يتعد، والأصل الواو بدليل قوله: سنوات، فإذا وقف جاء بهاء السكت، ويجوز أن

يكون على قوله: سانة وسنوات، واكتريت مسانة. واهاء على هذا أصلية
محزومة بضم ولا يجوز أن يكون من الأسن، لأنه لو كان منه لقيل: لم يتأنس .
قال الزجاج: لا يجوز أن يكون من قوله: «من حماً مسنون» لأن معنى

مسنون منصوب على سنة الطريق^(١) ، قال الشاعر:

ليست بسناء ولا رجبية ولكن عرايا في السنين الجوانح^(٢)
 يجعل اهاء أصلية. والسناء النخلة القديمة لأنّه قد مرّت عليها سنون
كثيرة .

ولما علم بأنه مات مائة سنة بشيئين :

أحدهما: بأخبار من أراه المعجزة في نفسه وحماره وطعامه وشرابه من
قطع أوصاله ثم اتصال بعضها إلى بعض حتى رجع إلى حاله التي كان
عليها في أول أمره .

والآخر: بالأثار الدالة على ذلك لما رجع إلى وطنه فرأى ولد ولده
شيوخاً وقد كان خلف أبياهم شباباً إلى غير ذلك من الأمور التي تغيرت
والآحوال التي تقلب مع ظاهر الأخبار عنها يسأل عنه أنه كان في مائة
سنة .

وقوله: «ولنجعلك آية للناس» قيل: بعث شاباً وأولاده شيوخ^(٣) .

وروي عن علي عليه السلام أن عزيزاً خرج من أهله وامرأته حامل ولد
خمسون سنة، فأماته الله مائة سنة، ثم بعثه فرجع إلى أهله ابن حسين سنة

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٤٣.

(٢) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٧٣، وأمالي القالب: ج ١ ص ١٢١.

(٣) أخرجه الطبراني عن الأعمش: ج ٣ ص ٢٩.

وله ابن له مائة سنة، فكان ابنه أكبر منه، وذلك من آيات الله^(١).

وقيل^(٢): لتعظ أنت ويستعظ الناس فيكون الاعتبار عاماً. ودخلت الواو في الكلام لا تصال اللام بفعل محنوف، كأنه قال: ولنجعله آية للناس فعلنا ذاك؛ لأن الواو لو سقطت اتصلت اللام بالفعل المتقدم.

وقوله: «وانظر الى حمارك» فالحمار يقال للوحشي والأهلي لأن الحمرة أغلب على الوحشي ثم صار لكل حمار تشبهها بالوحشي، والحرمة لون أحمر تقول: احمرت احمراراً، واحمار احمراراً، والحرم فرس هجين لأنه كالحمار في التقسيم، وحارة القبيط شدة حرّه، وحمار السرج الذي يركبه السرج، وحر فو الفرس يحمر حمراً إذا اتن، والحرمارة حجارة عريضة توضع على اللحد لركوب التراب عليها كالحمار وجمعها حمايس، وما يتحقق على الأسود والاحمر أي العرب والعجم لأن السواد أغلب على لون العرب كما الحمرة أغلب على العجم، ومموت أحمر شديد مشبه بحمرة الناواري شدة الإيقاد، وغيث حمر شديد، وأصل الباب الحمرة، ومنه الحمرة طائر كالعصافير لأنه تغلب عليه الحمرة.

وقوله: «وانظر الى العظام كيف ننشزها» فنقرأ بالراء غير المعجمة ذهب الى النشور، وهو الحياة بعد الموت، نشر الميت إذا عاش ونشره الله وأنشره إذا أحياه، ومنه قوله: «ثم أنشأناه خلقاً آخر»^(٣) قوله: «ثم إذا شاء

(١) نقله الماوردي في تفسيره: ج ١ ص ٣٣٢.

(٢) قول الطبرى في تفسيره: ج ٣ ص ٣٠.

(٣) المؤمنون: ١٤.

أنشره»^(١)، والنشر خلاف الطيّ، تقول: نشرت الثوب وغيرها أنشره نشراً وانتشر انتشاراً، والنشر إذاعة الحديث، والنشر الرائحة الطيبة، وربما قيل في الحبيبة، والنشر حتّى العود بالمنشار، والنشر نبات الربيع، والنشر اكتساه البازار ريشاً واسعاً طويلاً، والنشرة عن المريض الرقيقة حتّى يفيق، والتناسير عرض كتابة الغلمان على المعلم ينشرونها عليه أي يرونه إياه وذلك لبسط الكتاب بين يديه، وأصل الباب الانبساط. ومن قرأ بالزاي فعناء يرفع بعضها إلى بعض، وأصل النشوذ الارتفاع، فنه النثر المرتفع من الأرض، ومنه نشوز المرأة رفعها عن طاعة زوجها.

وقوله: «ثم نكسوها لحماً» معناه نغطيها باللحم كاً نغطي باللباس. وإنما قيل ذلك لأجل التفصيل الذي كان عليه، فوصله الله عز وجل حتّى صار كجزء منه، قال الجعدي:



فالحمد لله إذ لم يأتني أجيلى حتى اكتسيت من الاسلام سريراً^(٢)
 يجعل الاسلام غطاء للكفر كما يجعل غطاء للمعصية، قوله: «فلما تبين له» أي ظهر.

«قال اعلم» فنقطع المهمزة جعل ذلك إخباراً عن نفسه، ومن وصلها احتمل أمرين: أحدهما: أن يكون ذلك أمراً من الله له. والثاني: أن يكون تذكيراً لنفس بالواجب، وأخرجها مخرج الأمر لها، كأنه قال: يا إليها الإنسان.

وفي الآية دلالة على بطلان قول من قال المعرف ضرورة؛ لأنّه لما شك

(١) عبس: ٢٢.

(٢) ديوانه: ٨٦.

أراه الله الآيات التي استيصر بها، ولو كان مضطراً إلى المعرفة بالله وما يجوز عليه وما لا يجوز لم يحتاج إلى دليل يعلم به ما هو مضطرك إليه، ويجب أن يقال: إنَّ عند الموت لم تحصل له المعارف الضرورية كما يحصل لمن لا يريد الله إعادته إلى التكليف، فتكون الامانة كالنوم والعلوم خلافه.

قوله تعالى:

وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمَ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوْلَمْ تَقْرِئْ مِنْ قَالَ بَلَىٰ
وَلَا كُنْ لَّيَطْمِئِنَّ قَلْبِيٌّ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةَ مِنَ الظَّلَّىٰ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ
أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَا تَيَّنَكَ سَعِيًّا وَأَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ
غَنِيٌّ عَنْ حَكْمِهِ ﴿٢٦﴾ آية واحدة بلا خلاف.

القراءة:

قرأ حزة وحده «فصرهن» بكسر الصاد، الباقيون بضمها^(١).

الاعراب:

العامل في قوله: «وإذ» يتحمل أن يكون أحد شيئاً: أحد هما: ما قال الزجاج: واذكر إذ قال^(٢). والثاني: ألم تر إذ قال، عطفاً على «ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ريه».

المعنى واللغة:

وقيل في سبب سؤال إبراهيم أن يريه كيف يحيي الموتى ثلاثة أقوال:

(١) كتاب السبع في القراءات: ص ١٩٠.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٤٥.

أحدھا: قال الحسن وقتادة والضحاك ^(١)، وأبو عبد الله الصادق عليه السلام ^(٢): أنه رأى جيفة قد مزقتها السباع تأكل منها سباع البر وسباع الهواء ودواب البحر فسأل الله تعالى أن يريه كيف يحييها، وقال ابن اسحاق: كان سبب ذلك منازعة نرود له في الاحياء وتوعّده إياه بالقتل إن لم يحيي الله الميت بحيث يشاهده، ولذلك قال: ليطمئن قلبي إلى أنه لا يقتلني الجبار ^(٣)، وقال قوم: إنما سأله ذلك لقومه كها سأله موسى الرؤية لقومه ^(٤). وقال قوم: إنما سأله لأنّه أحبّ أن يعلم ذلك علم عيان بعد أن كان عالماً به من جهة الاستدلال ^(٥). وهو أقوى الوجوه.

وقال قوم: إنما سأله ذلك لأنّه كان شاكاً فيه، وروي فيه رواية ^(٦)، وهذا باطل؛ لأنّ الشك في أن الله قادر على احياء الموتى كفر لا يجوز على الأنبياء، لأنّه تعالى لا يجوز أن يبعث إلى خلقه من هو جاهم بما يجوز عليه وما لا يجوز. والذي يبين ذلك أن الله تعالى لما قال له: «أولم تؤمن» فقرر أنه قال إبراهيم: «بلى ولكن ليطمئن قلبي» فيبين أنه عارف بذلك مصدق به، وإنما سأله تخفيف المخة بمقاساة الشبهات ودفعها عن النفس.

والالف في قوله «أولم تؤمن» ألف إيجاب، قال الشاعر:

أَسْتَمْ خِيرَ مِنْ رَكْبِ الْمُطَايَا وَأَنْدَى السَّعَالِمِينَ بِطُوَنَّ رَاحٍ ^(٧)

(١) أسباب النزول للواحدى: ص ٥٣ ، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٣٣.

(٢) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٤٢.

(٣) أسباب النزول للواحدى: ص ٥٣.

(٤) تفسير الرازى: ج ٧ ص ٣٨.

(٥) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٤٥.

(٦) ربحه الطبرى وأخرج الرواية في تفسيره: ج ٣ ص ٣٤.

(٧) والبيت لحرير ، انظر ديوانه: ص ٧٧.

أي قد آمنت لا محالة فلم تسأل ذا، فقال: «ليطمئن قلبي»، وقوله: «ليطمئن قلبي» معناه ليزداد يقيناً إلى يقينه، وهو قول الحسن وقتادة وسعيد بن جبير والريبع ومجاحد^(١) ولا يجوز «ليطمئن قلبي» بالعلم بعد الشك الذي قد اضطرب به لما بناه، ولكن يجوز أن يطلب علم البيان بعد علم الاستدلال. وقيل: معناه «ليطمئن قلبي» بأن لا يقتلني الجبار. ويقال: اطمأن يطمئن اطمئناناً إذا توطاً، والمطمئن من الأرض ما انخفض وتطامن، واطمأن إليه إذا وثق به لسكنون نفسه إليه، ولتوطى حاله بالأمانة عنده، وأصل الباب التوطة.

وقوله: «قال فخذ أريعة من الطير» قيل: أنها الديك والطاوس والغراب والحمام، أمر أن يقطعها ويخلط ريشها بدمها و يجعل على كل جبل منها جزءاً، هذا قول مجاهد وابن جرير وابن زيد وابن اسحاق^(٢). والطير معروف، يقال: طار بطيير طيراناً، وأطاره اطارة، وطييره تطيراً، وتطاير تطايرأً، وطايره مطايرة، واستطار استطار، فأما تطير تطيراً فلن الطيرة لأنها زجر الطير بما يكره، وتطاير الشيء إذا تفرق في الهواء، وطاير الإنسان عمله الذي قلل من خير أو شر، لأنه كطائر الزجر في البركة أو الشؤم، قال الله تعالى: «وكل إنسان أزلمناه طائره في عنقه»^(٣)، والمطير ضرب من الوشي لأن عليه تماثيل الطيور، وفجر مستطير أي منتشر في الأفق كانتشار الطيران، وغبار مستطار، كذا كلام العرب للفرق، وفرض

(١) شعب الإيمان للبيهقي: ج ١ ص ٧٩، وتفسير الطبرى: ج ٣ ص ٣٥.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٣٥.

(٣) الامراء: ١٣.

مطار وهو الحديد الفؤاد لأنه طيار في جريه، وأصل الباب الطيران.

وقوله، «فصرهن» فنقرأ بضم الصاد احتمل معنيين:

أحدهما: يقطعهن، على قول ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن
ومجاهد^(١). وقال توبة بن الحمير:

فأدنت لي الاسباب حتى بلغتها
بنهضي وقد كان ارتقائي يصورها^(٢)
أي يقطعها.

والثاني: أن معناه أضممهن إليك، على قول عطا وابن زيد^(٣) من صاره
بصوره صوراً إذا أماله. قال المعلم العبدى^(٤).

وجاءت خلعة دهس صفايا يصور عنوتها أحوى زيم^(٥)
معناه أن هذه الغنم يعطف عنوتها هذا التيس الأحوى، ومن قال
بالكسر احتمل ذلك أيضاً **الوجهين** اللذين ذكرناهما في الفسم. وقال بعض
بني سليم:

وفرع يصير الجيد ومحفٍ كثافٌ **كثاف** حسنه على الليت قنوان الكروم الدوالع^(٦)
معناه يميل الجيد. وإذا كان بمعنى قطعهن فالسيك من صلة خذ. وإذا
كان بمعنى أملهن يجوز أن يكون إلى متعلقاً عليه. ويجوز أن يكون متعلقاً
بصرهن، وهو الأقوى على قول سيبويه لأنه أقرب، كذا قال أبو علي

(١) تفسير ابن عباس: ص ٣٦، و تفسير مجاهد: ص ٢٤٤، و تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٣٧.

(٢) لم نعثر عليه.

(٣) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٣٨.

(٤) كذا في المجرية والخطبة وفي المطبوعة «المعلم العبدى» فلاحظ.

(٥) معانى القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٤٦.

(٦) معانى القرآن للفراء: ج ١ ص ١٧٤.

الفارسي^(١). وإذا كان بمعنى أملهن [فلا بد من تقدير مذوف وهو أن تقول: أملهن]^(٢) إليك وقطعهن «ثم أجعل على كل جبل منها جزءاً».

والصور العطف، يقال: صاره يصوري صوراً إذا عطفه، قال الشاعر:

وما يقبل الاحياء من حب خنديف ولكن أطراف الرماح تصوريها^(٣)
والصور التقطيع، صاره يصوري، والصور ميل لأنه انقطاع إلى الشيء
بالميل إليه، ومنه الصورة لتقطيعها بالتأليف على بعض الأمثلة، صور يصوّر
تصويراً، وتصوّر تصوّراً، والصور القطيع من بقر الوحش لأنقطاعه بالانفراد
عن غيره، والصور النخل الصغار، والصور قرن ينفع فيه لاجتماع الصورة
به، ويجوز للانقطاع إليه بالدعاء إليه، والصور جمع صورة، والصور النفتحة
من المسك، وأصل الباب القطع. وقال الفراء: صاره يصوّره بمعنى قطعه من

المقلوب من صراه يصرّيه، وأنشد:

يقولون إن الشام يقتل أهله فلن لي إن لم آتاه بخليود
تعرب آبائي فهلاً صراهم ~~مُرْكَبَةٌ تَكْتُبُ~~ من الموت إن لم يذهبوا وجدوبي^(٤).
قال المبرد: لا يجوز ذلك، لأن سيبويه قال: إن كل واحد من اللفظين
إذا تصرف في بابه لم يكن أحدهما أصلاً للأخر، نحو جذب جذباً فهو
جاذب، وجاذب يجذب جذباً فهو جاذب فلذلك لا تصرف صاره يصوّره صيراً
كما ينصرف صراه يصرّيه صريأ، لم يكن أحدهما أصلاً للأخر، ولكن
المقلوب نحو قسى لأن بابه على تأثير السين، نحو قوس وقواس وقويس^(٥).

(١) الحجّة: ج ٢ ص ٢٩٤.

(٢) ما بين المعقوتين ساقط من المطبوعة، وأثبته من الخطية.

(٣) لم نعرف قائله.

(٤) لم نعثر عليه.

(٥) معاني القرآن: ج ١ ص ١٧٤.

وقوله: «ثم أجعل على كل جبل منهن جزءاً» قال ابن عباس والحسن وقتادة: إنها كانت أربعة. وقال ابن جرير والسدي: كانت سبعة. وقال مجاهد والضحاك: كل جبل على العموم بحسب الامكان^(١)، كأنه قيل: كل فرقة على كل جبل يمكن التفرقة عليه. وروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام أنها كانت عشرة^(٢). وفي رواية أخرى أنها كانت سبعة^(٣).

والفرق بين الجزء والسهم: أن السهم من الجملة ما انقسمت عليه، وليس كذلك الجزء نحو الاثنين وهو سهم من العشرة لأنها تنقسم عليه، وليس كذلك الثلاثة وهو جزء منها لأنه بعضها.

فإن قيل: كيف أجيب إبراهيم إلى آيات الآخرة دون موسى في قوله: «رب أرنى أنظر إليك»^(٤)؟

قيل: عنه جوابان: أحدهما: أنه سأله أية لا يصح معها بقاء التكليف من وقوع الضرورة التي لا يعترضها الشكوك بوجه من الوجه، وابراهيم إنما سأله في شيء خاص يصح معه التكليف.

والقول الآخر: أن الأحوال قد تختلف فيكون الأصلح الأصوب في بعض الأوقات الإجابة، وفي وقت آخر المنع فيما لم يتقدم فيه إذن.

فإن قيل: كيف قال: «ثم ادعهن» ودعاء الجماد قبيح؟
قلنا: إنما أراد بذلك الاشارة إليها والآيات لتعقب عليه إذا أحياها الله.

(١) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٣٨.

(٢) تفسير العياشى: ج ١ ص ١٤٢.

(٣) لم نعثر عليه.

(٤) الأعراف: ١٤٣.

فاما من قال أنه جعل على كل جبل طيراً ثم دعاها فبعيد؛ لأن ذلك لا يفيد ما طلب، لأنه إنما طلب ما يعلم به كونه قادرًا على إحياء الموتى، وليس في مجيء طير حي بالآيات إلا ما يدل عليه، وفي الكلام حذف فكانه قال: فقطعهن واجعل على كل جبل منها جزءاً فان الله يحييهن، فإذا أحياهن فادعهن يأتيك سعيأ، فيكون الآيات إليها بعد أن صارت أحياء، لأن الآيات فادعهن يأتيك سعيأ، فيكون الآيات إليها بعد أن صارت أحياء، لأن الآيات إلى الجماد لا يحسن .

فإن قيل: إذا أحيتها الله كفى ذلك في باب الدلالة فلا معنى لدعائهما لأن دعاء البهائم قبيح؟ .

قلنا: وجه الحسن في ذلك أنه يشير إليها فسمى ذلك دعاء لتأتي إليه، فيتحقق كونها أحياء، ويكون ذلك أبهى في باب الاعجاز. وقال الطبرى: معنى الدعاء هنا الأخبار عن تكوينها أحياء^(١)، كما قال: «كونوا فردة خاسئن»^(٢) قوله: «أتيانا طوعاً أو كرهاً قالنا أتينا طائعين»^(٣) .

والجبل وتد من أوتاد الأرض معروفة، وجبل قلان على كذا أي طبع عليه، وأجلب القوم أجيالاً إذا صاروا في الجبال، وتجبلوا إذا دخلوها، ورجل ذو جبلاً إذا كان غليظ الجسم لأنّه كالجبل في الغلظ، والجبلاة الأمة من الناس، وأجلب المخافر إذا أفضى إلى صلابة لا يمكنه الحفر فيه، ومنه أجمل الشاعر إذا صعب عليه القول .

والجزء بعض الشيء، جزأته تجزئة إذا بعضاً، والجزء الاجتناء بالرطب عن الماء، جزأات الوحشية عن الماء جزو لا يكتفى بها بالجزء الذي في الرطب منه،

(١) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٤٠ .

(٢) البقرة: ٦٥ .

(٣) فضلات: ١١ .

والجزءة نصاب السكين، وأصل الباب الجزء البعض .

قوله تعالى:

مَثَلُ الَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلَ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُبْلَةٍ مَائَةَ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَعِّفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ
﴿١٦١﴾ آية واحدة بلا خلاف .

المعنى :

هذه الآية متصلة بقوله: «من ذا الذي يقرض الله قرضاً حسناً» وما بينها الاعتراض بالاستدعاء إلى الحق مما أمر الله بالحجج وال عبر التي ذكرها من احياء الموتى لابراهيم ومن حجاجه الذي ادعى أنه رب العباد، إلى غير ذلك مما تقدم ذكره مع البيان عنه .

وقال الريبع والسدي: الآية تدل على أن النفقة في سبيل الله بسبعمائة ضعف لقوله: «سبع سنابل» فاما تغيرها فالحسنة بعشرة^(١) .

وقد بينا في ما تقدم^(٢) إن أبواب البر كلها من سبل الله، فيمكن أن يقال: ذلك عام في جميع ذلك، والذي ذكرناه مروي عن أبي عبد الله عليه السلام^(٣)، واختاره الجبائي .

فإن قيل: هل رئي في سنبلة مائة حبة حتى يضرب المثل بها؟
قيل عنه ثلاثة أجوبة: أولها: أن ذلك متصور فشبه به لذلك وإن لم يره، كما قال أمرو القيس:

(١) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٤١.

(٢) البقرة: ٤٤.

(٣) تفسير العياشى: ج ١ ص ١٤٦.

«وَمَسْنُونَهُ زَرْقٌ كَأَيَابِ أَغْوَالٍ»^(١)

وقال تعالى: «طَلَعَهَا كَأَنَّهُ رُؤُوسُ الشَّيَاطِينَ»^(٢).

الثاني: أنه قد رُئي ذلك في سنبل الدخن. الثالث: أن السنبلة تنبت مائة حبة فقيل فيها على ذلك المعنى، كما يقال في هذه الحبة: حب كثير. والأول هو الوجه.

والوعد بالمساعدة لمن أنفق في سبيل الله، في قول ابن عباس^(٣)، وقال الصحاك: ولغيرهم من المطيعين^(٤).

وقوله: «أَنْبَتَتْ» فالنبت الحشيش وكلما ينبت من الأرض يقال فيه: نبت نبتاً ونباتاً، وأنبته الله إنباتاً، ونبته نبيتاً، قال تعالى: «وَاللَّهُ أَنْبَتَكُم مِّنَ الْأَرْضِ نَبَاتاً»^(٥) على تقدير: فنبتم نباتاً، وانه لحسن النبت والمنت بـالاصل، فلان في منت صدق أي في أصل كرم لأنه يخرج منه كما يخرج النبات، والنبوت شجر الحشخاش، وأنبت الغلام إذا راحق واستبان شعر عانته. والسنبلة على وزن فنعلاة لقوهم أسبل الزرع بمعنى سنبل إذا صار فيه السنبل، والاصل فيه الاسبال وهو ارسال الستر ونحوه، فنه أسبل الزرع، لأنه استرسل بالسنبل كما يسترسل الستر في الاسبال فيجور لأنه صار فيه حب مستور كما يستر بالاسبال، فأما السبيل الطريق فلأنه يرسل فيه الماء به.

(١) ديوانه: ص ١٤٢، و مصدر البيت:
أيقتاني والمشريفي مضاجعي

(٢) الصافات: ٦٥.

(٣) و(٤) ذكرهما الطبرى في تفسيره: ج ٣ ص ٤٢.

(٥) نوع: ١٧.

والمائة عدد معروف يجمع على مئين ومئون^(١). ويقال: أثاث الغنم إذا بلغت مائة، وأمائتها أنا أي وفيتها مائة، والمأي القيمة بين القوم مأيت بينهم أمائي إذا دبت بينهم بالشر.

وقوله: «واسع علیم» معناه واسع المقدرة لا يضيق عنه ما شاء من الزيادة «علیم» من استحق الزيادة، على قول ابن زيد^(٢) ويحتمل أن يكون المراد «واسع» الرحمة لا يضيق عن مضاعفة «علیم» بما كان من النفقة.

وقوله تعالى:

الذِّينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَبَعُونَ مَا أَنفَقُوا مَنْ أَنْفَقَ لَا أَدْرِكُ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ

آية بلا خلاف.



الاعراب:

«الذين» رفع بالابتداء، و«ينفقون» خبره، و«أموالهم» نصب لأنّه مفعول به.

اللغة والمعنى:

والإنفاق إخراج الشيء عن الملك.

وقوله: «في سبيل الله» قال ابن زيد: هو الجهاد^(٢). وقال الجبائي: أبواب البر كلها، وهو الصحيح عندنا والمروي عن أبي عبد الله

(١) كما في الحجرية والخطية، وفي المطبوعة: مئات ومئين.

(٢) و(٣) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٤٢-٤٣.

عليه السلام^(١).

وقوله: «(ثُمَّ لَا يَتَبَعُونَ مَا أَنْفَقُوا مِنْهَا)» فالمَنْ هو ذكر ما ينفق المَعْرُوف، كقول القائل: أَحْسَنْتِ إِلَى فَلَانَ وَنَعْشَتِهِ وَأَغْنَيْتِهِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مَا يَنْفَضُ النَّعْمَةُ.

وأصل المَنْ القطع، ومنه قوله: حَبَلَ مَنِينَ أَيْ ضَعِيفٌ لَأَنَّهُ مَقْطُوعٌ، وَمِنْيَتِهِ أَيْ قَطْعَتِهِ، ومنه قوله: «فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَنْتُونَ»^(٢) أَيْ غَيْرٌ مَقْطُوعٌ، وَسَمِيَّ مَا يَكْدِرُ النَّعْمَةُ وَالْمَعْرُوفُ بِأَنَّهُ مَنَّةٌ لَأَنَّهُ قَطْعٌ لِلْحَقِّ الَّذِي يُحِبُّ بِهِ، وَالْمَنَّةُ النَّعْمَةُ الْعَظِيمَةُ سُمِيتَ بِذَلِكَ لَأَنَّهَا تَجْلَّ عَنْ قَطْعِ الْحَقِّ بِهَا لِعَظَمِهَا، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: «يَمْنَوْنَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قَلْبًا لَا تَمْنَوْنَا عَلَيْنَا إِسْلَامُكُمْ بِإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ»^(٣) أَنْعَمْ عَلَيْكُمْ . وَالْمَنَّةُ الْقُوَّةُ فِي الْقَلْبِ، وَالْمَنُّ الَّذِي يَقْعُدُ مِنَ السَّاءِ، وَالْمَنُّ الَّذِي يَوْزَنُ بِهِ لَأَنَّهُ يَقْطَعُ عَلَى مَقْدَارٍ مُخْصُوصٍ .

وقوله: «وَلَا أَذَّى» فَهُوَ نَحْوُ قَوْلِهِ: أَنْتَ أَبْدًا فَقِيرٌ، وَمَنْ أَبْلَانِي بِكَ، وَأَرَاهُنِي اللَّهُ مِنْكَ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مَمَا يَؤْذِي قَلْبَ الْمَعْطَى .

وقوله: «لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ» والأَجْرُ هُوَ النَّفْعُ الْمُسْتَحْقُقُ بِالْعَمَلِ .

«وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ» فَالْخَوْفُ تَوْقُعُ الضَّرَرِ الَّذِي لَا يُؤْمِنُ بِوْقُوعِهِ .

«وَلَا هُمْ يَخْزَنُونَ» فَالْخَزْنُ الْغَمُّ الَّذِي يَغْلُظُ عَلَى النَّفْسِ، وَمِنْهُ الْخَزْنُ الْأَرْضِ الْغَلِيظَةِ . وَقِيلَ فِي مَعْنَاهُ قَوْلَانِ: أَحْمَدُهُمَا: لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ لِفَوْتِ الْأَجْرِ، وَالثَّانِي: لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ لِاَهْوَالِ الْآخِرَةِ . وَفِي الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْوَعْدَ بِشَرْطٍ صَحِيحٍ لَأَنَّهُ مَفْهُومُ الْكَلَامِ؛ لِأَنَّ تَقْدِيرَهُ فِي الْمَعْنَى أَنَّ لَمْ يَتَبَعُوا

(١) تَقْسِيرُ الْقَمِيِّ: ج ١ ص ٩١.

(٢) التَّيْن: ٦.

(٣) الْحَجَرَات: ١٧.

ما أنفقوا مثنا ولا أذى فلهم من الأجر كذا.

وليس في الآية ما يدل على صحة القول بالاحباط أصلًا؛ لأنَّ الوعد متى كان مشروطًا بأن لا يتبع بالمن والاذى فتقى اتبع بهما لم يحصل الشرط الذي يوجب استحقاق الثواب، فلم يحصل شيء أصلًا ثم انحبط وإنما كان فيه لبس، لو ثبتت استحقاقهم بنفس الانفاق، فإذا اتبع بالمن انحبط ذلك، وهذا ليس في الآية.

وروي عن النبي عليه السلام أنه قال: المنان بما يعطي لا يكلمه الله ولا ينظر إليه ولا يزكيه وله عذاب أليم^(١). وقال الصحاك : لأن يمسك ما له خير من أن ينفقه ثم يتبعه مناً وأذى^(٢).

قوله تعالى:

فَوْلُ مَعْرُوفٍ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِنْ صَدَقَةٍ يَتَبَعُهَا أَذَىٰ وَاللَّهُ عَنِّي حَلِيمٌ
﴿٦٣﴾ آية بلا خلاف.

مركز تحرير وتأليف ونشر عاصي زيد

المعنى :

القول المعروف معناه ما كان حسناً جميلاً لا وجه فيه من وجوه القبح، وهو أن تقول للسائل قولاً معروفاً يرد عليه حسنة من غير صدقة تعطيها إياه، وقال الحسن: وهو القول الحسن لاعتراف العقل به وتقبيله إياه دون إنكاره له.

والغفرة هنا قيل في معناها ثلاثة أقوال: أولها: ستر الخلة على

(١) شعب اليمان: ج ٥ ص ١٤٥، ومسند أحمد بن حنبل: ج ٥ ص ١٥٨.

(٢) أخرجه الطبراني في تفسيره: ج ٣ ص ٤٣.

السائل. الثاني: قال الحسن: المغفرة له بالعفو عن ظلمه. الثالث: قال الجبائي: معناه أي سلامته في المعصية لأن حاها كحال المغفرة في الامان من العقوبة.

وقوله: «والله غني حليم» فالغني هو الحبي الذي ليس بمحاج، ومعناه هاهنا غني عن كل شيء من صدقة وغيرها. وإنما دعاكم إليها لينفعكم بها. وقال الرماني: الغني الواسع الملك فالله غني لأنه مالك لجميع الأشياء لأنه قادر عليها لا يتعدّر عليه شيء منها.

اللغة:

والغني ضد الحاجة. تقول: غنى يعني غنى، وأغناه أغناه، واستغنى استغناه، وغنى غناء، وتغنى تغنياً. والغناء -مددود- الصوت الحسن، ويقال فيه: أغنية وأغاني، والغني الكفاية للغني به عن غيره، والغني المنزل، غني بالدار إذا أقام بها، ومنه قوله: «كأن لم تغن بالامس»^(١) والغانية الشابة المتزوجة لغناها بزوجها عن غيره، وهي أيضاً العفيفة لغناها بعفتها، والغنية الاستغناه، والحلم الامهال بتأخير العقوبة للانابة، ولو وقع موقع حليم حيد أو عليم لما حسن؛ لأنه تعالى لما نهاهم أن يتبعوا الصدقة بالمن بين أنهم إن خالفوا ذلك فهو غني عن طاعتهم حليم في أن لا يعاجلهم بالعقوبة.



قوله تعالى:

يَنَائِيهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا لَا يُبْطِلُوا صَدَقَتُكُمْ بِالْمَنَ وَالْأَذْيَ كَالَّذِي يُنْفِقُ
مَا لَهُ رِثَاءُ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثْلُهُ كَمَثْلِ صَفْوَانِ
عَلَيْهِ تَرَابٌ فَأَصَابَهُ رَوَابِلٌ فَرَسَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ
مِمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿١٦﴾ آية بلا خلاف.

المعنى واللغة:

ضرب الله تعالى هذه الآية مثلاً لعمل المنافق والمنان جميعاً، فانهما إذا فعلوا فعلاً لغير وجه الله أو قرنا الانفاق بالمن والأذى فانهما لا يستحقان عليه ثواباً. وشبه ذلك بالصفا الذي أزال المطر ما عليه من التراب فانه لا يقدر أحد على رد ذلك التراب عليه، فكذلك إذا دفع المنان صدقته وقرن بها المن فقد أوقعها على وجه لا طريق له إلى استدراكه وتلافيه لوقوعه على الوجه الذي لا يستحق عليه الثواب، فإن وجوه الافعال تابعة للحدث فاذا فاتت فلا طريق إلى تلافيها. وليس فيها ما يدل على أن الشواب الثابت المستقر ينزل بالمن فيها بعد ولا بالرياء الذي يحصل فيها يتجدد، فلي sis في الآية ما يدل على ما قالوه.

وقوله: «رئاء الناس» إنما جمع بين همزتين ولم يجمع في ذواشب جمع ذوابة، لوقوع الألف في الجمع بين الهمزتين، فلم يجز ذائب، فاما الواحد فاجتمع لحقته وهو أيضاً مفتوحان فهو أخف لها.

وقوله: «كالذى ينفق ماله رئاء الناس» يدخل فيه المؤمن والكافر إذا أخرجوا الانفاق للرياء.

وقوله: «ولا يؤمن بالله واليوم الآخر» صفة للكافر خاصة «مثلك كمثل

صفوان» يعني الحجارة الصلبة «عليه تراب».

فالتراب والتراب واحد، يقال: ترب الرجل إذا افتقر لأنه لصق بالتراب لل الفقر، ومنه قوله: «مسكيناً ذا مترية»^(١) لأنّه قعد على التراب للفرد، وأترب الرجل إذا استغنى لأنّه كثراً ماله حتى صار كالتراب، والتراب الذي ينشأ معك ، وقيل فيه أقوال: منها: للعبهم بالتراب إذ هم صبيان أقران. ومنها: لأنّهم خرجنوا إلى عفر الترب في وقت من الزمان. ومنها: لأنّهم على الاشتباه كالتراب. وقوله: «عرباً أتراياً»^(٢) أي اشباء أمثال. والترائب عظام الصدر واحداً تربة، قيل: لأنّها متشابهة كالأترب أو كتشابه التراب، ومنه قوله: «من بين الصلب والترائب»^(٣).

وقوله: «فأصابه وابل» فالوابل المطر الشديد الواقع، يقال: وبلت السماء تبل وبلاً إذا اشتد وقع المطر، وقوله: «فأخذناه أخذناه وبلا»^(٤) أي شديداً، والوبيل المرعى الوخيم، والوابل سوء العاقبة، والموبيل المغلظ القلب، والوبيلة الخزمة من الخطب لأنّها مشدودة، والوبيل العصا الغليظة، والوابلة طرد العضد في الكتف. وأصل الباب الشدة .

والصفوان واحدة صفوانة مثل مرجان ومرجانة وسعدان وسعداته. وقال الكسائي: جمع صفوان صُنْفٌ^(٥). وأنكر ذلك المبرد وقال: إنما هو صفاء وصفى مثل عصاً وعصي وقفأً وقني، وكذلك ذكران وصفران - بـكسر الصاد-

(١) البلد: ١٦.

(٢) الواقعة: ٣٧.

(٣) الطارق: ٧.

(٤) المزمل: ١٦.

(٥) ذكره النحاس في اعراب القرآن: ج ١ ص ٣٣٥.

وإنما هو جمع صفا نحو خرب وخربان، وورل وورلان، وقال: معنى صفا وصفوان واحد.

وقوله: «فتركه صلداً» فالصلد الحجر الأملس الصلب، قال الشاعر:
 ولست بحليب حليب ريح وقرة ولا بصفا صلداً عن الخير معزل^(١)
 وقال رؤبة:

لما رأي خلق الموه براق أصلاد الجبين الأجله^(٢)
 والصلد الذي لا ينبت شيئاً من الأرض لأنّه كالحجر الصلد، والصلد
 البخيل وصلد الزند صلوداً إذا لم يور ناراً، وفرس صلود إذا أبطأ عرقه، وقدر
 صلود إذا أبطأ عليها. وأصل الباب ملاسة في صلابة، ويقال: صلد يصلد
 صلداً فهو صلد.

وقوله: «والله لا يهدي القوم الكافرين» معناه أنه لا يهديهم إلى طريق
 الجنة على وجه الانابة لهم. ومحتمل لا يهديهم بمعنى لا يقبل أعمالهم كما
 يقبل أعمال المتهدين من المؤمنين ~~بأنّ~~ أعمالهم لا تقع على وجه يستحق بها المدح.
 قوله تعالى:

وَمِثْلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ أَبْغَاهُ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَنْهِيَاتِهِنَّ
 أَنفُسِهِمْ كَمَشْكِلِ جَنَّتِهِمْ بِرَبْوَةِ أَصَابَهَا وَأَبْلَى فَعَانَتْ أَكْلَهَا ضَعَفَتِهِنَّ
 فَإِنْ لَمْ يُصِبْهَا وَأَبْلَى فَطَلَّ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ٥٦ آية.

القراءة:

قرأ عاصم وابن عامر «بربوا» بفتح الراء، الباقيون بضمها. وقرأ ابن كثير

(١) إصلاح المسطق لابن السكريت: ص ٣٦ والبيت لتأبطة شرا.

(٢) ديوانه: ص ١٦٥.

وأبو عمرو ونافع «أكلها» باسكان الكاف، الباقيون بالتشقيل^(١).

المعنى واللغة:

وهذا مثل ضربه الله لمن أنفق ماله ابتغاء مرضاه الله أي طلباً لرضاه . [وقوله]: «وتثبّتاً من أنفسهم» قيل في معناه ثلاثة أقوال: أحدها: تثبّتاً من انفسهم بقوّة اليقين وال بصيرة في الدين، في قول ابن زيد والسدّي وأبي صالح والشعبي^(٢) .

الثاني: قال الحسن ومجاهد: معناه أنهم يتثبتون أين يضعون صدقاتهم^(٣) .

الثالث: قال أبو علي: معناه توطيناً لنفوسهم على الثبوت على طاعة الله واعتراض على قول الحسن ومجاهد بأنه لم يقل وتثبتاً . وهذا ليس بشيء لأنه يجوز أن يقول القائل: يثبتوا أنفسهم تثبّتاً إذا كانوا كذلك فهم يتثبتون أين يضعون الصدقات .

وقوله: «كمثل جنّة بربوة» إنما خصت بالربوة لأنّها إذا كانت بربوة فتبثّتها أحسن وربّيعها أكثر، كما قال الأعشى:

ما روضة من رياض الحزن معشبة خضراء جاد عليها مسبل هطل^(٤)
فخص بها الحزن لما بيناه، والربو الزيادة يقال: ربا الشيء يربو إذا زاد، وأصابه ربو إذا أصابه نفس في جوفه لزيادة النفس على عادته، والربوة العلو من الأرض لزيادته على غيره بارتفاعه، والربا في المال المعاملة على أن

(١) كتاب السبع في القراءات: ص ١٩٠، والمحجة: ج ٢ ص ٢٩٥-٢٩٠.

(٢) و(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٥٦، وقصیر الطبری: ج ٣ ص ٤٦.

(٤) دیوانه: ص ١٨، طبع دار صعب.

يأخذ أكثر مما يعطي للزيادة على ما يفرض، يقال: ربا المال يربورباً، وأربى صاحبه فهو مرب. وأصل الباب الزيادة. وفي الربوة ثلاثة لغات: فتح الراء وضمها وكسرها، وفيها أربع لغات أخرى: رباء وربأة وربأة وربأ، فتلن سبع لغات.

وقال ابن عباس والضحاك والحسن ومجاهد والسدوي والربيع: الربوة في الآية المرتفع من الأرض^(١). «فأثت أكلها» فالفرق بين الأكل والأكل: أن الأكل - بالفتح - المصدر والأكل - بالضم - الطعام الذي يؤكل. «ضعفين» يعني مثلين في قول الزجاج^(٢); لأن ضعف الشيء مثله زائداً عليه وضعفاه مثله زائدين عليه. وقال قوم: ضعف الشيء مثله زائداً عليه وضعفاه مثله زائدين عليه. وقوله: «فطل» قال الحسن والضحاك والربيع وقتادة: هو الين من المطر^(٤). وإنما ذكر الطلاق هنا لتشبيهه أضعاف النفقه به كثرة أو قلة إذ كان خيراً لا يختلف على حال، في قول الحسن وقتادة. وإنما قيل لما مضى: «فإن لم يصبهوا وابل فطل» لأن فيه إضمamar (كان) كأنه قيل: فإن يكن لم يصبهوا وابل فطل. ومثله قد أعتقدت عبدين فإن لم أعتق اثنين فواحد بقيمتهم، والمعنى أن أكن لم أعتق، قال الشاعر:

إذا ما انتسبنا لم تلدني لثيمة
ولم تجدي من أن تقرئ بها بدا^(٥)
كأنه قال: لكن لم تلدني لثيمة. والطلاق المطر الصغار القطر، يقال:

(١) تفسير ابن عباس: ٣٨، وتفسير مجاهد: ص ٢٤٤، وتفسير الطبرى: ج ٢ ص ٤٨.

(٢) معانى القرآن: ج ١ ص ٣٤٨.

(٣) حكاية الفخر الرازى في تفسيره: ج ٧ ص ٥٧.

(٤) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٤٩.

(٥) قائله زائدة بن صعصعة وقد مترجم ١ ص ٢٨٩-٣٥٢.

أطلت السماء فهي مطلة، وروضة طلة ندية، والطل إبطال الدم بأن لا يثار بصاحبه، طل دمه فهو مطلول لأنه منزلة ما جاء عليه الطل فاذهبه، كأنه قيل غسله، والطل والظل ما شخص من الدار لأنه كموضع الندى بالظل لعمارة الناس له خلاف المستوى القفر، لأن الخصب يكون حيث الأبنية، وصار الطل اسمًا لكل شخص، والاطلال الاشراف على الشيء، والظل الشحم، ما بالناقة طل أي ما بها طرق، وطلة الرجل امرأته. وأصل الباب الطل المطر.

وقوله: «وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ» معناه عالم بأفعالكم فيجازيكم بحسنها، وفي ذلك ترغيب وترهيب.

قوله تعالى:

أَيُوْدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ تَعْجِيلٍ وَأَعْنَابٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا
الْأَنْهَرُ لَهُ، فِيهَا مِنْ كُلِّ الشَّرَابِ وَأَصَابَهُ الْكِبْرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعْفَاهُ
فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ
لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٣﴾ آية واحدة بلا خلاف.

المعنى واللغة:

معنى قوله: «أَيُوْدُ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ» التقدير على مثل ضربه الله في الحسرة بسلب النعمة. فقيل: هو مثل للمرأة في النفقة، لأنه يتبعها عاجلاً وتنقطع عنه آجلاً أحوج ما يكون إليه، هذا قول السدي ^(١). وقال مجاهد: هو مثل للمفرط في طاعة الله بخلاف الدنيا يحصل في الآخرة على

(١) اخرجهما الطبرى فى تفسيره: ج ٣ ص ٥٠.

الحسرة العظمى^(١). وقال ابن عباس: هو مثل للذى يختتم عمله بفساد^(٢).
 وقوله: «أيود أحدكم أن تكون له جنة» فأتي بمستقبل ثم عطف عليه
 بماض في قوله: «وأصابه الكبر» قال الفراء: يجوز ذلك في يود لأنها تلتقي مرة
 بـ(أن) ومرة بـ(لو) فجاز أن يقدر إحداها مكان الأخرى لاتفاق المعنى،
 فكأنه قال: أيود أحدكم لو كانت له جنة من نخيل وأعناب وأصابه
 الكبر^(٣). قال الرمافي: وعندي انه قد دل (بأن) على الاستقبال، وبتضمين
 الكلام معنى (لو) على التبني كأنه قيل: أحب ذلك متنمية له، والتبني يقع
 على الماضي والمستقبل إلا ترى أنه يصبح أن يتمتى أن كان له ولد. ويصح
 أن يتمنى أن يكون له ولد. والمحبة لا تقع إلا على المستقبل؛ لأنه لا يجوز أن
 يقال: أحب أن كان لي ولد، ويجوز أحب أن يكون لي ولد.

والفرق بين المودة والمحبة: أن المودة قد تكون بمعنى التبني، نحو قولك: أود
 لورقة زيد بمعنى أتمنى لورقة، ولا يجوز أحب لورقة.

وقوله: «أن تكون له جنة» فالجنة البستان الكثيرة الشجر لأن الشجر
 يجنه بكثرتها فيه.

والنخل معروف، وقيل: إنه مأخوذ من نخل النخل، لاستخلاصه
 كاستخلاص اللباب بالنخل. والنخل والنخيل جمع نخلة، وهي شجرة
 التمر. وقوله: «كأنهم أعيجاز نخل خاوية»^(٤) وقوله: «كأنهم أعيجاز نخل
 منقعر»^(٥) فذكر على اللفظ وأنث على المعنى. والنخل نخل الدقيق، نخلته

(١) اخرجها الطبرى في تفسيره: ج ٣ ص ٥٠.

(٢) المستدرك للحاكم: ج ٢ ص ٢٨٣.

(٣) معانى القرآن: ج ١ ص ١٧٥.

(٤) الحافظ: ٧.

(٥) القمر: ٢٠.

نخلاً، ومنه النخل لأنه آلة النخل، والنخالة معروفة، والنخل نخل النساء بالثلج أو ما صغر من القطر، والانتفال الاختيار، والتنخل التخيير، وأصل الباب النخل للدقيق .

والعنب ثمر الكرم معروف، ورجل عانب وعناب، والعنب معروف، والعنب ما تقطعه الخاتنة مشبه بالعنب في التعلق، ورجل عناب عظيم الأنف مشبه بعنقود العناب في التعلق والعظم. وأصل الباب العناب .

وقوله: «من تحتها الانهار» وتحت نقىض فوق، وفي الحديث «لا تقوم الساعة حتى يظهر الشُّحُوت» أي الذين كانوا تحت أقدام الناس لا يشعرون بهم ذلًا^(١) .

والأنهار جمع نهر وهو المجرى الواسع من مهاري الماء، قال الشاعر:
 ملكت بها كفي فأنهرت فتقها
 يرى قائم من دونها ماورائها^(٢)
 معناه وسعت فتقها كالنهر .

وقوله: «له فيها من كل الثرات» فالثرة طعام الناس من الشجر.
 قوله: «وأصابه الكبر» فالاصابة الوقع على المقصود. والمراد ها هنا لحقة الكبر، وال الكبر حال زائدة على مقدار آخر، والمراد ها هنا الشيخوخة .
 والفرق بين الكبير والكثير: أنَّ الكثير مضمون بعدد وليس كذلك الكبير نحو دار واحدة كبيرة ولا يجوز كثيرة. والذرية الولد من الناس. والضعفاء جمع ضعيف، والضعف نقصان القوة .

وقوله: «فأصابها إعصار فيه نار فاحتربت» فالعصر عصر الثوب ومحوه

(١) العين: مادة «تح» ج ٣ ص ٢١.

(٢) تقدم تخرجه في: ج ١ ص ٢٦.

من كل شيء رطب، عصرته أعصره عصراً فهو معصورة وعصير، واعتصرته اعتصاراً، وتعصر تعصراً، وعصره تعصيراً، وانعصر انعصاراً، والعصر الدهر. وفي التنزيل «والعصر إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ»^(١) والعصر العشي، ومنه صلاة العصر لأنها تعصر أي تؤخر الشيء بالتعصر فيه، والعصر النجاۃ من الجدب، ومنه قوله تعالى: «فِيهِ يَغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصِرُونَ»^(٢) لأنّه كعصر الشوب في الخروج من حال إلى حال، والعصر العطية، والاعتصار الاتجاه، والمعتصر الملاجأ، والاعصار غبار يلتقي بين السماء والأرض كالتفاف الشوب في العصر، والمعصر فوق الكاعب، والمعصرات السحاب، ومنه قوله: «وَأَنْزَلْنَا مِنَ الْمَعْصَرَاتِ مَائَةً ثَجَاجِاً»^(٣) والعصرة الدينية، يقال: هو لأنّا عصراً أي دينة، وأصل الباب عصر الشوب.

والاحراق إحراق النار، أحرقته بالنار، فاحتراق احتراقاً وحرقه تحريقاً، وتحرق تحرقاً، والحرق حك العبر أحد نابيه بالآخر يكون وعيداً وتهديداً من فحول الأبل لالتاهة ~~غضباً~~ كالتهاب الاحراق، والحرق حك الحديدية بالبرد، حرقت الحديدية أحرقها حرقاً إذا بردتها للتفریق بالاحراق، والحرق قطع عصبة في الورك لا تلتئم كما لا يرجع ما أحرق، يقال: حرق الورك فهو محروم، والحرق الشوب يقع فيه الحرق من دق القصار لأنّه كالاحراق بالنار في أنه لا يرجع إلى الحال، ومنه ريش حرق لأنّه كالمنقطع بالاحراق، والحرق ما اقتبست به النار للحرق، والحرقة ما يجده من حدة لأنّه كالحرق بالنار، والحرقات سفن يستخدمها مرمي نيران يرمى بها العدو

(١) العصر: ٢-١.

(٢) يوسف: ٤٩.

(٣) النباء: ١٤.

في البحر. وأصل الباب الاحتراق.

والفكر جولان القلب بالخواطر، يقال: أفك إفكاراً، وفَكَّرْ تفكيراً، وتفَكَّرْ تفكراً، ورجل فَكِيرْ كثير الفكر.

وقوله: ((فاحترقت)) فالاحتراق افتراق الأجزاء بالنار، والبيان هو الدلالة على ما بيناه في ما مضى. وقال الرمانى: البيان اظهار المعنى بما يتميز به من غيره على جهة الصواب. ولا يقال للحن من الكلام: بيان وإن فهم به المراد؛ لأنَّ البيان على الاطلاق مدحُون، وللحن عيب لكن يقال: قد أبان عن مراده، بمحاجةً.

قوله تعالى:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيْمِمُوا الْخَيْثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِشَاخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُفْعِلُوا فِيهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَنِ حِسْنَتِكُمْ ۝ آية .
مَرْجِعِيَّاتِي كَمِيُّونَ مُرْجِعِيَّاتِي

المعنى:

هذا خطاب للمؤمنين دون سائر الناس، وقال الحسن وعلقمة: كل شيء في القرآن «يا أيها الذين آمنوا» فاما أنزل بالمدينة، وكل ما فيه «يا أيها الناس» أنزل بمكة^(١).

وقوله: «أنفقوا من طيبات ما كسبتم» يدخل فيه الزكاة المفروضة وغيرها من أنواع النفقة. وقال عبيدة السلماني والحسن: هي مختصة بالزكاة^(٢). وقال الجبائي: هي في المطوع؛ لأنَّ الفرض من الصدقة له

(١) مرسابقاً.

(٢) انظر تفسير الفخر الرازي: ج ٧ ص ٦٠، وتفسير القرطبي: ج ٣ ص ٣٢٠.

مقدار من القيمة إن قصر كان ديناً عليه إلى أن يؤديه على التمام. فاما إذا كان مال المزكي كله ردياً فجائز له أن يعطي منه ولا يدخل في ما نهي عنه؛ لأن تقدير ما جعله الله للفقير في مال الغني تقدير حصة الشريك، فليس لأحد الشريكين أن يأخذ الجيد ويعطي صاحبه الردي لما فيه من الوكس، فإذا استوى في الرداءة جاز له إعطاء الردي، لأنه حينئذ لم يبخسه حقاً هوله كما يبخسه في الأول.

وقوله: «ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون» روي عن علي عليه السلام، والبراء بن عازب والحسن وقتادة: أنها نزلت لأن بعضهم كان يأتي بالخشف فيدخله في تمر الصدقة فنزلت فيه الآية^(١). قال ابن زيد: الخبيث الحرام^(٢). والأول أقوى، لأنه قال: «أنفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض» ثم قال: «ولا تيمموا الخبيث» يعني من الذي كسبتم إذ أخرجه الله من الأرض، والحرام وإن كان خبيثاً فليس من ذلك، غير أنه يمكن أن يراد به ذلك لاته لا ينافي السبب. وروي عن أبي عبد الله عليه السلام أنها نزلت في أقوام لهم أموال من ربا الجahلية كانوا يتصدقون منها، فنهى الله عن ذلك وأمر بالصدقة من الحلال^(٣).

ويقوى الوجه الأول قوله: «ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه» والاغماض لا يكون إلا في شيء ردي يتسامح في أخذه دون ما هو حرام. وفي الفقهاء من استدل بهذه الآية على أن الرقبة الكافرة لا تجزي في

(١) أسباب النزول: ص ٥٥، وتفسير الطبرى: ج ٣ ص ٥٥.

(٢) أخرجه الطبرى في تفسيره: ج ٢ ص ٥٦.

(٣) الكافى: كتاب الزكاة، باب النوادر، ج ٤ ص ٤٨ ح ١٠٠ قریب منه، وتفسير العياشى: ج ١

الكافرة، وضعفه قوم وقالوا: العتق ليس باتفاق^(١). وال الأولى أن يكون ذلك صحيحًا، لأنَّ الإنفاق يقع على كل ما يخرج لوجه الله عتقاً كان أو غيره. والتيمم التعمد، تيممت الشيء تيمماً، ومنه قوله: «فتيمموا صعيداً طيباً»^(٢) أي تعمدوا، وقال خفاف:

«فعمداً على عيني تيممت مالكاً»^(٣).

وقال آخر:

تيمته الرمح شرراً ثم قلت له هذى المروعة لا لعب الزحاليق^(٤)
واليم بجة البحر لأنَّه يتعمد به بعيد من الأرض، ويتم الرجل إذا غرق
في البحر، ويتم الساحل إذا طما عليه يم البحر فغلب عليه، واليمامة واليمام
الحمام الطورانية تعمد إلى أوكارها بحسن هدايتها. وقال الخليل: أمهته
قصدت أمامه وتمته تعمدته من أي جهة كان^(٥). وقال غيره: هما
سواء^(٦). والخبيث الرديء من كل شيء، خبث خباثاً، وتخبيث تخبيثاً،
وتخابث تخابثاً، وخبيثه تخبيثاً، والخبيثة الريبة، وتخبيث الفضة ما نقاء الكبير
لأنَّه ينفي الرديء وأصله الرداعة.

وقوله: «ولستم بآخذيه إلا أن تغمضوا فيه» إنما فتحت (أن) - في قول

(١) المبسوط للسرخسي: ج ٧ ص ٣.

(٢) النساء: ٤٣، والمائدة: ٦.

(٣) العقد الفريد: ج ٥ ص ١٥٩، مصدر البيت:

فإن تلك خليل قد أصيب صميماً

(٤) العين: مادة «أمم» ج ٨ ص ٤٣١.

(٥) العين: مادة «أمم» ج ٨ ص ٤٣٠.

(٦) تلبيس اللغة: مادة «أمم» ج ١٥ ص ٦٤١.

الفراء- من أجل (إلا) إذ وقعت عليها^(١)، وهي في موضع خفض والأصل عنده (إن) لأنَّ الكلام في معنى الجزاء وهو إنْ أغمضتم بعض الأغماض أخذتموه، ومثله «إلا أن يخافوا إلا يقيها حدود الله»^(٢)، وأنكر ذلك أبو العباس وقال: (أن) هذه التي بمعنى المصدر مفتوحة على كل حال، وذلك نحو أن قاتبني خير لك ، وإنما المعنى ولست بآخذيه إلا لاغماضكم فيه^(٣) . والاغماض في البيع الحظ من الثن لغريب فيه، أغمض إغماضاً، وذلك لاختفاء بعض الثن بالحظ له، والغموض الحفاء، غمض يغمض غموضاً فهو غامض، والتغميض إطباقي الجفن، وغمض العين، والغمض المطمئن من الأرض حتى يغيب من فيه، وأصل الباب الحفاء.

وقيل في معنى «إلا أن تغمضوا فيه» قوله: قال البراء بن عازب: إلا أن تتساهلوا فيه^(٤) . وقال ابن عباس والحسن وقتادة: إلا أن تحظوا من الثن فيه^(٥) . وقال الزجاج: ولست بآخذيه إلا بوكس فكيف تعطونه في الصدقة^(٦) ، قال الطرماح بن حكيم بررسدي لم يفتنا بالوتر قوم وللضييم رجال يرضون بالاغماض^(٧) أي بالوكس .

قوله: «واعلموا أنَّ الله غنيٌّ حميد» هاهنا معناه أنه غنيٌّ عن صدقاتكم

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ١٧٨.

(٢) البقرة: ٢٢٩.

(٣) لم نعثر عليه.

(٤) و(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٥٨.

(٦) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٥٠.

(٧) ديوانه: ٨٦، من قصيدة يدح بها قومه.

وإنما دعاكم إليها لنفعكم، فاما («حميد») ففيه ثلاثة أقوال: أحدها: أنه مستحق للحمد على نعمه. الثاني: موجب للحمد على طاعته. والثالث: قال الحسن: معناه مستحمساً إلى خلقه بما يعطون من النعم لعباده أي مبتدع لهم إلى ما يوجب لهم الحمد.

وحميد في هذا الموضع أليق من حليم كما أن حليماً أليق بالآية المتقدمة من حميد، لما بيناه. وإنما قلنا ذلك لأنه لما أمرهم بالاتفاق من طيب ما كسبوه بين أنه غني عن ذلك وأنه يحمد لهم على ما يفعلونه إذا فعلوه على ما أمرهم به، ومعناه أنه يجازهم عليه.

قوله تعالى:

السَّيِّطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلَيْهِ آية واحدة بلا خلاف.

مركز تحقيقات كتب ميرزا جعفر سدي

المعنى واللغة:

معنى الآية الوعد من الشيطان أنكم متى أخرجتم من أموالكم الصدقة وأديتم الزكاة الواجبة عليكم في أموالكم افتقرتم، ويأمركم أيضاً بالفحشاء من المعاصي وترك طاعته، والله تعالى يعد بالغفرة منه والستر عليكم، والصفح عن العقوبة.

«وفضلاً» يعني ويعدكم أن يخلف عليكم خيراً من صدقتكم، ويتفضل عليكم وينسج عليكم في أرزاقكم، قال ابن عباس: اثنان من الله واثنان من الشيطان، فاللذان من الشيطان الوعد بالفقر والأمر بالفحشاء، واللذان من الله المغفرة على العاصي والفضل في الرزق^(١).

(١) انخرجه الطبرى في تفسيره: ج ٣ ص ٥٩.

والفقر الحاجة وهو ضد الغنى، يقال: أفقره الله إلقاءً، وافتقر افتقاراً، وتفاقر تفاقراً لأن الفقر بمنزلة كسر الفقارة في تعذر المراد، والفقارة عظام منتظمة في النخاع تسمى خرز الظهر واحدها فقرة، والافتقار إعارة الدابة لتركيب ثم ترد، والافتقار دنو الصيد، والفاقة الداهية لأنها تكسر الفقان ومنه قوله: «تظنن أن يُفعل بها فاقرة»^(١) وأصل الباب الفقارة خرز الظهر. وتقول: وعدته الخير ووعدته بالخير، والأصل فيه تعديته بغير حرف الاضافة إلا أنه كثرا استعماله في التعدي بحرف الاضافة حتى صار أصلاً فيه لكثرة.

وأمرته بالخير أكثر في الكلام، وإنما يجوز أمرته الخير في الشعر. وقوله: «والله واسع عالم» حكى البلخي: انه بغير رواي في مصاحف أهل الشام ولم يقرأ به أحد. فان صنح فهو دلاله على نقصان الحروف من كثير من القرآن على ما اختلفوا فيه.

والفرق بين الوعد والوعيد: أن الوعيد في الشر خاصة، والوعد بالتقيد للخير والشر معاً غير أنه إذا أطلق لم يكن إلا في الخير، وكذلك إذا أبهم التقيد كقولك: وعدته بأشياء لأنه بمنزلة المطلق. وحد الوعد هو الخبر بفعل الخير في المطلق، والوعيد هو الخبر بفعل الشر، والأمر هو قول القائل لمن هو دونه: افعل مع إرادة المأمور به، فان انضم إليه الزجر عن الاتصال به كان مقتضياً للاحتجاب. وقال ابن مسعود: للشيطان لمة وللملك لمة^(٢)، ومثله روى عن أبي عبد الله عليه السلام فلمة الشيطان وعده بالفقر وأمره

(١) القيامة: ٢٥.

(٢) شعب الایمان للبيهقي: ج ٤ ص ١٢٠.

بالفاحشة، وله الملك أمره بالاتفاق ونفيه عن المعصية^(١). وقال أبو مسلم والازهري: الفحشاء البخل والفحش البخيل، قال طرفة:

عقيلة مال الفاحش المتشدد^(٢)

وقال الحسين بن علي المغربي: والذي يقوى قوله ما أنسدَه أبو حيرة الراحل من طي:

قد أخذَ المجد كما أرادا ليس بفحش يضن الزادا^(٣)
وقال الرماني: والله ما قالاه بعيد. والفحشاء المعاشي في غالب الاستعمال ومعنى البيت الذي أنسدَه أن الفاحش هو سيء الرد بسؤاله وضيقانه وذلك من البخل لا محالة، قال كعب:

أخي ما أخي لا فاحش عند بيته ولا برم عند اللقاء هبوب^(٤)
فتلخيص معنى الآية أن الشيطان يحملكم على أن تؤدوا في الصدقة رديء المال يخوفكم الفقر ياعطاء الجيد. والفقير والفقير لغتان. ويعذركم الفقر معناه بالفقر حذف الباء وعدوي الفعل فتصبح كما قال:

أمرتكَ الخير فاقْعُل ما أُمِرْتَ به فقد تركتَكَ ذا مال وذا نسب^(٥)
وقوله: «وَاللَّهُ وَاسْعِ عَلَيْم» معناه واسع يعطي من سعة مقدوراته
«عليم» حيث يضع ذلك ويعلم الغيب والشهادة.

(١) تفسير العياشي بـ ج ١ ص ١٥٠.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «فحش» ج ٤ ص ١٨٨، وصدر البيت:

أرى الموت يعتام الكرام ويصطفى لم نعثر عليه.

(٤) أمالى القالى: ج ٢ ص ١٥٢، وفيه «ولأوع» بدل «ولا برم».

(٥) الكتاب لسيبويه: ج ١ ص ٣٧.

قوله تعالى:

يُؤْتَى الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا
كَثِيرًا وَمَا يَدْعُكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿١﴾ آية.

القراءة والمعنى:

قرأ يعقوب «ومن يؤت» بكسر التاء، الباقيون بالفتح^(١).

قيل في معنى الحكمة في الآية وجوه: قال ابن عباس وابن مسعود: هو علم القرآن ناسخه ومنسوخه ومحكمه ومتشابهه ومقدمه ومؤخره وحلاله وحرامه وأمثاله^(٢).

وقال ابن زيد: هو علم الدين. وقال السدي: هو النبوة. وقال مجاهد: الاصابة. وقال ابراهيم النخعي: الفهم. وقال السريع: الخشية^(٣).

وقال قوم: هو العلم الذي تعظم متفعلته وتحل فائدته وهو بمجمع ما قالوه^(٤).

وقال قتادة والضحاك وفي رواية عن مجاهد: هو القرآن والفقه^(٥).
وهو المروي عن أبي عبدالله عليه السلام^(٦).

(١) شواذ القرآن لابن خالويه: ص ٢٤.

(٢) أخرجه الطبرى عن ابن عباس: ج ٢ ص ٦٠، ومعانى القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٥١.

(٣) و(٥) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٦٠، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٤٤.

(٤) تفسير السمرقندى: ج ١ ص ٢٣٢، نقلًا عن بعض الحكماء.

(٦) مصباح الشرىعة: ص ٥٧، وتفسير العياشي: ج ١ ص ١٥١ قريب منه.

وإذا قيل للعلم حكمة لأنه يمتنع به من القبيح لما فيه من الدعاء إلى الحسن والزجر عن القبيح.

وقال الجبائي: هو ما أتاه الله أنبياءه وأئمهم من كتبه وآياته ودلائله التي يدهم بها على معرفتهم به وبدينه وذلك تفضل منه يوئيه من يشاء.

وقوله: «وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَاب» [معناه وما يتعظ به إلا ذوي العقول، وإنما قيل الاتعاظ تذكراً للارتياط، وذكر ما ينذر عن الفساد ويدعو إلى الصلاح من آيات الله ودلائله التي بين بها ما يوجب الحمد مما يوجب الذم، والكرامة مما يوجب الاهانة.

والألباب العقول، وسمى العقل لبّاً لأنّه أنفس ما في الإنسان، كما أنّ لبّ الثرة أنفس ما فيها، تقول: لبّي يا رجل! ثلب لبّابة، وحكى يونس (لبّي) وليس في المضاعف (فعُلْتُ) غير هذا الحرف الواحد على ما ذكره الزجاج^(١)، وقال: قرأته على المببرد عن يونس وسألت غيره من الكوفيين فلم يعرفوه.

فإن قيل: لم قال: «وَمَا يَذْكُرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَاب»[^(٢)] وكل مكلف ذو لب؟

قيل: لأنّه لا يطلق عليهم هذه الصفة لما فيها من المدح فلذلك عقد التذكرة بهم، وهم الذين يستعملون ما توجبه عقوتهم من طاعة الله في كلّ ما أمر به

(١) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٥٢

(٢) ما بين المعقوفتين ساقط من الطبوعة والمحيرية، واثباته من الخطبة.

ودعا إليه.

و«يؤت» جزم بـ(من) والجواب «فقد أُتي خيراً كثيراً» ومن قرأ يؤت بكسر التاء على ما روي عن يعقوب ذهب إلى أن معناه ومن يؤته الحكمة وإنما حذف الماء في الصلة ويكون (من) على هذا معنى «(الذي) لا بمعنى الجزاء.

قوله تعالى:

**وَمَا أَنْفَقْتُم مِّنْ نَفَقَةٍ أَوْ نَذْرٍ تُمْ مِّنْ نَذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ
وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ** آية بلا خلاف.^(١)

المعنى:

(ما) في قوله: «(وما أنفقتم)» يعني الذي وما بعده في صلتها، والعائد إليها الماء في قوله: «(فإن الله يعلمه)» لأنها لا يجوز أن تعود على النفقة لأنها مؤتة، ولا على النفقة والنذر، لأن ذلك يوجب التشنيه. والمراد بالاتفاق هاهنا ما يخرجه في طاعة الله واجباتها ومتوجباتها.

وقوله: «أونذرتكم من نذر» فالنذر هو عقد الشيء على النفس، فعل شيء من البر بشرط، ولا ينعقد ذلك إلا بقوله: الله عليّ كذا، ولا يثبت بغير هذا اللفظ. وأصل النذر الخوف؛ لأنه يعتقد ذلك على نفسه خوف التقصير في الأمر، ومنه نذر الدم العقد على سفكه للخوف من مضره صاحبه، قال الشاعر:

هم ينسذرون دمي وأنذر إن لقيت بائشدا^(١)

(١) معاني القرآن للأخفش: ج ١ ص ٣٨٧.

ومنه الإنذار: الأعلام بموقع العدو للخوف منه ليتلقى، يقال: نذررت
النذرأنذرته نذراً وجمعه نذور.

وقوله: «فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُه» معناه يجازي عليه لأنَّه عالم به، فدلل بذلك
العلم على تحقيق الجرأة إيجازاً للكلام.

وقوله: «وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ» وعيده للظالمين وهم الفاعلون لضرر
يستحق عليه الذم. والمراد بالظالمين هاهنا الذين كانوا اتفاقهم على غير الوجه
المأذون لهم فيه من رباً أو ضراراً أو شقاقاً أو من مال مغصوب أو مأخوذ من
غير وجهه. وسمى ذلك ظلماً لأنَّه وضع فيه في غير موضعه، والأنصار جمع
نصير مثل شريف وأشراف، وباب فعال يجمع على فعلاء مثل عليم وعلماء،
وكريم وكرماء، وقد ورد فيه فعال مثل نصير ونصار. والنصير هو المعين على
العدو، فعلى هذا لا تدل الآية على أنه لا شفاعة لمرتكبي الكبائر لأنَّ أحداً
لا يقول أنَّ لهم معيناً على عدوهم بل إنما نقول لهم: من يسأل في باهتم على
وجه التضييع، ولا يسمى ذلك نصرة على حال برسدي

قوله تعالى:

**إِنْ تُبَدِّلُوا الصَّدَقَاتِ فَتَعِمَّا هُنَّ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءُ
فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَمَنْ كَفَرَ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ يُمَانَّعُهُمْ
حَمِيرٌ** الآية ٣٧ آية واحدة بلا خلاف.

القراءة:

قرأ ابن عامر وجمزة والكسائي وخلف «فتحها» بفتح النون وكسر العين.-
وقرأ ابن كثير وورش ويعقوب وحفص والاعشى والبرجبي بكسر النون
والعين، وقرأ أهل المدينة -إلا ورشاً- وأبو عمر وأبو بكر -إلا الأعشى-.

والبرجي بكسر النون وسكون العين وكذلك في النساء في قوله: «نعمًا يعظكم به». وقرأ ابن عامر وحفص «ويكفر» بالياء والرفع، وقرأ أهل المدينة وجمزة والكسائي وخلف عن أبي بكر بالنون والجزم، الباقيون بالنون والرفع^(١).

المعنى والاعراب واللغة:

قال أبو علي الفارسي: المعنى في قوله: «إن تبدوا الصدقات فنعا هي» إن في (نعم) ضمير الفاعل و(ما) في موضع نصب وهي تفسير الفاعل المضمر قبل الذكر، والتقدير: نعم شيئاً أبداؤها. فالابداء هو المخصوص بالمدح إلا أن المضاف حذف وأقيم المضاف إليه الذي هو ضمير الصدقات مقامه، فالخصوص بالابداء بالصدقات لأن الصدقات تدل على ذلك.

قوله: «وَإِنْ تُخْفِوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفَقَرَاءُ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ» أي الاخفاء خير لكم. فكما أن هو ضمير الاخفاء وليس بالصدقات كذلك ينبغي أن يكون ضمير الابداء مراداً، وإنما كان الاخفاء -والله أعلم- خيراً لأنه أبعد من أن يشوب الصدقة مراءة للناس وتصنع لهم فيخلص الله تعالى، ولم يكن المسلمين إذ ذاك من يسبق إليهم ظنه في منع واجب^(٢).

والفرق بين الصدقة والزكاة: أن الزكاة لا تكون إلا فرضاً، والصدقات قد تكون فرضاً وقد تكون نفلاً.

واختلفوا في الصدقة التي إخفاؤها أفضل، فقال ابن عباس وسفيان

(١) كتاب السبع في القراءات: ص ١٩٠، والمحجة: ج ٢ ص ٢٩٦.

(٢) المحجة: ج ٢ ص ٢٩٨.

واختاره الجبائي: إنها صدقة التطوع^(١) لأنها أبعد من الرياء فاما الصدقة الواجبة فاظهارها عندهم أفضل لأنها أبعد من التهمة. وقال يزيد بن أبي حبيب: الصدقات على أهل الكتاب إظهارها أولى، وهي على المسلمين إخفاؤها أفضل^(٢). وقال الحسن وقتادة: الاخفاء في كل صدقة من زكاة وغيرها أفضل^(٣)، وهو الأقوى؛ لأنها عموم الآية وعليه تدل أخبارنا. وقد روي عن أبي عبد الله عليه السلام أن الاخفاء في التوابق أفضل^(٤). وقال أبو القاسم: الابداء خير. والمفسرون على خلافه.

والاخفاء هو الستر، تقول: أخفيت الشيء أخفيه إخفاء إذا مترته، والخفى الاظهار، خفيته أخفيه خفياً إذا أظهرته لأنه إظهار الحق، قال الشاعر:


 فان تدفنوا البداء لا تخفيه **وأن تبعشو الحرب لا نعمد**
 والخفاء الغطاء، والخوافي من ريش الطائر ما دون القوادم لأنها يختفي بها،
 والخفية عريش الاسد لأنها يختفي فيها تقول: **الختن اخفاء، وخفي تخفية،**
 وتختفي تخفيأً، واستخفى استخفاء، وأصل الباب الستر.
 والابداء والاظهار والاعلان نظائر. والاخفاء والاسرار والاغمام
 نظائر. تقول: بدا الشيء يبدو إذا ظهر، وابديته إذا أظهرته.
 وضعف النحويون بأجمعهم قراءة أبي عمرو، وقالوا: لا يجوز إسكان
 العين مع الادغام، وإنما هو إخفاء يظن السامع أنه إسكان. وإنما لم يجز

(١) و(٣) أحكام القرآن للجعفاص: ج ١ ص ٤٦٠.

(٢) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٦٢.

(٤) الكافي: باب فرض الزكاة ج ٣ ص ٥٠١ ح ١٦، وباب التواردج: ص ٦٠ ح ١.

(٥) قائله امرؤ القيس، ديوانه: ٨٥.

الاسکان مع الاِدْغَام لأنَّه جمع بين ساكنين في غير حروف المد واللين في نحو دابة وغير ذلك . وقد أنسد سببويه في الجمع بين ساكنين مثل اجتماعهما في نعما قول الشاعر:

كأنه بعد كلال الزاجر ومسح مرعقاب كاسر^(١)
 وأنكره أصحابه^(٢) . ومن رفع (يُكفر) عطفه على موضع ما بعد الفاء
 ومن جزم فعلى موضع الفاء . ومثل الأول قوله: «(وَمَن يَضْلِلِ اللَّهُ فَلَا هُدُوْرٌ لَهُ وَيَذْرُهُمْ)»^(٣) ، ونظير الثاني «فَأَصْدِقْ وَأَكْنْ»^(٤) فن اختار الجزم فلا إله
 أَبْيَنْ في الاتصال بالجزاء ، ومن رفع فلائمه أشكال بما دخلت له الفاء إذ
 كانت إنما دخلت لاستقبال الكلام بعدها وإن كان في معنى الجواب . ومن
 قرأ بالياء فعنده «وَيَكْفُرُ اللَّهُ» .

وقوله: «(مَن سَيَّئَاتِكُمْ دَخَلْتَ)» للتبسيط لأنَّه إنما يُكفر بالطاعة - غير التوبية - الصغائر . هذا على مذهب من يقول بالصغرى والاحباط . فاما على مذهبنا فاما كان كذلك لأنَّ اسقاط العقاب كله تفضل فله أن يتفضل باسقاط بعضه دون بعض ، فلو لم يدخل (من) لأفاد إنَّه يسقط جميع العقاب .

وقال قوم: (من) زائدة^(٥) . والذي ذكرناه أولى لأنَّه لا حاجة بنا إلى الحكم بزيادتها مع امكان حملها على فائدة .

(١) الكتاب: ج ٤ ص ٤٥٠ .

(٢) الحُجَّة: ج ٢ ص ٢٩٧ ، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٥٤ .

(٣) الاعراف: ١٨٦ .

(٤) المنافقين: ١٠ .

(٥) حكاية الطبرى عن بعض نحويي البصرة في تفسيره: ج ٣ ص ٦٣ .

وقوله: «وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ» معناه أنه تعالى بما تعلموه في صدقاتكم من إخفاتها وإعلانها عالم خبير به لا يخفى عليه شيء من ذلك فيجازي على جميعه بحسبه. وروي عن النبي عليه السلام أنه قال لابن العاص: «نعم بالمال الصالح للرجل الصالح»^(١) فاختار أبو عبيد لأجل هذه الرواية قراءة أبي عمرو. وقال الزجاج: هذه رواية غير مضبوطة ولا يجوز عند البصريين ذلك، لأن فيه جماعاً بين ساكنين من غير حرف مذولين^(٢)، وفي نعم ثلاث لغات: نعم ونعم ونعم.

وقوله تعالى:

لَيْسَ عَلَيْكَ هُدًى لَهُمْ وَلَئِنْ كَنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا نَفْسٌ كُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا أَبْتَغَاهُ وَجْهَ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوْفَ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ



آية واحدة.

مركز تحقيق وتأميم ونشر وترجمة سعد

المعنى:

قيل في وجه اتصال هذه الآية بما قبلها قوله: أحدهما: ما قاله ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة: ليس عليك هداهم بمنع المشركين الأقرباء من الصدقة ليدخلوا في الإسلام^(٣) فعلى هذا معناه الاباحة.

الثاني: قال الحسن وأبو علي الجبائي والزجاج: «ليس عليك هداهم» بالحمل على النفقه في وجوه البر^(٤)، فعلى هذا معناه التسلية، والتقدير:

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٦١.

(١) مسند أحمد بن حنبل: ج ٤ ص ٢٠٢.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٥٥.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٥٤.

ليس عليك أن تهدي الناس إلى نيل الثواب والجنة وإنما عليك أن تهديهم إلى الإيمان بأن تدلهم عليه؛ لأن الله عليه السلام كان يغتم إذا لم يؤمنوا ولم يقبلوا منه لعلمه بما يصيرون إليه من العقاب فسلام الله بهذا القول.

وإنه لا ينبغي ترك مواساة ذوي القرى من أهل الشرك ليدخلوا في الإسلام فيكون ذلك مبيحاً للصدقة المندوبة عليهم. وقال ابن عباس وابن الحنفية وسعيد بن جبير: نزلت هذه الآية لأنهم كانوا يتقوون الصدقة على المشركين حتى نزلت «ليس عليك هداهم»^(١).

وقوله: «ولكن الله يهدي من يشاء» إنما علق الهدایة بالمشیئة لمن كان في المعلوم أنه يصلح باللطف وليس كل أحد يصلح به فلذلك جاء الاختصاص بالمشیئة. وقال أبو علي الجبائي: الهدایة في الآية هو إلى طريق الجنة وذلك يختص بالمؤمنين المستحقين للثواب، والأول اختيار البلخي وابن الأخشاد والزجاج وأكثر أهل العلم^(٢).

وقوله: «وما تنفقوا من خير فلنفسكم وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله» معناه فلهذا يجب إلا تمنوا بالصدقة والإنفاق، إذ كان لأنفسكم من حيث هو ذخر لكم، ولا بابتغاء وجه الله الذي هو يوفر به الجزاء لكم، فهو من كل وجه عائد عليكم وليس كتمليك الله لعباده إذ نفعه راجع عليهم كيف تصرفت الحال بهم، فلذلك افترق ذكر العطية منه تعالى والعطية من غيره.

ومعنى قوله: «إلا ابتغاء وجه الله» إلا ابتغاء رضوان الله، واستدل بذلك على حسن باطن المعنيين بالآية، وانهم كانوا ينفقونه لوجه الله

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٦١.

(٢) معاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٥٥.

حالصاً. وقيل: معناه وما تنفقون إلا ابتغاء وجه الله فكيف يضيع سعيكم وإنفاقكم.

وقيل في ذكر الوجه قوله:

أحدهما: لتحقيق الاضافة إليه، لأن ذكره يزيل الابهام انه له أو لغيره، لأنك إذا اختصست ذكر الوجه ومعناه التبيين دل على أنك أردت الاختصاص وإزالة الابهام ورفع الاشتراك وحققت الاضافة.

والثاني: لأشرف الذكرين في الصفة لأنه إذا قلت: فعلته لوجه زيد فهو أشرف في الذكر من فعلته له؛ لأن وجه الشيء في الأصل أشرف ما فيه ثم كثر حتى صار يدل على شرف الذكر في الصفة فقط من غير تحقيق وجه ألا ترى أنك تقول: وجه هذا الأمر كذلك وهذا وجه الرأي، وهذا وجه الدليل، فلا تزيد تحقيق الوجه وإنما تزيد أشرف ما فيه من أجل شدة ظهوره وشدة بيانه.

مركز تحقيق آثار كتب ميرزا جعفر سدي

وقوله تعالى:

لِلْفَقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْسِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيْعُونَ
ضَرَبًا فِي الْأَرْضِ يَخْسِبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءُ مِنْ أَنْتَعَفُ
تَعْرِفُهُمْ سِيمَهُمْ لَا يَسْتَعْلُوْنَ النَّاسَ إِلَّا حَافِظُوا مَا شَفَقُوا مِنْ
خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ۷۷ آية واحدة.

القراءة والاعراب:

قرأ حمزة وعااصم وابن عامر «يحسّهم» بفتح السين، الباقيون بكسرها^(١). وقال مجاهد والسدي: القراء المذكورون في الآية هم قراء

(١) كتاب السبع في القراءات: ص ١٩١، والمحجة: ج ٢ ص ٣٠٠.

المهاجرين^(١). وقال أبو جعفر عليه السلام: نزلت في أصحاب الصفة^(٢). والعامل في الفقراء محنوف وتقديره النفقه للفقراء وقد تقدم ما يدل عليه . وقال بعضهم: هو مردود على اللام الأولى في قوله: «وما تنفقوا من خير فلاتفسكم»^(٣). قال الرماني: هذا لا يجوز لأن بدل الشيء من غيره لا يكون إلا والمعنى يشتمل عليه، وليس كذلك ذكر النفس هاهنا، لأن الانفاق لها من حيث هو عائد عليها وللفقراء من حيث هو واصل إليهم، وليس من باب «ولله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا»^(٤) لأن الأمر لازم للمستطاع خاصة ولا يجوز أن يكون العامل فيه «تنفقوا» لأنه لا يفصل بين العامل والمعمول فيه بما ليس منه، كما لا يجوز: كانت الحمى تأخذ.



اللغة والمعنى:

وقوله: «(الذين احصرروا) فالاحصار منع النفس عن التصرف لمرض أو حاجة أو مخافة، والمحصر هو منع الغير وليس كالأول لأنّه منع النفس، وقال قتادة وابن زيد: منعوا أنفسهم من التصرف في التجارة للمعاش خوف العدو من الكفار^(٥).

وقال السدي: منعهم الكفار والخوف منهم، ولو كان الأمر على ما ذكر

(١) تفسير مجاهد: ص ٢٤٥، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٦٢.

(٢) لم نعثر عليه.

(٣) البيان لأبي البركات: ج ١ ص ١٧٩.

(٤) آل عمران: ٩٧.

(٥) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٦٢.

لكان حصروا لأن الذي يمنع العدو محصور والذي يمنع نفسه محصر.
 «ويحسهم» - بفتح السين وكسرها - لغتان، ومعناه يظنهم ولا يعرف
 حالهم «أغنياء من التعفف».

وقوله: «لا يستطيعون ضرباً في الأرض» ليس معناه أنهم لا يقدرون
 وإنما معناه أنهم ألموا أنفسهم أمر الجهد فنفعهم ذلك من التصرف
 كقولك: أمرني الوالي أن أقيم فما أقدر أن أبرح، معناه ألمت نفسي طاعته
 لا أني لا أقدر عليه. وتقول: ضربت في الأرض ضرباً ومضرباً إذا سرت
 فيها، وضرب الجرح إذا آلم ضرباناً وضربياً، وضرب الفحل الناقة إذا طرقها
 ضرباً، والضربي الجليد، تقول: ضربت الأرض وجلدت، رواه
 الكسائي^(١).

وقوله: «تعرفهم بسمائهم» فالسياء العلامة، وقال مجاهد: معناه هاهنا
 التخشع^(٢). وقال السدي والريبع: علامة الفقر^(٣) وأصل السياء الارتفاع
 لأنها علامة رفعت للظهور، ومنه السوم في البيع وهو الزيادة في مقدار الثمن
 للارتفاع فيه عن الحد، ومنه سوم الخسف للتوقع فيه بتحميل ما يشق، ومنه
 سوم الماشية إرضاها في المرعى.

وقوله: «لا يسألون الناس إلحاافاً» لا يدل على أنهم كانوا يسألون غير
 إلحااف في قول الفراء^(٤) والزجاج^(٥) والبلغي والجباري، وإنما هو كقولك: ما

(١) ذكره الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٥٧.

(٢) تفسيره: ص ٢٤٥.

(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٦٢.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ١٨١.

(٥) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٥٧.

رأيت مثله، وأنت لم ترد أن له مثلاً ما رأيته وإنما ت يريد أنه ليس له مثل فيرى.

وقال الزجاج: معناه لم يكن سؤال، فيكون إلحاح، كما قال امرؤ القيس:

على لاحبٍ لا يهتدى بمناره إذا سافه العود النباتي جرجرا

والمعنى: لا منار به فيه تدري بها^(١)، وإنما وجوهه على ذلك لأن في الكلام دليلاً عليه، لأن الله تعالى وصفهم بالتعفف والمعرفة بسيما هم دون الأفصاح بسؤالهم لأنهم لو أفصحوا به لم يحسبهم الجاهل أغبياء، لأن إما يجهل ما ينال بالاستدلال، وإنما جاز هذا الاختصاص بالذكر لأن المعنى نفي صفة الذهن عنهم.

وقوله: «إلحافاً» قال الزجاج: هو مأخوذ من اللحاف لاشتماله على وجوه الطلب في المسألة كاشتمال اللحاف في التغطية^(٢). وقال غيره: لأنه يلزم لزوم اللحاف في غير وقته.

وفي الآية دلالة على فساد قول المخبرة في الاستطاعة، لأن الله تعالى إذا عذر من لا يستطيع للمخافة كان من لا يستطيع لعدم القدرة أعذر.

وقوله: «وما تنفقوا من خير فان الله به عليم» معناه يجازيكم عليه كما قال «وما تنفقوا من خير يعلم الله».

قوله تعالى:

الَّذِينَ كُنْتُمْ تُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْيَتَامَةِ وَالنَّاهِرَاتِ سِرَّاً وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ آية واحدة بلا خلاف.

النحو والمعنى:

ذكر ابن عباس أن هذه الآية نزلت في علي بن أبي طالب عليه السلام

(١) نفس المصدر السابق والبيت في ديوان امرؤ القيس: ص ٩٥. (٢) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٥٧.

كانت معه أربعة دراهم فانفقها على هذه الصفة بالليل والنهار، وفي السر والعلانية^(١). وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام^(٢). وروي عن أبي ذر رحمه الله والأوزاعي إنها نزلت في النفقة على الخيل في سبيل الله^(٣). وقيل: هي في كل من أنفق ماله في طاعة الله على هذه الصفة، وإذا قلنا أنها نزلت في علي عليه السلام فحكمها سار في كل من فعل مثل فعله، وله فضل الاختصاص بالسبق إلى ذلك، ونزول الآية من جهته^(٤).

وأيضاً في قسمة الأموال في الإنفاق على الليل والنهار والأسرار والاعلان أفضل من الإنفاق على غير ذلك الوجه قوله: قال ابن عباس: إنَّ هذا كان يعمل به حتى نزل فرض الزكاة في براءة^(٥).

والثاني: إنَّ الأفضل موافقة هذه الصفة التي وصفها الله . وهو الأقوى لأنَّه الظاهر. وقال الرماني ومن تابعه من المعتزلة: لا يجب هذا الوعد إذا ارتكب صاحبها الكبيرة من الجرم كما لا يجب إنْ ارتد عن الإيمان إلى الكفر وإنما يجب لمن أخلصها مما يفسق بها. وهذا عندنا ليس ب صحيح؛ لأنَّ القول بالاحتباط باطل ومفارقة الكبيرة بعد فعل الطاعة لا تحيط ثواب الطاعة بحال، وإنما يستحق بمعصيته العقاب والله فيه المشيئة، فأما الارتداد فعندهنا إنَّ المؤمن على الحقيقة لا يجوز أن يقع منه كفر، ومتى وقع من كان

(١) أسباب النزول للواحدى: ص ٥٨، وتفسير السمرقندى: ج ١ ص ٢٣٤.

(٢) تفسير العياشى: ج ١ ص ١٥١.

(٣) أسباب النزول للواحدى: ص ٥٦، وتفسير الماوردى: ج ١ ص ٣٤٧.

(٤) أخرجه الطبرى عن قتادة في تفسيره: ج ٣ ص ٦٧.

(٥) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٦٧.

على ظاهر الایمان ارتداد علمنا أنَّ ما كان يظهره لم يكن إيماناً على الحقيقة، وإنما قلنا ذلك لأنَّه لو كان إيماناً لكان مستحقاً به الثواب الدائم، فإذا ارتد فيها بعد استحق بارتداده عقاباً دائمًا، فيجتمع له استحقاق الثواب الدائم والعقاب الدائم، وذلك خلاف الاجماع.

الاعراب:

وقوله: «الذين» رفع بالابتداء، وما بعده صلة له وخبره «فلهم أجرهم عند ربهم» وإنما دخل الفاء في خبر الذين لأنَّ فيها معنى الجزاء؛ لأنَّه يدل على أنَّ الأجر من أجل الإنفاق في طاعة الله. ولا يجوز أن يقال زيد فله درهم لأنَّه ليس فيه معنى الجزاء. وإنما رفع «فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون». ونصب «لا ريب فيه» لأجل تكرير (لا) في جواب إذا، قال

الشاعر:

وَمَا حسِرْتُكَ حَتَّى قَلْتَ مَعْلَمَةً لَا تَأْتِي فِي هَذَا وَلَا جَلْ (١)
فَأَمَا «لا ريب فيه»، فجواب هل من ريب فيه، فقيل: لا ريب فيه على عموم النفي، كما أنَّ السؤال على استغراق الجنس بمن (٢). فالاعتماد في أحد هما على عموم النفي وفي الآخر على اشتتمال النفي على شيئاً قد يوهم إثبات أحد هما.

اللغة:

والإنفاق إنخراج ما كان من المال عن الملك، وهذا لا يصح في صفة الله

(١) الكتاب: ج ٢ ص ٢٩٥، وقاتل الراعي.

(٢) حكاية الزجاج في معاني القرآن: ج ١ ص ٦٩.

تعالى الاتفاق، وهو موصوف بالاعطاء لعباده ما شاء من ثعنه لأن الاعطاء إيصال الشيء إلى الآخذ له. والسر إخفاء الشيء في النفس فاما اخفاؤه في خباء فليس بسر في الحقيقة، ومنه السرار والمسارة لأن كل واحد منها يخفي الشيء عن غيره إلا عن صاحبه، والعلانية نقىض السر وهو إظهار الشيء وإبرازه من النفس.

قوله تعالى:

**آلَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَاً لَا يَقُولُونَ إِلَّا كَمَا يَعُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ
الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَاٰ وَأَحَلَّ اللَّهُ
الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَاً فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَأَنْهَى فِلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرَهُ
إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ التَّنَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِيلُونَ** ٢٧٥ آية
بخلاف.



المعنى واللغة:

أصل الربا الزبادة من قولهم: رب الشيء بربه إذا زاد، والربا هو الزبادة على رأس المال، في نسبية أو مماثلة، وذلك كالزيادة على مقدار الدين للزيادة في الأجل أو كاعطاء درهم بدرهمين أو دينار بدinarsين، والمنصوص عن النبي عليه السلام تحريم التفاضل في ستة أشياء: الذهب والفضة والخنطة والشعير والتمر والملح ^(١). وقيل: الزبيب، فقال النبي عليه السلام: فيها مثلاً بمثل يدأ بيده من زاد أو استزاد فقد أربى ^(٢). هذه الستة أشياء لا خلاف في حصول الربا فيها، وباقى الأشياء عند الفقهاء مقيس عليها. وفيها خلاف بينهم، وعندنا أن الربا في كل ما يكتال أو يوزن إذا كان

(١) و(٢) السنن الكبرى: ج ٥ ص ٢٧٦، وسنن النسائي: ج ٧ ص ٢٧٣.

الجنس واحداً، منصوص عليه. والربا حرم متوعد عليه كبيرة بلا خلاف، بهذه الآية، وقوله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذُرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» فَإِنْ لَمْ تَفْعِلُوا فَادْنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ»^(١).

وقوله: «لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ» قال ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن ومجاهد وقتادة: إِنَّ قِيامَهُمْ عَلَى هَذِهِ الصَّفَةِ يَكُونُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِذَا قَامُوا مِنْ قُبُورِهِمْ، وَيَكُونُ ذَلِكَ إِمَارَةً لِأَهْلِ الْمَوْقِفِ عَلَى أَنَّهُمْ أَكْلَةً لِرِبَّهُمْ»^(٢).

وقوله: «يَتَخْبِطُهُ الشَّيْطَانُ» مثل عند أبي علي الجبائي لا حقيقة على وجه التشبيه بحال من تغلب عليه المرة السوداء فتضعنف نفسه ويلج الشيطان بإغوائه عليه فيقع عند تلك الحال ويحصل به الصرع من فعل الله. ونسب إلى الشيطان مجازاً لما كان عند وسوسته. وكان أبو المظيل وابن الاخشاد يحيزان أن يكون الصرع من فعل الشيطان في بعض الناس دون بعض، قالا: لأن الظاهر من القرآن يشهد به وليس في العقل ما يمنع منه. وقال الجبائي: لا يجوز ذلك؛ لأن الشيطان خلق ضعيف لم يقدر الله على كيد البشر بالقتل والتخبيط ولو قوي على ذلك لقتل المؤمنين الصالحين والداعين إلى الخير لأنهم أعداؤه ومن أشد الأشياء عليه وفي ذلك نظر.

وأصل الخبط الضرب على غير استواء، خبطته أخبطه خبطاً، والخبط ضرب البعير الأرض بيديه، والتخبط المس بالجنون أو التخبيل، لأنه كالضرب على غير استواء في الادهاش، والخبطبة البقية من طعام أو ماء أو

(١) البقرة: ٢٧٨، ٢٧٩.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٤٠، وتفسير مجاهد: ص ٢٤٥، وتفسير الطبرى: ج ٣ ص ٦٧.

غيره؛ لأنَّه كالصبة من الدلو وهي الخبطة به، والخبط ورق تعلفه الابل، والخبط داء كالجنون، لأنَّه اضطراب في العقل كالاضطراب في الضرب، والخبطة كالزكمة لأنَّها تضرب بالانحدار على اضطراب، والخبط سمة في الفخذ لأنَّها تضرب به على اضطراب.

ومعنى قوله: «ذلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا» إنَّ المشركين قالوا: الزيادة على رأس المال بعد مصيره على جهة الدين كالزيادة عليه في ابتداء البيع، وذلك خطأ لأنَّ أحد هما محروم والآخر مباح، وهو أيضاً منفصل منه في العقد لأنَّ الزيادة في أحد هما لتأخير الدين وفي الآخر لأجل البيع.

والفرق بين البيع والربا: أنَّ البيع ببدل لأنَّ الثمن فيه بدل المثمن، والربا ليس كذلك وإنما هو زيادة من غير بدل للتأخير في الأجل أو زيادة في الجنس «وقد أحلَ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ الرِّبَا».

وقوله: «فَنَّ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِّنْ رَبِّهِ فَأَنْتَهَى فَلَمْ يَمْلِمْ بِمَا سَلَفَ» قال أبو جعفر: من أدرك الإسلام وتاب مما كان عَمِلَهُ في الجاهلية وضع الله عنه ما سلف^(١). وقال السدي: له ما أكل وليس عليه رد ما سلف، فأما ما لم يقبض بعد فلا يجوز له أنْخره وله رأس المال^(٢).

وقال الطبرى: الموعظة التذكير والتخويف الذي ذكره الله وخوفهم به من آى القرآن وأوعدهم عليه إذا أكلوا الربا من أنواع العقاب.

وقوله: «وَأَمْرَهُ إِلَى اللَّهِ» معناه بعد مجيء الموعظة والتحريم، وبعد انتهاء أكله إلى الله تعالى عصمته وتوفيقه إن شاء عصمه عن أكله وثبتته في انتهائه

(١) تفسير العياشى: ج ١ ص ١٥٢، نقلأً بالمعنى.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٧٠.

عنه وإن شاء خذله^(١). ويحتمل أن يكون أراد فله ما سلف، يعني من الربا المأمور دون العقاب الذي استحقه.

وقوله: «وأمره إلى الله» معناه في جواز العفو عنه إن لم يتتب وكل شيء قدمنته أمامك فهو سلف، والسلوف التقدم يقال: سلف يسلف سلوفاً، ومنه الأمم السالفة أي الماضية، والفالفة أعلى العنق، والاسلاف الاعطاء قبل الاستحقاق تقول: أسلفت المال إسلاماً، وسلافة الخمر صفوها؛ لأنّه أول ما يخرج من عصيرها، والسلفة جلد رقيق يجعل بطانة للمخافف، وسلف الرجل المتزوج بأخت امرأته، والسلفة ما تدخره المرأة لتحتف به زائراً، وأصل الباب التقدم.

وقوله: «ومن عاد» فالعود هو الرجوع، تقول: عاد يعود عوداً إذا رجع، وعيادة المريض المصير إليه لتتعرف خبره، والعود من عيadan الشجر لأنّه يعود إذا قطع، ومنه العود الذي يتبعه، والعود المسن من الأبل، والمعاد كل شيء إليه المصير، فالآخرة معاد الناس أي مرجع، قوله: «لرائدك إلى معاد»^(٢) يعني مكة بأن يفتحها عليه. والعادة فعل الشيء ثانية وهو المبديء المعيد، والعادة تكرر الشيء مرة بعد مرة، وتعود الحير عادة، والعيد كل يوم مجمع عظيم لأنّه يعود في السنة أو في الأسبوع، والعائدةصلة لأنّها تعود بمنفعة على أصحابها. وأصل الباب الرجوع، تقول: عاد عوداً واعتاد اعتياداً، واستعاد استعادة، وعوّد تعويضاً، وتعود تعوداً، وعاود معاودة. ومعنى الآية ومن عاد لا يأكل الربا بعد التحرّم، وقال ما كان يقوله قبل

(١) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٦٩.

(٢) القصص: ٨٥.

بجيء الموعظة من أنّ البيع مثل الربا «فَأُولئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ» لأن ذلك لا يصدر إلا من كافر؛ لأن مستحل الربا كافر بالاجماع فلذلك توعده بعذاب الأبد.

والخلود والوعيد في الآية يتوجه إلى من أربى وإن لم يأكله، وإنما ذكر الله الذين يأكلون الربا لأنها نزلت في قوم كانوا يأكلونه، فوصفهم بصفتهم، وحكمها سائبة في جميع من أربى. والآية الأخرى التي ذكرناها وتبين معناها فيما بعد ما تبين ما قلناه وعليه أيضاً الاجماع.

وقيل في علة تحريم الربا: إن فيه تعطيل المعاش والأجلاب والمتاجر إذا وجد المربى من يعطيه دراهم وفضلاً بدرارهم^(١). وقال أبو عبدالله عليه السلام: إنما شدّد في تحريم الربا لئلا يمتنع الناس من اصطناع المعروف قرضاً أو رفداً^(٢).

وإنما ذكر الموعظة هنا وأنشها في قوله: «قد جاءتكم موعظة من ربكم»^(٣) لأمرين:

أحدهما: أن كل تأييث ليس بحقيقي جاز فيه التذكير والتأنيث فجاء القرآن بالوجهين معاً.

والثاني: أنه ذكر هنا لوقع الفصل بين الفعل والفاعل بالضمير وأنت في الموضع الذي لم يفصل.

والربا محروم في النقد والنسبيّة بلا خلاف، وكان بعض من تقدم يقول:

(١) حكاية الفخر الرازي في تفسيره: ج ٧ ص ٨٧.

(٢) الكافي: باب الربا ج ٥ ص ١٤٦ ح ٨-٧.

(٣) يونس: ٥٧.

لَا رِبَّ إِلَّا فِي النَّسِيْةِ^(١). وَالَّذِي كَانَ يَرْبِيهُ أَهْلُ الْجَاهْلِيَّةَ أَنْ يُؤْخِرُوا الدِّينَ عَنْ مَحْلِهِ إِلَى مَحْلٍ أَخْرَى بِزِيَادَةِ فِيهِ وَهَذَا حَرَامٌ بِلَا خَلَافٍ. وَمَسَائِلُ الْبَيْعِ الصَّحِيْحِ مِنْهَا وَالْفَاسِدِ وَفِرْوَاهُ بَيْنَهَا فِي النَّهَايَةِ وَالْمُبَسوطِ^(٢) وَكَذَلِكَ مَسَائِلُ الْصَّرْفِ، فَلَا نَطُولُ بِذِكْرِهَا فِي هَذَا الْكِتَابِ.

قوله تعالى:

يَمْكُحُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَئِيمَمٍ آية ٢٧

واحدة بلا خلاف.

المعنى واللغة:

الحق نقصان الشيء حالاً بعد حال، محقق الله يتحقق محقاً، فانتحق وأمتحق أي هلك وتلف بذهابه حالاً بعد حال، والمحاق آخر الشهر لاما يتحقق الهايل فيه، والشيء محيق بمعنى متحقق، وأصل الباب الحق.

فإن قيل: بأي شيء يتحقق الله الربا ويرى الصدقات؟

قلنا: يتحققه بيان ينقصه حالاً بعد حال. وقال البلخي: محققه في الدنيا بسقوط عدالته والحكم بفسقه وتسميته بالفسق.

وقوله: «ويربى الصدقات» معناه يزيدها بما يشمر المال في نفسه وبالاجر عليه وذلك بحسب الانتفاع بها وحسن النية فيها: ووجه زيارته على المستحق بالعمل يفضل بالوعد به، وقد روى عن النبي صلى الله عليه وآله أن الله يقبل الصدقة، ولا يقبل منها إلا الطيب ويربيها لصاحبتها كما

(١) صحيح البخاري عن أسماء: ج ٣ ص ٩٨.

(٢) النهاية ونكتتها: باب الربا واحكامه ج ٢ ص ١١٦، والمبسوط: فصل في ذكر ما يصح في الربا ج ٢ ص ٨٨.

يربي أحدكم مهره أو فصيله حتى أن اللقمة لتصير مثل أحد، وذلك قوله:
«محقق الله الربا ويربي الصدقات»^(١).

وقوله: «والله لا يحب كل كفار أئم» إنما لم يقل: كل كافر، مع دخول الكفار في الكافر لأن كل كفار كافر وليس كل كافر كفان، للدلالة على أن مستحل الربا في قوله: «إنما البيع مثل الربا» مع أنه كافر كفار، ويجوز للدلالة على صفات الذم إذ قد يتواهم أن الكفار من استكثر من كفر نعمة إنسان لا يبلغ به استحقاق العقاب ويجوز أن يكون من باب الاختصاص لعظم المنزلة في الأمر الذي تعلق به الذكر.

«والاثم» هو المتمادي في الاثم، والاثم الفاعل للأثيم وإنما قال: لا يحبه، ولم يقل: يبغضه لأنه إذا لم يحب المكلف فهو يبغضه فقولك: لا يحبه الله من صفات الذم، كما أن قولك: لم ينصف في المعاملة من صفات الذم.

قوله تعالى:

لَهُمْ أَجْرٌ هُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧﴾ آية واحدة.

المعنی:

إن قيل: إذا كان الثواب يستحق بخلوص الإيمان فلم يشرط غيره من
المحصال؟ قلنا: لم يذكر ذلك ليكون شرطاً في استحقاق الثواب على الإيمان
ولأنما بتنا أن كل خصلة من هذه المحصال يستحق به الثواب، ونظير ذلك ما

(١) اخرجه الطبری عن عائشة في تفسيره: ج ٣ ص ٧٠، وقريب منه في مسند أحمد بن حنبل عن أبي هريرة: ج ٢ ص ٤٠-٤١٨-٤٧١، وتفسير العياشي: ج ١ ص ١٥٣.

ذكره في آية الوعيد في قوله: «والذين لا يدعون مع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق ولا يرثون ومن يفعل ذلك يلقي أثاما يضاعف له العذاب يوم القيمة ويخلد فيه مهانا»^(١). فاما بين أن كل خصلة من هذه الخصال يستحق بها العقاب لأن من المعلوم أن من دعا مع الله إلها آخر لا يحتاج إلى شرط عمل آخر ليستحق به العقاب. وإن كان الوعيد إنما يتوجه عليه بمجموع تلك الخصال لكان فيه تسهيل لكل واحد منها.

وليس التقيد في آية الوعيد مجرى بمحرى قوله: «والذين يرمون المحسنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة»^(٢) من قبل أن هذا معلق بحكم يجب بوجوبه ويرتفع بارتفاعه باجماع، وليس كذلك ذكر هذه الخصال.

وهذه الآية تدل على أن أفعال الجوارح ليست من الإيمان، وإن الإيمان هو التصديق بما وجب لأنها لو كانت من الإيمان لكان قوله: «إن الذين آمنوا» قد اشتمل عليها فلا معنى لذكرها بـأحوال العطف، إذ لا يعطى الشيء على نفسه.

فإن قيل: ذلك مجرى بمحرى قوله: «(الذين) كفروا وصدوا عن سبيل الله»^(٣) وقوله: «الذين كفروا وكذبوا بآياتنا»^(٤).

قلنا: والخلاف في هاتين كخلاف في تلك، لأنّا لا نقول: إن التكذيب بالأيات هو الكفر نفسه، وإنما نقول: هو دلالة على الكفر وكذلك الصدّ عن

(١) الفرقان: ٦٩، ٦٨.

(٢) التور: ٤.

(٣) محمد: ١ والبحل: ٨٨.

(٤) البقرة: ٣٩، المائدة: ١٠، وغيرها.

سبيل الله، كما نقول: إن قول النبي عليه السلام (فلان كافر) يدل على كفره وإن لم يكن ذلك كفراً.

وقال قوم من المرجئة: إن الوعد بهذه الخصال يدل على بطلان التحابط، لأن الله تعالى ضمّن الثواب بنفس فعل هذه الخصال، ولم يشرط إلا يأتي بما يحبطها.

فإن قيل: لابد أن يكون ذلك مشروطاً كما أن الوعيد على الكفر لابد أن يكون مشروطاً بارتفاع التوبة منه، لأن كل واحد من الأمرين إنما يستحق بخلوه مما ينافيه وإذا اتبع بكبيرة لم يخلص كما لم يخلص ما اتبع بتوبته.

قلنا: إنما شرطنا الوعيد على الكفر بعدم التوبة لمكان الاجماع، لأن التوبة تسقط العقاب على الكفر، وإن وعد الله تعالى تفضلاً باسقاط العقاب على العاصي بالتوبة منها، وليس مثل ذلك موجوداً في آية الوعيد لأنه ليس على شرط انتفاء الكبيرة إجماع، والعمل هو التغيير للشيء بالاحداث له أو فيه، فإذا قيل: عمل فلان الصالحات كان معناه أحدثها، وإذا قيل: عمل الموازين والخووص والسروج والصفر وغير ذلك، كان المراد أنه أحدث فيها ما تتغير به صورتها.

قوله تعالى:

يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقْوَا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَيْنَ أَرْبَيْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ

آية واحدة.

التزول:

ذكر السدي وابن جريج وعكرمة أن هذه الآية نزلت في بقية من الريا

كانت للعباس ومسعود وعبد يأليل وحبیب وربیعة،بني عمرو بن عمیر^(١). وروي عن أبي جعفر عليه السلام أن الوليد بن المغيرة كان يرى في الجاهلية وكان بقى له بقايا على ثقیف فأراد خالد بن الوليد المطالبة بها بعد أن أسلم، فنزلت هذه الآية في المنع من ذلك^(٢).

المعنى واللغة:

ومعنى «ذروا ما بقى من الربا» ظاهره تحريم ما بقى ديناً من الربا، وإيجابأخذ رأس المال دون الزيادة على جهة الربا.

وقوله: «إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ» قيل فيه قوله: أحدهما: من كان مؤمناً بهذا حكمه. والثاني: إذ كنتم مؤمنين. والأول هو الأقوى.

ومعنى «ذروا» اتركوا ولم يستعمل منه (وذن) ولا (واذن) لكراهته الواو مبتدأة لأنها لم تزد أولاً في كلامهم كزيادة اختيماً الياء والهمزة. قال الخليل: إذا التقت واوان في أول الكلمة أشبه بنباح الكلب فرفضوا ذلك إلا فيما هو عارض لا يعتد به فاستعملوا يذر لأنه لا تظهر فيه الواو ومثله يدع، فاما وعد فجاء على الأصل.

فإن قيل: لم جاز وصف المبهم بالوصول ولم يحسن بالمضاد فجاز أن يقول: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا» ولم يحسن (يَا أَيُّهَا غلام زيد)؟

قلنا: لأن المبهم حقه أن يوصف بالجنس المعرف بالالف واللام، لأنه إذا عرض فيه تنكير بطلت دلالته على الجنس، فاحتیج إلى وصفه بالجنس

(١) أسباب النزول: ص ٥٨، تفسير الطبری: ج ٢ ص ٧١.

(٢) تفسير القمي: ج ١ ص ٩٣.

لذلك

فان قيل : هلا جاز (يا أنها غلام الرجل) كما جاز (نعم غلام الرجل) إذ
المضاف إلى الجنس يقوم مقام الجنس .

فـيل: لأنـه لا يجوز في الاسـماء التـامة أن تكون ثـلاـثة أـسـماء بـنـزـلـة إـسـم واحدـ منهاـ. وقد جـعـلـ (يـأـيـهاـ الرـجـلـ) بـنـزـلـةـ اـسـمـينـ ضـمـمـ أحـدـهـماـ إـلـىـ الـآـخـرـ نحوـ (حـضـرـمـوتـ) ليـكـونـ بـذـلـكـ أـشـدـ اـتـصـالـاـ بـالـمـوـصـوفـ منـ سـائـرـ الصـفـاتـ،ـ فـلـمـ يـجـزـ فيـ المـضـافـ لـمـ يـجـبـ لـهـ منـ شـدةـ الـاتـصـالـ وـجـازـ فيـ نـعـمـ لأنـهـ عـلـىـ الـأـنـفـصـالـ.

قوله تعالى:

فَإِن لَمْ تَفْعُلُوا فَأَذْنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتَمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تُظْلِمُونَ وَلَا تُظْلِمُونَ

مذکور شدی

القراءة:

قرأ «فَآذنوا» من الرباعي ممدودة حمزة وعاصر من آذنت أي أعلم،
الباقيون «فَآذنوا»^(١).

المعنى واللغة:

والتمهير في قوله: «فَإِنْ لَمْ تَفْعِلُوا» يعني ترك ما بقي من الربا أو تجنب ما بقي من الربا لأن ما تقدم دل عليه. وقال ابن عباس وقتادة والربيع: من عامل بالربا استتابه الإمام فان تاب وإلا قتله^(٢). وقال البلاخي: لو

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٩٢، والمحجة: ج ٢ ص ٣٠١.

^{٤٧١} (٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٧١.

اجتمع أهل قرية على اظهار المعاملة بالربا لكان على الامام محاربته وإن كانوا محرمين له، ولو فعل الواحد بعد الواحد والأكثر منكر لفعله لم يقتل الواحد لكن يقام عليه من الحكم ما يستحقه. وعندنا أنه يؤذبه الامام ثلاث مرات بما يرتدع معه عن فعل مثله فان عاد رابعاً قتله.

ومعنى قوله: «فَأَذْنُوا» مددوداً علّموا غيركم، ومن قرأ بالقصر فهو من أذنت به آذن أذن إذا علمت به.

وقوله: «بِحَرْبِ مِنَ اللَّهِ» فالحرب القتال، وال الحرب الشدة، وال حرابة التي يطعن بها من آلـةـ الحـربـ، والـتحـريـبـ التـحـريـشـ لأنـهـ حـلـ عـلـىـ ماـ هـوـ كـالـحـربـ منـ الأـذـىـ، والـحـرـابـ مـقـامـ الـإـمـامـ لأنـهـ كـمـوـضـعـ الـحـربـ فيـ شـدـةـ التـحـفـظـ، والـحـرـباءـ المـسـمـارـ الذـيـ يـجـمـعـ حـلـقـتـيـ الدـرـعـ، والـحـرـباءـ دـوـيـةـ أـكـبـرـ منـ العـظـاءـ، لأنـهـ يـنـتـصـبـ عـلـىـ الشـجـرـةـ كـمـصـلـوبـ أـخـذـ منـ الـحـربـ لـشـدـةـ طـلـبـهـ للـشـمـسـ تـدـورـ مـعـهـ كـيـفـاـ دـارـتـ، وـأـصـلـ الـبـابـ الشـدـةـ.

ومعنى قوله: «وَإِنْ تَبْتَمْ» يعني من الربا لأن الكلام يدل عليه «فلكلم رؤوس أموالكم لا تظلمون» بأخذ الزبادة على رأس المال «ولا تظلمون» بالنقصان. وروي في الشواذ «لا تظلمون ولا تظلمون»^(١) والمعنى واحد وإنما فيه تقديم وتأخير. وموضع (لا تظلمون) نصب على الحال، وتقديره: فلكلم رؤوس أموالكم غير ظالمين ولا مظلومين.

* * *

(١) الحجة: ج ٢ ص ٣٠٧ «بضم تاء الأول وفتح تاء الثاني» وشواذ القرآن: ص ٢٤.

قوله تعالى:

وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةً فَنَظِرْهُ إِلَى مَيْسَرٍ وَأَنْ تَصْدِقُوا خَيْرَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ^(١) آية واحدة بالخلاف.

المعنى:

معنى قوله: «وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةً» أي من غرمائكم إن كان معسراً.
وارتفع ذو عسراً لأحد وجهين:

أحدهما: حذف الخبر، وتقديره وإن كان ذو عسراً غريماً لكم.

الثاني: أن تكون التامة المكتفية باسمها، وتقديره: وإن وقع ذو عسراً أو وجد ذو عسراً، وكان يجوز وإن كان ذا عسراً على تقدير وإن كان الذي عليه الدين ذا عسراً، وروي ذلك في قراءة أبي ^(١).

وقوله: «(فَنَظِرْهُ» معناه فعلكم نظرة، وهل الانظار واجب في كل دين أو في دين الربا فقط؟ قيل فيه ثلاثة أقوال:

أولها: قال شريح وإبراهيم: في دين الربا خاصة ^(٢).

والثاني: قال ابن عباس والضحاك والحسن: في كل دين ^(٣). وهو قول أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام ^(٤).

الثالث: بالأيات يجب في دين الربا وبالقياس في كل دين، واستدل على أنه يجب في كل دين بأنه لا يخلو أن يجب في ذمته أو في رقبته أو عين ماله، فلو كان في رقبته لكان إذا مات بطل وجوبه، ولو كان في عين ماله كان

(١) شواذ القرآن لابن خالويه: ص ٢٤.

(٢) و(٣) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٧٣، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٥٢.

(٤) تفسير العياشي: ج ١ ص ١٥٣.

إذا هلك بطل وجوبه، فصحّ أنه في ذمته، ولا سبيل له عليه في غير ذلك من حبس أو نحوه.

وقرأ نافع «ميسره» بضمّ السين، الباقيون بفتحها^(١)، وهما لغتان. ومعناه إلى أن يوسع عليه. وقال أبو جعفر عليه السلام إلى أن يبلغ خبره الإمام فيقضي عنه من سهم الغارمين إذا كان أفقه في معروف^(٢). قوله: «وَإِنْ تَصْدِقُوا بِخَيْرِكُمْ» معناه على المعرّب ما عليه من الدين خير لكم. وقيل: إن معناه وإن تصدقوا بجميع المال على الفقراء^(٣). والأول أليق بما تقدم.

وروي عن ابن عباس وعمر أن آخر ما نزل من القرآن آية الربا^(٤). وروي عن مجاهد «ميسره» بالهاء في الوصل مضافاً إلى الهاء^(٥). ولم يجز ذلك البصريون^(٦). لأنّه ليس في الكلام (مفعله).

والاعسار الذي يجب فيه الانتظار، قال الجبائي: التعذر بالاعدام أو بكسر الماء ونحوه. وروي عن أبي عبد الله عليه السلام هو إذا لم يقدر على ما يفضل عن قوته وقوته عياله على الاقتصاد^(٧). وروي عن عطا

(١) كتاب السبع في القراءات: ص ١٩٢، والمحجة: ج ٢ ص ٣٠٨.

(٢) الكافي: باب الدين ح ٥ ج ٥ ص ٩٣، وتفسير العياشي: ج ١ ص ١٥٥، وفيهما عن الرضا عليه السلام.

(٣) أخرجه الطبراني في تفسيره عن قتادة وابراهيم: ج ٣ ص ٧٥.

(٤) تفسير الطبراني: ج ٣ ص ٧٥.

(٥) اعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٣٤٢.

(٦) كتاب مسيبوه: ج ٤ ص ٩٠، ومعاني القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٦٠.

(٧) لم نثّر عليه في الجامع الحديبية المتوفّرة.

(فِنَاظِرَةٍ) ^(١) وَهُوَ شَادٌّ، وَهُوَ مَصْدِرُ نَحْوِ قُولَهُ: «(لِيْسَ لِوْقَعَتْهَا كَاذِبَةً)» ^(٢)
وَ«(تَظَنُّ أَنْ يَفْعُلُ بِهَا فَاقِرَةً)» ^(٣) وَكَذَلِكَ الْعَاقِبَةُ وَالْعَافِيَةُ .

قُولَهُ تَعَالَى:

وَأَنْقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُؤْفَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ
لَا يُظْلَمُونَ ﴿٢٨١﴾ آيَةٌ وَاحِدَةٌ .

القراءة والنزول:

قَرَأَ أَبُو عَمْرُو وَحْدَهُ «(تَرْجَعُونَ)» بفتح التاء، الباقيون بضمها ^(٤). قَالَ
ابْنُ عَبَّاسٍ وَعَطِيَّةً وَالسَّدِيْ: هَذِهِ الْآيَةُ آخِرُ مَا نَزَّلَتْ مِنَ الْقُرْآنِ. وَقَالَ
جَبَرِيلُ: ضَعْفُهَا فِي رَأْسِ الْمَائِينِ وَالْمَائِينِ مِنَ الْبَقَرَةِ ^(٥) .



المعنى والأعراب:

وَقِيلَ فِي مَعْنَى «(تَرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ)» قُولَانَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
أَحَدُهُمَا: تَرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى جَزَاءِ اللَّهِ. الثَّانِي: تَرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى مَلْكِ اللَّهِ
لِنَفْعِكُمْ وَضَرِّكُمْ دُونَ غَيْرِهِ مِنْ كَانَ مَلْكَهُ إِيَّاهُ فِي دَارِ الدُّنْيَا .
وَقُولَهُ: «(ثُمَّ تُؤْفَى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ)» قِيلَ فِيهِ وَجْهَانَ: أَحَدُهُمَا: تُوفَى
جزَاءَ مَا كَسَبَتْ مِنَ الْأَعْمَالِ. الثَّانِي: تُوفَى بِمَا كَسَبَتْ مِنَ الْثَّوَابِ أَوْ

(١) مختصر شوادُ القرآن: ص ٢٤.

(٢) الواقعة: ٢.

(٣) القيمة: ٢٥.

(٤) كتاب السبع في القراءات: ص ١٩٣، والمحجة: ج ٢ ص ٣٠٩.

(٥) معاني القرآن للفراء: ج ١ ص ١٨٣، وتفسير الطبرى: ج ٣ ص ٧٦، وتفسير السمرقندى: ج ١

ص ٢٣٦.

العقاب، لأن الكسب على وجهين: كسب العبد لفعله، وكسبه لما ليس من فعله ككسبه المال.

وقوله: «وَهُمْ لَا يُظْلَمُون» معناه لا ينقصون ما يستحقونه من الثواب ولا يزداد عليهم فيما يستحقونه من العقاب. والآية تدل على أن الجزاء لا يكون إلا على الكسب لأنه لو كان خاصاً لجري مجرى توفي كل نفس ما قالت، وليس مفهومه كذلك لأنه عام فيما يجازي به العبد. وموضع «ثُمَّ تَوْفِي كُلَّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ» نصب بأنه عطف على صفة «يَوْمًا» إلا أنه حذف منه فيه لدلالة الأول عليه.

قوله تعالى:

يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَافَنَتِ الْأَجْنِلُ مُسْكَنٌ فَاصْكُنُوهُ وَلَا يَنْكُبُ بَيْنَكُمْ كَمَا يُنْكَبُ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبُ كَاتِبٌ أَنْ يَنْكُبَ كَمَا عَلِمَهُ اللَّهُ فَلَيَحْكُمْ وَلَا يُمْلِلَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلَا يَنْقُضَ اللَّهُ رَبُّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِعُ أَنْ يُعْلَمَ هُوَ فَلَيُمْلِلَ وَلَيُنْهَى بِالْعَدْلِ وَاسْتَشِهْدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِ الْحَكَمِ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرَضَوْنَ مِنَ الشَّهِيدَيْنِ أَنْ تَضْلِلَ إِحْدَاهُمَا فَتَذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْبُ الشَّهِيدَيْنِ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا سَمُوا أَنْ تَكْثُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجْلِهِمْ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهِيدَةِ وَأَدْنَى الْأَنْرَاقَ بِهَا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجْدِرَةً حَاضِرَةً تُدِرُّونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيُسَمِّ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَا تَكْثُبُوهَا وَأَشْهِدُوهَا إِذَا تَبَأَّلْتُمُ وَلَا يُضْنَى كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِعِنْدِكُمْ وَأَتَقْوَى اللَّهُ وَيُعْلَمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ يُكَلِّ شَيْءٍ عَلَيْمٌ ١٤٦ آية واحدة.

القراءة:

قرأ حمزة وحده «ان تضل احدهما» بكسر الالف، الباقيون بفتحها. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو «فتذكرا» بالتحفيف والنصب، وقرأ حمزة بالتشديد والرفع. وقرأ «تجارة حاضرة» بالنصب عاصم، الباقيون بالرفع^(١).

المعنى واللغة:

قوله: «إذا تداینتم» معناه تعاملتم بدين، وإنما قال: «بدين» وإن كان تداینتم أفاده لأمرین: أحدهما: أنه على وجه التأکيد كما تقول: ضربته ضرباً. والثاني: أن تداینتم يكون بمعنى تجازيتم من الدين الذي هو الجزاء، فاذا قال: بدين اختص بالدين خاصة.

«إلى أجل مسمى» معناه معلوم، قوله: «فاكتبه» ظاهره الأمر بالكتابة. وانختلفوا في مقتضاه، فقال أبو سعيد الخدري والشعبي والحسن: هو مندوب إليه^(٢). وقال الربيع وكتب: هو على الفرض^(٣). والأول أصح لاجماع أهل عصرنا على ذلك؛ ولقوله تعالى: «فإن أمن بعضكم بعضاً فليؤذن الذي أُوتمن أمانته» ومفهومه فإن أمنه فيما له أن يأمنه. وقال ابن عباس: هذه الآية في السلم خاصة^(٤). وقال غيره: حكمها في كل دين من سلم أو تأخير ثمن في بيع^(٥). وهو الأقوى لآية العموم. فأما القرض فلا مدخل له

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٩٣، والحججة: ج ٢ ص ٣١٠.

(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٨١.

(٣) تفسير الطبری: ج ٣ ص ٧٧.

(٤) السنن الكبرى: ج ٦ ص ١٨.

(٥) أحكام القرآن للشافعی: ج ١ ص ١٣٧.

فيه لأنه لا يجوز مؤجلًا.

وقوله: «ولا يأب كاتب» ظاهره النهي عن الامتناع من الكتابة، والنهي يقتضي تحريم الامتناع. وقال عامر الشعبي: هو فرض على الكفاية كالجهاد^(١)، وهو اختيار الرماني والجباري، وجوز الجباري أن يأخذ الكاتب والشاهد الأجرة على ذلك، وعندنا لا يجوز ذلك. والورق الذي يكتب فيه على صاحب الدين دون من عليه الدين، ويكون الكتاب في يده لأنه له. وقال السدي: واجب على الكاتب في حال فراغه. وقال مجاهد وعطا: هو واجب إذا أمر. وقال الضحاك: نسختها قوله: «ولا يضار كاتب ولا شهيد»^(٢).

وقوله: «أن يكتب كما علمه الله فليكتب» يعني الكاتب، «وليملل الذي عليه الحق» أمر لمن عليه الحق بالاملاك وهو الاملاء بمعنى، تقول: أمليت عليه وأمللت عليه بمعنى واحد.

وقوله: «وليتق الله ربها» معناه لا يميل إلا الحق الذي عليه، والاملاك المراد به التدب لأنه لو أملأ غيره وأشهد هو كان جائزًا بلا خلاف.

وقوله: «ولا يبخس منه شيئاً» أي لا ينقص منه شيئاً، والبخس النقص ظلماً، وقد بخس حقه يبخسه بخساً إذا نقصه ظلماً، ومنه قوله تعالى: «ولا تبخسوا الناس أشياءهم»^(٣) أي لا تنقصوهم ظالمين لهم، ومنه قوله: «وشروه بشمن بخس»^(٤) أي ناقص عن حقه، والبخس فرقاً العين لأنه إدخال نقص على صاحبها، وتبخس القوم في البيع إذا تعاتبوا.

(١) و(٢) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٨٤.

(٣) الأعراف: ٨٥، هود: ٨٥، الشعراء: ١٨٣.

(٤) يوسف: ٢٠.

وقوله: «فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيًّا» قال مجاهد: السفيه الجاهل^(١). وقال السدي: الصغير^(٢). وأصل السفة الحقة، ومن ذلك قول الشاعر:

مشين كما اهتزت رماح تسفهت أعالیها مرّ الرياح النواسم^(٣)
أي استخفتها الرياح، وقال الشاعر:

نخاف أن يسفه أحلامنا فنحمل الدهر مع الحامل^(٤)
أي تخاف احلامنا، فالسفيه الجاهل لأنّه خفيف العقل بقصبه.

وقوله: «أو ضعيفاً» قال مجاهد والشعبي: هو الامحق^(٥). وقال الطبرى: هو العاجز عن الاملاء بالعي أو بالخرس^(٦).

«أو لا يستطيع أن ييل» قال ابن عباس: هو العي الاخرس^(٧). وقيل: المجنون.

والهاء في قوله: «وليه» عائدة إلى السفيه - في قول الصحاح وابن زيد- الذي يقوم مقامه. وقال الريبع: ترجع إلى وهي الحق^(٨). والأول أقوى. وإذا أشهد الولي على نفسه فلا يلزم المال في ذمته بل يلزم ذلك في مال المولى عليه.

(١) تهذيب اللغة: مادة «سفه» ج ٦ ص ١٣٤، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٥٥.

(٢) أخرجه الطبرى في تفسيره: ج ٣ ص ٨٠.

(٣) معانى القرآن للزجاج: ج ١ ص ٣٦٢.

(٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٤٨٨.

(٥) تهذيب اللغة: مادة «سفه» ج ٦ ص ١٣٤، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٥٥.

(٦) تفسيره: ج ٣ ص ٨٠.

(٧) تفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٥٥.

(٨) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٨١.

وقوله: «وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنَ مِنْ رِجَالِكُمْ» يعني من رجال الأحرار المسلمين دون الكفار والعيبي، في قول مجاهد^(١) والحرية ليست - عندنا - شرطاً في قبول الشهادة وإنما الإسلام شرط من العدالة، وبه قال شريح والبّي و أبو ثور^(٢)، ومثله قوله: «وَانْسَحَوْا إِلَيْهِ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عَبْدَكُمْ وَامْأَنَّكُمْ»^(٣).

وقوله: «فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رِجَلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ» يحتمل رفعه أربعة أوجه:

أحدها: فليكن رجل وامرأتان. الثاني: فليشهد رجل وامرأتان. الثالث: فالشاهد رجل وامرأتان. الرابع: فرجل وامرأتان يشهدون وكل ذلك حسن، وكان يجوز أن ينصب رجلاً وامرأتين بمعنى واستشهدوا رجلاً وامرأتين.

وقوله: «أَنْ تُضَلَّ أَحَدُهُمَا فَتَذَكَّرَ أَحَدُهُمَا الْأُخْرَى» يحتمل وجهين: أحدهما: قال الربيع والسدي والضحاك وأكثر المفسرين: إنه من الذكر الذي هو ضد النسيان^(٤). وقال سفيان بن عيينة: هو من الذكر^(٥) ومعناه أن يجعلها كذكر من الرجال. ومعنى أن تضل لأن تضل أو من أجل أن. فان قيل: لم قال: «أَنْ تُضَلَّ» وإنما الاشهاد للاذكار لا للضلال؟ قيل: عنه جوابان:

(١) السنن الكبرى: ج ١٠ ص ١٦١.

(٢) الحلى لابن حزم: ج ٩ ص ٤١٣.

(٣) النور: ٣٢.

(٤) تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٨٢.

(٥) الحجة: ج ٢ ص ٣١٨.

أحد هما: قال سيبويه: أنه لما كان الصلال سبب الاذكار قتم لذلك وجاز لتعلق كل واحد منها بالآخر في حكم واحد فصار منزلة ما وقع الاشهاد للمرأتين من أجل الصلال كما وقع من أجل الاذكار، وكثيراً في السبب والسبب أن يحمل كل واحد منها على الآخر، ومثله أعددت الخشبة أن تميل الحائط فأدمعه وإنما أعددته في الحقيقة للدعم ولكن حمل عليه الميل لأنه سببه^(١).

الثاني: قال الفراء: إنه بمعنى الجزاء على أن تذكر أحد هما الأخرى إن خللت إلا أنه لما قدمت (أن) اتصلت بما قبلها من العامل فانفتحت. ومثله يعجبني أن سأله السائل فيعطيه. وإنما يعجبك الاعطاء دون المسألة، ومثله قوله: «ولولا أن تصيّهم مصيبة بما قدمت أيديهم فيقولوا ربنا» ومعناه ولولا أن يقولوا أن أصابهم مصيبة، وإنما قدم وأخر^(٢). قال الرماني: قول سيبويه في هذا أقوى لما في الثاني من الدعوى لانحراف الجزاء إلى المصدر لغير فائدة.

وأنكر بعضهم قراءة حمزة «إن تضل» بكسر الهمزة، وقال الرماني: لا معنى لهذا الإنكار لأن عليها إجماع الأمة وتسلیم القراءة بها وله وجه صحيح في العربية.

وقال أبو علي الفارسي: إن حمزة جعل إن للجزاء، والفاء في قوله: «فتذكر» جواب الجزاء، ويكون موضع الشرط وجوابه رفعاً بكونها وصفاً للمنكرين وهما المرأتان في الآية، قوله: «ف الرجل وامرأتان» خبر ابتداء

(١) الكتاب لسيبوه: ج ٣ ص ٥٣.

(٢) معاني القرآن: ج ١ ص ١٨٤.

محذوف، وتقدیره: فن يشهد رجل وامرأتان^(١) ، وانفتحت اللام في هذه القراءة لالتقاء الساكنين وموضعهما الجزم ولو كسرت لكان جائزأ. وقال قوم: غلط سفيان بن عيينة في تأویله، لأن أحداهم إذا نسيت لم تجعلها الأخرى ذكراً^(٢). وهذا ليس بشيء، لأن المعنى تذكرها تصير معها منزلة الذكر لأن بعدهما من النساء إذا اجتمعا بمنزلة بعد الذكر.

فإن قيل: فلم قال: «فتذكر إحداهم الأخرى» فكرر لفظ إحداهم، ولو قال: فتذكرها الأخرى لقام مقامه مع اختصاره؟

قيل: قال الحسين بن علي المغربي: إن «تضليل إحداهم» يعني إحدى الشهادتين، أي تضيع بالنسبيان فتذكر أحدى المرأتين الأخرى لثلا يتكرر لفظ إحداهم بلا معنى، ويؤيد ذلك أنه يسمى ناسي الشهادة ضالاً. ويجوز أن يقال: خللت الشهادة إذا ضاعت، كما قال تعالى: «قالوا ضلوا عنا»^(٣) أي ضاعوا منا ويحتمل أن يكون إنما تكرر لثلا يفصل بين الفعل والفاعل بالفعل فان ذلك مكرر غير جيد، فعل هذا يكون احداهم الفاعلة والأخرى مفعولاً بها.

وقوله: «ولا يأب الشهداء إذا ما دعوا» قيل في معنى ما دعوا إليه ثلاثة أقوال:

أحدها: لاثبات الشهادة في الكتاب وتحمليها، ذهب إليه ابن عباس وقتادة والريبع^(٤).

(١) الحجّة: ج ٢ ص ٣١٥.

(٢) كالطبراني في تفسيره: ج ٣ ص ٨٣.

(٣) الاعراف: ٣٧، المؤمن: ٧٤.

(٤) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٥٢٠.

الثاني: قال مجاهد وعامر وعطا: ذلك إذا دعوا لاقامتها^(١).

الثالث: في رواية عن ابن عباس والحسن^(٢)، وأبي عبد الله عليه السلام^(٣) لاقامتها وإثباتها، وهو أعمّ فائدة. وقال الطبرى: لا يجوز إلا إذا دعوا لاقامتها لأنّ قيل أن يشهدوا لا يوصفون بأنهم شهداء^(٤). وهذا باطل لأنّه تعالى قال: «واستشهادوا شهيدين من رجالكم» فسمّا هما شاهدين قبل إقامة الشهادة.

وقوله: «ولا تساموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله» فالسام الملل، سُمّ يسأّم سأّماً إذا ملّ من الشيء وضجر منه، قال زهير: سُمِتْ تكاليف الحياة ومن يعش ثمانين حولاً لا أبا لك يسأّم والصغير خلاف الكبير، صغر الشيء يصغر صغاراً، وصغره تصغيراً، واستصغره إستصغراراً، وتتصاغر تصاغراً، وصغير يصغر صغاراً وصغاراً إذا رضي بالضم؛ لأنّه رضي باستصغرته، وتتصاغرت إليه نفسه ذلاً ومهانة، والاصغار حنين الناقة الخفيف، والاكبار حنيتها الكبير.

والهاء في قوله: «أجله» يحتمل أن تكون عائدة إلى أجل الدين، وهو الأقوى. والثاني إلى أجل الشاهد أي الوقت الذي تجوز فيه الشهادة.

وقوله: «ذلكم أقسط عند الله» معناه أعدل، والقسط العدل، تقول: أقسط إقساطاً فهو مقطط إذا عدل، ومنه قوله: «إن الله يحب المقططين»^(٥).

(١) تفسير مجاهد: ج ٢٤٦، ص ٢٤٦، وتفسير الطبرى: ج ٣ ص ٨٤، وأحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٥١٩.

(٢) السنن الكبير: ج ١٠ ص ١٦٠.

(٣) الكافي: باب الرجل يدعى إلى الشهادة ج ٧ ص ٣٧٩.

(٤) تفسير: ج ٣ ص ٨٥.

(٥) المائدة: ٤٢، والحجرات: ٩، والمعتحنة: ٨.

والقسط الحصة تقول أخذ فلان قسطه أي حصته، وقد تقسّطوا الشيء بينهم أي اقتسموه على القسط أي على العدل، وكل مقدار قسط لأنّه عدل غيره بمساواة له، والقسوط الجور لأنّه عدول عن الحق، قسط يقسّط قسطاً فهو قاسط إذا جاز عن الحق، ومنه قوله: «وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا»^(١) والرجل القسطاء التي في ساقها أوجاج لعدوله عن الاستقامة.

وقوله: «وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ» معناه أصح لها، مأخوذ من الاستقامة.

وقوله: «وَأَدْنِي أَلَا تَرْتَابُوا» أي أقرب ألا تشکوا بأن ينکر من عليه الحق. وقيل: بألا ترتابوا بالشاهد أن يصل.

وقوله: «إِلَّا أَنْ تَكُونْ تِجَارَةً حَاضِرَةً» فن رفع احتمل رفعه أمرین: أحدهما: أن تكون (كان) تامة يعني وقع فيكون اسم كان، ويحتمل أن تكون ناقصة ويكون اسمها والخبر (تدبرونها). ومن نصب معناه أن تكون التبایع تجارة أو التجارة تجارة.

وقوله: «وَأَشَهَدُوا إِذَا تَبَاعَتْ» قال الصحّاح: الاشهاد فرض في التبایع^(٢)، وبه قال أصحاب الظاهر^(٣) واختاره الطبری^(٤). وقال الحسن والشعی: هو ندب^(٥). وهو الصحيح وبه قال جميع الفقهاء^(٦).

وقوله: «وَلَا يَضَارُ» أصله يضار- بكسر الراء- عند الحسن وقتادة وعطى

(١) الجن: ١٥.

(٢) أخرجه الطبری في تفسیره: ج ٣ ص ٨٩.

(٣) المخلی لابن حزم: ج ٨ ص ٣٤٦.

(٤) تفسیره: ج ٣ ص ٨٩.

(٥) احكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٥٢٢.

(٦) المخلی لابن حزم: ج ٨ ص ٣٤٦.

وابن زيد^(١) وأقيل: المضاراة وهو أن يشهد الشاهد بما لم يستشهد فيه، ويكتب الكاتب بما لم يعلّ عليه، ذهب إليه الحسن وطاووس^(٢) وهو الأقوى بدلالة قوله: «وَإِنْ تَفْعِلُوا» يعني المضاراة «فَانْهَا فَسُوقَ بِكُمْ» أي معصية في قول ابن عباس ومجاحد والضحاك^(٣). ومن دعا الشاهد وهو مشغول فتأخر لا يكون فاسقاً بلا خلاف. وقال ابن مسعود ومجاحد بفتح الراء^(٤) ومعناه لا يدعى الكاتب والشاهد وهو مشغول على وجه الضرار به.

ومعنى قوله: «صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا» معناه هو في العادة صغير جرت العادة بكتاب مثله، ولا يريد بذلك ما قدره حبة أو قيراط لأن ذلك لم تجر العادة بكتاب مثله والاشهاد عليه.

وليس في الآية ما يدل على أنه لا يجوز الحكم بالشاهد واليمين؛ لأن الحكم بالشاهد والمرأتين أو بالشاهدين لا يمنع من قيام الدلالة على وجوب الحكم بالشاهد مع اليمين، ولا يكون ذلك نسخاً لذلك؛ لأنه ليس بمناف للذكور في الآية، والحكم بالشاهد والمرأتين يختص بما يكون مالاً أو المقصد به المال، فأما الحدود التي هي حق الله وحقوق الأدميين وما يوجب القصاص فلا يحكم فيها بشهادة رجل وامرأتين، وكذلك عندنا في الشاهد واليمين حكم الشاهد والمرأتين سواء. وقد بسطنا مسائل الشهادات وفروعها وما يقبل منها وما لا يقبل، وأحكام شهادة النساء والعبيد وغير ذلك في كتبابينا النهاية والمبسوط^(٥)، فلا معنى للتطويل بذلك هنا.

(١) أحكام القرآن للجصاص: ج ١ ص ٥٢٢.

(٢) السنن الكبرى: ج ١٠ ص ١٦٠، وتفسير الماوردي: ج ١ ص ٣٥٨.

(٣) تفسير ابن عباس: ص ٤١، تفسير الطبرى: ج ٣ ص ٩١.

(٤) اعراب القرآن للتحاس: ج ١ ص ٣٤٨، عن ابن مسعود.

(٥) النهاية ونكتتها: ج ٢ ص ٥١، والمبسوط: ج ٨ ص ١٧١.

وقوله: «واتقوا الله» معناه اتقوا معااصيه وعقابه .

وقوله: «ویعلمکم الله» معناه یعلمکم ما فيه صلاح دینکم ودنياکم وما ینبغي لكم فعله وما یحرم عليکم، والله علیم بذلك وبما سواه من المعلومات فلذلك قال: «بکل شيء علیم» .

الاعراب :

وقال أبو علي الفارسي : «ان تضل احدهما فتذکر احدهما الأخرى» لا يكون متعلقاً بقوله: «واستشهدوا شهيدين من رجالكم» «ان تضل احدهما» ولكن يتعلّق أنْ بفعل مضمر دل عليه هذا الكلام؛ لأن قوله: «فإن لم يكونا رجلين فرجل وأمرأة» يدل على قوله: واستشهدوا رجلاً وأمرأتين ، فتتعلق (أن) إنما هو بهذا الفعل المدلول عليه .

قال: ويجوز أن تتعلق (أن) بأحد ثلاثة أشياء :

أحدها: المضمر الذي دل عليه قوله: «واستشهدوا شهيدين». الثاني: الفعل الذي هو فليشهد رجل وأمرأة. الثالث: الفعل الذي هو خبر المبتدأ، وتقديره: فرجل وأمرأة يشهدون، فيكون يشهدون خبر المبتدأ.

قال: قوله: «من ترثون من الشهداء» فيه ذكر يعود إلى الموصوفين الذين هم «فرجل وأمرأة»، ولا يجوز أن يكون فيه ذكر لشهيدين المتقدم ذكرهما لاختلاف إعراب الموصوفين ألا ترى أن «شهيدين» منصوبان، ورجل وأمرأة أعرابهم الرفع، فإذا كان كذلك علمت أن الوصف الذي هو ظرف إنما هو وصف لقوله: «فرجل وأمرأة» دون من تقدّم ذكرهما من الشاهدين، والشرط وجراه وصف للمرأتين لأن الشرط والجزاء جملة

يوصف بها، كما يوصل بها في قوله: «(الذين إن مكناهم ...)» الآية^(١). وأما إحدى فهو مؤنث الواحد، والواحد الذي مؤنثه إحدى إنما هو اسم وليس بوصف ولذلك جاء إحدى على بناء لا يكون للصفات أبداً كما كان الذي هو مذكره كذلك. وقال أحمد بن يحيى: قالوا: هو إحدى الإحد وواحد الأحدين وواحد الآحاد، وأنشد:

عَدُونِي الشَّعْلَبَ فِيمَا عَنَّدُوا حَتَّى اسْتَشَارُوا بِي إِحْدَى الْأَحَدِ
لِي شَأْ هِزِبْرَا ذَا سَلاَحَ مُعْتَدِي^(٢)

وقوله: «إِلَّا أَن تَكُونْ تَجَارَةً حَاضِرَةً» استثناء من جملة ما أمر الله بكتابته والشهاد عليه عند التباعي فالستني منه يبدأ بـيـدـهـ فـاـنـهـ لاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ الكـتـابـةـ وـلـاـ الـاـشـهـادـ عـلـيـهـ، وـالـأـوـلـ يـحـتـاجـ إـلـىـ خـلـافـ، فـيـ كـوـنـهـ نـدـبـاـ أوـ وـجـوـبـاـ كـمـاـ ذـكـرـنـاهـ.

وقيل: في البقرة خمساً حكم وفي هذه الآية أربعة عشر حكماً^(٣): أولاً قوله: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُم بِنِدَمْنَ إِلَى أَجْلِ مُسْمَى فَاكْتُبُوهُ».

الثاني: «وَلِيَكْتُبْ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ».

الثالث: «وَلَا يَأْبُ كَاتِبٌ أَن يَكْتُبْ كَمَا عَلِمَهُ اللَّهُ».

الرابع: «وَلِيَمْلِلَ الَّذِي عَلِيهِ الْحَقُّ» وهو إقراره إذا أملأه.

الخامس: «وَلِيَتَقْرَئَ اللَّهُ رَبُّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئاً»، أي لا يخون ولا ينقصه.

(١) الحج: ٤١.

(٢) الحجـةـ: جـ ٢ـ صـ ٣١٢ـ.

(٣) تفسير القمي: ج ١ ص ٩٤، وفيه: «خمسة عشر حكماً» بدل «أربعة عشر حكماً».

السادس: «فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًّا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يُسْتَطِعُ أَنْ يَمْلَأَ هُوَ أَيْ لَا يَحْسِنُ فَلِيَمْلِأَ وَلِيَهُ بِالْعَدْلِ».

السابع: «وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ».

الثامن: «فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رِجَلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِنْ تَرْضُونَ مِنَ الشَّهِداءِ أَنْ تَضْلِلَ أَحَدَهُمَا فَتَذَكَّرَ أَحَدَهُمَا إِلَيْخُوهُ».

التاسع: «وَلَا يَأْبُ الشَّهِداءِ إِذَا مَا دُعُوا».

العاشر: «وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجْلِهِ» أَيْ لَا تضجروا.

الحادي عشر: «ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى إِلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تَدِيرُوهُنَا بَيْنَكُمْ فَلَيُسْعِدَكُمْ جَنَاحُ إِلَّا تَكْتُبُوهَا».



الثاني عشر: «وَاشْهُدُوا إِذَا تَبَايعُوكُمْ».

الثالث عشر: «وَلَا يَضْمَارْ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ».

الرابع عشر: «وَإِنْ تَفْعِلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ».

وقال قوم: فيها إحدى وعشرون حكمًا: «إِذَا تَدَانَتُمْ» حكم، «فَاكْتُبُوهُ وَلِيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ» حكم، «بِالْعَدْلِ» حكم، «وَلَا يَأْبُ كَاتِبٌ» حكم، «وَلِيَمْلِأَ» حكم، «وَلَا يَبْخُسَ» حكم، «فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًّا» حكم، «أَوْ ضَعِيفًا» حكم، «أَوْ لَا يُسْتَطِعُ» حكم، «فَلِيَمْلِأَ وَلِيَهُ» حكم، «بِالْعَدْلِ» حكم، «وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ» حكم، «فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ» حكم، «مِنْ تَرْضُونَ مِنَ الشَّهِداءِ» حكم، «وَلَا يَأْبُ الشَّهِداءِ» حكم، «وَلَا تَسْأَمُوا» حكم، «إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً» حكم، «وَاشْهُدُوا إِذَا تَبَايعُوكُمْ» حكم، «وَلَا يَضْمَارْ كَاتِبٌ» حكم، «وَلَا شَهِيدٌ» حكم.

وقوله تعالى:

وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاذِبًا فَهُنْ مَقْبُوضُهُ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُمْ بَعْضًا فَأَفْلَيْوْهُ الَّذِي أَوْتَمُنَ أَمْنَتْهُ وَلَيَسْتِقِ اللهُ رَبُّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَحْكُمْ بِمِنْهَا فَإِنَّهُ دَاءٌ إِذَا قُلْبُهُ دُوَّا لَهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلَيْهِمْ آيةٌ بلا خلاف.

القراءة واللغة:

قرأ أبو عمرو وابن كثير «فرهن» على وزن فعل ، الباقيون «فرهان» على فعل^(١). الرهن مصدر رهنت الشيء أرهنه رهناً وأرهنته إرهاناً. والأول أصح ، قال الشاعر في أرهنت:

فلما خشيت أظافيره نجوت وأرهنته مالكا^(٢)

وقال الأزهري: أرهنت في الشيء إذا سلفت فيه ، قال الشاعر:

*عبيدية أرهنت فيها الدفائن^(٣)

وأرهنته إرهاناً، وتراهنوا تراهناً، وراهنه مراهنة، واسترهنه استرهاناً. والأنسان رهين عمله. وكل شيء يحتبس غيره فهو رهينة ومرهنة. وأصل الباب الرهن حبس الشيء بما عليه. وواحد الرهن رهان ، وهو جمع الجمع نحو ثمار وثمر في قول السكسي والفراء^(٤). وقال أبو عبيدة: واحد رهن نحو

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٩٤ ، والمحجة: ج ٢ ص ٣٢٤.

(٢) تهذيب اللغة: مادة «رهن» ج ٦ ص ٢٧٤ ونسب البيت إلى عبد الله بن همام.

(٣) تهذيب اللغة: مادة «رهن» ج ٦ ص ٢٧٤ ، مصدر البيت:

يطوي ابن سلبي بها عن راكب بعده

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ١٨٨.

سَقْف و سُقْف^(١). وقيل: لا يعرف في الأسماء فعل و فعل غير هذين^(٢). وزاد بعضهم قَلْب النخلة و قُلْب^(٣).

فاما (رهان) فهو جمع رهن، وهو على القياس نحو حبل وحبال، وفعل وفعال، وكبس وكباش، وإنما اختار أبو عمرو (فرهن) لأنه موافق لخط المصحف، ولغلبة الاستعمال في الرهان في الخيال، واختاره الزجاج أيضاً^(٤). ومن اختار (رهان) فلا طرده في باب الجمع، وكل حسن. وارتفع (فرهن) بأنه خبر ابتداء محدوف تقديره فالوثيقة رهن، ويجوز فعله رهن. ولو قرئ «فرهنا» بالنصب بمعنى فarterهنا رهناً جاز في العربية ولكن لم يقرأ به أحد. وشاهد الرهن قول قعنط بن أم صاحب:

بانت سعاد وأمسى دونها عدن وغلقت عندها من قبلك الرهن^(٥)



المعنى :

ومن شرط صحة الرهن أن يكون مقبوضاً لقوله: «فرهان مقبوضة» فان لم يقبض لم ينعقد الرهن. وسائل الرهن ذكرناها في النهاية والميسوط مستوفاة^(٦) فلا فائدة للتطويل بذكرها هنا.

ويجوز أخذ الرهن في الحضر مع وجود الكاتب، لما روى أن النبي

(١) مجاز القرآن: ج ٢ ص ٢٠٣.

(٢) معاني القرآن للأخشن: ج ١ ص ٣٩١.

(٣) حكاية الأنخش في معاني القرآن: ج ١ ص ٣٩٢.

(٤) معاني القرآن: ج ١ ص ٣٦٧.

(٥) تهذيب اللغة: مادة «رهن» ج ٦ ص ٢٧٥، ومجاز القرآن: ج ١ ص ٣٨٠.

(٦) النهاية ونكتتها: ج ٢ ص ٢٤٤، والميسوط: ج ٢ ص ١٩٦.

عليه السلام اشتري طعاماً نسأء ورهن فيه درعاً^(١). قوله عليه السلام: لا يغلق الراهن^(٢). معناه أن يقول الراهن: إن جئتكم بفكاكم إلى شهر وإلا فهو لك بالدين، وهذا باطل بلا خلاف.

وقوله: «ولا تكتموا الشهادة» يعني بعد تحملها «(ومن يكتمها فانه آثم قلبه) إما أضاف إلى القلب مجازاً لأنّه محل الكتمان وإلا فالآثم هو الحبي». قوله: «فإن أمن بعضكم بعضاً» معناه إن أتممه فلم يقبض منه رهنا «فليؤدِّي الذي أُوتِّمنَ أمانَتَه» يعني الذي عليه الدين «وليتق الله ربُّه» أن يظلمه أو يخونه «والله بما تعلَّمُون علِيم» بما تسرُّونه وتكتمونه.

ودل قوله: «فإن أمن بعضكم بعضاً» على أن الاشهاد والكتابة في المدانتة ليس بواجب وإنما هو على جهة الاحتياط. وقد روي عن ابن عباس ومجاهد وغيرهما «فإن لم تجدوا كتاباً»^(٣) يعني ما تكتبون فيه من طرس أو غيره. المشهور هو الأول الذي حكى عنه القراء أهل الامصار، وحكي عن بعضهم: أنه قرأ «فانه آثم قلبه» بالنصب. فان صحيح فهو من قوله: سفهت نفسك وأثمت قلبك^(٤).

* * *

(١) صحيح البخاري: ج ٣ ص ١٨٦.

(٢) السنن الكبرى : باب ما روى في غلق الراهن ج ٦ ص ٤٤.

(٣) اعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٣٤٨.

(٤) مشكل اعراب القرآن: ص ١٤٦.

قوله تعالى:

لِّلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدِّلُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفِهُونَ
يُحَايِسْكُمْ بِدَلْلَاتِ اللَّهِ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَعْذِبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ
شَيْءٍ قَدِيرٌ [٢٨] آية واحدة بلا خلاف.

القراءة:

قرأ «فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء» بالرفع عاصم وابن عامر على الاستئناف في قول المبرد، ويجوز أن يكون محمولاً على تأويل «يحاسبكم» لأنَّه لو دخلته الفاء كان رفعاً فيكون فيه على هذا معنى الجواب، وقرأ الباقون على الجزم عطفاً على «يحاسبكم» وهو جواب الشرط ^(١)، وكان يجوز أن يقرأ فيغفر بالنصب على مصدر الفعل الأول، وتقديره: إن يُ肯 محسنة، فيغفر لمن يشاء، وروي ذلك عن ابن عباس ^(٢).

مرتضى العجمي

المعنى:

واللام في قوله: «الله» لام الملك، ومعناه أنَّ الله تصريف السماوات والأرض وتدبرهما لقدرته على ذلك وليس لأحد منعه منه، وإنما ذكر قوله: «وإن تبدوا ما في أنفسكم أو تخفوه» لأنَّ المعنى فيه كتمان الشهادة. ويحتمل أن ي يريد جميع الأحكام التي تقدمت في السورة، خوفهم الله من العمل بخلافها. وقال قوم: هذه الآية منسوخة بقوله: «لا يكلف الله نفسها

(١) كتاب السبع في القراءات: ص ١٩٥، والجحجة: ج ٢ ص ٣٣٧.

(٢) إعراب القرآن للنحاس: ج ١ ص ٣٥٠.

إلا وسعها) ورووا في ذلك خبراً ضعيفاً^(١)، وهذا لا يجوز لأمرين: أحدهما: أن الاخبار التي لا تتضمن معنى الأمر والنفي والاباحة لا يجوز نسخها، وهذا خبر مخصوص الحال من ذلك.

الثاني: لا يجوز تكليف نفس ما ليس في وسعها على وجهه فينسخ. ويجوز أن تكون الآية الثانية بینت الأولى وأزالت توهם من صرف ذلك إلى غير وجهه فلم يضبط الرواية فيه، وظن أن ما يخطر للنفس أو تحدث نفسه به مما لا يتعلق بتكليفه فإن الله يؤاخذه به، والأمر بخلاف ذلك، وإنما المراد بالآية ما يتناوله الأمر والنفي من الاعتقادات والارادات وغير ذلك مما هو مستور عنا، فأما ما لا يدخل في التكليف فخارج عنه لدلالة العقل، ولقوله عليه السلام: تُجُوَّرْ هذه الأمة عن نسيانها وما حدثت به أنفسها^(٢).

وقوله: «فَيغْفِرُ لِمَنْ يشاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يُشَاءُ» معناه من يستحق العقاب بأنه إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه. وذلك يقوي جواز العفو عقلأً، وإنما يقطع على عقاب بعض العصاة لدليل وهم الكفار - عندنا - فأما من عداهم فلا دليل يقطع به على أنهم معاقبون لا محالة. والآيات التي يستدللون بها نبين الوجه فيها إذا انتهينا إليها إن شاء الله.

* * *

(١) المستدرك للحاكم: ج ٢ ص ٢٨٦، وشعب الامان للبيهقي: ج ١ ص ٢٩٧.

(٢) شعب الامان للبيهقي: ج ١ ص ٢٩٩، قرب منه. ومثله في معاني القرآن للزجاج: ج ١

قوله تعالى:

إِنَّمَا أَنْزَلْنَا إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ مَا أَنْزَلَ كُلُّ أَنْزَلَ بِاللَّهِ وَمَا لَيْكَ بِهِ
وَكُلُّهُ، وَرَسُولُهُ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ، وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا
غُفرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ  آية بلا خلاف.

القراءة:

قرأ حزة والكسائي وخلف «وكتابه»، الباقيون «وكتبه» على الجمع ^(١)، فلن وحد احتمل وجهين: أحدهما: أن يكون أراد به القرآن لا غير. والثاني: أن يكون أراد جنس الكتاب، فيوافق قراءة من قرأ على الجمع في المعنى. وقرأ يعقوب «لا يفرق» بالياء ردًا على الرسول حسب، الباقيون بالنون ردًا على الرسول والمؤمنين ^(٢)، وهذا أليق بسياق الآية.

المعنى والاعراب:

وقوله: «لا نفرق بين أحد من رسلي» معناه يقولون ذلك على الحكاية كما قال: «والملائكة باسطوا أيديهم اخرجوا» ^(٣) أي يقولون: اخرجوا. والمعنى إننا لا نؤمن ببعضهم ونكفر ببعض، كما فعل اليهود والنصارى.

وقوله: «سمعنا وأطعنا» تقديره: سمعنا قوله وأطعنا أمره وقبلنا ما سمعنا؛ لأن من لا يقبل مما يسمع يقال له: أصم، كما قال تعالى: «صم بكم عمي فهم لا يعقلون» ^(٤) وإنما حذف لدلالة الكلام عليه لأنهم مدحوا

(١) كتاب السبعة في القراءات: ص ١٩٥، والمحجة: ج ٢ ص ٣٣١.

(٢) ذكره الطبرى في تفسيره: ج ٣ ص ١٠١.

(٤) البقرة: ١٧١.

(٣) الأنعام: ٩٣.

به، وكان اعترافاً منهم بما يلزمهم مثل ما قبله.

وقوله: «غفرانك» نصب على أنه نزل من الفعل المأْخوذ منه، كأنه قيل: اللهم اغفر لنا غفرانك فاستغنى بالمصدر عن الفعل في الدعاء فصار بدلاً منه معاقباً له. وقال بعضهم: معناه نسألك غفرانك^(١). والأول أقوى. لأنه على الفعل الذي أخذ منه أدل من حيث كان يدل عليه بالتضمين نحو (حمدأً وشكراً) أي أهد حمدأً وأشكر شكرأً. وأجاز الزجاج^(٢) والفراء^(٣) غفرانك بالرفع بمعنى غفرانك بغيتنا، وأنشد الزجاج:

مصارع مظلوم مجرأ ومسحبا
ومن يغترب عن قومه لا ينزل يرى يكن ماأساء النار في رأس كبكبا^(٤)
وتلدن منه الصالحات وإن يسىء
وقوله: «واليك المصير» معناه وإلى جزائك المصير فجعل مصيرهم إلى
جزائه مصيراً إليه كقول ابراهيم: «إني ذاهب إلى ربى سيهدين»^(٥) ومعناه
إلى ثواب ربى أو إلى ما أمرني به ربى.

مركز تحقیقات کوئٹہ صورتی درسی

(١) حكاہ العکبری في «املاء ما من به الرحمن»: ص ١٢٢.

(٢) لم نعثر عليه في المصادر المتوفرة.

(٣) معاني القرآن: ج ١ ص ١٨٨.

(٤) والبيت للاعشى، انظر ديوانه: ص ٨. مع اختلاف.

(٥) الصاقفات: ٩٩.

قوله تعالى:

لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا أَلَّهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْتَسَبَتْ رَبُّنَا
لَا تُؤَاخِذنَا إِن نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا
حَمَلْتَهُ وَعَلَى النَّبِيِّنَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ
عَنَا وَاغْفِرْنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ

آية بلا خلاف. (١٣)

المعنى واللغة:

في هذه الآية دلالة واضحة على بطلان مذهب المخبرة في تحويزهم تكليف الله العبد ما لا يطيقه؛ لأنَّه صريح بأنه لا يكلفهم إلَّا ما يطيقونه، لأنَّ الْوَسْعَ هُوَ مَا يَتَسْعُ بِهِ قُدْرَةُ الْإِنْسَانِ وَهُوَ فَوْقُ الْمَجْهُودِ وَاسْتِفْرَاغِ الْقَدْرَةِ.

يقول القائل: ليس هذا في وسعك أي لا أقدر عليه وإن قدرت لا تتسع لذلك . ومن قال: معناه لا يكلف الله نفساً إلَّا ما يحمل لها من قوله: لا يسعك هذا أي لا يحمل لك أن تفعله كان ذلك خطأ، لأنَّ رجلاً لو قال لعبدِه: أنا لا آمرك إلَّا بما أطلقت لك أن تفعله كان ذلك خطأ وعيَا لأنَّ نفس أمره اطلاق، وكأنَّه قال: أنا لا أطلق لك إلَّا ما أطلق، ولا آمرك إلَّا بما آمرك .

وقوله: «لها ما كسبت» معناه لها ثواب ما كسبت من الطاعات وعليها جزاء ما كسبت من المعاصي والقبائح . ويجوز أيضاً أن يسمى الثواب والعقاب كسباً من حيث حصل بالكسبه .

وقوله: «لا تؤاخذنَا إِن نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا» إنما جاز الرغبة إليه تعالى في ذلك وإن علمنا أنه لا يؤخذ بذلك ، ولم يجز أن يقول: لا تجر علينا لأمرتين ،

أحدهما: أن قوله: لا تجر علينا يدل على تسخط الداعي، وليس كذلك «لا تؤاخذنا إن نسينا» لأن الإنسان قد يتعرض للنسيان، فيقع منه الفعل الذي فيه جنائية على النفس، ومحسن الاعتذار بالنسيان، فيجري الدعاء بجري الاعتذار، إذا قال العبد لسيده: لا تؤاخذني بكلذا فاني نسيت، فلحسن الاعتذار حسن الدعاء به. والثاني: «إن نسينا» بمعنى تركنا لشبهة دخلت علينا.

والنسيان بمعنى الترك معروف، نحو قوله: «نسوا الله فنسيهم»^(١) أي تركوا عبادته، فترك ثوابهم. وقال الجبائي: معناه ما تركناه خطأ في التأويل واعتقدنا صحته لشبهة وهو فاسد. فأما لا تجر علينا فلا يقال إلا لمن اعتيد منه الجور، ولا يجوز أن يؤخذ أحد أحداً بما نسيه عند أكثر أهل العدل إلا ما يحکى عن جعفر بن ميسير من أن الله تعالى يؤخذ الانبياء بما يفعلونه من الصغائر على وجه السهو والنسيان لعظم اقدارهم، وقال: كان يجوز أن يؤخذ الله العبد بما يفعله ناسياً أو ساهياً ولكن تفضل بالعفو في قوله: «لا يكلف الله نفساً إلا وسعها» ذكر ذلك البلخي وهذا غلط؛ لأنه كما لم يجز تكليف فعله ولا تركه لم يجز أن يؤخذ به، ولا يشبه ذلك المولد الذي لا يصح تكليفيه بعد وجود سببه، لأنه يجوز أن يعتمد بأن يعتمد سببه، وليس كذلك ما يفعله على جهة السهو والنسيان.

وقوله: «ولا تتحمل علينا إصرأ» قيل في معنى الاصر قولان: أحدهما: لا تتحمل علينا عهداً فنعجز عن القيام به، ذهب إليه ابن عباس وقتادة ومجاحد^(٢).

(١) التوبه: ٦٧.

(٢) تفسير ابن عباس: ص ٤٢، أحكام القرآن للمحصاص: ج ١ ص ٥٣٩.

الثاني: قال الربيع ومالك: معناه لا تحمل علينا ثقلًا^(١)، والاصر في اللغة الثقل قال النابغة:

يامائع الضيم إن يغشى سراهم والحاصل الاصر منهم بعد ما غرقوا^(٢)
وكلما عطفك على شيء فهو اصر من عهد أو رحم وبجمعه إصار، تقول:
أصره يأصره إصرًا والاسم الأصر، قال الحطيئة:
عطفوا علىَّ بغير صرة فقد عظم الاواصر^(٣)
وقال النابغة:

يابن المخاضن والحاضنات أينقض إصرك حالاً فحالاً^(٤)
أي عهدهك ، والإيصر حبيل قصير يشد به أسفل الخباء إلى وتد لأنه
يعطف به ، والأاصرة صلة الرحم للعطف بها ، والماصر حبل على طريق أو نهر
تحبس به السفن أو السabilah لتوخذ منهم العشور، وكلأَّ أصر أي يحبس من
ينتهي إليه لكثريته ، والاصار كساء يحتش فيء الحشيش . وأصل الباب
العطف ، فالاصر: الثقل لأنَّه يعطف حامله بشقلمه عليه .

وقوله: «لا تحملنا ما لا طاقة لنا به» قيل فيه قوله:

أحد هما: ما يثقل علينا من نحو ما كلفبني إسرائيل من قتل أنفسهم
وبيه أربعين سنة وغير ذلك ، كما يقول القائل: لا أطيق أنظر إلى فلان
ولا أسمع كلامه .

الثاني: ما لا طاقة لنا به من العذاب في دار الدنيا .

(١) أخرج عنها الطبرى في تفسيره: ج ٣ ص ١٠٥.

(٢) تفسير القرطبي: ج ٣ ص ٤٣٢.

(٣) ديوانه: ص ٣٧.

(٤) لم نعثر عليه.

وقوله: «أنت مولانا» معناه أنت ولتنا أي أولى بالتصريف فينا، وقال الحسن: هذا على وجه التعليم للدعاء ومعناه قولوا: ربنا لا تؤاخذنا. والثاني: أنه على وجه الحكاية أي يقولون ربنا.

والفرق بين خطأ وخطئ: إن خطأ قد يكون على وجه الاسم وغير الاسم، فاما خطئ فائم لا غير، قال الشاعر:

والناس يلحون الأمير إذا هم خطئوا الصواب ولا يلهم المرشد^(١)



مركز تحقیقات کوچک و بزرگ ادب اسلامی

(١) البيت لعبيدة بن الأبرص الأسدية، انظر ديوانه: ٥٨، مع تفاوت.



مرکز تحقیقات کامپیوئر علوم اسلامی

فهارس الكتاب

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

فهرس أسماء المعصومين عليهم السلام

فهرس الأعلام

فهرس الأشعار

فهرس الأرجاز

فهرس الموضوعات



فهرس الآيات

البقرة (٢)

٤٠٥، ٣٧٠، ٢٩٨، ١٢١

٣٩٦

٢٨١

١١٦

٥١٤

٤٧٠

٤٦٩

٣٦٥

٩٣

١٠٤

٥٤٠

٣٩٦

٢٢٥



- | | |
|-----|--|
| ٢ | هُدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ |
| ١٦ | اَشْتَرُوا الضَّلَالَةَ |
| ١٩ | حَذَرَ الْمَوْتَ مَرْجَعَتِكُمْ يَوْمَ حِسْدَىٰ |
| ٢٩ | ثُمَّ اسْتَوْىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَاهُنَّ ... |
| ٣٩ | الَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَبُوا بِآيَاتِنَا |
| ٤٤ | أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالبَرِّ وَتَنْسُونَ ... |
| ٦٥ | كَوْنُوا قَرْدَةٍ خَاسِئِينَ |
| ٩٨ | مَنْ كَانَ عَدُواً لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ ... |
| ١٥٣ | إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ |
| ١٦١ | أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ |
| ١٧١ | صَمْ بِكُمْ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ |
| ١٧٥ | اَشْتَرُوا الضَّلَالَةَ |
| ١٧٧ | وَلَكِنَ الْبَرُّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ |

٣٢٠	١٧٨ فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخْيَهُ شَيْءٌ
٢٤٤	١٨٤ وَ١٨٥ فَعِدَةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخْرٍ
٢٢٧	١٩٣ وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا يَتَكَوَّنَ فَتَنَّةٌ
٢٣٤	١٩٤ فَمَنْ اعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ
٢٠٢	١٩٦ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذَىٰ ...
٣٥٢	١٩٧ الْحَجَّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ
٢٦٨	٢١٢ يُرْزَقُ مِنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ
٤٥٨	٢٢٣ فَأَتَوْا هُرَيْثَمْ أَنَّىٰ شَتَّمْ
٤٨٨	٢٢٩ إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَا يَقِيمَا ...
١٧٣	٢٢٢ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبِلْغُنَّ ...
١٥	٢٢٣ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أُولَادَكُمْ فَلَا ...
١٦	٢٣٥ وَلَا تَعْزِمُوا عَقْدَةَ النِّكَاحِ
٣٢٢	٢٣٩ فَإِنْ خَفْتُمْ فَرْجَالًا أَوْ رَكْبَانًا
٣٨٠	٢٤٠ وَالَّذِينَ يَتَوَفَّونَ مِنْكُمْ وَيَذْرُونَ ...
١٠١	٢٤٥ مِنْ ذَا الَّذِي يَقْرِضُ اللَّهُ قَرْضًا ...
٤١٢	٢٤٧ وَزَادَهُ بَسْطَةٌ فِي الْعِلْمِ وَالْجَسْمِ
١٧	٢٦٤ كَمْثُلْ حَصْفَوْانٍ عَلَيْهِ تَرَابٌ
٢٩٠	٢٧٥ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةً مِّنْ رَبِّهِ
٥٠٨	٢٧٨ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ ...
٥٠٨	٢٧٩ فَإِنْ لَمْ تَفْعِلُوا فَإِذْنُوا بِحَرْبٍ ...
٣٧٥	٢٨٢ وَلَا يَضَارُّ كَاتِبٌ

آل عمران (٣)

٢٣٣، ٣٣، ١٨، ٨	إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْاِسْلَامُ	١٩
١٥٦	وَيُقْتَلُونَ النَّبِيُّنَ بِغَيْرِ حَقٍّ	٢١
٢٠٦	فَبَشِّرُهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ	٢١
١٧٢	مَا فِي جَنَّةٍ مُّحَرَّرًا	٣٥
٣٣١	أَنْتَ لَكَ هَذَا قَالَتْ هُوَ مِنْ عِنْدَ اللَّهِ	٣٧
٣٩٢	وَلَمْ يَمْسِسْنِي بَشَرٌ	٤٧
٤١	وَمَا أَنْزَلْتَ التُّورَةَ وَالْأَنْجِيلَ ...	٦٥
٨	وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ ...	٨٥
٥٠٢، ٢٤٢	وَلَهُ عَلَى النَّاسِ حِجَّ الْبَيْتِ	٩٧
٣٤٢	لَا يَأْلُونَكُمْ خَيْلًا	١١٨
٣٧٩	وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا	١٢٠
٥	مَقَادِعَ الْقَتْلَى	١٢١
٢٠٠	وَلَقَدْ نَصَرْتُكُمْ إِنَّمَا يُنَزَّلُ مِنْ رَبِّكُمْ بِالْحَقِّ	١٢٣
٣٧٩	وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا	١٢٥
١٧٠	وَمَا كَانَ قَوْلُهُمْ	١٤٧
٨٨	بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْزَقُونَ	١٦٩
٢٦١	الَّذِينَ قَالُوا لِهِمُ النَّاسُ	١٧٣
٣٥٨	إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يَخْوُفُ ...	١٧٥
٣٦٠	فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ	١٧٥
٢٧٦	مَا كَانَ اللَّهُ لِيَنْذِرُ الْمُؤْمِنِينَ	١٧٩
٤١٢	لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا ...	١٨١
٣٧٩	وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا	١٨٦

النساء (٤)

١٥	فَانْطَبَنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا	٤
١٥٦	إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بَطْوَنِهِمْ نَارًا	١٠
١٩	مِنْ بَعْدِ وَصِيَةٍ يُوصَىٰ بِهَا	١١
٣٦٢	وَلَا تَعْضُلوهُنَّ لِتَذَهَّبُوا بِعِصْمٍ ...	١٩
٣٦٢	وَإِنْ أَرَدْتُمْ إِسْتِبْدَالَ زَوْجٌ ...	٢٠
٤٥٣	أَتَأْخُذُوهُنَّ بِهَتَانًاً وَإِثْمًاً ...	٢٠
٣٢٥	وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلًا	٢٥
٢٢١	وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ	٢٩
٤٨٧، ١٣٥	فَتَعْصِمُوهَا حَسِيدًا طَيِّبًا	٤٣
٢٢٨	كَفُّوْا أَيْدِيهِمْ وَاقِمُوا الصَّلَاةَ ...	٧٧
٣٩٦	فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا	٨٠
٨٩	وَيَقُولُونَ طَاعَةً	٨١
٣٥١	مِنْ يَعْمَلُ سُوءًا	١١٠
٢٨٤	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَمْنًا بِاللَّهِ ...	١٣٦
٧٩	مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعٌ ...	١٥٧
١٥٠	إِنَّمَا اللَّهُ أَلَّا وَاحِدٌ	١٧١
١٠٠	يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُلُوا	١٧٦

المائدة (٥)

٣٢٩	وَإِذَا حَلَّتُمُ الْحَلَقَاتِ فَاصْطَادُوا	٢
٢٦٧، ١٩٨، ٥٣	وَمَا ذَبَحَ عَلَى النَّصْبِ	٣

٤٨٧، ١٣٥	٦ فتيموا صعيداً طيباً
٢١	٩ وعد الله الذين آمنوا وعملوا ...
٥١٤	١٠ الذين كفروا وكذبوا بأياتنا
٤٥١	٢٠ وجعلكم ملوكاً وأتاكم ما لزم ...
٥٢٩	٤٢ إن الله يحب المحسنين
١٧٥	٤٥ النفس بالنفس
٣٧٥	٥٤ من يرتدّ منكم
٤٢	٦٤ وقالت اليهود يد الله مغلولة ...
٢٦٧	٩٠ والأنصاب والأزلام
٣٤٥	٩٥ فجزاء مثل ما قتل من النعم
٥٨	١١٧ وكانت عليهم شهيداً ما دامت فيهم



مركز تحقیقات تفسیر الانعام (٢)

١٢٨	٢٧ ولو ترى إذ وقفوا على النار
١٢٨	٣٠ ولو ترى إذ وقفوا على رؤسهم
٢٠٣	٧٥ وكذلك نري إبراهيم ملائكة السماوات ...
١٨	٧٩ و٧٨ يا قوم إني بريء مما تشركون ...
٥٤٠، ٢١٥	٩٣ والملائكة باسطوا أيديهم أخرجوا ...
١٥١	٩٥ يخرج الحي من الميت
٢٩٠	١٠٤ قد جاءكم بصائر
٨٨	١٢٢ أو من كان ميتاً فأحييناه
٢٦	١٦٤ ولا تزر وازرة وزر أخرى

(الاعراف (٧)

١٥٧	فلنستئن الذين ارسل اليهم ...	٦
٣١٨	قل إنما حرم ربى الفواحش ...	٣٣
٥٢٨	قالوا أضلوا عنا	٣٧
٢١	فأذن مؤذن بيتهم أن ...	٤٤
٢٠٠	ونادى أصحاب الجنة	٤٤
١٢٨	ونادى أصحاب النار أصحاب ...	٥٠
١٧٣	والى عاد أخاهم هودا	٦٥
٣٢٠	حتى عفوا	٩٥
٢٥١	والعاقبة للمتقين	١٢٨
٤٥٧	وما كانوا يعرشون	١٣٧
٢٢٥	فترم ميقات ريه	١٤٢
٤٦٨	رب أرني أنظر إليك	١٤٢
١٠٠	أن تقولوا يوم القيمة	١٧٢
١١١	ولكنه أخلد الى الأرض	١٧٦
٤٩٨	ومن يظلل الله فلا هادي ...	١٨٦

(الانتفال (٨)

٣٥٨	تغافون أن يتغطّفكم الناس	٢٦
١٢٨	ولو ترى إذ يتوفى الذين ...	٥٠
٢٣٠	فياما تتفقفهم في العرب	٥٧
٣٧٨، ٩٨	ولإن جنحوا للسلم فاجنح ...	٦١



مركز تحقیقات کتابخانه و میراث اسلامی

التوبه (٩)

٢٢٧	فاقتلو المشركين حيث وجدتموهم	٥
٢٠٠	لقد نصركم الله في مواطن كثيرة ...	٢٥
٥٤٣	نسوا الله فنسيهم	٦٧
١٢١	فيسخرون منهم سخر الله منهم	٧٩

يونس (١٠)

٢١	وآخر دعواهم ان الحمد لله	١٠
٢٠٤	دعانا لجنبه أو قاعداً ...	١٢
١٤١	حتى اذا كنتم في الفلك وجرين	٢٢
٤٧٥	كان لم تغن بالامس	٢٤
١٤٠	أئم اذا ما وقع  اذْلَمْتُكُمْ بِمَا حُسْنَتُمْ	٥١
٥١١	قد جاءكم موعظة من ربكم	٥٧
٤٣٥	ولوشاء ربكم لا من من ...	٩٩

هود (١١)

١١٧	واصنع الفلك بأعيننا	٣٧
١٧٣	والى عاد أخاهم هودا	٥٠
٢٩٠	وأخذ الذين ظلموا الصيحة	٦٧

يوسف (١٢)

١٠٥	والشمس والقمر رأيتم لهم لى ساجدين	٤
-----	-----------------------------------	---

٢٢٢	فَادْلِي دَلْوَه	١٩
٥٢٤، ٢٨١، ٢٦٩	وَشَرُوهُ بِشَمْنَ بَخْسَ دَرَاهِمْ مَعْدُودَة	٢٠
٢٥	وَادْكُرْ بَعْدَ أُمَّتِهِ	٤٥
٤٨٤	فِيهِ يَغَاثُ النَّاسُ وَفِيهِ يَعْصُرُونَ	٤٩
٢٣٣	مَا كَانَ لِي أَخْذُ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمُلْكِ	٧٦
٣٠	وَاسْأَلُ الْقَرِيَّةَ	٨٢
١١٩	أَشْكُوْ بَنِي وَحْزَنِي إِلَى اللَّهِ	٨٦
١٤٠	أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ	١٠٩

الرعد (١٣)



١٥٠	إِنَّمَا أَنْتَ مُنْذِرٌ	٧
٢٥١	لَهُ مَعْقِبَاتٍ	١١
٥	وَالْمَلَائِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ كُلِّ بَابٍ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ	٢٣ و ٢٤
٢٥٢، ٥٥	وَلَا مَعْقِبٌ لِحُكْمِهِ	٤١

إِبْرَاهِيمَ (١٤)

٤٢٧	يَثْبِتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ ...	٢٧
٢٩٠	بَذَّلُوا نِعْمَةَ اللَّهِ كُفَّارًا وَأَحْلَوْا ...	٢٨

الحجـر (١٥)

٢٢٤	إِلَى يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ	٣٨
٤٤٥	رَبُّ بَمَا أَغْوَيْتَنِي	٣٩

النحل (١٦)

٣٦٦	حين تريحون وحين تسرحون	٦
٣٧٠	ما زالت ريحكم قالوا خيراً	٢٠
١٢٨	وما أمر الساعة إلا كلام البصر ...	٧٧
٢٩٠	يعرفون نعمة الله ثم ينكرونها ...	٨٣
١٢٧	وإذا رأى الذين ظلموا العذاب ...	٨٥
٥١٤	الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله	٨٨
١٣٨	وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى	٩٠
٢٥	إن إبراهيم كان أممأ قانتاً	١٢٠
٢٣٤	ولأن عاقبتم فعاقبوا	١٢٦



الاسراء (١٧)

٢٦٣	و قضينا على بني إسرائيل	٤
٤٣٧	ف جاسوا خللال الديار	٥
٢٤٤	و جعلنا جهنم للكافرين حصيراً	٨
٤٦٥	و كل إنسان أزل منه طائره في ...	١٢
٢٦	و لا تزر وازرة وزر أخرى	١٥
١٧٥	و من قتل مظلوماً فقد جعلنا ...	٣٣

الكهف (١٨)

٤١١	تفرضهم ذات الشمال	١٧
٣٦٦	و أضرب لهم مثلاً	٣٢

- | | |
|-----|--------------------------------------|
| ٢٣٤ | ٣٣
ولم تظلم منه شيئاً |
| ٢٦٨ | ٤٠
ويرسل عليها حُسباناً من السماء |
| ٢٦٥ | ٩٦
آتوني أفرغ عليه قطراً |

مریم (١٩)

- | | |
|-----|---|
| ٤١٥ | ٦٥
فَهَبْ لِي مِنْ لَدْنِكَ وَلِيَاً يَرْتَبِي |
|-----|---|

طه (٢٠)

- | | |
|----|----------------------------|
| ٥٠ | ٧٧
فِي الْبَحْرِ يَسِّأ |
|----|----------------------------|

الأنياء (٢١)

- | | |
|-----|--|
| ١١٨ | ٣٢
وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُظًا |
| ١١٧ | ٣٣
كُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبُحُون |
| ٨ | ١١٢
رَبُّ احْكَمَ بِالْحَقِّ |

الحج (٢٢)

- | | |
|-----|--|
| ٣١٠ | ٢٥
إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلٍ ... |
| ٩ | ٣٤
وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مِنْسَكًا |
| ٥٣٣ | ٤١
الَّذِينَ إِنْ مَكَثُوا هُمْ ... |
| ١٤٠ | ٤٦
أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ |

المؤمنون (٢٣)

- | | |
|-----|---------------------------------------|
| ٤٦١ | ١٤
ثُمَّ أَنْشَأَنَا خَلْقًا آخَرَ |
|-----|---------------------------------------|

- | | | |
|-----|---|-----|
| ٢٤٣ | فترّبصوا به حتى حين | ٢٥ |
| ١٥٧ | ١٠٨١ ربنا أخرجنا منها فان عدنا فإننا ظالمون قال ... | ١٠٧ |
| ١٢١ | فاتخذتموهם سخريا | ١١٠ |
| ١٥٦ | ومن يدع مع الله إلها آخر ... | ١١٧ |

الثور (٢٤)

- | | | |
|-----|---|----|
| ٥١٤ | والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا ... | ٤ |
| ٣٤٥ | فشهادة أحدهم أربع شهادات | ٦ |
| ٣٤٢ | ولا يأتل أولو الفضل | ٢٢ |
| ٥١ | يوم تشهد عليهم ألسنتهم وأيديهم ... | ٢٤ |
| ٥٢٦ | وانكحوا الايامى منكم والصالحين ... | ٢٢ |
| ٤٣٧ | فترى الودق يخرج من خلاله | ٤٣ |
| ٣٥٨ | أم يخافون أن يعذف الله عليهم ورسوله
والقواعد من النساء اللاتي لا يرجون ... | ٥٠ |
| ٤ | | ٦٠ |

الفرقان (٢٥)

- ٢٠ وما أرسلنا قبلك من المرسلين إلّا ...
 ٤٤ أصحاب الجنة يومئذ خير مستقراً
 ٦٩٧٨ والذين لا يدعون مع الله إلّها آخر
 ١٦٣
 ٢٩٣
 ٥١٤

التمل (٢٧)

- ٤ زيننا لهم أعمالهم فهم يعمهون
١٠ ولم يعقب

١٧٠

٥٦ فما كان جواب قومه

القصص (٢٨)

٤٤٣	إِنْ فَرْعَوْنَ عَلَىٰ فِي الْأَرْضِ	٤
٣٥٩	فَاذَا خَفَتْ عَلَيْهِ فَالْقِيَمَةُ فِي الْبَيْمَ	٧
٤٢٦	وَأَصْبَحَ فَوَادِيْ أَمْ مُوسَىٰ فَارِغًا	١٠
٥٥	وَلَمْ يَعْقِبْ	٣١
٤٤٥	أَغْوَيْنَاهُمْ كَمَا غَوَيْنَا تَبَرّأْنَا إِلَيْكَ	٦٣
٣٨٦	وَرِبِّكَ يَعْلَمُ مَا تَكْنَىٰ صَدُورُهُمْ وَمَا يَعْلَمُونَ	٦٩
٨١	كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ	٧٧



العنكبوت (٢٩)

١٧٠	٢٩ و ٢٤ فما كان جواب قومه	مركز تطوير التراث والفنون
٨٦	إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ	٤٥

الروم (٣٠)

٧٧	مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ	٤
٣٥٨	تَخَافُونَهُمْ كَحِيفَتِكُمْ أَنْقَسَكُمْ	٢٨
٣٥٩	وَمَا أَتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ ...	٣٩
٤٣٧	فَتَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلَالِهِ	٤٨

لقمان (٣١)

٢٨٧	مَوْجٌ كَالظَّلَلِ	٣٢
-----	--------------------	----

السجدة (٣٢)

- ٢٢ ٣-١ الْمُتَزَيِّلُ الْكِتَابُ لَا رَبِّ فِيهِ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ أَمْ ...
 ٤٣٥ ١٣ وَلَوْ شَتَا لَا تَنِا كَلْ نَفْسَ ...

الأحزاب (٣٣)

- ٧٣ ١ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتْقُ اللَّهَ وَلَا تَطْعُ ...
 ٤١١ ٢٠ يَضْعُفُ لَهَا الْعَذَابُ ضُعْفَيْنِ
 ١٢٧ ٣١ وَمَنْ يَقْنَتْ مِنْكُنَّ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَتَعْمَلُ ...
 ٢٢٩ ٤٨ وَلَا تَطْعُ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعْ ...
 ٣٥٥ ٤٩ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عَدَةٍ تَعْتَدُونَهَا



مرآة العصائب (٣٤)

- ١٢٨ ٣١ وَلَوْ تَرَى إِذَا الظَّالِمُونَ مُوقَوفُونَ عَنْ دُرُّهُمِ
 ١٢٨ ٥١ وَلَوْ تَرَى إِذَا فَرَّعُوا فَلَأْفَوْتُ

فاطر (٣٥)

- ٢٦ ١٨ وَلَا تَنْزِرْ وَازْرَةً وَزَرْ أَخْرَى

يس (٣٦)

- ٢٩٨ ١١ إِنَّمَا تَنْذِرُ مَنْ اتَّبَعَ الذِّكْرَ
 ٢٦٠ ٣٢ وَإِنْ كُلَّ لَمَا جَمِيعٌ لَدِينَا مُحْضَرُونَ
 ١١٧ ٤٠ كُلُّ فِي فَلَكٍ يَسْبِحُونَ

١١٧	في الفلك المشحون	٤١
١٩	فلا يستطيعون توصية	٥٠
٢٧٧	إلى ربهم ينسلون	٥١
٤٠٠	فمنها ركوبهم	٧٢

(الصفات (٣٧)

٢٨٦	كانهن بيض مكنون	٤٩
٤٧١	طلعها كأنه رؤوس الشياطين	٦٥
٥٤١	إني ذاذهب إلى ربى سهدين	٩٩
٣٥٣	أتدعون بعلاً	١٢٥



ص (٣٨)

١٠	فليرتقوا في الأسباب	١٠
١٣	مَرْجَعَتِي تَكُوْنُ مَوْلَانِي وعزّني في الخطاب	٢٣
١٢٤	أحببت حبّ الخير عن ذكر ربّي	٣٢
٢٢٤	إلى يوم الوقت المعلوم	٨١

(الزمر (٣٩)

٢٦	ولا تزر وازرة وزر أخرى	٧
١٥١	إنك ميت وانهم ميتون	٣٠
٦٨	لئن أشركت ليحيط عملك	٦٥
٥١	وجيء بالنبين والشهداء	٦٩

المؤمن (٤٠)

٢٦	اليوم تجزى كل نفس بما كسبت لا ظلم ...	١٧
٢١٤	خائنة الاعين	١٩
٣١٦	يقضى بالحق	٢٠
٥١	يوم يقوم الاشهاد	٥١
٥٢٨	قالوا حضروا علينا	٧٤
١٤٠	اولم يسيرا في الأرض	٨٢

فصلت (٤١)

٤٦٩	اتسيا طوعاً أو كرهاً قالنا أتينا ...	١١
٢٦٢	فقطاهن سبع سموات في يومين	١٢
٤٥٤، ٢٩٨	وأما ثمود فهدى ناهم فاستحبوا	١٧
٣٣٩	والغوا فيه	٢٦

الشوري (٤٢)

١٦٨	قل لا أسألكم عليه أجرأ إلا ...	٢٣
٢٣٤	وجزء سيئة سبعة مثلها	٤٠
٣٩٦	فما أرسلناك اليهم حفيظاً	٤٨

الزخرف (٤٣)

٨٤	وإنه لذكر لك	٤٤
٣١١	اذا قومك منه يصدّون	٥٧

الجاثية (٤٥)

١٧٠

٢٥ ما كان حجّتهم إلا أن قالوا

الاحقاف (٤٦)

٣٤٧

٣٥ فاصبر كما صبر أولو العزم

محمد (٤٧)

٥١٤

١ الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله ...

١٤٠

١٠ أفلم يسيراً في الأرض

٣٠٥

٢٢ فهل عسيتم



الحجورات (٤٩)

٣٤٣

٩ حتى تهيء إلى أمر الله

٥٢٩

٩ إن الله يحب المقطنين

١٧٢

١٠ فاصلحوا بين أخويكم

٢٢١

١١ ولا تلمزوا أنفسكم

٤٧٣

١٧ يمتنون عليك أن أسلموا قل ...

ق (٥٠)

٤

١٧ عن اليمين وعن الشمال قعيد

الذاريات (٥١)

١٢٢

٤١ وفي عاد إذ أرسلنا عليهم الريح ...

الطور (٥٢)

٣٤٣

ترپض بھا ریب المتنون

٣٠

٣٥٦

ذو مرّة فاستوى

٦

النجم (٥٣)

القمر (٥٤)

٣١٦

يدع الداع

٦

٤٨٢

کأنهم أعيجاز نخل منقر

٢٠

الرحمن (٥٥)

٢٦٨

الشمس والقمر بحسبان

٥

٤٢٦

سنفرغ لكم أيها الثقلان

٣١

٣٩٢

لم يطمعنهم إنس قبلهم ولا جان

٧٤

الواقعة (٥٦)

٥٢١

ليس لوقتها كاذبة

٢

٣٤٤

وظل ممدود

٣٠

٣

وفرش مرفوعة

٣٤

٤٧٧

عرّباً أتراياً

٣٧

الحديد (٥٧)

٤١٥

ومالكم لا تؤمنون بالله

٨

المجادلة (٥٨)

٣٩٢

٣ و ٤ من قبل أن يتماسا

الحشر (٥٩)

٢٨٧

فاتهاهم الله من حيث لم يحتسبوا

١٧٠

فكان عاقبتهم

المتحنة (٦٠)

٥٢٩

إن الله يحب المحسنين

٩٩

ولا جناح عليكم



الصف (٦١)

١٢

ومبشرًا برسول يأتي من بعدي اسمه أَحْمَد

٦

الجمعة (٦٢)

٣٣٠

فإذا قضيت الصلاة فاتشروا

١٠

المنافقون (٦٣)

٤٩٨

فأصدق وأكثـر

١٠

الطلاق (٦٥)

٣٢٠، ١٢٧، ٧٣

يا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمْ

١

١٣٨

إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مَّيْتَةٍ

١

٣٥٥	وأولات الاحمال أجلهن أن ...	٤
٣٧٢	فإن أرضعن لكم فاتوهن أجورهن	٦
٤٧٧	من بين الصلب والترائب	٧
٢٧٦، ١١٦	خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن	١٢

(٦٧) الملك

٥١	إِنَّ الْكَافِرُونَ إِلَّا فِي غَرْوَرٍ	٢٠
----	---	----

(٦٨) القلم

٢١	أَنْ كَانَ ذَا مَالٍ وَبَنِينَ	١٤
----	--------------------------------	----

(٦٩) الحاقة

٤٨٢	كَانُوكُمْ أَعْجَازٌ تَخْلُلُ خَاوِيَةً	٧
-----	---	---

(٧١) نوح

٢٠	إِنَا أَرْسَلْنَا نُوحًاٌ إِلَى قَوْمِهِ ...	١
٣١٤	مَا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ اللَّهَ وَقَارًا	١٣
٤٧١	وَاللَّهُ ابْتَكَمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتًاً	١٧

(٧٢) الجن

٥٣٠	وَأَمَّا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا جَهَنَّمَ ...	١٥
-----	--	----

(٧٣) المزمل

٤٧٧	فَأَخْذَنَاهُ أَخْذًاً وَبِلَا	١٦
-----	--------------------------------	----

- | | |
|--|--|
| <p>(المدثر) (٧٤)</p> <p>١٩٥ والصيح اذا أسفر</p> <p>٤١٥ فما لهم عن التذكرة معرضين</p> | <p>٣٤</p> <p>٤٩</p> |
| <p>(القيامة) (٧٥)</p> <p>٥٢١، ٤٩٠ تظنّ أن يفعل بها فاقرة</p> | <p>٢٥</p> |
| <p>(المرسلات) (٧٧)</p> <p>٢٢٥ وإذا الرسل أقتلت</p> <p>٣٤٥ ٢٦٢٥ ألم نجعل الأرض كفاناً أحياءً</p> <p>١١٠ ٣٦ ولا يؤذن لهم فيعتذرون</p> | <p>١١</p> <p>٢٥</p> <p>٣٦</p> |
|  <p>الكتاب
النبا (٧٨)</p> | |
| <p>٢٧٩ والأرض مهادأً</p> <p>٢١٤ وجعلنا الليل لباساً</p> <p>٤٨٤ وأنزلنا من المعصرات ماءً ثجاجاً</p> <p>٢٦٨ عطاءً حساباً</p> | <p>٦</p> <p>١٠</p> <p>١٤</p> <p>٣٦</p> |
| <p>(النازعات) (٧٩)</p> <p>٤١ أأنت أشد خلقاً أم السماء</p> <p>٤٤٥، ٣٩٤ فإن الجنة هي المأوى</p> <p>٣٧٠، ٢٩٨، ١٢١ إنما أنت منذر من يخشها</p> | <p>٢٧</p> <p>٤١</p> <p>٤٥</p> |

عبس (٨٠)

- | | |
|-----|------------------------------|
| ١٩٥ | ١٥ بأيدي سفرة |
| ١٦٠ | ١٧ قتل الانسان ما أكفره |
| ٤٦٢ | ٢٢ ثم إذا شاء أنشره |
| ١٩٥ | ٣٨ وجوه يومئذ مسفرة |

المطففين (٨٣)

- | | |
|-----|--|
| ٢٩٢ | ٢٩ إن الذين أجرموا كانوا من الذين ... |
| ٢٩٢ | ٣٤ فاليوم الذين آمنوا من الكفار ... |



البروج (٨٥)

- | | |
|-----|--|
| ٣٠٧ | ٤ و ٥ قتل أصحاب الأخدود النار ...
<i>مرحباً بكم في قبور الأنبياء والصالحين</i> |
|-----|--|

الفجر (٨٩)

- | | |
|-----|---------------------------------------|
| ٢١١ | ٩ وتمود الذين جابوا الصخر بالواد |
| ٧٧ | ١٤ إن ربك لبالمرصاد |

البلد (٩٠)

- | | |
|-----|--------------------------|
| ٤٧٧ | ١٦ مسكننا ذات متربة |
|-----|--------------------------|

الليل (٩٢)

- | | |
|----|--|
| ٥٥ | ١٥ و ١٦ لا يصلها إلا الشقى الذي كذب وتولى |
|----|--|

التين (٩٥)

٤٧٣

٦ فلهم أجر غير معنون

القارعة (١٠١)

١١٩

٤ كالفراش المبتول

العصر (١٠٣)

٤٨٤

١ و ٢ والعصر إن الإنسان لفي خسر

الفيل (١٠٥)

٣٥

٥ فجعلهم كعصف مأكول

 مركز تعلیمات کتب میراث عرب و سدی

النبي ﷺ :



- ١٦٧ إجعلها في قرباتك
أحب الأديان إلى الله الحنفية ...
إن أظهرت الصدقة فحسن وإن ...
أنا دعوة أبي إبراهيم وبشارة بشير بن حميد
٢٩ أو تسرّح باحسان
٣٦١ تحرير التفاضل في ستة أشياء ...
١١ تُجواز لهذه الأمة عن نسيانها ...
٣٥٧ جهد المقل على ذي القرابة الكاشع
٥٠٧ دعي الصلاة أيام أقرائك
٥٣٩ ردوا علي أبي يعني العباس عمه ...
١٦٨ الصائم في السفر كالمحظر في الحضر
٣٥١ فيها مثلاً بمثل يداً بيد من زاد ...
٢٤ لا يغلق الرهن
١٩٤ من سئل عن علم يعلمه، فكتمه أعلم يوم ...
٥٠٧
٥٣٧
١٠٢

- | | |
|-----|--------------------------------------|
| ٣٦٧ | من طلق لاعباً أو اعتق لاعباً ... |
| ٤٧٤ | المنان بما يعطي لا يكلمه الله ... |
| ٤٩٩ | نعمًا بالمال الصالح للرجل الصالح ... |

الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام:

- | | |
|-----|---|
| ٤١٩ | السكينة التي كانت فيه ريح هفافة ... |
| ١٨٢ | لَا إنما قال الله تعالى: ﴿إِن ترک خيراً﴾ وليس لك كثير مال ... |
| ٢٦٨ | معناه إنه يحاسب الخلق دفعة كما يرزقهم دفعة |
| ٤٣٠ | يدفع الله بالبر عن الفاجر الهلاك |



الإمام محمد بن علي الباقر «أبو جعفر» عليه السلام:

- | | |
|-----|--|
| ٧ | إسماعيل أول من شق لسانه بالعربيه ... |
| ٥٢٠ | الى أن يبلغ خبره الإمام فيقضي <small>عنه</small> <small>كتابه</small> <small>رسالة</small> |
| ٦٣ | إن ذلك في الفرض |
| ٧ | إن الله تعالى وضع تحت العرش أربع ... |
| ٦٤ | أته لما حول أتى رجل من ... |
| ٤٢٠ | التابوت هو الذي وضعت أم موسى فيه ... |
| ٦ | قد كان آدم <small>عليه السلام</small> بناء ثم عفي أثره ... |
| ١٦٨ | قرابة النبي <small>عليه السلام</small> |
| ٩٩ | كان ذلك في عمرة القضاء |
| ٢٩٥ | كانوا قبل نوع أمة واحدة على ... |
| ٥٠٩ | من أدرك الإسلام وتاب مما كان عمله ... |
| ٥٠٢ | نزلت في أصحاب الصفة |

٢٨٠	نزلت في عليٍ عليه السلام حين بات في فراش ... يعني أن يأتي الأمر من وجده أي ...
٢٢٦	
١٠١	الإمام جعفر بن محمد الصادق «أبو عبد الله» عليه السلام: أنَّ آدم نزل على الصفا وحواء ...
٦٣	إنَّ ذلك في الفرض
١٤٣	إنَّ مثل الذين كفروا في دعائك إياهم ...
٥١١	إِنَّمَا شدَّدَ في تحريم الربا لِمَا يمْتَنَعُ ...
١٩٥	ذلك في الشيخ الكبير يطعم لكل يوم ...
٢٢١	علم الله أنه سيكون في هذه الأمة ...
٦	قد كان آدم عليه السلام بناء ثم عفي أثراه ...
١٦٨	قرابة النبي عليه السلام
٩٩	كان ذلك في عمرة القضاة ...
٢٤٠	لأنَّ رجلاً أنفق ما في يديه ...
١٣٢	هو الرجل يكتسب المال ولا يعمل ...



فهرس أسماء المعصومين

- جبريل عليه السلام : ٥٢١، ٤٣٤، ٤٢٨.
- آدم عليه السلام : ٢٨٥، ٢٧٧، ٢٥٩، ١٠٤، ٧، ٦.
- نوح عليه السلام : ٢٩٨، ٢٩٥.
- إبراهيم عليه السلام : ٤٣، ٣٨، ٣١، ٣٠، ٢٩، ٢٨، ٢٧، ٢٥، ٢٠، ١٧، ١٤، ١١، ٧، ٦، ٣.
- مركز تحقیقات کتب مقدسه*
- إسحاق عليه السلام : ٤٤، ٦٤، ٦٠، ٢٥٩، ٢٥١، ٤٥٠، ٢٦١، ٤٥٣، ٤٥٢، ٤٦٣، ٤٦٤، ٤٦٨.
- إسماعيل عليه السلام : ٢٤٨، ٣١، ٢٧، ٢٤، ٧، ٦.
- يعقوب عليه السلام : ٣٢، ٣١، ٢٧، ٢٤، ٢٠.
- يوسف عليه السلام : ٣٣، ٣٢.
- داود عليه السلام : ٤٣٠، ٤٢٩.
- سلیمان عليه السلام : ٣٣.
- يوشع بن نون عليه السلام : ٤١٩، ٤١٤.
- عيسى عليه السلام : ٤٣٤، ٢٩٥، ٣٣، ٣١، ٢٨، ٢٦، ١١.
- موسى عليه السلام : ٤٦٨، ٤٣٤، ٤٢٠، ٢٨٩، ٢٨، ٢٦.
- محمد بن عبد الله - رسول الله - النبي عليه السلام : ٤٣، ٤٢، ٢٩، ٢٤، ١٧، ١٢، ١١.

٥٨، ٥٤، ٥٣، ٥٢، ٥١، ٥٠، ٤٩، ٤٨، ٤٧، ٤٦، ٤٥، ٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤١، ٣٨، ٣٥،
 ١٠٩، ١٠٥، ١٠٣، ١٠٢، ٩١، ٩٠، ٨٨، ٧٣، ٧١، ٧٠، ٧٨، ٧٧، ٧٥، ٧٢، ٧٠، ٥٩
 ، ١٩٤، ١٩٢، ١٨٢، ١٨١، ١٦٨، ١٦٧، ١٦٢، ١٥٩، ١٥٨، ١٥٥، ١٤١، ١٢٩، ١٢٧
 ، ٢٧٨، ٢٧٥، ٢٥٠، ٢٤٩، ٢٤٨، ٢٤٦، ٢٣٦، ٢٣٥، ٢٢٠، ٢١٩، ٢١٧، ٢٠٩، ٢٠٠
 ، ٣٢٦، ٣٢٠، ٣١٥، ٣١٢، ٣٠٩، ٣٠٤، ٣٠٢، ٣٠١، ٢٩٣، ٢٨٧، ٢٨٥، ٢٨٠
 ، ٤٧٤، ٤٣٤، ٤٣١، ٤١٣، ٤٠٠، ٣٩٨، ٣٩٧، ٣٧٠، ٣٦٧، ٣٦١، ٣٥٧، ٣٥١
 ، ٥٣٩، ٥٣٧، ٥٣٦، ٥١٥، ٥١٢، ٥٠٧، ٤٩٩

الإمام علي عليه السلام : ٢٨٠، ٢٦٨، ٢٥٩، ٢٤٤، ٢٤٢، ٢٠١، ١٨٢، ١٧٦، ١٧٠،
 ، ٤٨٦، ٤٦٠، ٤٣٠، ٤١٩، ٤٠٠، ٣٧٩، ٣٦١، ٣٤٩، ٣٤٥، ٣٤٣
 ، ٥٠٥، ٥٠٤

الإمام الحسن عليه السلام : ٣٢.

الإمام الحسين عليه السلام : ٣٢.

الإمام علي بن الحسين عليه السلام : ٢٤٢.

الإمام محمد بن علي الباقي «أبو جعفر» عليه السلام : ٦٧، ٦٣، ٦٤، ٦٣، ٦٢، ٦٩، ٦٦، ٦٣، ٦٢، ٦٢، ٦١، ٥٣، ٥٢، ٥١، ٥٠، ٤٩، ٤٨، ٤٧، ٤٦، ٤٥، ٤٤، ٤٣، ٤٢، ٤١، ٣٨، ٣٥،
 ، ٢٢٦، ٢٢١، ٢٢٠، ٢١٣، ٢٩٣، ٢٩٢، ٢٨٩، ٢٨٧، ٢٧٤، ٢٦٨، ٢٥٣، ٢٥٢، ٢٥٠، ٢٣٦، ٢٢٢
 ، ٣٥٧، ٣٤٤، ٣٣٨، ٣١٩، ٢٨٦، ٢٨٠، ٢٦٣، ٢٦٠، ٢٥٨، ٢٥٢، ٢٥٠، ٢٣٦، ٢٢٢
 ، ٤٥٦، ٤٤١، ٤٣٠، ٤٢٠، ٤١٤، ٣٩٨، ٣٩٧، ٣٩٥، ٣٩٤، ٣٩٣، ٣٨٩، ٣٧٥، ٣٦٣
 ، ٥٢٠، ٥١٩، ٥١٦، ٥٠٩، ٥٠٥، ٥٠٢، ٤٦٨

الإمام جعفر بن محمد الصادق «أبو عبد الله» عليه السلام : ٨٥٣، ٨٠١، ٩٩، ٦٣، ٦،
 ، ٢٧٢، ٢٥٨، ٢٤٠، ٢٢١، ٢٢٠، ٢١٣، ٢١٢، ٢٠٠، ١٩٥، ١٨٧، ١٧٤، ١٦٨، ١٦٠
 ، ٤٤١، ٤١٩، ٣٩٨، ٣٩٧، ٣٩٥، ٣٩٤، ٣٨٩، ٣٧٥، ٣٦٠، ٣٥٧، ٣٤٤، ٣٣٨، ٣١٩
 ، ٥١٩، ٥١١، ٥٠٥، ٤٩٧، ٤٩٢، ٤٩٠، ٤٨٦، ٤٧٢، ٤٦٨، ٤٦٤، ٤٥٦، ٤٥٢
 ، ٥٢٩، ٥٢٠

الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام : ١٤٨.

فهرس الأعلام

أبان: ٤٢٨.

إبراهيم: ٢٤٧، ٣٨٦، ٣٧٧، ٣٦١، ٣٥٢، ٣٤٦، ٣٤٤، ٣٣٨، ٢٥٢، ٣٣٩، ٣٣٩، ٢٤٧.

٣٩٤، ٤٠٠، ٥١٩.

إبراهيم النخعي: ٤٩٢، ٢٤٢، ١٨٢.

ابن أبي ديان: ٣٨٢.

ابن أبي ليلى: ١٩٢.

ابن أبي نجيح: ٤٢، ٨٢.

ابن أحمر: ٦١.

ابن الأخداد: ٥٤، ٥٢، ٨٧، ٥٠٠، ٣١٥، ٢٩٧، ٢١٠، ٥٠٨.

ابن إسحاق: ٤٦٤، ٣٥٦، ٣٢.

ابن الاعرابي: ١٢٢.

ابن تغلب: ١٥.

ابن جحش الحضرمي: ٣١٠.

ابن جريج: ٤٤٠، ٤٦٥، ٣٥٧، ٢٨٧، ٤٣٦، ١٥٩، ١٢.

ابن الحضرمي: ٣١٣.



مركز تحقیقات کتابخانه ملی اسلامی

ابن الخطفة: ٣٣٠، ٥٠٠

ابن حی : ۲۰۶

این درید: ۲۹، ۳۲، ۱۸۷، ۱۹۸، ۲۱۶، ۲۱۷

این ذکوان: ۳۸۸

ابن الزبيع : ٢٤٩

ابن السراج : ١٦

ابن سیرین: ٢٥٣، ٣١٧، ٣٤٣، ٣٩٤.

این شہاب: ۱۹۶، ۲۰۲، ۴۵۳، ۴۴۰، ۳۷۸، ۲۸۱

ابن حسین المازنی : ۳۳۹

Méthodes

٤٩٩ العاشر

پر عاصمہ: ۱۱۴

ابن عامر: ١٩٧، ١٩١، ١٨٥، ١٦٤، ١٤٩، ١٢٣، ١١٤، ٧٤، ٥٦، ٤٩، ٤٠، ١٩
٢٨٦: ١٤، ٤٥٥، ٤٧٨، ٤٩٥، ٤٩٦

ابن عباس: ٥٨، ٥٦، ٥٠، ٤٨، ٤٧، ٤٦، ٣٩، ٣٥، ٣١، ٢٨، ٢٧، ٢٠، ١٢، ٧، ٥
٨٤١، ٨٣٦، ٨٣٠، ٨٢٩، ٨٠٤، ٨٠٢، ٨٠٠، ٨٠، ٧٤، ٧٣، ٧٢، ٧١، ٧٠
٢٠٤، ٢٠١، ١٩٩، ١٩٦، ١٩٣، ١٩٢، ١٨٨، ١٨٤، ١٧٤، ١٦٥، ١٥٩، ١٤٦، ١٤٢
٢٤٨، ٢٤٦، ٢٤٤، ٢٤٣، ٢٤٢، ٢٣٨، ٢٢٦، ٢٣٢، ٢٢٧، ٢٢٦، ٢٢٥، ٢٢١، ٢١٧
٢٨٣، ٢٨٢، ٢٧٨، ٢٧٢، ٢٦٩، ٢٦٠، ٢٥٩، ٢٥٨، ٢٥٥، ٢٥٤، ٢٥٢، ٢٥١، ٢٤٩

ابن عبیدة الهمذانی : ۶۱

٢٢٣ : فلیع ابن

اپنے قتبہ : ۲۸

ابن كثير: ١١، ٤٩، ٤٢١، ٤١٠، ٤٠١، ٣٧١، ٢٥٢، ٢٢٣، ١٨٥، ١٤٩، ١١٤، ٦٩، ٤٢٦، ٤٧٨، ٤٣٦.



ابن مرجج: ۱۳۴

ابن مسعود : ١٠٤، ٢٤٦، ٢٤٢، ٢١٣، ٨٨٢، ٩٦٨، ١٦٦، ١٠٤، ٢٥٤، ٢٤٨،
٢٧١، ٣٩٨، ٣٧٣، ٣٤٩، ٣٤٨، ٣٤٦، ٣١٧، ٢٧١.

أو مك : ٢٤٣، ١٩٨، ١٣٤، ٧٤، ٣٠، ١٣٨٨، ١٩٨، ١٣٠، ٣٠، ٣٩٥، ٣٩٦.

۵۲۶ : شور

أبو الحارود: ٢٢٦.

أبو حفص : ٣٨٨، ٣٧١، ٣٥٥، ١٢٣، ٥٩

أبو حمزة . ٢٩٣

أبو الجوزاء : ١٧٧

۲۹ حاتم:

أبو حذيفة: ٤٠٢، ٣٩٤

أبو حنيفة: ١٧٦، ١٠٠، ٢٠٥، ٢٠٨، ٢١٨، ٣٧٦، ٣٨٩، ٣٩١.

أبو داود: ٢١٥

أبو الدرداء: ٣٧٧

أبو ذر الغفارى : ٢٤٩، ٢٨٠، ٥٠٥.

أبو ذؤيب «الهذلي» : ٣١٤

أبو زيد: ١٢٦، ٣٩١

أبو سعيد الخدري: ٢٤٨، ٣٩١، ٥٢٣.

أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف : ١٩٤

أبو صالح: ٤٧٩

العالية: ٣٦، ٦١، ١٠٨، ٦١، ٣٨٩، ١١٠، ٤٠٤، ٤٤٦.

بیو عبید: ۳۳۶، ۴۹۹

أبو عبيدة: ١٥، ٢٤، ٧٩، ٢٤٥، ٢٤٣، ٢١٢، ١٦٠، ١٤٥، ١٢٣، ٨٠، ٧٩، ٢٤٢، ٣٥٨، ٣١١، ٥٣٥، ٣٨٢، ٣٥٨، ٣١١

أبو علي الجبائي : ٢٩٨، ٢٨٧، ٢٧٦، ٢٦١، ٥٨، ٤٧، ٤٥، ٤٣، ٢٧، ٢٢، ٩٨
٨٤١، ١٣٦، ١٣٢، ١٣٠، ١٠٥، ١٠٤، ١٠٢، ١٠٠، ٩١، ٨٨، ٨٧، ٨٢، ٧٥، ٧٣
٢٢٥، ٢٢١، ٢١٠، ١٩١، ١٩٠، ١٧٩، ١٦٧، ١٦٦، ١٦٥، ١٦٢، ١٥٧، ١٥٦، ١٤٣
٢٧٠، ٢٦٥، ٢٦٤، ٢٦١، ٢٥٢، ٢٥٠، ٢٤٨، ٢٤٧، ٢٤١، ٢٣٩، ٢٣٦، ٢٣٢، ٢٢٧
٢٢٣، ٢١٦، ٢١٥، ٢١١، ٣٠٧، ٢٩٨، ٢٩٧، ٢٩٦، ٢٩٥، ٢٩٤، ٢٩١، ٢٨٥، ٢٨٣
٤٠٥، ٣٩٥، ٣٩٠، ٣٨٨، ٣٧٧، ٣٧٦، ٣٦٣، ٣٦٠، ٣٤٥، ٣٣٥، ٣٢٦
٥٠٠، ٤٩٩، ٤٩٧، ٤٩٣، ٤٨٥، ٤٧٩، ٤٧٥، ٤٧٢، ٤٧٠، ٤٥٨، ٤٥١، ٤٢٩، ٤١٧

أبو علي الفارسي : ١٢٦، ١٢٨، ٣٠٨، ٣١٠، ٣٦٧، ٣٩٦، ٥٢٧، ٥٣٢.

جامعة: ١١٤، ١٣٤، ٢٢٣، ٢٥٢، ٤٩٥

أبو عمرو: ١٥١، ١٨٥، ٢٤٥، ٣١٧، ٣٣٢، ٤٢١، ٤٩، ٤٣٦، ٤٧٩، ٤٩٧.

. ٤٩٩، ٥٢١، ٥٢٣، ٥٢٥، ٥٣٦.

أبو عمرو بن العلاء: ٣٥٠.

أبو القاسم: ٤٩٧.

أبو قلابة: ٧.

أبو قيس بن صرمة: ٢١٩، ٢٢٠.

أبو مجلز: ٣٨٦.

أبو مسعود: ٣٨١.

أبو مسلم: ٤٩١، ١٦.

أبو موسى الأشعري: ٣٦٧.

أبو وائل: ٣٦٣.

أبو الهديل: ٥٠٨.

أبو هريرة: ١٩٣، ١٠٢، ٣٨١.

أبو يوسف: ٣٧٦.

أبي بن كعب: ٥١٩، ٢٩٨.

أحمد: ٣٧٧.

أحمد بن يحيى: ٥٣٣.

الاخفش: ٤١٥، ٣٩١، ٣٨١، ٣٥٠، ٢٩٦، ٢٨٢، ٨٧، ٨٠، ١٤.

الاخنس بن شريق: ٢٧٣، ٢٧٨.

أرميا: ٤٥٦.

الازهري: ٤٤٦، ٢٧٧، ٢٧٣، ٤٩١، ٥٣٥.

إسحاق: ٣٧٧.

أشر: ٣٢.

الأصمي: ٣٩، ١٢٠، ١٢٢، ١٢٣، ٣٥٠.



مَرْكَزُ تَحْقِيقَاتِ الْكِتَابِ وَالْمَدِينَةِ الْعَالَمِيَّةِ

الاعشی «بني شعلة» : ٢٥، ٧٢، ٩٥، ٨٥، ٢٢٣، ٢٢٣، ٣٢٤، ٣٠٧، ٢٧٥، ٤٧٩، ٣٤٢، ٣٥١، ٤٤٧.

الاعشی «يعقوب بن محمد أبو يوسف» : ٤٩٥.
الاعمش : ٢١٥.

امروء القيس : ٣٣٦، ٤٧٠، ٥٠٤.

أمیة بن أبي الصلت : ٤١٠.

أنس بن مالک : ١٠٠، ٤٨، ١٢، ٢٤٨، ٢٦٣.
الانصاري : ٥٧.

الاوزاعي : ٢٠٦، ٥٠٥.

اوسم بن حجر : ٣٦٨.

البّتي : ٥٢٦.

البراء بن عازب : ٤٦، ٤٨، ٤٢٨، ٤٢٣، ٤٢٣، ٤٨٨.

البرجمي : ١٣٤، ٤٩٥، ٤٩٦.

مرجحنا شرعاً كغيره من حسناته
الbiznati : ٢٠٨.

البزی : ١٣٤.

بكر بن عبد الله : ٣٦٢.

البلخي : ٢٠، ٤٧، ٤٢، ٣٦، ١٤٣، ١٤١، ١٣٢، ١٠٥، ١٠٢، ٨٨، ٧٧، ٥٧، ٤٢، ٣٦، ١٤٨، ٤٣٠، ٤٢٤، ٤٠٤، ٣٧٧، ٣٢٣، ٣٠٧، ٢٩٧، ٢٨٣، ٢٥٠، ٢٤٨، ٢٣٩، ٤٣٠، ٤٥١، ٤٩٠، ٥١٧، ٥١٢، ٥٠٣، ٥٠٠، ٥٤٣.

بنيامين : ٣٢.

تفتالي : ٣٢.

توبية : ٤٦٦.

ثابت : ٣٥٧.

- تعلب: ٣١، ٥٥.
- الثوري: ٣٧٣، ٣١.
- جابر بن زيد: ١٩٣.
- جابر بن عبد الله: ٢٩٧، ٣٦٨، ٣٣٣، ٢٦٠، ٢٤٨، ٢٢٦.
- جاد: ٣٢.
- جالوت: ٤٢٩، ٤٣٠، ٤٣١.
- جرير: ٤١٥، ٥٨.
- جعفر بن مبشر: ١٧٣، ٦٣.
- جعفر بن ميسر: ٥٤٣.
- جندب بن عبد الله: ٣١٣.
- الحارث بن حلزة: ٢٩٦.
- حبيب: ٥١٦.
- حديفة: ٣٢٤، ٢٨٣، ٢١٥.
- حسان بن ثابت: ٢٩٣، ٢٦٩.
- الحسن البصري: ٧٤، ٥٦، ٤٦، ٤٣، ٣٨، ٣٧، ٣٦، ٣٥، ٣١، ٣٠، ١٨، ١٢، ٦، ١٠، ١٤٣، ١٠٨، ١٠٢، ١٠٠، ٨٧، ٨٢، ٧٥، ٧٤، ٧٣، ٧٩، ٧٨، ٦٧، ٦٩، ٦٨٩، ٦٨٨، ٦٨٧، ٦٨٦، ٦٨٢، ٦٨١، ٦٧٦، ٦٧٤، ٦٧٣، ٦٦١، ٦٥٩، ٦٥٧، ٥٣٦، ٥٣٢، ٥٣٠، ٥٢٧، ٥٢١، ٥١٨، ٥١٧، ٥١٥، ٥٠٩، ٥٠٨، ٥٩٩، ٥٩٦، ٥٩٥، ٥٦٠، ٥٥٨، ٥٥٧، ٥٥٥، ٥٤٤، ٥٤٣، ٥٤٢، ٥٣٨، ٥٢٣، ٥٢٢، ٥٢٠، ٥١٧، ٥١٥، ٥١٤، ٥١٣، ٥١٢، ٥١١، ٥١٩، ٥١٨، ٥١٧، ٥١٦، ٥١٥، ٥١٤، ٥١٣، ٥١٢، ٥١١، ٥١٠، ٥٠٩، ٥٠٨، ٥٠٧، ٥٠٦، ٥٠٥، ٥٠٤، ٥٠٣، ٥٠٢، ٥٠١، ٥٠٠، ٣٩٨، ٣٩٧، ٣٩٤، ٣٩٠، ٣٨٩، ٣٨٦، ٣٨١، ٣٧٧، ٣٧٦.

,£34,£31,£30,£25,£23,£22,£20,£19,£17,£12,£11,£10,£7,
£8,£79,£70,£68,£67,£65,£64,£61,£44,£41,£39,£36,£35
£30,£29,£28,£27,£26,£25,£24,£23,£22,£21,£20,£19,£18,£17

حسن بن صالح : ٢٠٧

الحسين بن علي المغربي : ١٠، ٣٩٧، ٤٩١، ٥٢٨.

خطائط بن جعفر: ۱۰

الخطيبة: ٤، ٣٨٧، ١٦٠، ٥٤٤

٤٩٦، ٤٩٥، ٣٢٦، ١٨٥، ١٦٤، حفص:

حمدان: ۳۴۶، ۳۹۴

٤٠٩ ٣٨٨ ٣٦٠ ٣٥٥ ٢٨٧ ٢٢٩ ٢٢٣ ١٦٤ ١٣٤ ٩٦ ٠٩
٥٤ ٠٥٢٣ ٠٧ ٥٠١ ٤٩٦ ٤٩٥ ٤٦٣ ٤٠٥



٢٥٩ : حواء

خالد بن الوليد: ٥١٦

الخضر: ٤٥٦.

خلف: ١٣٤، ٢٨٨، ٤٥٥، ٤٩٦، ٥٤٠

الخليل: ١٣٦، ٤٨٧، ٢٦٩، ٣٦٤، ٣٥٩، ٢٧٧، ١٧٥، ٥١٦.

الخمساء: ١٦٥

٣٢

۲۰۸ : داود

داود بن أبي عاصم: ۵۸

الصمة : ٢٤

الرقم: ٢٦٧

٣٨٧ : ﴿ ﷺ

الريسي، ١٣٤.

الريع: ٧٤، ٧٣، ٧٢، ٧٠، ٦١، ٥٨، ٥٦، ٥٠، ٤٨، ٤٤، ٤٢، ٣٥، ٣٢، ٢٣، ١٧،
 ١٥٦، ١٥٣، ١٥١، ١٤٣، ١٣٢، ١٢٩، ١٢٣، ١٠٨، ١٠٤، ١٠٢، ٩١، ٨١، ٨٠، ٧٥،
 ٢٩٨، ٢٨٣، ٢٦٠، ٢٥٢، ٢٤٧، ٢٣٥، ٢٢٢، ٢٣٠، ٢٢٧، ١٩٠، ١٧٧، ١٧٤، ١٦٥،
 ٤٥٠، ٤٣٤، ٤٢٣، ٤٢٢، ٤١٤، ٣٨٩، ٣٦١، ٣٣٥، ٣٣١، ٣٢٠، ٣٢٧، ٣٢٤، ٣٩٩
 . ٥٤٤، ٥٢٨، ٥٢٦، ٥٢٥، ٥٢٣، ٥١٧، ٥٠٣، ٤٩٢، ٤٨٠، ٤٧٠، ٤٦٥، ٤٥٦

ربيعة: ٥١٦.

رجاء بن حيوة: ٣٦١.

الرمانى: ٤٧، ٤٧، ٤٧، ١٣٧، ١١٢، ١٠٥، ١٠٤، ١٠١، ٩١، ٨٧، ٨٠، ٧١، ٥٤،
 ٤٠٣، ٣٩٨، ٣٧٩، ٣٧٥، ٣٣٩، ٣١٠، ٣٠٩، ٢٩٦، ١٨٤، ١٦٧، ١٥٨، ١٥٣، ١٥٠
 . ٥٢٧، ٥٢٤، ٥٠٥، ٥٠٢، ٤٩١، ٤٨٥، ٤٨٢، ٤٧٥، ٤٦٦

روييل: ٣٢.

روح: ٥٩.

رويس: ٤٠.

الرياشي: ٢٨.

الزجاج: ٧٨، ٧٥، ٧٠، ٦٨، ٦٧، ٦٢، ٦٠، ٣٢، ٣٠، ٢٩، ٢٠، ١٦، ١٥، ٩، ٤،
 ١٩٢، ١٨٣، ١٧٠، ١٧٩، ١٦١، ١٦٠، ١٥٣، ١٥٠، ١٤٣، ١١٠، ١٠٣، ٩٥، ٨٢،
 ٣٠٠، ٢٩٦، ٢٨٩، ٢٨٢، ٢٧٧، ٢٧٥، ٢٦٩، ٢٥٩، ٢٥٠، ٢٤٣، ٢٣٦، ٢٢٤، ٢٠٤
 ، ٣٦٤، ٣٦٣، ٣٥٦، ٣٥٠، ٣٤٨، ٣٤٧، ٣٣٧، ٣٣٢، ٣٣٠، ٣٢٦، ٣٢١، ٣٠٦
 ، ٤٨٨، ٤٨٠، ٤٦٣، ٤٦٠، ٤٥٨، ٤٢٩، ٤١٨، ٤١٤، ٤١١، ٣٨٨، ٣٨٢، ٣٨١، ٣٧٠

. ٥٤١، ٥٣٦، ٥٠٤، ٥٠٣، ٥٠٠، ٤٩٩، ٤٩٣

الزهري: ١٨٢، ١٨٢، ١٩٤، ١٩٤، ١٥١، ١٥١، ٣٦١، ٣٦١.

زهير بن أبي سلمى: ٥٢٩، ٥٢٩، ١٦٨، ٥٠٠.

زيد بن أسلم: ٢٣٩، ٢٣٢، ٢٣٩، ٢٠٤.

زيد بن تابورة: ١٠٢.

زيد بن ثابت: ٣٩٧، ٣٤٩.

سالم: ٣٤٩.

سليم: ٤٦٦.

الستي: ٨، ٧، ١٠٨، ١٠٢، ٧٥، ٧٤، ٧٩، ٧٢، ٥٨، ٤٧، ٣٦، ٣٢، ١٢، ٨، ٦٢، ٥٨، ٤٧، ٣٦، ٣٢، ١٣٦، ١٣٢، ٢٤١، ١٩٦، ١٩١، ١٩٠، ١٨٩، ١٧٧، ١٦٢، ١٥٩، ١٤٦، ١٣٨، ١٣٧، ١٣٦، ١٣٢، ٣٣٠، ٣٢٨، ٣١٩، ٣٠٣، ٢٩٩، ٢٨٥، ٢٨٣، ٢٧٨، ٢٧٣، ٢٦٠، ٢٥٩، ٢٥٦، ٢٤٢، ٤٤٦، ٤٤٤، ٤٤٠، ٤٢٣، ٤٢٢، ٤١٧، ٤١٤، ٤٠٣، ٣٧٨، ٣٧٦، ٣٦٨، ٣٦٣، ٣٦٢، ٣٣١، ٥٢٤، ٥٢١، ٥١٥، ٥٠٩، ٥٠٣، ٥٠٢، ٥٠١، ٤٩٢، ٤٨١، ٤٨٠، ٤٧٩، ٤٧٠، ٤٦٨، ٤٠٤، ٣٨٦، ٣٢٨، ٣٢٤، ٢٤٢، ٢٤١، ١٩٩، ١٩٣، ١٥٣، ٨٣، سعيد بن جبیر: ٤٣٩.

سعید بن جبیر: ٤٣٩، ٤٤٤، ٤٤٦، ٤٦٥، ٤٦٧، ٤٦٥، ٤٩٩، ٤٩٩، ٥٠٠، ٥٠٠، ٥٨، ٤٣٩.

سعید بن المسیب: ٣٩٢، ٣٨٩، ٣٤٨، ٣٤٤، ٣٤٣، ٣٤٢، ٣٢٨، ٣٠٤، ٢٤٨، ٤٠٤، ٣٩٤، ٣٩٣.

سعید بن المندن: ٥٨.

سفیان: ٤٩٦، ٣٧٨، ٣٧٧، ٢٠٤.

سفیان بن عیینة: ٥٢٨، ٥٢٦.

السکونی: ٣٩١.

السلمانی: ٢٠١.

سیبویه: ٦٦، ٣٣٧، ٣٤٧، ٣٥٩، ٤٦٧، ٤٦٦، ٤٩٨، ٤٩٨، ٥٢٧.

الشافعی: ١٠٠، ١٧٦، ٢١٩، ٢١٨، ٢٠٨، ٢٠٧، ٢٠٦، ٢٠٥، ١٩٥، ٢٤١، ٣٤٥، ٣٢٧، ٢٤٢.

شداد : ٣٨٢

شريح : ٥٢٦، ٥١٩، ٣٩٤، ٣٢٨.

الشعبي : ٣٦٠، ٣٤٣، ٣٣٨، ٢٥٢، ٢٤٢، ٢٤٠، ١٩٦، ١٩٠، ١٧٤، ١٦٦، ٩٩.

. ٥٣٠، ٥٢٥، ٥٢٤، ٥٢٣، ٤٧٩، ٣٩٥، ٣٨٩، ٣٨٦، ٣٦١

شمعون : ٤١٤، ٣٢.

شموييل : ٤١٤.

شهر بن حوشب : ٣٢٤.

صهيب بن سنان : ٢٨٠.

الضحاك : ٣٣٠، ٢٩٤، ٢٨٣، ٢٧٧، ٢٦١، ٢٣٨، ٢٣٥، ٢١٧، ١٨٨، ١٨١.

. ٤٦٤، ٤٥٦، ٤٤٤، ٤٠٧، ٤٠٥، ٤٠٠، ٣٩٠، ٣٧٤، ٣٦٣، ٣٦٠، ٣٥٣، ٣٣٩، ٣٣١

. ٥٣٠، ٥٢٦، ٥٢٥، ٥٢٤، ٥١٩، ٤٩٢، ٤٨٠، ٤٧٤، ٤٧١، ٤٦٨

طالوت : ٤٣١.

طاووس : ٥٣١، ٣٢٨، ٣٣٤، ٣٢٩، ٣٥٢، ٣٤١، ٣٨٩، ١٨٧، ١٨٢، ١٨٠، ١٨٧، ١٨٤، ١٨٠، ١٥٠، ١٤٣، ٤٠.

الطبرى : ٧، ٢٩٩، ٢٨٣، ٢٠١، ١٩٤، ١٨٧، ١٨٤، ١٨٠، ١٥٠، ١٤٣، ٤٠.

. ٥٣٠، ٥٢٩، ٥٢٥، ٥٠٩، ٤٦٩، ٤٤٢، ٤٢٩، ٣٥٤

طرفة : ٤٩١.

الطرماح بن حكيم : ٤٨٨، ٢١٧.

طلحة : ٢٥٩.

عائشة : ١٠٠، ٢٤٤، ٢٥٠، ٢٥٢، ٣٥٢، ٣٧٣.

عاد : ٤٩.

العاصم : ٥٠١، ٤٧٨، ٤٢٨، ٤٠٩، ٤٠١، ٣١٦، ١٩٨، ١٩٤، ١٨٥، ٧٤، ٤٩.

. ٥٣٨، ٥٢٣، ٥١٧

عامر : ٥٣٨، ٥٢٩، ٣٨٥.

- العباس «عم النبي»: ٥١٦، ٢٤.
 العباس بن مرداس: ٤٤٩.
 عبد بن عمير الليثي: ٦.
 عبد الرحمن بن عوف: ١٩٣.
 عبد الله: ٣٦٠، ٢٥٣، ١٣٢.
 عبد الله بن جحش: ٣١٣، ٣٠٩.
 عبد الله بن سلام: ٧١.
 عبد الله بن صوريا الأعور: ٢٧.
 عبد الله بن عمر: ٧، ١٩٣، ٢٤٢، ٢٤٤، ٢٤٨، ٢٤٩، ٢٥٠، ٢٥٢، ٢٥٣، ٢٥٤، ٢٥٧، ٣٧٣، ٣٦١، ٣٥٢، ٣٤٩، ٣٤٨، ٣٣٢، ٢٥٨، ٢٥٥.
 عبد الملك بن حميد: ١٩٣.
 عبد يأليل: ٥١٦.
 عبيدة السلماني: ٤٨٥، ٢٣٨، ٢٠٨، ٢٠١.
 العجاج: ٤٤١، ٣٤١، ٢٥٤، ٢١٣، ١٩٤.
 عدي بن الرقاع: ٤٤٠.
 عروة بن الزبير: ١٩٣، ٣١٣، ١٩٤، ٣٥٦، ٣٦٠.
 عزيز: ٤٥٦، ٤٦٠.
 عطا: ٩، ٧٤، ٩١، ١٠٠، ١٢٩، ١٤٧، ١٩٢، ١٩٣، ١٩٦، ١٩٧، ٢٢٥، ٢٤١، ٢٤٢.
 عطية: ٣١٢، ٣١٩، ٣٢٠، ٣٦١، ٤٠٤، ٤٢٠، ٤٦٦، ٥٢٤، ٥٢٩، ٥٣٠.
 عكرمة: ١٠٤، ٢٨٠، ٢٤٧، ٢٤٧، ٥١٥.
 علامة: ٤٨٥، ٣٤٤، ٢٤٧.

علي بن الحسين المرتضى الموسوي : ٥٤ .

عمر بن الخطاب : ٥٤، ١٩٣، ٢٤٨، ٣٧٦، ٣٨١، ٤٤٦، ٥٢٠ .

عمر بن شيبة : ٢٨٠ .

عمر بن طلحة : ٣٢٤ .

عمر بن عبد العزيز : ٢٢٧، ٢٣٢ .

عمرو بن دينار : ٦ .

عمرو بن الحضرمي : ٣٠٩ .

عمرو بن شاس الاسدي : ٢٣٤ .

عمرو بن عبيد : ٢٤٢، ١٨٢، ٥٨ .

عمرو بن عمير : ٥١٦ .

عمرو بن كلثوم : ٣٥٠ .

عنتر : ٣٨٢ .

عوف بن الاعرابي : ٨ .

مركز تحقیقات کتابخانه ملی جمهوری اسلامی ایران

الفراء : ١٥٠، ١٤٦، ١٤٥، ١٤٣، ١٢٦، ١٠٤، ٩٥، ٨٢، ٧٩، ٧٤، ٣٦، ٢٤، ١٥، ١٥٠ .
٣٠٩، ٣٠٨، ٢٩٧، ٢٨٩، ٢٧٢، ٢٦٩، ٢٤٣، ٢٠٣، ١٩٢، ١٨٨، ١٧٠، ١٦٩، ١٦٠ .
٤٠٣، ٣٨٣، ٣٧٩، ٣٦٩، ٣٦٤، ٣٦١، ٣٥٨، ٣٥٠، ٣٣٠، ٣٢٩، ٣٢١، ٣١٠ .
٥٤١، ٥٣٥، ٥٢٧، ٥٠٣، ٤٨٢، ٤٦٧، ٤٢٥، ٤١٦، ٤١٥ .

الفرزدق : ٤١٥، ٢١٨ .

القاسم بن محمد : ٢٥٣، ٣٨٥ .

قالون : ٢٢٣ .

قيصمة بن ذؤيب : ٣٧٦، ٣٩٧ .

قتادة : ٦٠، ٥٨، ٥٦، ٤٨، ٤٤، ٤٣، ٣٧، ٣٦، ٣٥، ٣٢، ٣١، ٢٠، ١٧، ١٢، ٩ .
٨٢٩، ٨٢٣، ٨٢١، ٨٠٨، ٨٠٥، ٨٠٤، ٨٠٢، ٨٧، ٨١، ٧٤، ٧٠، ٦٣، ٦١ .

١٨٧، ١٧٧، ١٧٤، ١٦٨، ١٦٧، ١٦٥، ١٥٩، ١٥٣، ١٥١، ١٤٦، ١٤٣، ١٤٢، ١٣٦
 ، ٢٤١، ٢٣٨، ٢٣٥، ٢٣٢، ٢٣٠، ٢٢٥، ٢٢١، ٢١٧، ٢١٥، ٢٠٩، ١٩٣، ١٩٢، ١٩٠
 ، ٢٩٤، ٢٨٣، ٢٨٠، ٢٧٨، ٢٦٥، ٢٦٣، ٢٦٠، ٢٥٨، ٢٥٧، ٢٥٤، ٢٤٩، ٢٤٤، ٢٤٣
 ، ٣٣٤، ٣٣١، ٣٣٠، ٣٢٨، ٣٢٧، ٣٢٤، ٣٢١، ٣١٩، ٣١٧، ٣١١، ٣٠٤، ٢٩٩، ٢٩٨
 ، ٤٠٣، ٤٠٢، ٤٠٠، ٣٧٨، ٣٧٧، ٣٦٦، ٣٥٦، ٣٥٤، ٣٥٢، ٣٤٦، ٣٤٤
 ، ٤٦٤، ٤٥٦، ٤٥٠، ٤٤٨، ٤٤٦، ٤٤٤، ٤٣٩، ٤٣٤، ٤٢٣، ٤٢٢، ٤٢٠، ٤١٩، ٤١٤
 ، ٥٣٠، ٥٢٨، ٥١٧، ٥٠٨، ٥٠٢، ٤٩٩، ٤٩٧، ٤٩٢، ٤٨٨، ٤٨٦، ٤٨٠، ٤٦٨، ٤٦٥
 . ٥٤٣.

قطرب : ٢٩٢، ٨٠.

قعنب بن أم صاحب : ٥٢٦.

قهاب : ٣٢.


 الكسائي : ٢١، ٥٩، ٩٥، ٩٧، ٩٦، ١٦٠، ١٤٩، ٢٢٩، ٢٢٣، ١٦٠، ٢٠٩، ٢٤٣، ٢٢٩، ٢٢٣، ١٦٠، ٢٨٢، ٢٨٧، ٣٣٧، ٣٣٠، ٣٥٩، ٣٥١، ٣٨٨، ٣٨٢، ٣٧٩، ٣٧٤، ٣٥٩، ٣٥٠، ٣٣٧، ٣٣٠، ٤٠٩، ٤٠١، ٤٤٨، ٤٤٦، ٤٤٤، ٤٣٩، ٤٣٤، ٤٢٣، ٤٢٢، ٤٢٠، ٤١٩، ٤١٤، ٤٦٤، ٤٥٦، ٤٥٠، ٤٣٥، ٤٩٦، ٤٩٥

كعب : ٤٩١، ٥٢٣.

كعب الأخبار : ٧١.

كعب أسيد : ١٠٢.

كعب الأشرف : ١٠٢.

كعب بن زهير : ٣٣٥.

كعب بن سعد الغنوبي : ٢١٢.

كعب بن عجزة : ٢٤٧، ٢٤٦.

الكميت بن زيد : ٣٣١، ٩٧.

لاوي : ٣٢.

المازني : ٨٦.

مالك بن أنس : ٢٥١، ٢٤٦، ٢٤٣، ٢١٩، ٢١٨، ٢١٧، ٢٠٨، ٢٠٧، ٢٠٦، ٢٠٥،
٢٦٣، ٢٦٩، ٥٤٤.

المبرد «أبو العباس» : ٢٤٣، ٢٤١، ٢١٢، ١٩٨، ١٦٠، ٩٦، ٨٠، ٧٩، ٧٥، ١٥،
٥٣٨، ٤٩٣، ٤٧٧، ٤٦٧، ٤١٦، ٣٨٢، ٣٨١، ٣٤٣، ٣٣٦، ٣١٠، ٢٥٩، ٢٥٠، ٢٤٥

متمم : ١٦٦.

مجاهد : ٧، ٨٢، ٧٥، ٧٤، ٧٠، ٦١، ٦٠، ٥٦، ٥٠، ٤٢، ٣٩، ٣٦، ٣٠،
١٦٧، ١٦٥، ١٦٠، ١٥٩، ١٥٢، ١٥١، ١٤٣، ١٣٦، ١٢٩، ١٢٣، ١٠٤، ١٠٢، ١٠٠
٢٥٠، ٢٤٩، ٢٤٧، ٢٤٣، ٢٤١، ٢٣٨، ٢٣٥، ٢٢٢، ٢٣٠، ٢٢٧، ٢٠١، ١٩٠، ١٧٤
٣١٧، ٣٠٤، ٢٩٨، ٢٨٣، ٢٦٣، ٢٦٠، ٢٥٨، ٢٥٧، ٢٥٦، ٢٥٥، ٢٥٤، ٢٥٢، ٢٥١
٣٦٣، ٣٦١، ٣٥٥، ٣٥٤، ٣٣٨، ٣٣٥، ٣٣٣، ٣٢٩، ٣٢٨، ٣٢٧، ٣٢٤، ٣١٩
٤٤٩، ٤٤٦، ٤٤٠، ٤٣٤، ٤٣٠، ٤١٩، ٤٠٤، ٤٠٢، ٣٩٨، ٣٩٤، ٣٨٦، ٣٧٨، ٣٦٦
٥٢٤، ٥٢٠، ٥٠٨، ٥٠٣، ٥٠١، ٤٩٢، ٤٨٨، ٤٨٦، ٤٧٩، ٤٦٨، ٤٦٦، ٤٦٥، ٤٥٠
٥٤٣، ٥٣٧، ٥٣١، ٥٢٩، ٥٢٦، ٥٢٥

محمد : ٣٧٦.

محمد بن بحر «أبو مسلم» : ١٨٠.

محمد بن علي : ٧٤.

محمد بن المنكدر : ٣٣٢.

المحرزن أبي هريرة : ١٩٣.

مروان : ٨٠.

المزني : ٢٠٨.

مسروق : ٥١٦، ٣٤٤، ٣٣٩، ٢٤٢.

مطعم بن جبير : ٢٢٠.

معاذ بن جبل : ١٩٤، ٤٨.

معقل بن يسار : ٣٦٧.

المعلم العبدی : ٤٦٦.

مکحول : ٣٠٤، ٢٥١.

منقذ بن ظريف بن خدungan : ٢٨٠.

النابغة الجعدي : ٤٦٢، ٢١٤، ١٧١.

النابغة الذیباني : ٥٤٤، ٣٩٤، ٣١٨، ١٨٩، ١٧٥، ٧٩، ٢٥.

نافع : ٣٣٢، ٢٩٩، ١٩٧، ١٩١، ١٨٥، ١٦٤، ١٤٩، ١٣٤، ١٢٣، ١١٤، ٨١، ٤٩.

. ٤٧٩، ٤٢٨، ٤٢١، ٤١٣، ٤٠٩، ٤٠١

النظام : ٣٦٣.



نعمیم بن مسعود الأشجعی : ٢٧١

نمرود بن کنعان : ٤٥٠.

النوری : ١٠٠.

مركز تحقیقات کتابخانه ملی اسلامی

النھروانی : ١٢٣.

واصل : ٢٤٢، ١٨٢، ١٥٧، ٥٨.

وأقد التمیمی : ٣١٣.

ورش : ٤٩٥.

الولی : ١٣٤.

الولید بن المغیرة : ٥١٦.

وهب بن منبه : ٤١٧، ٤١٤، ٤١٩، ٤٢٠، ٤٢٢، ٤٢٩، ٤٢٩، ٤٥٦.

هارون : ٤٢٠.

هالک بن عمر : ٢٣٩.

هبرة : ١٦٤.

يحيى : ٢٢٣ .

يزيد بن أبي حبيب : ٤٩٧ .

يشجر : ٣٢ .

يعقوب : ١٢٣ ، ٤٥٥ ، ٤٩٤ ، ٤٩٢ ، ٤٩٥ ، ٥٤٠ .

يوسف بن الحكم : ١٩٣ .

يونس : ٤٩٣ ، ١٥ .

يهودا : ٣٢ .



مَرْكَزُ تَحْقِيقَاتِ الْكِتَابِ وَالْمَوْعِدِ الْمُسْلِمِ

فهرس الأشعار

الصفحة	الشاعر	القافية	صدر البيت
٤٨٠		بَدَا	إِذَا
٢٠٣	هَبَاءُ	بَادَتْ
٢٩٣	حسان	الْفَدَاءُ
٢٠٣	الْمُفَرَّأَةُ	وَمَشْجِنْ
١٥١	الْأَحْيَاءُ	لِيسْ
[الباء]			
٥٤١	وَمَسْحِبَنَا	وَمِنْ
٥٤١	كَبَكَبا	وَتَدْفَنْ
٦١	ابن أحمر	الْحَقْبَا	تَعْدُوا

٢٨٦	أغضبا	أبني
٢٣١	الكميت بن زيد	رب	أني
٤٩١	هيب	أخي
٣٥١	يؤوب	رجا
٩٨	الكميت بن زيد	تقرب	قتلهم
٤٤٩	الغنوبي	ذنوب	فان
٤٤١	تنوب	تحف
٢٣٨	يعاتب	ولقد
٢١٢	كعب بن سعد الغنوبي	مجيب	وداع
٤٩١	نشب	أمرتك
٣٩٤	التاجة الذهبياني	عوازب	لهم
٧٩	التاجة الذهبياني	الكتائب	لا عيب
٣٥٨، ٢٨٨	مركز تحقيق وتأميم ونشر مخطوطات النبي والرسول	غائي	أتاني

[الحاء]

٤١٦	تبواحا	فتح
٣٥٠	الرياح	شتت
٤٦٦	الدواع	وفروع
٤٦٤	راح	الستم
٤٦٠	الجوائج	ليست

[الدال]

٤٩٤	أشدا	هم
-----	-------	------	----

٤٩١	أبو حيرة الراحل	الزادا	قد
٣٢٤	الاعشن	تأبدا	ولا تقربن
٤٢٣	بردا
١٠	حطائط بن جعفر	مخلدا	أريني
٩	فاعبدا	وذا
٥٤٥	المرشد	والناس
٤١٤	أسد	نحن
٤٦٧	بخلود	يقولون
٤٦٧	وجدودي	تعرّب
٤٩١	طرفة	المتشدد
٤٩٧	لانعقد	فان
٤٢٤	دريد بن الصمة	المسرد	فقلت
٢١			
٢١	الهند
٢٧٤	اللذ	ثم
٩٨	كالمغاريد	يحج

[الراء]

١١	انصر
٥٤٤	الخطيبة	الواصيـر	عطـفـوا
٣٨٣	تجـارـا	أقـامـت
١١٥	أبـو دـاـوـد	أنـارـا	فـلـمـا
٥٠٤	امـرـؤ الـقيـس	جرـجـرا	عـلـى

٩٨	المزعفرا	واشهد
١٦٥	الخنساء	وأدبارُ	ترتع
٢٨٢	شدّاد	ولا تعازُ	فمن
١٨٨	الحدُرُ	اعمى
١٨٨	وقُرُ	ويضم
١٨٧	لزورُ	هم
٦١	ابن عبيدة الهمذلي	محسورُ	ان
٤٩٩	العباس بن مرداس	الصدورُ	فقلتا
٤٥٣	قدروا	شمس
١٦	القدورُ	ن غالى
١٢٥		الاميرِ	فلستُ
١١٧		بالنهرِ	لولا
٢٣٩	مركز تحقيق ابن صغير المازني	الطائرِ	باكر تم
٣٤٢	الاعشى	الساحرِ	إني
١٠	أشهِرِ	فلا
٤٩٨	كاسِرِ	كأنه
٥٣٥	الدنانيرِ
٣٩١	لا يدرِي	ألا

[السين]

٢١٤	النابغة الجعدي	لباسا	إذا
٨٢	المخلصِ	أعلاقة
٤	الخطيبة	الكاسي	دع

[الضاد]

٣٥٠	العائضِ
٤٨٨	الطرماح بن حكيم	باليغماض	لم

[الطاء]

٣١	الاسياط
----	-------	---------	-------

[العين]

١٦٦	متمم	فأوجعا	لعمري
٦١	قطعا	وقد
٢١٧	الطرماح	صريعُ	فيات
٩٧	أبو ذؤيب	يفرعُ	حتى
١٤٦	سميعُ
٢٩٤، ٢٥	النابغة الذبياني	طائعُ	حلفتُ
٣١٨	النابغة	محلّع	أوياسر
٣٨٧	الخطيبة	القصاع	ويحرم

[الفاء]

٣٨٢	مختلف	نحن
٥٧	الانصاري	رؤوفاً	نطيع
٢١٨	ألفرزدق	عَكْفُ	ترى

[الكاف]

٤٤١	مخلوقٌ	مالي
-----	-------	--------	------

١٦٧	ذو الرمة	محلقٌ	وردت
٥٤٤	النابغة	غرقوا	يا مانع
٤٨٧	الزحاليق	يعمته

[الكاف]

٣٥١	الاعشى	عزائكا	وفي
٣٥١	الاعشى	نسائكا	مورنه
٤٨٧	خفاف	مالكا
٥٣٥	مالكا	فلما



٥٠٦	ولا جمل	وما صرمتك
٤١٠	مركز تحقیقات کشوری عربستان	الجمل	وإذا
٤٦٢	النابغة الجعدي	سربالا	فالحمد
٥٤٤	النابغة	فعالا	يابن
٢٢	الأخطل	خيالا	كذبتك
١٤٧	الأخطل	ضلالا	فانعق
٣٦٩	أوس بن حجر	أعضلا	ولكنه
٣٦٩	أوس بن حجر	مقبلا	وليس
١٣١	الأخطل	مجالا	ولقد
١٤٢	أبي الاسود الدؤلي	قليلا	فالفيته
١٧١	النابغة الجعدي	فعلا	يا بنت
٤٧٩	الاعشى	هطل	ماروضة

١٦٠	الخطيئة	قليلٌ	قلتُ
٣٣٥	كعب بن زهير	مجهولٌ	من
١٢٥	عبدة بن الطيب	تحليلٌ	تحفي
٤٧٨	معزلٌ	ولست
٥٣٥	الحاصلِ	نخاف
٤٧١	امرأة القيس	أغوالٌ
٣٨٧	أمثالِي	الازعمتُ
٢٣٤	عمرو بن شاس الأسدِي	بالنعلِ	جزينا
٢٢٣	الاعشى	وصيالٌ	هو
٢٢٣	بمساٰلِ	كدينك
١٦٥، ١٤٤	التابعة الذبياني	عاقلٌ	وقد
١٥٠	مثلي
٢٥٨	امرأة القيس	عالٌ	تتوّرٌ لها
٣٣٦	امرأة القيس	وأوصالي	فقلتُ
٣١٤	أبو ذؤيب	عواسلٌ	إذا
٨٥	تقاتلٌ	هم
١٧١	الذيوبل	كتب



[الميم]

٩٥	الاعشى	وارتسم
٤٤٦	الاعشى	منفص	ومبسمها
٢٥	الاعشى	الأمم	وانَّ
١٥٤	التمائم	لا يمنعك

١٥٤	كالأشائم	إن
٥٨	جرير	الرحيم	يرى
٢٦٩	حسان	دما	لنا
٣٧	أمية بن أبي الصلت	عزما	في صبغة
٤٤٥	لاتما
٣٨٢	يتندّما	على
١٨٩	النابغة الذبياني	اللنجما	خيل
٣٨١	تكرما	وأغفر
٤٦٦	المعلم العبدى	زنيم	وجاءت
٥٢٩	زهير	يسأم	سُئمت
٢٢٢		عظيم	لاتته
٨٠		سحم	إلا
٨٠	مركز تحقیقات کتب و مخطوطات عربی	رسم	وأرى
٣٠٨	الاعشی	سائم	لقد
٤٤٠	عدي بن الرقاع	بنائم	وسنان
٥٢٥	النواسيم	مشين
٤١٥	الفرزدق	بدائم	يقول
١٧٨	أقوام	أبلغ
١٤٥	الرجم	كانت
٣٣٤	اللوائِم
٣٢٠	كوم	ولكنا
٢٥٠	شام	ثلاث
٢٩٧	الرجم	كانت

٥٠	زهير	بمعظم	هم
١٦٩	اللجم	وإذا
١٦٩	المزدحم	الي
١٦٨	زهير بن أبي سلمى	فقطم	فتنت

[الثون]

٧٢	الاعشن	أرجحن	تدرّ
٨٥	الاعشن	أنكرن	ومن
٥٣٦	قعنب بن أم صاحب	الرهن	بانت
٣٤٢	مقسمينا	كفيانا
٤١٦	تحينا
٤١٠	أميمة بن أبي الصلت	داننا	كل
٤١٠	عريانا	لا تخلطن	باتت
١٨	سبعينا	ذراعي
٣٥٠	عمرو بن كلثوم	جيئنا	آذتنا
٢٩٦	الحارث بن حلزة	تقول
٢٣٣	وديني	ما بالمدينة
٧٩	مروان	وما أدرى
١٨٨	يليني	هل
١٨٨	يأتليني	أتاني
٢٨٨	الخيرزان	ذعرت
١٠٤	الشمامخ	اللعين	

[الهاء]

٤٨٣، ١١٧	وراءها	ملكت
٣٩١	أُريدها	وما صبَّ
٤١٤	سدِيدها	وقالت
٤٦٧	تصورها	وما يقبل
٤٦٦	توبة بن الحمير	يصورها	فأدنت
٣٤٢	ناتله
٣٨٤	طارقه	أيا
١٤٥	تجهيزه	إن
٣٥٩، ٣٥٨	حرمه
٢٨١	هامه	وشريت
٢٥٨	مركز تطوير وتأهيل سيدى	عروقها	إذا
٣٥٨	أذوقها	ولا تدفنني
٢٧٥	الاعشى	لها	وسعى
٣٤٣	حليها	تربيص
٢٩٧	ما تجره	إنَّ

[الياء]

٣٤	ناهيا
١١	لبقيا	قالت

فهرس الأرجاز

الصفحة	الشاعر	القافية
١٩٤	العجاج	الزبرجا
٥٣٣	الاحد
٥٣٣	معتدلي
٤٤١	مركز تحقیقات العجاج	وابلسا
٣٨٧	رؤبة	عشقي
٤٣٩	أميمة بن أبي الصلت	يقوم
٤٤٠	أميمة بن أبي الصلت	عظيم
٤٣٩	أميمة بن أبي الصلت	الجحيم
٣٤١، ٢٥٤، ٢١٣	العجاج	التكلم
٣٢٥	التأمي
٤٥٧	خوانه
٤٧٨	رؤبة	الأجله
٢٩	برجله
٢٩	كمثله

فهرس الموضوعات

٤	في معنى القواعد
٦	هل كانت للبيت قواعد قبل ابراهيم عليه السلام؟
٩	معنى النسك
٢١	علة مجيء «لا تموتون» على وجه النهي
٢٦	الفرق بين الخلو والفراغ
٢٦	بطلان قول المجبرة بأخذ الأبناء بذنب الآباء
٢٨	التناقض في اليهودية والنصرانية
٣٠	قول المفسّرين في معنى الحنيفة
٣٢	أسماء الأسباط الاثني عشر
٣٣	هل كانوا أنبياء؟
٣٦	في تفسير «صبغة الله» وقول الجبائي في ذلك
٤٤	سبب تكرار قوله: «تلك أمتة قد خلت»
٤٦	اختلاف الأقوال في الذين عابوا المسلمين بالانحراف عن القبلة وسبب عيدهم
٤٨	هل التوجّه إلى بيت المقدس كان فرضاً أم تخييراً؟
٥٠	معنى «أمتة وسطاً»



- ٥١ اختلاف الأقوال في أي شيء يشهدون على الناس
 ٥٢ استدلال العلماء على حجية الإجماع
 ٥٥ في تفسير «ممن ينقلب على عقيبه» ومعنى العقب
 ٥٨ استدلال البعض بأنّ أفعال الجوارح من الإيمان، وقول المرجئة في ذلك
 ٦٠ سبب حبّ النبي ﷺ التوجّه إلى الكعبة
 ٦١ في معنى الشطر
 ٧٦ سبب تكرار قوله: «فولٌ وجهك شطر المسجد الحرام»
 ٨٥ وجه الاستعانة بالصبر والصلة
 ٨٧ هل الشهداء أحياء على الحقيقة؟ وقول الجبائي في ذلك
 ٨٩ الفرق بين «بل» و«لكن»
 ٩٦ في معنى الصفا والمروة
 ٩٩ الفرق بين الطاعة والتطوع
 ١٠١ الفرق بين التطوع والفرض أرجو تحيينه
 ١٠٦ قبول التوبة واجب أم لا؟
 ١١١ الفرق بين الخلود والدوام
 ١١١ الفرق بين العذاب والإيام
 ١١٢ أوجه وصفه تعالى بآياته واحد
 ١٢١ أنواع الرياح ومهمب كل منها
 ١٢٤ في معنى المحبة والإرادة والعلاقة بينهما
 ١٣٣ الفرق بين الحسرة والإرادة
 ١٣٥ أقسام الطيب
 ١٣٩ الاستدلال على بطلان القياس والاجتهاد، وقول الشيخ فيه
 ١٤٢ القول في فساد التقليد



- الفرق بين الميت والميت
الفرق بين الاضطرار والالجاء
اختلاف الأقوال في قتل الحرث بالعبد والوالد والوالدة بالولد
كيفية اخراج الوصيّة من التركة
بطلان قول من قال: إنَّ الطفْلَ يُعذَّبُ بِكُفْرِ أَبِيهِ
الصوم لغةً وشرعًا
وجوب الافطار على المسافر والمريض واختلاف العلماء فيه
مسائل في أحكام الصوم
السفر والمرض اللذان يوجبان الافطار
الدعاء والاجابة على الاستفسارات الواردة في شأنه
في تفسير قوله: «الخطيب الأبيض من الخطيب الأسود»
- أحكام الاعتكاف**
- مناسك الحجج
العمرة لغةً وشرعًا
الفرق بين الاحصار والحصر
معنى الهدى وانتقامه
أقوال المفسّرين في حجّ التمّتع
الفرق بين غفور وغافر
الفرق بين القول والكلام
في معنى الحرف والنسل
حلة تسمية مهاد لجهنم
- آيات البيّنات التي أتت لبني إسرائيل**
- الاستدلال على فساد قول المجبرة من أنه ليس الله على الكافر نعمة ٤٣١ - ٢٩٠

- ٢٩١ قولان في معنى تزيين الحياة الدنيا
- ٢٩٨ الفرق بين هدى المؤمنين إلى الإيمان وبين أنعم عليهم بالإيمان
- ٣٠١ معنى قول الرسول والمؤمنين: «متى نصر الله»
- ٣٠٢ الفرق بين «لم» و «لما»
- ٣٠٣ عدم جواز اعطاء الزكاة للوالدين وكل من تلزمه نفقته
- ٣٠٥ سبب اكراه المؤمنين للجهاد وهو طاعة الله
- ٣١٤ حرمان المصلحة على الكبيرة من رحمة الله
- ٣١٧ معنى الخمر والميسر لغةً وشرعًا
- ٣٢٣ الاستدلال على بطلان قول المجبورة في البدل وتکلیف ما لا يطاق
- ٣٢٧ صفة الحيض وأقله
- ٣٢٨ الاستحاضة وحكمها
- ٣٢٩ الفرق بين طهرت وطهرت
- ٣٣١ معنى الحرج
- ٣٣٨ اختلاف العلماء في يمين اللغو
- ٣٤٠ أقسام الأيمان
- ٣٤٣ الفرق بين الفيء والظل
- ٣٥٧ التسريع لغةً وشرعًا
- ٣٦٢ الاستدلال على أنَّ الطلاق الثلاث بلفظ واحد لا يقع
- ٣٧٧ معنى الفصال
- ٣٨١ الذي يجب على المعتمدة في عدَّ الوفاة اجتنابه
- ٣٨٥ الفرق بين التعرِيف والكتابية
- ٣٨٦ الفرق بين الأكتان والكين
- ٣٨٧ السر لغة



٣٩٢	الاستدلال على صحة العقد بلا مهر
٣٩٧	اختلاف العلماء في المقصود من الصلاة الوسطى
٤٠٠	كيفية صلاة الخوف من العدو
٤٠٩	الفرق بين سماع وسامع
٤١٢	معنى القبض والبسط
٤٢٣	معنى الغرفة والغرفة
٤٢٨	الفرق بين النصر واللطف
٤٢٩	سبب قتل داود جالوت
٤٣٠	اختلاف المفسرين في قوله: «ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض»
٤٣٤	الفرق بين الابتداء بالفضيلة وبين المحاباة
٤٤٢	الوجه في خلق الكرسي
٤٥١	هل يجوز أن يؤتى الله الكافر الملك؟
٤٦٠	كيف علم بأنّ عزيراً مات مائة سنة؟ <small>﴿رَأَيْتَ كَيْمَنًا يُورْسِدِي</small>
٤٦٣	سبب سؤال ابراهيم أن يريه الله كيف يحيي الموتى
٤٦٨	الفرق بين الجزء والسهم
٤٧٠	وجه التمييل في السنبلة ذات المائة حبة
٤٨٢	الفرق بين المودة والمحبة
٤٨٣	الفرق بين الكبير والكثير
٤٨٦	استدلال بعض الفقهاء على أنّ الرقبة الكافرة لا تجزي في الكفارة
٤٩٠	الفرق بين الوعد والوعيد
٤٩٢	في معنى الحكمة
٤٩٦	قول الفارسي في (نعمتا)
٤٩٦	الفرق بين الصدقة والزكوة

٤٩٦	اختلاف الأقوال في الصدقة التي إخفاها أفضـل
٥٠٧	الربا لغة وشرعـاً
٥٠٩	الفرق بين البيع والربـا
٥١١	علـة تحريم الربـا
٥١٢	بـأي شيء يمحـق الله الربـا ويـربـي الصدقـات ؟
٥١٩	هل الإـنـظـار واجـبـ في كل دـينـ ؟
٥٢٠	الاعـسـارـ الـذـيـ يـجـبـ فـيـهـ الإـنـظـارـ
٥٤٢	بطـلـانـ مـذـهـبـ المـجـبـرـةـ فـيـ التـكـلـيفـ بـمـاـ لـاـ يـطـاقـ
٥٤٥	الفرق بين أخطـأـ وخطـىـءـ
٥٤٧	الفـهـارـسـ



مركز تحقیقات کوئٹہ علوی